



جامعة القدس المفتوحة
عمادة البحث العلمي

سجلات

محكمة القدس الشرعية العثمانية

سجل (173) - (1081-1083هـ، 1670-1672م)

الجزء الأول

الباحث الرئيس:

د. شامخ زكريا علاونه

الباحثون المشاركون:

د. إبراهيم أبو رميس
د. مروان ربايعة

د. إبراهيم حسني ربايعة
د. محمد عثمان الخطيب




جامعة القدس المفتوحة
عمادة البحث العلمي

سجل (173) - (1081-1083هـ، 1670-1672م)
محكمة القدس الشرعية العثمانية - الجزء الأول
سجلات

سجل (172) صدر عام (2014 م)

سجل (173) صدر عام (2017 م)



1439هـ / 2017م

رام الله - فلسطين





سِجِلَاتُ مَحْكَمَةِ الْقَدْسِ الشَّرْعِيَّةِ الْعُثْمَانِيَّةِ

(سِجِلُّ 173) - الْجِزْءُ الْأَوَّلُ

[1672-1670 / 1083-1081 هـ]



سجلات محكمة القدس الشرعية العثمانية

{سجل 173} - الجزء الأول

(1081 - 1083 هـ / 1670 - 1672 م)

إعدادُ الباحثِ الرَّئيسِ:

د. شامخ زكريا مفلح علاونه

الباحثون المشاركون:

د. إبراهيم أبو رميس

د. إبراهيم حسني ربايعة

د. مروان ربايعة

د. محمد عثمان الخطيب

الناشر:

عمادة البحث العلمي

جامعة القدس المفتوحة

الماصيون - رام الله / فلسطين

ص. ب: 1804

هاتف: +970- 2- 2984491

+970- 2- 2952508

فاكس: +970- 2- 2984492

بريد الكتروني: sprgs@qou.edu

تصميم وإخراج فني:

عمادة البحث العلمي

جامعة القدس المفتوحة



جامعة القدس المفتوحة
عمادة البحث العلمي

سجلات محكمة القدس الشرعية العثمانية

(سجل 173) - الجزء الأول

(1081 - 1083هـ / 1670 - 1672م)

إعداد الباحث الرئيس:

د. شامخ زكريا مفلح علاونه

الباحثون المشاركون:

د. إبراهيم أبو رميس

د. إبراهيم حسني ربايعة

د. مروان ربايعة

د. محمد عثمان الخطيب

إعدادُ الباحثِ الرَّئيسِ:

- ♦ د. شامخ زكريا مفلح علاونه
جامعة القدس المفتوحة/ فرع رام الله والبيرة التعليمي.

الباحثون المشاركون:

- ♦ د. إبراهيم حسني ربايعة
جامعة القدس المفتوحة/ فرع طولكرم التعليمي.

- ♦ د. إبراهيم أبو رميس
جامعة القدس المفتوحة/ فرع بيت لحم التعليمي.

- ♦ د. محمد عثمان الخطيب
جامعة النجاح الوطنية/ نابلس.

- ♦ د. مروان ربايعة
الكلية الجامعية للعلوم التربوية/ رام الله.

دراسة سَجَلَاتِ محكمةِ القدسِ الشَّرعيةِ العُثمانيةِ وِاحيائِها؛ هو مشروعٌ بتمويلٍ من
مَجَلِسِ البَحْثِ العِلْمِيِّ التَّابِعِ لوزارةِ التَّعليمِ العَالِيِ الفِلَسْطِينِيِّ وَعِمَادَةِ البَحْثِ العِلْمِيِّ فِي جَامِعَةِ
القدسِ المِفْتُوحَةِ.

هذا السجل محكم علمياً من قبل عمادة البحث العلمي في جامعة القدس
المفتوحة.

شكر وتقدير

يتوجه الباحثون بالشكر والتقدير
إلى جامعة القدس المفتوحة ممثلةً بـ:

أ.د. يونس عمرو

رئيس الجامعة

وإلى عمادة البحث العلمي
في جامعة القدس المفتوحة ممثلةً بـ:

أ.د. حسني عوض

عميد البحث العلمي

وإلى مصممي الجرافيك والمونتاج
في عمادة البحث العلمي:

أ. كميل غالب زيد

أ. رواء نظمي الحمد الله

كما يتوجه الباحثون بجزيل الشكر والتقدير إلى مجلس البحث
العلمي في وزارة التربية والتعليم العالي الفلسطيني،
وإلى كل من ساهم في إخراج هذا العمل العلمي.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

يسرنا أن نقدم السجل الثاني من هذا المشروع، والذي يتناول السجل رقم 173 للأعوام 1081-1083 هـ / 1672-1679 م بجزئية الأول والثاني، بعد أن تم بحمد الله سبحانه وتعالى طباعة السجل الأول رقم 172؛ ويتميز هذا السجل في كونه يتناول مواضيع مختلفة عن السجل رقم 172، بالإضافة إلى عدد صفحات السجل التي تبلغ 433 ورقة تضمنت 1146 حجة شرعية مختلفة؛ وقد تبين من خلال تحقيق هذا السجل أن تواريخ الحج غير مرتبة حسب الأشهر الهجرية فهي نسخت من السجل الأصل، ولكنه دون ترتيب للأيام والشهور كما في السجل رقم 172، الذي يعد سجلاً يومياً سجل القضايا في مدينة القدس كافة حسب اليوم والشهر، حيث نجد هنا تضارباً في تواريخ الحج التي توجد في الصفحة نفسها أنها تعود لأشهر متباعدة من العام ذاته.

يتضمن السجل عدداً لا بأس به من الحجج الشرعية التي نسخت باللغة التركية، فقد وُضعت كما جاءت في السجل حسب ترتيبها من حيث تواريخها وموضوعاتها ولكنه كان لزاماً علينا إما قراءة النص وترجمته للغة العربية أو وضع مضمون أو محتوى الحجة أو نسغ الحجة كما هي وتلافياً لنسغ بعض الكلمات بطريقة خاطئة فقد تم وضع صورة الحجة كما هي؛ ربما يقوم باحثون فيما بعد بترجمتها والاستفادة من نصوصها في دراساتهم المستقبلية.

يُتْرَى هَذَا السَّجَلُ تَارِيخُ مَدِينَةِ الْقُدْسِ مِنْ خِلَالِ الْمَوَاضِعِ الْمُخْتَلِفَةِ الَّتِي تَضْمِنُهَا بَيْنَ ثَنَائِيهَا؛ لِذَلِكَ يَعْالَجُ قَضَايَا تَعُدُّ ذَا أَهْمِيَّةٍ إِذَا مَا دُرِسَتْ بِشَكْلِ مَوْسَعٍ وَبِشَكْلِ مُخْتَصِرٍ، فَقَدْ تَنَاوَلَ السَّجَلُ الْوِظَائِفَ الدِّينِيَّةَ وَالْإِدَارِيَّةَ؛ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الدَّعَاوَى وَأَنْوَاعِهَا الْمُخْتَلِفَةِ؛ وَحُجَجُ شَرْعِيَّةٍ تَنَاوَلَتْ الشَّرَاءَ وَالْبَيْعَ وَالْإِبْجَارَ وَالْعُنُوقَ، وَالشَّرَاهَاتِ الشَّرْعِيَّةَ وَدَفَاتِرَ ضُبْطٍ وَمَسْحَقَاتِ الْمَحَاسِبِ وَأَنْوَاعِهَا وَحُجَجِ الْإِثْرَارِ وَالْإِعْتِرَافِ؛ وَحُجَجِ الزَّوَاجِ وَالنَّفَقَةِ وَالخُلْعِ وَمَرَاسِيمِ سُلْطَانِيَّةٍ وَتَرْتِبِ حَقُوقِ وَصِيَانَةِ وَتَرْمِيمِ مَبَانِي مَعْمَارِيَّةٍ فِي مَدِينَةِ الْقُدْسِ.

د. شَاهِخِ عِلَاوَنَةِ

مقدمة:

يغطي هذا السجل رقم 173 من سجلات محكمة القدس الشرعية العثمانية السنوات بين 1081-1083هـ الموافق 1672-1679م، حيث يعدُّ جزءاً من الأرشيف العثماني الذي يتناول الحياة اليومية بتفاصيلها كافة في المدينة المقدسة وجوارها. ويتكوّن السُّجُلُ من 433 ورقة مختلفة من حيث نوعية الموضوعات التي تناولها، ونظراً للحجم الكبير لهذا السُّجُلِ فقد قُسمَ الى جزأين، حيث تناول الجزء الأول 200 ورقة تضمنت 624 حجة شرعية مختلفة، والجزء الثاني تضمن 233 ورقة، وتحتوي على 522 حجةً شرعيةً اختلفت موضوعاتها.

وتسهيلاً لدراسة السجل فقد تم عمل جدول من أربعة اعمدة: ففي العمود الأول تم تسجيل رقم الورقة (الصفحة ورمز لها بالرمز ص، ورقم الحجة ورمز لها بالرمز ح، أما في العمود الثاني فقد تم ذكر موضوع الحجة إذا كانت ترتب، أو بيع، أو شراء، أو استئجار، أو فراغ، أو خلع، أو طلاق، أو شهادة شرعية، أو دين أو نفقة أو كسوة، أو وقف، أو تسبيل أو تأبيد أملاك وقفية أو صيانة أو ترميم، أو وظائف مختلفة أو تعيين شيوخ أو أرباب الحرف، أو ضريبة أو ابطال ضريبة، أو قتل، أو سرقة أو مهياة وغيرها من المواضيع المختلفة التي وردت في السجل، أما في العمود الثالث فقد تم وضع تاريخ الحجة كما وردت في اليوم والشهر والسنة الهجرية واجتهاداً من الباحثين فقد تم وضع ما يقابله من التاريخ الميلادي، أما في العمود الرابع فقد تم نسخ الحجة كما وردت في السجل مع وضع علامات الإعجام والترقيم وذلك لكي لا يتم تغيير على نص الحجج، فقد تدخل الباحثون في وضع فواصل ما بين أسماء الشهود في آخر كل حجة وذلك لتكرار بعد أسماء الشهود.

أما في حاشية السجل فقد تم تعريف للأماكن الجغرافية التي وردت في السجل كأسماء المدن والقرى والمزارع والأودية، وكذلك تعريف الخطوط والحارات والأسواق والمدارس والحمامات والطواحين والزوايا والمساجد والتكايا والأربطة من خلال كتب المعاجم الجغرافية والمصادر التي تناولت التعريف بهذه الأماكن، كما تم التعريف بشيوخ الحرف والطوائف، والوظائف الدينية والإدارية في المسجد الأقصى وقبة الصخرة، هذا بالإضافة إلى التعريف بالمصطلحات الواردة في السجل والتي تتضمن التعريف بالنقد المستخدم من الغروش الذهبية والفضية ومصطلحات الصيانة والترميم ومصطلحات الاجرة والوقف والمصطلحات التي تتضمن الحياة الاجتماعية المختلفة وكذلك الألقاب العسكرية للموظفين العسكريين في مدينة القدس. كما وتضمن السجل خاتمة وقائمة مراجع استخدمت في السجل.

أما بالنسبة للكلمات التي كانت غير واضحة خلال عملية القراءة وضع مكانها ثلاث نقاط بين قوسين بهذا الشكل (...) حتى لا يتم تغيير أو تحريف في نص الحجة الأصلي ربما يأتي فيما بعد باحث ويقوم بدراسة الحجج الأصلية ويتمكن من قراءة تلك الكلمات وبالتالي تكون هذه الطريقة هي الطريقة الصحيحة لحل مشكلة تلك الكلمات وعليه فعملية تغيير واستبدال كلمات مكان أخرى غير وراة في هذه الدراسة.

مكان السجل:

لقد تم الحصول على سجل رقم سجل (173) لسنة (1081 هـ) - / 1083 هـ // 1670-1672 م) من خلال مكتبة المرحوم الدكتور محمود عط الله رحمه الله، بنمط الميكروفيلم، وقد تم تحويل سجلات هذا المشروع ومن ضمنها هذا السجل، من نمط الميكروفيلم إلى نمط PDF من خلال مؤسسة أريسكا التركية والتي نشكر جهودهم على ذلك.

تحليل محتوى السَّجَل:

يتكوَّن السَّجَلُ من 433 صفحةً مختلفةً من حيث نوعيةَ الموضوعاتِ التي تناولها هذا السَّجَلُ، ونظراً للحجم الكبير لهذا السَّجَلِ فقد قُسمَ الى جزأين، حيث تناول الجزء الأول 200 صفحةً والجزء الثاني 233 صفحةً، يحتوي الجزء الأول من السَّجَلِ على 624 حُجَّةً مختلفةً من ناحية نوع الخطِّ والحجم والموضوع، أمَّا حالة السَّجَلِ فهي جيِّدةٌ إلى حدِّ ما باستثناء بعضِ الحُجَجِ خصوصاً آخرها، وبعضها رديءٌ من التصوير، وبعضها متآكل بسبب عواملِ الزمنِ.

الموضوعات التي تناولها السَّجَلُ:

تنوعت موضوعاتُ الحُجَجِ في السَّجَلِ، بحيث يُعدُّ هذا السَّجَلُ عبارةً عن كنزٍ ماديٍّ يُوثِّقُ الحياةَ الاقتصاديةً بمختلف جوانبها من حيث عمليات البيع، الشراء، الاستئجار، الفراغ، الزراعة، تحديد الأسعار والسَّلَعِ المختلفةِ، كما أظهر السَّجَلُ الطوائفَ الحرفيَّةَ وشيوخها والصناعاتِ المختلفةَ وشيوخها والقائمين عليها، وعمليةَ مراقبةِ الأسعارِ من قبلِ مُحْتَسِبِ السُّوقِ، وطُرقِ تحديدِ أسعارِ الرِّيتِ القديمِ من الجديدِ وغيرها من الموضوعاتِ التي تندرجُ تحتَ موضوعِ الاقتصادِ بنواحيه المختلفةِ.

تناول السَّجَلُ موضوعَ الصُّرَّةِ الرُّوميَّةِ والصُّرَّةِ المصريَّةِ وطريقةَ صرفِ أموالِ الصُّرَّتَيْنِ والمُستحقِّينَ لهذهِ الأموالِ على مراتبهم ووظائفهم المختلفةِ في بيتِ المقدسِ وجوارها، كما وضحَ السَّجَلُ طرقَ استثماريةَ صرفِ تلكِ المُستحقَّاتِ حالَ وفاةِ صاحبها وإستبدالِ ابنه أو أحدِ أولاده أو بناته وبخاصةِ العاملينَ في الوظائفِ الدينيَّةِ في الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ في مدينةِ القدسِ ومدينةِ خليلِ الرحمنِ.

الوظائف الدينية والإدارية التي ذُكرت في السَّجَل:

أما ما يتعلَّق بالوظائف التي وردت في السَّجَل فتكاد تزيد عن ثلاثين وظيفةً، منها الدينية ومنها الإدارية، فنذكرُ منها على سبيل المثال وظيفة قراءة القرآن الشريف في أماكن وربعاتٍ مختلفة في المسجد الأقصى، كما ورد ذكرُ وظيفة قراءة الحديث النبوي الشريف، كذلك وظيفة فراشة وكناسة المسجد الأقصى، وأيضاً وظيفة التبريدارية في مدينة القدس، ووظيفة المشيخة والنظر على أوقاف دينية في مدينة القدس، ووظيفة التَّرجُمان في محكمة القدس الشرعية العثمانية، ووظيفة الدعجية بمعنى: مَنْ يقوم بالأدعية الدينية قبل الصَّلوات المختلفة وبعدها، ووظيفة التصدير وهي إلقاء الدُّروس الدينية، ووظيفة المشيخة والكتابة في الأريطة، كالرباط المنصوري، ووظيفة الإمامة، ووظيفة قراءة القصائد الدينية في المسجد الأقصى وقبة الصخرة، ووظيفة خدمة الأماكن الدينية والوقفية في القدس، ووظيفة القنواتية خصوصاً قناة السَّبيل، ووظيفة الرِّمة والصيانة، ووظيفة الخطابة بالمسجد الأقصى، ووظيفة البوابة بكنيسة القيامة، ووظيفة شعل الشموع، ووظيفة السقاية بالمسجد الأقصى، كما ذُكرت وظائف أخرى في هذا السَّجَل خصوصاً أصحاب الحرف المختلفة.

الدَّعاوى وأنواعها التي وردت في السَّجَل:

أما ما يتعلَّق بالدَّعاوى التي يمكن وصفها بالدَّعاوى الشرعية التي نُظمت من خلال المحكمة الشرعية العثمانية في مدينة القدس، فنذكرُ منها بعض الأمثلة، وهي دعاوى خصوصاً الملكية، ودعاوى ومخاصمة زواج وطلاق وحقوق شرعية ونفقة، وأخرى تناولت دعاوى ديوان ومُستحقات مالية على أثمان محاصيل زراعية، وغالبيتها حول أقمشة وبضائع لم يتم تسديد ما تبقى من أثمانها، كما وردت دعاوى إرثية وممتلكات إرثية، واللافت للنظر أنَّ السَّجَل احتوى على عدَّة دعاوى على أمير لواء القدس عساف بك بأموال ومُستحقات مالية مختلفة.

حُجَجٌ شَرَعِيَّةٌ تَنَاوَلَتْ الشَّرَاءَ وَالبَيْعَ وَالإِيجَارَ وَالعِتْقَ:

لم يَخُلُ السَّجَلُ من حُجَجٍ شَرَعِيَّةٍ تَنَاوَلَتْ بَيْعَ حِصَصِ أَرثِيَّةٍ كَامِلَةٍ من دَارٍ أو من أَرْضٍ خَالِيَةٍ أو أَرْضٍ بَغْرَاسٍ مَخْتَلِفَةٍ، أو شِرَاءِ عَقَارَاتٍ أو حَيَوَانَاتٍ أو عَبِيدٍ من الذُّكُورِ من الجَنَسِيَّةِ الرُّوسِيَّةِ وَعَبِيدِ (الرَّقِيقِ) من الإِنَاثِ من الحَبَشَةِ، أو عِتْقِ بَعْضِ العَبِيدِ، كما وَرَدَتْ في الحُجَجِ الشَّرَعِيَّةِ شِرَاءُ بِيُوتٍ وَعَقَارَاتٍ وَبَيْعُهَا في خَارِجِ مَدِينَةِ القُدْسِ، كَمَدِينَةِ اللَّدِّ وَالرَّمْلَةِ وَنَابِلَسَ وَدَمَشَقَ وَالقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَغَيْرِهَا من المَدَنِ الَّتِي كَانَتْ من ضَمَنِ المَدَنِ العُثْمَانِيَّةِ في تِلْكَ الفَتْرَةِ التَّارِيخِيَّةِ، كما تَنَاوَلَتْ الحُجَجُ شِرَاءَ بَعْضِ المُنْشَآتِ الصَّنَاعِيَّةِ كَمَعَاصِرِ الزَّيْتُونِ وَغَيْرِهَا وَبَيْعُهَا في مَدِينَةِ القُدْسِ، وَكَذَلِكَ مَطَاوِنَ القَمَحِ الَّتِي عُرِفَتْ بِاسْمِ البَدِّ في مَنَاطِقَ مَخْتَلِفَةٍ أَيْضًا من مَدِينَةِ القُدْسِ، كما أَفْرَدَتْ الحُجَجُ عَدَدًا من الخِلَافَاتِ على تَأْجِيرِ بَعْضِ الحَيَوَانَاتِ لِنَقْلِ البَضَائِعِ من القُدْسِ إلى القُسْطَنْطِينِيَّةِ وَبالعَكْسِ، وَأحيانًا الخِلافِ على أَجْرَتِهَا وَإِطْعَامِهَا وَطَرِيقَةَ تَسْديدِ الأَجْرَةِ المَتَّفَقِ عَلَيْهَا.

الشَّهَادَاتُ الشَّرَعِيَّةُ:

تَضَمَّنَ السَّجَلُ عَدَدًا من الشَّهَادَاتِ الشَّرَعِيَّةِ خَاصَّةً على النَّفْسِ من قَبْلِ آخَرِينَ، أو شَهَادَةِ على مُسْتَحَقَّاتٍ وَدِيُونٍ شَرَعِيَّةٍ في حَالِ قِيَامِ ببيعِ الصَّفَقَاتِ التَّجَارِيَّةِ بَيْنَ التَّجَارِ حَيْثُ لا تَخْلُو الحُجَجُ الشَّرَعِيَّةُ من شُهُودٍ في نَهَائَةِ كُلِّ حُجَّةٍ شَرَعِيَّةٍ، كما يُضَافُ إلى هَذَا النُّوعِ من الشَّهَادَاتِ شَهَادَةُ بَرَاءَةِ زَوْجٍ من مُؤَجَّرِ صَدَاقِ زَوْجَتِهِ، وَشَهَادَةُ بَرَاءَةِ مُوَكَّلٍ، وَشَهَادَةُ بِخُلُوقِ طَرَفٍ وَكَيْلٍ أو نَاطِرٍ شَرَعِيٍّ، وَشَهَادَةُ على حَقُوقٍ وَمُسْتَحَقَّاتٍ مَخْتَلِفَةٍ.

دَفَاتِرُ الضَّبْطِ وَالمُسْتَحَقَّاتِ:

أَهْمُ ما يُمَيِّزُ هَذَا السَّجَلُ وَرُودُ عَدَدٍ كَبِيرٍ جَدًّا مِمَّا تُعْرَفُ بِدَفَاتِرِ الضَّبْطِ،

وهي مُتعدِّدة وصعبة القراءة أحياناً؛ لعدم معرفتنا بمسميات السلع والمواد والمخلفات التي كانت في تلك الفترة، حيث نجد ما يُعرف بدفتر ضبط شخص متوفى وتخمينه، ودفاتر ضبط وتخمين وبيع، وآخر دفتر ضبط وتقسيم، حيث كان يُباع جزء من المستحقات لتغطية إجراء حفر القبر وتكفين وتجهيز المتوفى إن لم يكن هناك مال نقداً، كما ورد في تلك الدفاتر تقسيم حسب التقسيم الشرعي، حيث كان يُضاف لتلك الدفاتر في أثناء التقسيم أجرة القسام الشرعي ومن يعاونه في أثناء عملية الحصر والضبط والتقسيم والبيع، كما ورد في دفاتر أخرى سعر كل سلعة يتم ضبطها، ويذكر سعرها في دفتر الضبط والتخمين، وكانت تذيلاً، غالباً، دفاتر التخمين والضبط كيف تمت عملية التقسيم والمال المتبقي وكيف وزع حسب الحصص.

المحاسبة وأنواعها:

لقد تناول السجل موضوع المحاسبة بأنواعها المختلفة، فقد وردت على عدة أنواع مختلفة، حيث نجد محاسبة على محصول تيمار، سواء كان الشتوي والصيفي ونتاج محصول التيمار من الوكيل أو القائم أو التيماري المسؤول عن الأراضي التيمارية، وكذلك محاسبة على أملاك القاصرين أو أموالهم من قبل وكلائهم الشرعيين، كما ذكرت بعض الحجج، وأفردت بإسهاب المحاسبة على مستحقات قافلة الحاج الشامي بالتفصيل، ومحاسبة على بقية سلع تجارية، كما ظهر أيضاً، المحاسبة على مستحقات عوائد الكنائس السنوية ودفع ما يترتب عليها لمحافظة القدس ومتوليها.

حجج الزواج والنفقة والخلع:

لقد ورد عدد كبير من الحجج الشرعية التي تناولت موضوع الزواج، ومن يتمعن ويدرس هذه الحجج يتضح جلياً أن الزواج كان غالباً يتم من نفس الطبقة الاجتماعية، فمثلاً، طبقة الفرسان السباهية تتزوج من هذه الطبقة وبمهر

وبشروط تختلف عن الطبقة العامة، وكذلك طبقة التجار تتزوج من هذه الطبقة والفقراء وعامة الناس من هذه الطبقة، ويتضح ذلك من خلال الألقاب التي ترد في السجل، ومن خلال مقدم الصداق ومؤخره في نص كل حجة شرعية، كما ذكرت الحجج موضوع المخالعة وأسبابها الشرعية في أكثر من حجة، وكذلك ورد في عدة حجج أخرى أوامر قضائية بدفع نفقة زوجات مطلقات بأطفال أو دون أطفال أو في حالة حمل أو عدم وجود طلاق بائن بطلقة ثالثة، وتناولت بعض الحجج، بشكل غير مباشر، ابتزاز بعض الزوجات من خلال رفض إتمام عملية الطلاق إلا بالتنازل عن مؤخر الصداق وحجج أخرى مطالبات بدفع مؤخر الصداق أو عدم دفعه، وعدم أقرار الوكيل بدفع تلك المستحقات غالباً.

حجج الأقرار والاعتراف:

الحجج الشرعية التي تناولت موضوع الاعتراف والأقرار هي كثيرة دون شك، ونذكر منها الأقرار من قبل القاضي الشرعي بأقرار طاسة طعام وتوابعها، سواء كانت طاسة مسائية أو صباحية أو مرة واحدة من العمارة العامرة في مدينة القدس، وكذلك أقرار وإصدار من القاضي الشرعي بعد الاستماع والشهود على مستحقات أو دين أو أموال لأحد المتخاصمين، كما وردت إقرارات واعترافات شخصية بأن لفلان مبلغاً من المال بذمته أو بذمة فلان من الناس، كما وردت اعترافات بالاعتداء ومنع سفر وتعرض لأشخاص في حالة نزاع معهم، بسبب دعاوى شرعية وقضائية، كما ورد في بعض الحجج اعتراف وأقرار بملكية دار أو حصص أرثية أو مشاعية في أرض أو بيت أو ممتلكات أو حقوق إرثية خصوصاً بين الأقارب والأخوة الذكور والإناث.

الوقفيات المختلفة:

أهم ما يميز هذه الوقفيات خصوصاً في هذا السجل وقفية أمير لواء غزة،

كما وردت عدة أنواع من الوقفيات، منها الأملاك، ومنها النقود التي اختلفت في شرعية وقفها من ناحية شرعية، وذكر رأي الفقهاء حول شرعيتها من عدمه، كما وردت الأوقاف الدينية وأهميتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية حيث نجد تلك الأوقاف مع ذكر القائمين عليها والوظائف الخاصة بها، كما وردت بعض الحجج التي تتناول موضوع حبس بعض الأوقاف ووقفها وتسبيلها الخاصة تحويلها إلى أوقاف عامة بعد وفاة صاحبها الأول، كما حددت بعض الوقفيات المستفيدين من الوقف وحددتهم بالذكور وحرمان الإناث من تلك الوقفيات، حيث تحتوي على معلومات غزيرة عن الوقفيات في مدينة القدس وطرق ضبط مصروفاتها.

مراسيم وترتب وصيانة وترميم:

ورد في السجل عدة حجج تناولت أوامر شريفة سلطانية تقضي بتعيين موظفين في وظائف دينية مختلفة في بيت المقدس، وكذلك ببراءات خاقانية وغيرها من التسميات التي تتناول الجانب الإداري في بيت المقدس من القضاة والعسكر والسباهية وغيرها من تلك الوظائف المختلفة.

كما بينت تلك الحجج عمليات الصيانة والترميم التي كانت تتم في مدينة القدس خصوصاً المدارس التي كانت تتضرر بفعل الأمطار والثلوج، وتناولت تلك الحجج عملية الترميم بالتفصيل، ابتداءً من رفع القضية للقاضي الشرعي، وانتهاءً بعملية الترميم وإجازة الاستدانة في حال عدم توفر الأموال لعمليات الترميم في الأماكن التي ذكرت في السجل.


آلية تفريغ الحجج في السجل:

تم تفريغ الحجج الشرعية حسب منهجية البحث في السجلات، ولكن هنا تم تفريغ الحجج في أربعة أعمدة وذلك لعدم ارهاق القارئ والباحث في تفصيلات

مختلفة وتكرارها أكثر من مرة، مثل اسم القاضي أو اسم العملة أو اسم كاتب الحجة أو أسماء المتخاصمين وبالتالي تركت للدراسين فيما بعد لتكون مادة علمية غنية لرسائل الماجستير والدكتوراة فيما بعد حول مواضيع مختلفة من السجل.

- العمود الأول تناول ترتيب ارقام الصفحات وذكر أرقام الحجج في كل صفحة.
- العمود الثاني ذكر بشكل مختصر موضوع الحجة.
- العمود الثالث تاريخ الحجة حسب ورودها في السجل بالتاريخ الهجري وما يقابله بالتاريخ الميلادي.
- العمود الرابع نص الحجة كما وردت في السجل.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
1	فاتحة السجل	1 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/3/11م	هو الله الفاتح المستعان، وهو ولي الإعانة والإحسان، إلهنا وقفنا ببابك وتحمينا جنابك، واعتمدنا على كرمك، ونزلنا ساحة كنفك وحريم حرمك، تبييض بنورك الكامل وجوهنا، وأنزل عنا بلطفك مكروهننا، وداو لهذه القلق المرضي، وخذ بأيدينا لما تحب وترضى، نحمدك يا من هدانا إلى الصراط المستقيم، أمين، بإجراء الأحكام الشرعية والرقيم، ونشكرك يا من جعلنا من خدام شرع نبيه الكريم بتحرير الوقائع الدينية والتقويم المتعلقة بالشرع القويم، والصلاة والسلام الأفضلان الأتمان على نبيه الحليم ورسوله الرؤوف العظيم محمد المبعوث بالبعث العظيم، الأمر بالمعروف والطاعة والانقياد والتسليم الناهي عن المنكر والسوء والضلال والذميمة، وعلى إله وأصحابه الذين أوضحوا لنا سبل الشرائع والأحكام عن صميم، وبينوا لنا حدود الله وميزوا الصحيح عن السقيم الذين هم أمناء الدين وشموس فلك الاجتهاد بالجهد الجسيم، ونقباء الملة الحنيفة البيضاء، وبدور سماء الشريعة والإرشاد وألْفخيم ما حكَم حاكم بالشاهد، وقضى موافقا بالنص الكريم، وما قضى قاض بالبيننة، وأمضى وأحسن الإمضاء في الرقيم، وبعد فهذه جريدة جديدة وتجلدة جليلة اتخدت الآن ليكتب فيها صور الوقائع

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص / وحجة
<p>الشَّرعية والقضايا المَرعية من الحجج القاطعة والبراهين الساطعة في زمن عمدة العلماء الكرام وقدوة الفضلاء الفخام علم العلم والتقوى منار الفضل والتقوى حسن أفندي نجل المولى المرحوم المبرور الدارج إلى مدارج رحمة ربه الغفور محمد أفندي الشهير بنجل زاده - ما له من زيد الفوز والسعادة - القاضي يومئذ بالقدس الشريف، وما ضم إليه وأضيف، وأن أجور العباد إلى غفران مولاه مما قد شئده من ذنوب وخطايا تراب أقدام العلماء، وخاتم محافل الفقهاء المستمد من الظافر ربه الغفور المستعين ممن بيده مفاتيح الأمر على المولى خلافة بالقدس الشريف المحمية المحروسة لا زال بالأمر والأمان والشعائر الدينية مغمورة فوقع الابتداء والشروع باستماعها على الوجه المشروع في أوائل ذي القعدة لسنة إحدى وثمانين وألف من هجرة من له غاية العز، صلى الله عليه وعلى إله وصحبه وسلم.</p>			
	<p>أواسط ربيع الآخر سنة 1080 هـ / 1670/8/31 م</p>	<p>مرسوم تنصيب قاضي القدس لغة عثمانية</p>	<p>1ح/2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
2ح/2	أمر شريف بمنع التعرض لأهالي قرية دير شرف	20 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1670/30/30م	<p>سبب تحرير الحروف هو أنّه بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ، أجله الله تعالى، حضر لدى سيّدنا ومولانا العامل الكبير العامل الفقير محرّر دقائق التفسير مقرّر قواعده أحسن تقدير، أفضى قضاة الإسلام أولى ولاة الأنام معدن العلم والحلم والفضل والكمال، وارث علوم الأنبياء الكرام شيخ مشايخ الإسلام مميّز الحلال عن الحرام خادم شريعة المصطفى، عليه أفضل الصلاة وأتمّ السلام، العالم الفاضل الفاضل بين الحق والباطل الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دام أعلاه، فخر العلماء والمدرسين زبدة الفضلاء المدققين الشيخ حسن الغزي المتولي على أوقاف المدرسة الخاصكية⁽¹⁾ الكائنة برملة⁽²⁾ فلسطين المحميّة، وأبرز من يده أمراً شريفاً خلد الله تعالى خلافه على الإطلاق وأعلا همته في الآفاق ومكتوباً معيناً من حضرة شيخ شيوخ مشايخ الإسلام ختام العلماء المتبحرين شيخ ينبوع العلم والفضل واليقين مولانا يحيى أفندي مفتي دار السلطنة العلية أدام الله تعالى فضله وإجلاله وختم بالصالحات أعماله من خلاصة مضمن الأمر الشريف أنّ من الجاري في وقف المدرسة الخاصكية قرية دير شرف⁽³⁾ من أعمال نابلس، وأن أهالي القرية المزبورة فقراء الحال، وأن حكّام العرف يطلبون منهم تكاليف شاقة ليس لهم بوضعها طاقة وتحصّل لهم بذلك ضررٌ وحيفٌ، وقرّر الحاكم الشريف ال خاقاني بمنع ذلك ومنع كل من يتعرّض إليهم بسبب ذلك كله وطلب الشيخ حسن المزبور قيّد الأمر الشريف بالسجّل المحفوظ والعمل بموجبه، فعند ذلك أمر مولانا الحاكم الشرعيّ بقيد الأمر الشريف بالسجّل المحفوظ ومنع كل من يتعرّض لأهالي القرية المزبورة بسبب طلب شيء من التكاليف العرفية⁽⁴⁾ والشاقة والتي ليس لهم بدفعها طاقة منعاً شرعياً بالأمر الشريف والمكتوب المنيف تحريراً في عشرين ذي القعدة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ سعود خليل جلبي.</p>

- (1) المدرسة الخاصكية: من المدارس المملوكية في مدينة الرملة وكان من أوقافها قرية دير شرف الواقعة قرب نابلس. سجل القدس 150، ص263.
- (2) الرملة: تقع شمال غرب القدس على الطريق الواصل بين يافا والقدس، أول من بناها الخليفة سليمان بن عبد الملك الأموي، البخيت، دراسات في تاريخ بلاد الشام، ط1، 2007م، ص169-211.
- (3) قرية دير شرف: تقع إلى الغرب من مدينة نابلس على بعد 7كم. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، الأهلية للنشر والتوزيع، 2000، ط2، ص391.
- (4) التكاليف العرفية: هي الضرائب أو الرسوم التي يفرضها الحاكم دون الضرائب الرسمية، بيّات، فاضل. التشريع الضريبي عند العثمانيين، منشورات لجنة تاريخ بلاد الشام، عمان 1425هـ/2004م، ص16.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السّجل
3ح/2	أقرّار واعترف	26 ذو القعدة سنة 1081 هـ/ 1671/4/5 م	<p>بالمجلس الشرعيّ، المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى، لدى سيّدنا ومولانا قدوة قضاة الإسلام ذخّر ولاة الأنام، عمدة المدرّسين الكرام خلاصة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ نور الدين أفندي بن يحيى الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، حضّر كل واحد من الأخوين، هما فخر الأمائل والأعيان عمدة أولي الفخر والشأن خليل آغا ألاي⁽¹⁾ بك بالقدس الشريف وقدوة الأمائل علي بك السباهي⁽²⁾ بالقدس الشريف وأدا المرحوم والمرسلين العالم المدقق الفاضل المحقق مولانا حسن أفندي قاضي القدس الشريف، وما ضمّ إليه وكتّخاته⁽³⁾ فخر الأمائل حاوي المحامد سليمان آغا بسبب ما كان وجهه حضرة مولانا المومأ إليه من الجهات لولدي الشيخ عبد الرحمن الصامت، هما الشيخ عبد الرحيم والشيخ عبد الحليم وخليل آغا المرقوم ولا من قسمة الشيخ عبد اللطيف ابن الشيخ محيي الدين المعري، ولا من غير ذلك، وأنهما لم يتناولوا منهما بسبب أجرة فضل بك ولا من قسمة ولده المتوفى بعده، ولا من غير ذلك وصدّقهما على ذلك حضرة المومأ إليه وكتّخاته المزبور التصديق الشرعيّ وأشهدا على نفسيهما أنهما لا يستحقّان ولا يستوجبان قبل حضرة حسن أفندي المومأ المرقوم ولا قبل كتّخاته المزبور حقاً لا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا قليلاً ولا كثيراً ولا جليلاً ولا حقيراً، ولا ما يصحّ الدعوى به، فأقام عليه البيّنة وإلا يمينا بالله تعالى وإن وجبت للأحكام ما مضى من الزمان وإلي يوم تاريخه أدناه إشهداً صحيحاً شرعياً وتاماً مقرّراً مرضياً قاطعاً لكل دعوى، حاسماً لكل تظلم وشكوى، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت بالإشهاد بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه، دامت نعمّ الباري عليه ثبوتاً شرعياً تاماً محرراً معتبراً مرعياً تحريراً في اليوم السادس والعشرين من ذي القعدة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديريّ، الشيخ فتح الله الخالديّ، الشيخ عليّ الثوريّ، الشيخ أبو الفتح الثوريّ، الشيخ موسى الشافعيّ، الشيخ أحمد الصفديّ، الشيخ أبو السعود الدجانيّ، خليل جلبي الترجمان، محمد جلبي الترجمان.</p>

(1) آلاي: كلمة تركية تعني قائد الفوج من العسكر في اللواء، البعقوب، ناحية، ج2، ص212.

(2) سباهي: الجنود الفرسان الذين تم منحهم إقطاعات محددة مقابل تقديم فارس مجهز للحرب مقابل 3000 أقة من دخل الزعامت أو الإقطاع السنوي، وهم من أقدم أنواع الجنود في الدولة العثمانية، كان لهم مصلحة في دوام الإقطاعات وهم خليط من الأجناس من أتراك وعرب وأكراد، كان يرأسهم ضابط برتبة ألاي بك؛ عبد الكريم رافق، العرب والعثمانيون، ص 47.

(3) كتّخدا: كلمة فارسية معناها قائم مقام أو وكيل، محمد علي الأنسي، الدراري. اللامعات في منتخبات اللغات، مطبعة جريدة بيروت-بيروت 1318 هـ/1998م، ص453.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
1ح/3	عقد زواج الشيخ نور الدين الشهير نسبه المبارك بابن الشافعي بمخطوبته فاطمة بنت الشيخ مصطفى الدقاق قاضي الركب المصري	26 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/5م	بسمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الحمدُ لله الذي تُقبَسُ أنوارُ الأفراح الأُمَّةَ فضله المنير، ولا تَلْتَمَسُ أسرارَ البركاتِ إلا من إحسانه النَّصِير، ولا تَقْطِفُ أزهارُ التَّوْفِيقِ إلا من توفيقه الذي عمَّ النَّصِير، ولا يُجمَعُ الآدابُ إلا من جمعهم على إلهدي، وهو على جمعهم إهداءٌ شاءَ قديرٌ، أحمدهُ أن جعلَ النِّكاحَ أحسنَ أنوارِ بعين به الكواكبِ بالسُّعودِ، وليصِلَ به أحوالُ السِّيادةِ لتتنظّمَ جواهرُ العقودِ، وصيرُهُ وسيلةً إلى الائتلافِ وجمعِ الأحبابِ وذريعةً إلى البنا سبلَ وحفظِ الكتابِ وصانَ الأحسابِ ولم الشَّتاتِ، ويُخرِجَ به من كان المصِّبَ ما قدرَ خلقه من البنانِ والبناتِ، ويساقُ به الطَّيِّبانِ للطَّيِّبتينِ والطَّيِّبونِ للطَّيِّباتِ، وأشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ له شهادةُ عبدٍ لم يزل يَجني ثمراتِ الإقبالِ من نافعِ غرسها ويختلي في حضراتِ الجمالِ عروساً إليها، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدهُ ورسوله الذي جعلَ النِّكاحَ من سننِهِ وطريقتهِ، وُجِبَ عليه حتَّى يومِ القيامةِ الأُمَّمُ باقية، وأنزلَ عليه في مُحكمِ كتابهِ العزيزِ، وهو الذي خَلَفَ من الأبرارِ فجعلَ نسباً وصهرًا، وكان بذلك قديرًا، صلى اللهُ تعالى عليه، وعلى إله وأصحابِهِ (...). صلاةٌ ينطقُ بها لسانُ كلِّ فصيحٍ، وتشرُّفُ أبوابُ الإيمانِ من معازبِ غاياتها ومساربِ معانيها، فأهْبَتَ رياحُ الأفراحِ، وفاحَ رَباحُ الفلاحِ، وغنَّتْ بلابلُ السُّعودِ على مَنْصَآتِ النَّجاحِ، وجَرَّتْ أَقلامُ البُلْغاءِ في دروسِ النِّكاحِ، وسلِّمَ تسليمًا، وبرادهم سِرًا وتعظيمًا، وبعد، فهو أنَّه بالمجلسِ الشَّرعيِّ المُحرَّرِ المُعزِّي، أجله اللهُ تعالى، لدى مولانا العالمِ الكبيرِ العاملِ الحريرِ، محرِّرِ دقائقِ العقودِ، مُقرِّرِ قواعدهِ أحسنَ تقريرِ، أفضى قضاةَ الإسلامِ، وأولى ولايةِ الأنامِ، مُعدِنِ العلمِ والحلمِ والفِضْلِ والكلامِ، صدرِ أساطينِ العلماءِ العظامِ شيخِ مشايخِ الإسلامِ، الحاكِمِ الشَّرعيِّ المولى المولىِ حَسَنِ أفندي الموقِّعِ خطه الكريمِ بأعالي نظيره ونائبه علي أفندي الموقِّعِ خطه الكريمِ، أعلى نظيره، دامَ فضله وأغلاه، تزوَّجَ فخرَ الأفاضلِ المُدَقِّقينِ رُبْدَةً النِّبلاءِ الكاملينِ نُخبَةَ العلماءِ العاملينِ مولانا الشيخِ موسى بن فخر العلماءِ الأعلامِ، خُلاصةِ المُدرِّسينِ العظامِ، مِنهاجِ الفضلاءِ الفخامِ مولانا الشيخِ نور الدينِ الشَّهيرِ نسبهُ المباركِ بابنِ الشافعيِّ بمخطوبته فخرِ المُخدراتِ إكليلةِ المبرراتِ هذا الحجابِ الرفيعِ الكاملِ المنيعِ السَّتِ فاطمة بنتِ فخرِ قضاةِ الإسلامِ نخرِ ولايةِ الأنامِ خُلاصةِ الفضلاءِ الكرامِ الشيخِ مصطفى الدِّقاقِ قاضي الرُّكْبِ المصري (1)، كان عليه الرضوان، البكرُ البالغُ الخاليةُ عن الموانعِ الشَّرعيَّةِ، أصدقها على بركتهِ تعالى وعونهِ وحسنِ توفيقِهِ وسنِّهِ

(1) الركب المصري: هي قافلة الحج إلى الديار الحجازية وكان بموازاتها قافلة الحج الشامي؛ نود الإشارة إلى انه كان سنويا يتوجه إلى الديار الحجازية أربعة مواكب حج، الاول الركب الشامي ، والمصري ، والعراقي واليمني، وكان الركب المصري يمر من مدينة غزة ومن ثم مدينة العقبة ومنها إلى الجزيرة العربية. عبد الكريم، رافق. العرب والعثمانيون (1916-1516)، ط1، دمشق، 1974 ، ص605.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>نبيه، صلى الله عليه وسلم، صدقاً جملة ما ثنا غرش اثنتان، عديّة، الحال لها من ذلك مائة غرش عديّة مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره في الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال، وقدره مائة غرش عديّة مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك، وكيلها شقيقها فخر المصدرين عمدة المحققين خلاصة النبلاء، مولانا الشيخ عليّ الثابت وكالتة عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصادق المرقوم بشهادة عمدة الفضلاء نخبة الأولياء خلاصة النبلاء الشيخ عليّ ابن المرحوم المغفور له خلاصة الأولياء الصالحين مربي المريدين عمدة الفاضلين محب الفقراء والمساكين الشيخ شمس الدين الشهير نسبه الكريم بابن الثوري الشافعي مذهب القادري طريقة القلعي كنية، كان تغمده الله بالرحمة والرضوان وأسكنه فسيح الجنان، وخلاصة النبلاء الكاملين نخبة العلماء العاملين زبدة الفضلاء المعظمين مولانا الشيخ أحمد ابن المرحوم فخر الكاملين القاضي صالح الشهير نسبه المبارك بابن الشافعي العارفين بها المعرفة الشرعية زواجا صحيحا شرعياً مقبولاً من وكيل الزوج المرقوم لموكله الشيخ موسى المرقوم، هو فخر العلماء والمرسين خلاصة النخاة والأصوليين مولانا الشيخ محمد فتح الله ابن المرحوم شيخ الإسلام والمسلمين أعلم العلماء المتبحرين أفضل الفضلاء المتأخرين مولانا الشيخ طه الشهير نسبه المبارك بابن الديري الخالدي كان عليه الرحمة والرضوان حسبما وكله الزوج المرقوم بالمجلس الشرعي قبولاً شرعياً وعليها سطر بالمعروف والخلو المألوف، وأن أرفع المهرين ولا يضيع أجر المحسنين تحريراً في السادس والعشرين ذي القعدة الحرام من شهر سنة واحدة وثمانين ألف، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى إله وصحبه.</p> <p>شهود: مولانا زكريا أفندي، مولانا الشيخ أبو الفتح الثوري، مولانا الشيخ عليّ الثوري، مولانا الشيخ أبو السعود الدجاني، مولانا قدوة الخطباء العظام أبو الوفاء أفندي العلمي، خليل جلبي الترجمان، محمد جلبي ترجمان.</p>			
<p>قرّر مولانا العالم الكبير العامل النحرير محرر دقائق العقود، مقرّر قواعده أحسن تقرير، أقضى قضاة الإسلام أولى ولاية الأنام معدن العلم والحلم والفضل والكلام، صدر أساطين العلماء العظام شيخ مشايخ الإسلام، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقع خطه الكريم، بأعالي نظيره، دام أعلاه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل الخطاب المرعي فخر المحققين زبدة الفضلاء المكرمين الحافظ لكتاب الله تعالى المنير الشيخ عليّ ابن المرحوم الحاج محمد الدمشقي الأصل، المجاور الآن بحر المقدس الشريف وظيفه قراءة القرآن العظيم كل ليلة بين البابين بقبة الصخرة المشرفة المنسوب</p>	<p>أوائل جمادى الأخرة سنة 1081 هـ/ 1670/10/15 م</p>	<p>قرار شرعي بوظيفة قراءة القرآن العظيم كل</p>	<p>2ح/3</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
	ليلة بين الباينين بقبة الصخرة المشرفة		<p>إيقاف ذلك للمرحوم أحمد ميران بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة أربعة غروش عديدة عوضاً عن متصرفها المرحوم الشيخ محمد بن جمعة إلهندي بحكم وفاته إلى رحمة الله وانجلاء ذلك، وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة وقبض معلومها المعين أعلاه وبالإستئابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل جمادى الآخرة من شهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، خليل جليبي الترجمان.</p>
3 ح/3	تخصيص طاسة طعام وتوابعها من العمارة العامرة	أواخر ذي القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/9م	<p>لدى مولانا حسن أفندي القاضي بالقدس الشريف لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي فخر الصالحين عمدة الحفاظ لكتاب الله تعالى المنير، الشيخ علي ابن المرحوم الحاج محمد دمشقي الأصل المجاور الآن بمدينة القدس الشريف طاسة طعام من العمارة العامرة الجارية في وقف المرحومة خاصكي سلطان طاب ثراها الكائنة بالقدس الشريف، وقبض المخصص من الخبز المعين، وقدره في كل يوم ثلاثة أرغفة لإطلاع مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه على فقره وأنه يستحق ذلك، وأذن له بتناول ذلك الخبز والطعام في كل يوم من العمارة، تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أواخر ذي القعدة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ علي.</p>
1 ح/4	شراء غراس العنب والتين والمشمش القائم أصوله في أرض برج عرب ظاهر القدس	23 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/2م	<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بالمجلس الشرعي الشريف الأنور بالقدس الشريف المطهر، أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق محرر القضايا الشرعية المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشترى الحاج أحمد بن محمد المغربي بماله دون غيره من كل واحد من الحاج أحمد بن علي المغربي ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وحيازته ومنتقل إليه بالإرث الشرعي من قبل ابن عمه الحاج حفظ الله المغربي، ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك، وذلك جميع الغراس العنب والتين والمشمش القائم أصوله في أرض برج عرب ظاهر القدس الشريف وجميع العريشة والجدار الكائنة بأرض الغراس المرقوم، ويحد ذلك قبلة كرم الحرير بيد وراث عبد القادر أفندي العلمي، وشرقاً كرم الكحلة بيد وراث مصطفى بيك، وشمالاً</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>كْرَمَ أَبِي صَمِيْدَةً، وَالْآنَ بِيَدِ وُرَاثِ الْمَرْحُومِ حَسَنِ أَفَنْدِي الْوَفَائِي نَقِيبِ الْأَشْرَافِ (1) بِالْقُدْسِ الشَّرِيفِ سَابِقًا، وَغَرِبًا كَرَمَ أَوْلَادِ الْمَقْرَطِمِ وَالْآنَ بِيَدِ وُرَاثِ شِحَادَةِ النَّصْرَانِي الطَّحَّانِ بِجَمِيعِ حَقُوقِ ذَلِكَ كُلِّهِ بِطَرَفِهِ وَحُدُودِهِ وَمَنَافِعِهِ مَا عَرَفَ بِهِ وَنُسِبَ إِلَيْهِ بِكُلِّ حَقٍّ هُوَ لِذَلِكَ شَرْعًا، الْمَعْلُومُ ذَلِكَ عِنْدَهُمُ الْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ النَّافِي لِلْجِهَالَةِ شَرْعًا بِثَمَنِ قَدْرِهِ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ غَرِشًا عِدَدِيَّةً حَالًا مَقْبُوضَةً مِنْ ذَلِكَ سَبْعَةَ عَشْرَ غَرِشًا بِطَرِيقِ الْمَقَاصِصَةِ الشَّرْعِيَّةِ بِاعْتِرَافِهِ بِذَلِكَ الْاعْتِرَافِ الشَّرْعِيِّ، وَبَقِيَّةُ الثَّمَنِ خَمْسَةَ عَرُوشٍ مَقْبُوضٌ مِنْهَا أَرْبَعَةُ عَرُوشٍ بِيَدِ الْبَائِعِ الْمَرْقُومِ بِالْحَضْرَةِ وَالْمَعَايِنَةِ الْقَبِضِ الشَّرْعِيِّ وَثَلَاثَةَ عَرُوشٍ وَهَبَهَا لِلْبَائِعِ الْمَذْكُورِ الْوَهْبِ الشَّرْعِيِّ بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيِّ، وَبَرَّتْ مِنْ ذَلِكَ ذِمَّةُ الْمَشْتَرِي الْمَرْقُومِ مِنْ كُلِّ جِزَاءِ الْبِرَاءَةِ الشَّرْعِيَّةِ بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيِّ بِرَاءَةِ قَبْضِ وَاسْتِيفَاءِ وَصَدَرَ الْبَيْعُ الْبَائِتُ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ بِإِجَابِ شَرْعِيٍّ وَقَبُولِ مَرْعِيٍّ وَتَسْلِيمِ وَتَسْلِيمِ صَحِيحَيْنِ شَرْعِيَّيْنِ بَعْدَ الرُّوْيَةِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْمَعَاقِدَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالتَّفَرُّقِ بِالْأَبْدَانِ عَنْ تَرَاضٍ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ بَعْدَ تَمَامِ ذَلِكَ وَلِزُومِهِ أُشْهِدَ عَلَيْهِ الْبَائِعُ الْحَاجُّ أَحْمَدُ الْمَرْقُومُ بِأَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ وَلَا يَسْتَوْجِبُ قَبْلَ الْمَشْتَرِي الْمَرْقُومِ وَلَا قَبْلَ جَدَّتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ (...). بِسَبَبِ مَتْرُوكَاتِ ابْنِهَا الْحَاجِّ حَفِظَ اللَّهُ، وَلَا بِسَبَبِ مَتْرُوكَاتِ بِنْتِ عَمِّهِ الْمَدْعُودَةِ أَمْنَةَ الْمَتُوفَاةِ بَعْدَ وَالدِّهَانِ الْمَرْقُومِ حَقًّا وَلَا اسْتِحْقَاقًا وَلَا دَعْوَى وَلَا طَلْبًا وَلَا فِضَّةً وَلَا ذَهَبًا وَلَا دِينَارًا وَلَا إِرْثًا وَلَا مَوْرُوثًا وَلَا حَقًّا مَطْلَقًا لَمَّا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ وَإِلَى يَوْمِ تَارِيخِهِ أَدْنَاهُ، وَصَدَّقَهُ عَلَى ذَلِكَ الْحَاجُّ أَحْمَدُ الْمَشْتَرِي الْمَرْقُومُ تَصَدِيقًا شَرْعِيًّا، تَصَادَقَا عَلَى ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَثَبِتَ مَضْمُونُ ذَلِكَ لَدَى مَوْلَانَا الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَشَارِإِ إِلَيْهِ خَلَدَ اللَّهُ النُّعْمَ عَلَيْهِ ثُبُوتًا شَرْعِيًّا، تَحْرِيْرًا فِي الثَّلَاثِ وَالْعِشْرِينَ ذِي الْقَعْدَةِ الْحَرَامِ لِسَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ ولي الدين بن جماعة، الشيخ علي الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ أبو الفتح الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ أحمد الصافء، الشيخ أبو السعود الدجاني.</p>			
<p>بِالْمَجْلِسِ الشَّرْعِيِّ، الْمَحْرَّرِ الْمَرْعِيِّ، أَجَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ يَدَيْ مَوْلَانَا وَسَيِّدِنَا افْتِخَارِ قِضَاةِ الْإِسْلَامِ نَخْرَ وَلاَةِ الْأَنَامِ مُحْرَّرِ الْأَحْكَامِ بِالْإِحْكَامِ، عَمَدَةُ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَوْلَى عَلِي أَفَنْدِي الْمَوْقِعِ خَطُّهُ الْكَرِيمِ بِأَعَالِيهِ، دَامَتْ فَضَائِلُهُ وَمَعَالِيهِ، ادَّعَى الْحَاجُّ عَلِيُّ ابْنِ سَلِيمَانَ الْمَصْرِيَّ</p>	<p>22 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/1م</p>	<p>دعوى بسبب قرض شرعي</p>	<p>2ح/4</p>

(1) نقيب الأشراف: وهو الشخص الذي توكل إليه الإشراف ومتابعة قضايا آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم داخل بيت المقدس، أكمل الدين، احسان أوغلي. تاريخ وحضارة، ج1، ص-303 304.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>الوكيل الشرعي عن خطاب بن سليمان المصري الثابت وكالته عنه فيما يأتي بيانه فيه شرعاً على عليان بن معالي من أهالي قرية لفتا (1) الكائنة بظاهر القدس الشريف، وقال في تقرير دعواه عليه إن قبله لخطاب بن خطاب المصري عم موكله المرقوم المنحصر إرثه الشرعي عشرة غروش عديدة قرصاً شرعياً وسبعة غروش ثمن بزر فقوس وبطيخ وأربع عشرة جرة زيتاً وعشرين رطلاً أرزاً وعشرين غرشاً من المال المشترك بينهما، وإن خطاباً مات وانحصر إرثه الشرعي في موكله المزبور لكونه عصبه وطالبه بذلك لموكله المرقوم، سئل فأجاب بالإنكار لذلك كله وطلب منه المدعي بيئته تشهد له بذلك، فذكر أن لا بيئته له والتمس يمينه على ذلك فحلف بالله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم بأنه لم يكن عنده لخطاب المتوفى عشرة الغروش القرص ولا الزيت ولا ثمن بزر ولا زيت ولا غير ذلك، ولم يكن له عنده شيء أصلاً حلفاً، ولما ثبت حلفه بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه المرقوم حلفاً شرعياً وتبوتاً شرعياً منع المدعي المرقوم من معارضة المدعي عليه بسبب ذلك منعاً شرعياً، تحريراً في ثاني عشر ذي القعدة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، خليل جلبي.</p>
3ح/4	وظيفة الفراشة والشعالة بقبة الصخرة المشرفة	25 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/4م	<p>بالمجلس الشرعي، المحرر المرعي، أجله الله تعالى، قرر سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام نحر ولاة الأنام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي السيد صالح بن فخر الصالحين الشيخ حسين بن عقبة في نصف وظيفة الفراشة والشعالة بقبة الصخرة المشرفة شرفها الله تعالى بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانياً مع ما يتبع ذلك من الصرة الرومية (1) والصدقات المعتادة على جاري العادة عوضاً عن قدوة الأتقياء الكاملين الشيخ صالح الأسعدي بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخه أذناه بحسن اختياره ورضاه الآيل ذلك للفارغ المرقوم بموجب تقرير شرعي صادر عن قدوة القضاة صنع الله</p>

(1) قرية لفتا: تقع غرب القدس على بعد 5كم وقد هجر أهلها على إثر الاحتلال الصهيوني لها. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 639.

(2) الصرة الرومية: هي الصدقات والمنح المالية الموجهة من العاصمة استنبول إلى أهل القدس من العلماء والصلحاء والمجاورين وغيرهم. أكمل الدين إحسان أوغلي، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ج2، نقله إلى العربية، صالح سعداوي، استانبول، 1999م، ص 179.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>أفندي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً المؤرخ برباع جمادى الأولى لسنة اثنين وسبعين وألف، وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه للسيد صالح المرقوم بمباشرة نصف الوظيفة وقبض معلومها المعين أعلاه وبلاستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، ثم استلم الفارغ المرقوم وتعوّض من المفروغ له المرقوم عن نظير فراغه له عن ذلك مبلغاً قدره ثمانية وعشرون غرشاً عددية قبضها منه باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي وتعويضاً مرضياً، تحريراً في خامس وعشرين ذي القعدة الشريفة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى الشافعي، خليل جلبي الترجمان.</p>			
<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام وقُدوة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعاليه، دامت فضائله ومعاليه، اشترى الحاج محمد بن الشيخ أبي الفتح الثوري بالأصالة عن نفسه وبالوكالة الشرعية عن قبل زوجته الحاجة أمنة بنت شعبان بن سليمان النابلسي الثابت وكالته عنها في الشراء الآتي ذكره فيه بالثمن المعين فيه بشهادة كل واحد من سليمان بن الشيخ محمود الأمين وخير الدين بن المعلم خليل بن نمر العارفين بها ثبوتاً شرعياً وبماله ومال موكلته سوية بينهما من الرجل الكامل المدعو محمد بن حسن الشهير بابن معين الوكيل الشرعي عن قبل بركة وصائمه بنتي صالح بن معين الثابت وكالته عنهما في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعلن فيه وفي الاعتراف بقبضه بشهادة كل واحد من سليمان وخير الدين المزبورين العارفين بهما ثبوتاً شرعياً فباعه له ولموكلته المزبورة سوية بينهما ما هو للموكلتين المزبورتين وجار في ملكهما سوية بينهما ومنتقل إليها بالابتياح الشرعي بموجب حجة شرعية مؤرخة في رابع شوال المبارك من شهر سنة خمسة وسبعين وألف، ويدهما واضحة على ذلك ثابتة مستقرّة دون المعارض والمنازع لهما في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة النصارى المشتملة على طبقة علوية وساحة سماوية وثلاثة بيوت وإيوان ومطبخ ومرتفق وصهرجين معدّين لجمع ماء الأشتية شركة أمنة بنت علي القرعي بحق النصف الباقي، يحدها قبلة زقاق غير نافذ، ومنه بابها</p>	<p>24 ذو القعدة سنة 1081 هـ / 1671/4/3 م</p>	<p>شراء الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة النصارى</p>	<p>5ح1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وتماؤه دار بيد خليل بن موسى البرادعي، وشرقاً الطريق السالك، وشمالاً زقاق غير النافذ، وغرباً دار بيد رمضان اللدي وتماؤه حاكورة بيد رمضان المزبور بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وحدوده ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسون غرشاً يعدل كل غرش منها ثلاثين قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، فيموجب ذلك برئت ذمة المشتري من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض بينهما، وحيثما كان في ذلك من ذلك وتبعة فضمانه لازم حيثما يجب شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في رابع وعشرين لسنة إحدى وثمانين ألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ موسى الشافعي، خليل جلبي الترجمان.</p>			
<p>هذه حجة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الشريفة الغراء ومحل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام وقُدوة ولاية الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعاليه، دامت فضائله ومعاليه، اشترى محمد بن حسن الشهرير بابن معين بالوكالة الشرعية عن قبل كل واحد من الأخوات الثلاث، وهن صائمه وبركة ونعيمة بنات بن معين الثابت وكالتة عنهن في الشراء الآتي ذكره بالثمن الذي سيعين فيه بشهادة كل واحد من سليمان بن الشيخ محمود الأمين وخير الدين بن المعلم خليل بن نمر العارفين بهن شرعياً وبمال الموكلات المزبورات سوية بينهن دون ماله من الحاج محمد ابن المرحوم الشيخ أبي الفتح الثوري الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن أمانة بنت شعبان النابلسي الثابت وكالتة عنها في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه وفي الاعتراف بقبضه بشهادة كل واحد من سليمان وخير الدين المزبورين العارفين بها شرعياً، فباعه لموكلاته المزبورات سوية بينهن ما هو له وجار في ملكه وملك موكلاته المزبورة سوية بينهما ومنقل إليهما بالابتياح الشرعي بموجب حجة شرعية مؤرخة في سادس عشر ذي الحجة الحرام لسنة ثمانين ألف، ويدهما واضعة على ذلك</p>	<p>24 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/3م</p>	<p>شراء جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخط درج المله</p>	<p>2ح/5</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>دونَ المعارض والمنازع لهما في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخط درج الملة⁽¹⁾ بالقرب من دار النيابة المشتملة على علويّ وسفليّ، فالعلويّ منها يشتمل على أربعة بيوت وساحة سماوية وصهريج ماء، والسفليّ منها يشتمل على بيتين وساحة وصهريج ماء ومرتفق ومنافع ومرافق وحقوق شرعية، ويحدها قبلة دار الحاج محمد الإسكاف التركماني وتمامه زقاق غير النافذ وفيه الباب، وشرقاً دار وراث الشيخ محمد بن أبي النصر غضية، وشمالاً دار، وغرباً دار وراث منصور البرادعي وتمامه حاكورة بيد وراث الشيخ بشير الخليلي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وحدوده ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره مائة غرش وخمسون غرش، يعدل كل غرش ثلاثين قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور بالاقرار بذلك الاعتراف الشرعي، فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض بينهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعية فضمامه لازم حيثما يجب شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في رابع وعشرين لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله، الديري، مولانا الشيخ موسى الشافعي، خليل جلبي الترجمان.</p>
1ح/6	شراء جميع الحصة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من	23 ذو القعدة سنة 1081هـ / 1671/4/2 م	<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة عن ذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس الشريف المطهر أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا قذوة قضاة الإسلام نخر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشترت الحرمة شرف بنت إبراهيم الحكمي، وعرف بها الشهود أخواها فخر الأقران المعلم علي بن نمر مع من جاز التعريف بها بمالها لنفسها دون مال غيرها من زوجها فخر أقرانه حسين بك بن عبد الله السباهي بالقدس الشريف، فباعها ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وحيازته الشرعية ويده واضعة على ذلك ثابتة مستمرة مستقرة دون المعارض والمنازع له في</p>

(1) المقصود بخط درج الملة الذي يقع غرب الحرم القدسي.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
	أصل أربعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة الريشة		<p>ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطا من أصل أربعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة الريشة المشتملة على منافع ومساكن ومرافق وحقوق شرعية، ونظير الحصّة المزبورة في كل من البيت والإسطبل الكائنين سفّل الدار المزبورة، ويحد ذلك قبلة حوش صغير وفيه باب الدار المزبورة والبيت المرقوم، وشرقا الطريق السالك وفيه باب الحوش المرقوم المستطرق منه إلى الدار المرقومة، وباب الإسطبل المرقوم، وشمالا دار وقف نصارى الأرمن، وغربا دار خربة تعرف بدار الزيات بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وحدوده ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعا، المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا بثمان قدره من الغروش الفضية مائة غرش عديدة ثمننا حالا مقبوضا قاصص البائع المزبور المشتريّة المزبورة بالدين الذي بذمته لها وقدره مائة غرش الموفق الثمن المبيع المقاصصة الشرعية، وبرئت ذمة البائع من الدين المرقوم، وبرئت ذمة المشتريّة من الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرّق بالأبدان عن تراص بينهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعية فضمامه لازم حيثما يجب شرعا، تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتا شرعيا، تحريرا في ثلاث وعشرين ذي القعدة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، خليل جليبي.</p>
2ح/6	شراء جميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطا من أصل أربعة وعشرين قيراطا من	23 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/2 م	<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة عن ذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس الشريف المظهر، أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا قدوة قضاة الإسلام نخر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشترت الحرمة المدعوة فاطمة بنت حسين بك بن عبد الله السباهي بالقدس الشريف، وعرف بها فخر الأماثل والأعيان المعلم علي بن نمر مع من جاز التعريف بها شرعا تعريفا شرعيا بمالها لنفسها دون غيرها من والدها المزبور حسين بك، فباعها ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وحياتته الشرعية، ويده واضعة على ذلك ثابتة مستقرة دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة،</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السّجل
	جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلّة الريشة		<p>وَقَدَّرَهَا النَّصْفُ اثْنَا عَشَرَ قَبْرًا طًا مِنْ أَصْلِ أَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ قَبْرًا طًا مِنْ جَمِيعِ الدَّارِ الْقَائِمَةِ الْبِنَاءِ بِالْقُدْسِ الشَّرِيفِ بِمَحَلَّةِ الرِّيْشَةِ (1) الْمَشْتَمَلَةِ عَلَى مَنَافِعَ وَمَسَاكِنَ وَمَرَافِقَ وَحُقُوقٍ شَرْعِيَّةٍ، وَنَظِيرِ الْحِصَّةِ الْمَزْبُورَةِ مِنْ كُلِّ مَنْ الْبَيْتِ وَالْإِسْطِبْلِ الْكَاتِنِينَ سَفْلَ الدَّارِ الْمَزْبُورَةِ، وَيَحُدُّ ذَلِكَ قَبْلَةً حَوْشٌ صَغِيرٌ وَفِيهِ بَابُ الدَّارِ وَالْبَيْتِ الْمَرْقُومِ، وَشَرْقًا الطَّرِيقُ السَّالِكُ وَفِيهِ بَابُ الْحَوْشِ الْمُسْتَطَرِّقُ مِنْهُ إِلَى الدَّارِ الْمَذْكُورَةِ وَبَابُ الْإِسْطِبْلِ الْمَرْقُومِ، وَشَمَالًا دَارٌ وَقَفَ نَصَارَى الْأَرْمَنِ، وَغَرْبًا دَارٌ خَرِبَةٌ تُعْرَفُ بِدَارِ الزِّيَّاتِ بِجَمِيعِ حُقُوقِ ذَلِكَ كُلِّهِ وَطَرَفِهِ وَحُدُودِهِ وَمَنَافِعِهِ وَمَرَافِقِهِ وَمَا عَرَفَ بِهِ وَنَسَبَ إِلَيْهِ وَيَكُلُّ حَقٌّ هُوَ لِذَلِكَ شَرْعًا، الْمَعْلُومُ ذَلِكَ عِنْدَهُمَا الْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ النَّافِي لِلْجِهَالَةِ شَرْعًا بَثْمَنِ قَدْرُهُ مِنَ الْغُرُوشِ الْفِضِّيَّةِ الْجَارِيَةِ فِي مَعَامَلَةِ يَوْمِ تَارِيخِهِ أُنْذَاهُ خَمْسُونَ غَرْشًا عَدَدِيَّةً ثَمَنًا حَالًا مَقْبُوضًا بِيَدِ الْبَائِعِ الْمَزْبُورِ بِاعْتِرَافِهِ بِذَلِكَ الْإِعْتِرَافِ الشَّرْعِيِّ قَبْضًا شَرْعِيًّا، فَبِمَوْجِبِ ذَلِكَ بَرَّئْتُ ذِمَّةَ الْمُشْتَرِي مِنَ الثَّمَنِ الْمَرْقُومِ وَمِنْ كُلِّ جِزَاءٍ مِنْهُ الْبَرَاءَةَ الشَّرْعِيَّةَ بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيِّ بَرَاءَةً قَبْضًا وَاسْتِيفَاءً، وَصَدَرَ الْبَيْعُ الْبَيِّنُ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ بِإِجَابِ شَرْعِيٍّ وَقَبُولِ مَرْعِيٍّ وَتَسْلَمِ وَتَسْلِيمِ صَحِيحَيْنِ شَرْعِيَّيْنِ بَعْدَ الرُّوْيَةِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْمَعَاقِدَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالتَّحَرُّقِ بِالْأَبْدَانِ عَنْ تَرَاضٍ بَيْنَهُمَا، وَحَيْثُمَا كَانَ فِي ذَلِكَ مِنْ دَرَكٍ وَتَبِيحَةٍ فَضْمَانَهُ لَازِمٌ حَيْثُمَا يَجِبُ شَرْعًا، تَصَادَقًا عَلَى ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَتُبْتُ مَضْمُونُ ذَلِكَ كُلِّهِ لَدَى مَوْلَانَا الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَشَارِ إِلَيْهِ ثُبُوتًا شَرْعِيًّا، تَحْرِيرًا فِي ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ ذِي الْقَعْدَةِ مِنْ شَهْرِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ يوسف أفندي، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله.</p>
3ح/6	زواج شعبان بن المعلم علي بمخطوبته أمنة بنت محمود بن ميران	5 ذو الحجّة سنة 1081 هـ / 1671/4/14 م	<p>تَزَوَّجَ شَعْبَانُ ابْنُ الْمَعْلَمِ عَلِيٍّ بِمَخْطُوبَتِهِ أَمْنَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ مِيرَانَ الْبَكْرِ الْبَالِغِ الْخَالِيَةِ عَنِ الْمَوَانِعِ الشَّرْعِيَّةِ أَصْدَقَهَا عَلَى بَرَكَاتِهِ اللَّهُ وَعُونِهِ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَدَاقًا جَمَلْتَهُ خَمْسُونَ غَرْشًا، الْحَالِ مِنْ ذَلِكَ ثَلَاثُونَ غَرْشًا مَقْبُوضَةً بِيَدِ وَكَيْلِهَا وَالِدِهَا الْمَزْبُورِ بِاعْتِرَافِهِ بِذَلِكَ الْإِعْتِرَافِ الشَّرْعِيِّ وَالْبَاقِي بَعْدَ الْحَالِ عِشْرُونَ غَرْشًا مُؤَجَّلَةً لَهَا عَلَيْهِ إِلَى الْفِرَاقِ بِمَوْتٍ أَوْ طَلَاقٍ، زَوَّجَهَا مِنْهُ بِذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ كَذَلِكَ وَالِدِهَا الْمَزْبُورِ بِالْوَكَاالَةِ الشَّرْعِيَّةِ بِهِ فِي ذَلِكَ الثَّابِتِ وَكَالَتُهُ بِشَهَادَةِ الْحَاجِّ إِبْرَاهِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ اللَّمْدَانِيِّ وَالْمَعْلَمِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ حَمُودَةَ الْعَارِفِينَ بِهَا ثُبُوتًا شَرْعِيًّا زَوْجًا صَحِيحًا شَرْعِيًّا مَقْبُوضًا مِنَ الزَّوْجِ الْمَزْبُورِ قَبُولًا شَرْعِيًّا، تَحْرِيرًا فِي خَامِسِ ذِي الْحِجَّةِ الْحَرَامِ لِسَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ يوسف أفندي، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله.</p>

(1) محلّة الريشة: تقع بحي الأرمن من الناحية الغربية قرب قلعة داوود. ربيعة، ابراهيم. سجل 152، ص36.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي، أجله الله تعالى، لدى سيدنا مولانا قدوة قضاة الإسلام نخر ولاية الأنام محرر القضايا والأحكام بالإحكام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، أشهدت عليها الحرمة أنسية بنت أبي بكر الداقر، وهي بحال يُعتبر شرعاً، وعرف بها الشهود كل واحد من أخيها شقيقها محمد وصهرها محمد ابن فخر الأتقياء والصالحين الحاج مصطفى الشرابي، تعريفاً شرعياً، أنها لا تستحق ولا تستوجب قبل الحاج فتح الدين ابن المرحوم الحاج مصطفى الشهير بابن سحيمان بسبب متروكات ابنتها صالحة بنت محمد الشيبه والدة الحاج فتح الدين المزبور المتوفاة سابقاً على تاريخه أدناه، حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا نحاساً ولا رصاصاً ولا بساطاً ولا لحافاً ولا فراشاً ولا شيئاً ولا ما تصح به الدعوى، وتقام عليه البينة ولا يميناً بالله تعالى، وإن وجبت ولا حقاً من سائر الحقوق الشرعية مطلقاً، ولا بسبب حصّة في الدار الكائنة بالقدس الشريف بمحلة النصارى المعروفة بدار سحيمان، وأنها تعوّضت منه نظير ذلك عقصاً فضة زنته ستة وخمسون درهماً وبشرشفاً أزرق وخاتم فضة بجر عقيقاً يميناً وتسلمت ذلك منه التسلم الشرعي، وصدقها على ذلك كله الحاج فتح الدين المزبور التصديق الشرعي، وثبت إشهادها وإقرارها بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تاماً محرراً مرعياً تحريراً في سادس وعشرين ذي القعدة الحرام من شهور سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، خليل جليبي الترجمان.</p>	<p>26 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/5م</p>	<p>شهادة على عدم استحقاق متروكات</p>	<p>1ح/7</p>
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة عن ذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس الشريف المطهر، أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا قدوة قضاة الإسلام نخر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر أمثاله علي بن أبي منصور بالوكالة الشرعية عن قبل قدوة العلماء الأعلام عمدة المدرسين الكرام سلالة الأولياء العظام مولانا الشيخ وفا ابن المرحوم قدوة العلماء والمدرسين سلالة الأولياء والمكرمين مولانا الشيخ عبد الصمد الشهير نسبه المبارك بالعلمي، وبمال موكله المشار إليه دون ماله من الشاب المدعو عبد اللطيف ابن المرحوم أحمد الطابوني، فباعه ما هو له وجار في ملكه ومنتقل إليه بالابتعا الشرعية بموجب حجة</p>	<p>23 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/2م</p>	<p>شراء حصّة شائعة من غراس زيتون وعنب</p>	<p>2ح/7</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجل
			<p>شرعية مؤرخة في ثامن عشر ذي الحجّة الحرام لسنة خمس وسبعين وألف، ويده واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها الثلث ثمانية قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الغراس التين والزيتون وغير ذلك القائم أصوله بأرض برج عرب ظاهر القدس، ويحده قبلة كرم أولاد مرعي، وشرقاً كرم اللفتاوي، وشمالاً الدرب السالك، وغرباً كرم اللفتاوي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وحدوده ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عنده العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسة غروش عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع باعتراه بذلك الاعتراف الشرعي، فموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من الثمن المرقوم، ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسليم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض بينهما، وحيثما كان في ذلك من ذك وتبعية فضمامه لازم حيثما يجب شرعاً، تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثلاث وعشرين ذي من شهور سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ يوسف أفندي، الشيخ نور الدين، فتح الله، الشيخ موسى، خليل.</p>
3ح/7	بيع بأرودة بعدتها الكاملة	7 ذو الحجّة سنة 1081 هـ / 1671/4/16 م	<p>بالمجلس الشرعي، المحرر المرعي، أجله الله تعالى لدى قدوة المصدرين الكرام عين العلماء والخطباء العظام سلاله العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعاليه، دامت فضائله ومعاليه، باع حسن ابن الحاج محمد السرميني لفرج ابن سليمان من أهالي قرية بيت إكسا⁽¹⁾ جميع البارودة بعدتها الكاملة بمبلغ قدره سبعة غروش ونصف غرش عددية، وهو اشترى منه البارودة المزبورة بعدتها الكاملة بالمبلغ المزبور، وتسلم منه بيده بالحضرة والمشاهدة والتسليم الشرعي، وأشهد عليه المشتري أنه قبلها ورخصي بها، الإشهاد الشرعي وكفله ولده فراج في المبلغ المزبور وفي كل جزء منه كفالة شرعية في المال والذمة بإذنه له في ذلك، وأمهله البائع بذلك إلى مدة ستة أشهر تمضي من غرة شهر تاريخه إمهالاً شرعياً مقبولاً من المشتري المزبور القبول الشرعي تصادقا على ذلك كذلك التصادق الشرعي، وأشهد عليهما بذلك الإشهاد الشرعي، وثبت مضمون ذلك</p>

(1) قرية بيت اكسا: تقع شمال غرب بيت المقدس، الدباغ، بلدانا، ج8، ص104.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أعلاه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سابع شهر ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، فتح الله، الشيخ موسى، خليل.</p>			
<p>حَسْبِيَ اللهُ الْحَمْدُ لِمَنْ هُوَ الْوَاقِفُ عَلَى الضَّمَائِرِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الشَّفِيعِ يَوْمَ تَبْلَى السَّرَائِرُ، وَعَلَى إِلَهٍ وَصَحْبِهِ الَّذِينَ هُمْ عَلَى (...) وَهُدَاةٍ وَأَكَابِرٍ، وَبَعْدَ مَا رَقَمَهُ الرَّاقِمُ مِنْ أَصْلِ الْوَقْفِ وَشُرُوطِهِ الْوَلَوَائِمِ، قَدْ جَرَى لَدَى مَكْتُوبَيْنِ، وَإِنْ حُكِمَتْ بِالصَّحَّةِ ثُمَّ اللَّزُومِ فِي الْخُصُوصِ وَالْعُمُومِ بِحُكْمٍ صَحِيحٍ حَازِمٍ وَنَصِيبٍ بِهِمَا لِقَضَاءِ حَاسِمٍ مُرَاعِيًا لِلتَّحْرِيرِ رِعَايَتَهُ مِنَ الْمَرَامِسِ وَمُطْلَعًا عَلَى مَوَاقِفِ الْخِلَافِ الْقَائِمِ فِي وَقْفِ النُّقُودِ وَالِدِرَاهِمِ الْجَارِي بَيْنَ الْأُمَّةِ الْأَبْرَارِ الْأَكْرَامِ الَّذِينَ هُمْ لِبِنْيَانِ الشَّرْعِ كَالدَّعَائِمِ يَقْبُضُ عَلَى أَقْدَرِهِمْ سَجَالِ الْغُفْرَانِ وَالْمَرَاحِمِ وَأَنَا الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى رَبِّهِ الْغَفُورِ الْمُسْتَعِينُ مَمَّنْ بِيَدِهِ مَفَاتِيحُ الْأُمُورِ عَلَيَّ الْمَوْلَى خَلِيفَهُ بِالْقُدْسِ الشَّرِيفِ الْمَعْمُورِ حُفَّ بِالرَّحْمَةِ وَالْخَيْرِ غَيْرِ الْمَحْصُورِ عَفِيَّ عَمَّا قَدَّمْتُ يَدَهُ مِنْ ذُنُوبِهِ وَأُوزَارِهِ وَخَطَايَاهُ، مَهْرَهُ الْمَعْتَادِ. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَسِّرُ الْخَيْرَ لِمَنْ اخْتَارَهُ وَأَجْبَهُ وَيَسِّرُ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِالْمَنْزِلَةِ الرَّفِيعَةِ وَالْقَرِيبَةِ وَسَهَّلَ سُبُلَ الْخَيْرِ لِمَنْ أَهْلَهُ لِلْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَسَكَّ بَابَ الْإِخْتِصَاصِ وَسَبَّلَ الْإِخْلَاصِ فَخَلَصُوا مِنْ شَرِّكَ النُّفُوسِ وَالْهَوَى، عَامِلٍ مَنْ أَحَبَّ مَوْلَاهُ بِالْخَلْقِ، وَقَابَلَ مَنْ أَمْسَكَ مِنَ الْبِرِّ بِالتَّلْفِ، شَرَحَ صُدُورَ الْمُتَصَدِّقِينَ لِلصَّدَقَةِ، فَبَادَرُوا وَعَمَلُوا لِلَّهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَرَبِي الصَّدَقَاتِ، فَتَاجَرُوا وَرَغِبُوا بِمَا عِنْدَ اللَّهِ، فَبَدَّلُوا فِيهِ نَفَائِسَ أَمْوَالِهِمْ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ عَلَيْهَا، وَتَيَقَّنُوا أَنَّ الدُّنْيَا دَارُ غُرُورٍ، فَلَمْ يَرْكَبُوا إِلَيْهَا، فَطُوبَى لِأَهْلِ الدُّقُورِ نَبِيلِ الْأَجُورِ، وَلِهِمُ الْحُبُورُ بِالْجِزَاءِ الْأُولَى فِي دَارِ السُّرُورِ وَهَنِيئًا لِمَنْ ادَّعَى فِي الْمَعَادِي زَادَهُ وَالْبُشْرَى لِلْمُحْسِنِينَ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحَسَنَى وَزِيَادَةً، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ مَنَحَ إِلَهِيَّاتِ الْخَيْرِيَّةِ مَنْ قَصَدَهُ وَوَصَلَهُ، وَكَانَ أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي لَمْ تَكُنِ الدُّنْيَا تُسَاوِي عِنْدَهُ قَاتِلَةَ الْقَاتِلِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْمَرْءُ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى إِلَهِ الْأَبْرَارِ وَأَصْحَابِهِ الْأَخْيَارِ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، وَبَعْدَ، فَلَمَّا عَلِمَ سَيِّدُنَا وَمَوْلَانَا الْعَالَمِ الْكَبِيرِ الْعَامِلِ الشَّهِيرِ مُحَرَّرِ دَفَائِقِ التَّفْسِيرِ، مُقَرَّرِ قَوَاعِدِهِ أَحْسَنَ تَقْدِيرٍ، أَقْضَى قَضَاةَ الْإِسْلَامِ، أُولَى وَلاةِ الْأَنْامِ، مَعْنَى الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ وَالْفُضْلِ وَالْكَلامِ، وَارْتِثَ عُلُومَ الْأَنْبِيَاءِ الْكِرَامِ، صَدَّرَ أَسَاطِينِ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ شَيْخَ مَشَايخِ الْإِسْلَامِ مَا ضَى النُّقُصِ وَالْإِبْرَامِ مُمَيَّنِ الْحَلَالِ عَنِ الْحَرَامِ خَادِمَ شَرِيعَةِ الْمُصْطَفَى، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَاتَّمَّ السَّلَامُ، الْعَالِمِ الْعَامِلِ</p>	<p>23 ذي القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/2م</p>	<p>وقف وحبس وتصدق وتأبىد</p>	<p>1ح/8</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
			<p>الفاضل الكامل الفاصل بين الحقّ والباطل، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الشهير بمنلا زاده القاضي حالاً بالقدس الشريف، وما ضمّ إليه وأضيف أنّ الدنيا دار انتقال سريعة التقلب في الزوال، وعدّها وعيد، وشربها صديد، صفوها كدر، ونفعها ضرر، ليس للعبد فيها إلا ما قدم من العمل الصالح أمامه، ولا ينفعه إلا ما أعدّه من البر، وأخلص فيه الله تعالى يوم القيامة، أشهد على نفسه الكريمة وهو في صحّة جسمانية، وسلامة جنانية أنه وقف وحبس وتصدّق وأبد ما هوله وجار في ملكه وطلق تصرفه وحيازته الشرعيّة، ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا الوقف، وذلك جميع المبلغ النقّد، وقدره مائة غرش وعشرة غروش فضية عدديّة (1)، يعدل كل غرش منها ثلاثين قطعة مصرية ديوانية (2) وزانة رابحة جارية في معاملة يوم تاريخه أذناه وقفاً صحيحاً شرعياً وحسباً صريحاً مرعياً لا ينمحي اسمه ولا يندرس رسمه ولا يضيع عند الله ثوابه وأجره بكلّ كلما مرّ عليه زمان أبده، وحيثما أتى عليه دهر وأوان أبده وأخلده، يجري الحال على ذلك كذلك أبد الأبدين، ودهر الداهرين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، أنشأ الواقف المشار إليه وقفه هذا على جهات شرعية ومصارف خيرية منها أن المتولي على وقفه هذا المعامل في المبلغ المزبور بالمعاملة الشرعية ويتقي في ذلك شبهة الربا، ويجعل ربح كل عشرة غروش في كل سنة غرشين، فيكون مجموع المتحصّل من ربح المبلغ المزبور أربعة وعشرين غرشاً، فيصرف المتولي على هذا الوقف لنفسه في كل سنة غرشين ويصرف من ذلك ثمانية عشر غرشاً لأربعة أنفار عينهم الواقف المشار إليه للقراءة، وهم فخر العلماء الشيخ يحيى ابن المرحوم زكريا يقرأ سورة يس والإخلاص ثلاث مرّات والمعوذتين وفاتحة الكتاب في كل ليلة بعد صلاة المغرب بالمسجد الأقصى الشريف، وعين له خمسة غروش في كل سنة، وفخر الأئمة الشيخ يحيى ابن المرحوم الشيخ محمود الفتباني لقراءة سورة يس والإخلاص ثلاث مرّات والمعوذتين وفاتحة الكتاب في كل يوم بعد صلاة العصر بالمغارة الشريفة الكائنة بداخل قبة الصخرة الشريفة وعين له خمسة غروش كل سنة، وفخر الفاضلين الحاج علي بن محمد الدمشقيّ لقراءة سورة الفتح والإخلاص ثلاث مرّات والمعوذتين وفاتحة الكتاب في</p>

(1) غروش فضية: معروف أن الغرش هو من الفضة أما الدينار فهو سكة ذهبية، أما الغرش العددي وهي من العملات التي كانت تستخدم في فلسطين، وكان يساوي في نابلس 30 قطعة مصرية. غنايم، زهير. جباية الرسوم والضرائب من الأراضي الزراعية في فلسطين في ظل نظام التيمار (الالتزام) والتأجير، المؤتمر الدولي التاسع لتاريخ بلاد الشام، 10-14 جمادى الأولى/ 1 5- نيسان 2012، ص21.

(2) قطعة مصرية ديوانية: العملة المصرية التي ضربت في مصر. العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس، 2007، ص511.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>كل يوم بعد صلاة الصبح بداخل الحراب الأحمر الكائن في صحن الصخرة المشرفة عند قبة المعراج⁽¹⁾ الشريف في الصيف وفي الشتاء عند قدم الرسول، صلى الله عليه وسلم، بداخل قبة الصخرة الشريفة، وعين له أربعة غروش كل سنة، والشيخ علي الحافظ الخليلي لقراءة سورة الفتح والإخلاص ثلاث مرات وفاتحة الكتاب في كل يوم بالمسجد الأقصى الشريف وقت الصبح في أي مكان يتيسر بالمسجد الأقصى الشريف، وعين له أربعة غروش في كل سنة، وإهداء ثوابها لحضرة النبي، صلى الله عليه وسلم، ثم في صحائف المولى الواقف وإلى روح والده المرحوم محمد أفندي الشهير بمنلا زاده وإلى روح جده لأبيه المرحوم أحمد أفندي والدة الواقف المشار إليه أمنة خاتون وإلى روح جدته سالحة خاتون وإلى أجداده وذريته، وإن تعدد ذلك، والعباد بالله تعالى، عاد ذلك وقفاً على الفقراء والمساكين وإنما كانوا، وحيثما وجدوا، ومن لم يباشر القراءة من القراء المزبورين يأخذ المعين من غير مباشرته، فيكون كمن يأكل أموال الناس ظلماً داخلًا في عموم قوله تعالى: "إنما يأكلون في بطونهم نارًا وسيصلون سعيراً" ويحشره الله تعالى معهم وفي زميرتهم، والباقي من الربح يشتري بها المتولي المزبور خبزاً في ليلة المولد الشريف ويملا الزعابيب وليلة المعراج وليلة النصف من شعبان وليلة القدر وفي يوم عاشوراء يشتري في كل ليلة من الليالي المذكورة بعشر قطع ويصرفها على الفقراء والمساكين في القدس، وشرط الواقف المشار إليه في وقفه هذا شروطاً نص عليها، فوجب العمل بها والمصير إليها، منها أن المتولي على هذا الوقف لا يعامل في المبلغ إلا برهن قوي أو كفيل ملي، ومنها أنه شرط لنفسه الإدخال والإخراج والتغيير والتبديل في وقفه هذا، وليس لأحد بعده فعل ذلك، ومنها أنه إذا عطل أحد من القراء المزبورين القراءة ثلاثة أيام من غير عذر شرعي، فيكون معزولاً من القراءة المزبورة، وينصب المتولي للقراءة غيره، ويعرض ذلك على الوقف المشار إليه، فإن شاء أبقاءه وإن شاء غيره، ومنها أن المتولي على هذا الوقف لا يعارضه ولا يحاسبه أحد من السادة الحكام ذوي الإحرام، وإن كل من طلب المتولي في هذا الوقف لأجل محاسبة أو لأجل وظيفة محلولة ليوجهها لغيره فيكون غضب الله عليه وملائكته ورسله، ومنها أنه إذا مات أحد من القراء فيوجه المتولي مكانه لمن يحسن القراءة ويراجع في ذلك من الواقف المشار إليه، فإن شاء أقره، وإن شاء عين غيره، ومنها: كل من يتعرض لأحد من القراء المزبورين من الحكام أو ببراءة سلطانية ليس له التصرف في ذلك، ومنها أنه عين التولية على وقفه هذا لفخر الخطباء العظام عمدة العلماء الأعلام زبدة</p>			

(1) قبة المعراج: تقع في الجهة الغربية الشمالية من قبة الصخرة، العلمي، الأنس، ج2، ص46؛ العارف، تاريخ الحرم، ص75.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المدرسين الكرام يوسف أفندي ابن المرحوم شيخ الإسلام رضي الدين أفندي اللطفي، ثم من بعده لمن يعينه الواقف المشار إليه، ثم من بعد الواقف لذريته الذكور والإناث، ومنها أنه جعل النظر على هذا الوقف حسبة الله تعالى لشيخ حرم القدس الشريف، ورفع الواقف المشار إليه يدَه عن المبلغ المرقوم وسلمه للمتولي فتسلمه منه بيده بالحضرة والمعينة التسلم الشرعي، ولما تم الوقف على هذا المنوال رجع الواقف المشار إليه عن الوقف المرسوم مُستدلاً بأن وقف النقود غير صحيح، فأجاب المتولي المزبور بأن وقف النقود صحيح مشروع عند الإمام المعتبر وإلهام المفتخر الإمام زفر عليه رحمة الملك الأكبر، وترافعا في ذلك لدى مولانا قذوة قضاة الإسلام نذر ولاية الأنام مُحَرَّرِ القضايا والأحكام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، وتأمل في كلام الفريقين وترجح عنده جانب البر من اليقين لما عليه العمل في ديارنا بإذن سلطاننا، فحكم بصحة الوقف ولزومه في خصوصه وعمومه، فالصحة على قول الإمام المذكور وبناء على أن الصحة لا تفارق اللزوم عند الإمامين إلهامين الحبرين البحرين اللمعانيين صدرى الأئمة بدرى فقهاء العرب والعجم والروم الإمام أبي يوسف يعقوب الإمام الثاني والإمام محمد بن الحسن الشيباني، عليهما المن الرباني واللفظ السبحاني حكما صحيحا شرعيا، ومضمونه قضاء معتبرا شرعا عالما بالخلاف والاختلاف الواقع بين الأئمة الأسلاف، وصار المبلغ المرقوم وقفا صحيحا كما قرر وحسبا صحيحا كما سطر، لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر ويعلم أنه إلى ربه الكريم صائر أن يسعى في تغييره أو تعديله، ومن سعى في ذلك فالله طليبه ومجازيه وحسبه يوم التناد يوم عطش الأكباد يوم يكون الله تعالى هو الحاكم بين العباد، ومن بدله بعدما سمعه فإنما إثمه على الذي يبدلونه، إن الله سميع عليم، ووقع أجر الواقف المشار إليه على الله الحي القيوم، تحريرا في اليوم الثالث والعشرين من شهر ذي القعدة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا زكريا أفندي، مولانا نور الدين أفندي، مولانا علي أفندي الدقاق، مولانا الشيخ علي الثوري، مولانا الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، خليل جلبي الترجمان.</p> <p>فخر العلماء والمدرسين الشيخ ياسين أفندي مفتي السادات العظام السيد تاج العارفين نقيب الأشراف بالقدس الشريف، فخر العلماء والمدرسين الشيخ عمر أفندي العلمي، فخر العلماء والمدرسين الشيخ أبو الوفا أفندي العلمي الخطيب بالمسجد الأقصى، فخر العلماء الشيخ محمد الإمام بالصخرة، فخر المدرسين الكرام، الشيخ محمد العفيفي، فخر المشايخ الكرام الشيخ صالح</p>			

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
			<p>شيخ الحرم، فخر المشايخ الكرام الشيخ عبد الرحمن شيخ الحرم، فخر المشايخ الشيخ محمود شيخ الحرم، فخر السادات السيد بدر الدين ابن تاج العارفين، فخر الأعيان السيد خليل آغا ألابي بك السباهية بالقدس الشريف، فخر الأعيان علي آغا محضر باشي بالقدس الشريف، فخر الأقران ولده حسين جلبي، فخر الفضلاء الشيخ فخر الدين اللطفي، فخر الأفاضل الشيخ حسن اللطفي، الشيخ أمين الخليلي، الشيخ كمال الخليلي، الشيخ محمد الأدهمي، فخر الخطباء الشيخ عز الدين الخطيب، فخر الصالحين الشيخ أحمد المعري، فخر الأئمة الشيخ محمد الحامدي، الشيخ زين العرب اللطفي، الشيخ هبة الله الفتياي، السيد إسحاق، الشيخ عبد الرحمن العيفي، الشيخ محمد العسلي، الشيخ يونس ابن الشيخ داود، الشيخ عبد الرزاق، الشيخ فتح الله، الشيخ عبد الله اللطفي.</p>
1ح/9	<p>زواج الحاج محمد بن علي الفتياي بمخطوبته عائشة بنت الحاج إسماعيل الرومي</p>	<p>4 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/13م</p>	<p>لدى سيدنا ومولانا يوسف أفندي، تزوّج الحاج محمد بن علي الفتياي بمخطوبته عائشة بنت الحاج إسماعيل الرومي المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى، وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد، صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملة عشرة غروش عديدة، الحال من ذلك خمسة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه بالاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال خمسة غروش عديدة مؤجلة عليه إلى الفراق بموت أو طلاق، زوجهها منه بذلك على ذلك وكيلها فخر الحفاظ لكتاب الله تعالى المنير الشيخ حسن بن ناصر الديري الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف وبقبض مغل الصدق بشهادة كل واحد من سليمان ابن الحاج علي وحسن بن أحمد المعرفة الشرعية، زواجا صحيحا شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور، تحريراً في رابع ذي الحجّة الحرام من شهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا كاتب أصله، نور الدين أفندي، ولي الدين أفندي، محمد هبة الله أفندي، علي الثوري، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، خليل جلبي.</p>
1ح/10	<p>أقرار واعتراف ببيع ملك امراة لولدها</p>	<p>27 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/6م</p>	<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء، ومحل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى، لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام نذر ولاية الأنام محرر القضايا والأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، أقرت واعترفت سعد الرجا بنت فخر الأتقياء والصالحين الحاج مصطفى الشرابي وهي بحالة معتبرة شرعاً،</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحجة
<p>وعرف بها الشهود: والدها وأخوها شقيقها محمد تعريفاً شرعياً أنها باعت ولدها المدعو يوسف بن حبيب ما هو لها وجار في ملكها ومطلق تصرفها وحيازتها الشرعية، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من جميع الدار الكائنة بالقدس الشريف بمحلة النصارى المحدودة قبلة بزقاق غير النافذ وفيه الباب، وشرقاً زقاق غير النافذ، وشمالاً حاكورة الحاج مصطفى المزبور، وغرباً بدار ياقوت النصراني شركة يوسف المزبور بحق النصف الباقي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وحدوده ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليه بكل حق هو لذلك، المعلوم كذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة بثمن قدره أربعون غرشاً عديدة، وأنها أبرأت ذمته من الثمن المزبور البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، وصدر البيع بينهما في ذلك بقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة الشرعية، والتفرق بالأبدان عن تراض منهما إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مُصدقين من يوسف المزبور التصديق الشرعي، تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه، ثبوتاً شرعياً تحريراً في السابع والعشرين ذي القعدة الحرام من شهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: زكريا أفندي، نور الدين أفندي، ولي الدين أفندي، فتح الله الديري، علي أفندي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، خليل جلبي الترجمان، الشيخ أبو السعود.</p>			
<p>لدى مولانا وسيدنا علي أفندي دام عزه: اشترى الرجل المدعو رجب بن يوسف بماله لنفسه دون غيره من الحاج أبي بكر ابن الحاج علي بن ديب، فباعه ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وحيازته الشرعية، ومنقل إليه بالابتياح الشرعي بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخه أدناه، وبعضه بالإرث الشرعي من قبل والده المزبور ويده وأضعة عليه إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها عشرة قيراط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الغراس العنب والتين والزيتون والمشمش والسويدا والخوخ والرمان واللوز والجوز القائم أصوله بأرض الصلاحية بظاهر القدس الشريف المعروفة في محلة بالمقطع بالقرب من المعزين شركة وراث الحاج علي بن ديب بحق الباقي، ويحد ذلك قبلة كرم محمد عميرة، وشرقاً أرض جارية في وقف المغاربة وتمامه كرم أولاد شروق، وشمالاً الدرب السالك وفيه الباب، وغرباً كذلك</p>	<p>27 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/6م</p>	<p>شراء كرم أشجار بأرض الصلاحية</p>	<p>2ح/10</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>الدَّرْبُ السَّالِكُ وَكَرَمُ جَارِ بَوْقِفِ الصَّدَقَاتِ الْحَكَمِيَّةِ (1) بِيَدِ الشَّيْخِ فخرِ الدِّينِ اللُّطْفِيِّ بِجميعِ حَقُوقِ ذلكِ كُلِّهِ وطَرِقِهِ وَحُدُودِهِ وَمَنَافِعِهِ وَمَرَافِقِهِ وَمَنَافِعِهِ، وَمَا نَسِبَ إِلَيْهِ، وَبِكُلِّ حَقٍّ هُوَ لَذلكِ شَرَعًا، المَعْلُومُ كَذلكِ العِلْمُ الشَّرْعِيُّ بِثَمَنِ قَدْرِهِ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ غَرشًا عَدَدِيَّةً، مَنها حَالًا مَقْبُوضَةٌ بِيدِ البائِعِ المَرْقُومِ بِالْحَضْرَةِ وَالْمَعَايِنَةِ القَبْضِ الشَّرْعِيِّ، وَبُرِّثَتْ بِذلكِ ذِمَّةَ المَشْتَرِي مِنْ كُلِّ جِزءٍ البَرَاءَةِ الشَّرْعِيَّةِ بِالطَّرِيقِ الشَّرْعِيِّ بَرَاءَةً قَبْضِ وَاسْتِيفاءِ، وَصَدَرَ البَيْعُ الباتُ بَيْنَهُما فِي ذلكِ بِإِجَابِ وَقَبُولِ وَتَسْلِمِ وَتَسْلِيمِ صَحِيبَيْنِ شَرَعِيَّيْنِ بَعْدَ الرُّؤْيَةِ وَالْمَعَايِنَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالتَّفَرُّقِ بِالأَبْدانِ عَن تَراضٍ بَيْنَهُما، وَحِثْمًا كانَ فِي ذلكِ مِنْ دَرَكَ وَتَبِعَةٍ فِضْمَانُهُ لَازِمٌ حَيْثُ يَجِبُ شَرَعًا، ثُبُوتًا شَرْعِيًّا، وَتَصادِقًا عَلى ذلكِ كَذلكِ، وَثَبِتَ مَضمونُ ذلكِ كَذلكِ لَدِي مَولانا الحاكِمِ الشَّرْعِيِّ المَشارِ إِلَيْهِ، دَامَتْ نَعَمُ المَولى عَلِيهِ، ثُبُوتًا شَرْعِيًّا، تَحْرِيزًا فِي السَّابِعِ وَالعَشرِينَ ذِي القَعْدَةِ الحِرامِ لِسَنَةِ إِحدى وَثَمانيِنِ وَأَلْفِ.</p> <p>شهود: الشَّيْخُ زَكَرِياءُ، الشَّيْخُ نورِ الدِّينِ، المَزبورونَ أَغلاهُ، الشَّيْخُ أبو السَّعودِ.</p>
3ح/10	دعوى	5 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/15م	<p>سببُ تَحْرِيرِ الحَروفِ هُوَ أَنَّهُ بِالمَجلسِ الشَّرْعِيِّ، المَحَرَّرِ المَرْعِيِّ، أَجَلَهُ اللهُ تَعالَى لَدِي مَولانا وَسَيدِنا العالِمِ الكَبيرِ العامِلِ النَحْرِيرِ مُحَرَّرِ دَقائِقِ التَّفَسِيرِ مُقَرَّرِ قَواعِدِهِ أَحسَنَ تَقديرِ، أَقضى قِضاةَ الإِسلامِ أُولى وِلاةِ الأَنامِ مَعَدِنِ العِلْمِ وَالْحُكْمِ وَأَلْفِضِلِ، وارِثِ عِلْمِ الأَنبياءِ الكِرامِ، صَدَرَ أَساطِينِ العُلَماءِ الأَعلامِ شَیْخِ مَشايِخِ الإِسلامِ العالِمِ الكَبيرِ العامِلِ الفاضِلِ الكامِلِ الفاضِلِ بَينَ الحَقِّ وَالباطِلِ، الحاكِمِ الشَّرْعِيِّ المَولى عَلِيٍّ أَفندي المَوقَعِ خَطَّهُ الكَريمَ بأَعالي نَظيرِهِ، دَامَتْ فَضائلُهُ وَمعالِيهِ، فخرَ أَقرانِهِ مُحَمَّدِ بَكِ الخَزرجِيِّ الوَكيلِ الشَّرْعِيِّ عَن أَحمدِ جَلبِي السَّاكنِ بِقُسطنطِينِيَّةِ المَحميَّةِ، وَأَبَرَزَ مِنْ يَدِهِ صَورَةَ بَراءَةِ شَرْعِيَّةِ سُلطانِيَّةِ مُورَخةٍ فِي غَرَّةِ رَجَبِ لِسَنَةِ تَسعِ وَسَبْعِينِ وَأَلْفِ، وَمِنْ مَضمونِها أَنَّ الصَّدَقاتِ السُّلطانِيَّةِ (2) أُنْعَمَتْ عَلى مَوكَلِهِ أَحمدِ جَلبِي المَزبورِ بِوِظيفَةِ البَوابَةِ بِكنيِسةِ القِياَمَةِ الكائِنَةِ بِالقَدسِ الشَّرِيفِ بِمَعلُومِها المَعِينِ وَقَفِ المَرحومَةِ خَاصِكي سُلطانِ طابَ ثَراها عَن مَحلُولِ خَندانِ وَقيدَتِ صَورَةَ البَراءَةِ بِالسَّجِّلِ المَحفوظِ، حَضَرَ يَومَ تَاريخِهِ أَدناهُ فخرُ الأَمثالِ وَالأَعيانِ السَّيِّدِ خَليلِ ابنِ المَرحومِ الشَّيْخِ يَوسُفِ الخَزرجِيِّ وَأَحضَرَ مَعَهُ فخرُ</p>

(1) الصدقات الحكمية: هي الأوقاف التي حبست على الكعبة والمسجد النبوي في المدينة المنورة. سجل القدس 150، ص20.

(2) الصدقات السلطانية: ما يأتي من ما هو مخصص من الصرة الرومية التي يدفعها السلطان العثماني لأهل القدس من العلماء والفقراء والمجاورين بالإضافة للأوقاف التي أوقفها على أهل العلم والأعيان. ربيعة، إبراهيم، سجل محكمة القدس الشرعية العثمانية، سجل 152، دار الشيماء، 2011، ص63.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحجة
<p>أقرانه أحمد بك الوكيل عن محمد بك الخرجي الوكيل عن أحمد جلبي الساكن بقسطنطينة، وأبرز السيد خليل من يده براءات شريفة سلطانية⁽¹⁾ متضمنات وظيفة البوابة بكنيسة القيامة وقف المرحومة المغفور له سلطان الغزاة والمجاهدين قانع الكفر والملحين السلطان سليمان خان عليه الرحمة والرضوان بمعلومها مقررّة باسم السيد خليل عن أبيه عن جدّه، وهم متصرفون في الوظيفة المذكورة مدة تزيد على مائة سنة سابقة التاريخ على تاريخه، وأن خندان المزبور لم يسبق له قط تصرف في البوابة المذكورة، وأن حمدان كان سابقاً تقرر في وظيفة اليسقجية ولم يكن له اسم ولا يعرف بها، ثم أبرز أيضاً السيد خليل من يده أمراً شريفاً سلطانياً مورخاً في عاشر ذي القعدة الحرام لسنة ثمانين وألف، من خلاصة مضمونه أن وظيفة البوابة بكنيسة القيامة وقف المرحوم السلطان سليمان خان بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم قطعة مصرية مقدرة ومسطورة بدفتر محاسبة أناتولي بدار السلطنة العلية باسم السيد خليل عن أبيه عن جدّه بموجب البراءات الشريفة السلطانية المخلاة بيد السيد خليل ابن الشيخ يوسف المزبور، وجرى الأمر الشريف السلطاني المؤرخ عن التاريخ صورة براءة أحمد جلبي الساكن بقسطنطينية بوجه أحمد بك الوكيل عن محمد بك المزبور، أدع عن للأمر الشريف السلطاني، ولم يبد في ذلك قطعا شريعياً، فعند ذلك طلب السيد خليل من مولانا الحاكم الشرعي قيد الأمر الشريف بالسجل المحفوظ والعمل بمضمونه، فأمر مولانا الحاكم الشرعي تقييد الأمر الشريف بالسجل المحفوظ، فقيد في يوم تاريخه أدناه، وألزم العمل بمقتضاه، ثم حرر ودقق واستخبر مولانا الحاكم الشرعي من العلماء والأعلام والأشراف الفخام القاطنين بالقدس الشريف عن الوظيفة المزبورة وعن التصرف فيها قديماً وحديثاً، وهل هي وقف المرحوم السلطان سليمان أم وقف خاصكي سلطان ؟ وهل سبق لخندان تصرف فيها أم لغيره؟ وكيف تعهدون بذلك؟ فأخبروه جميعاً بأن الوظيفة متصرف فيها السيد خليل بن الشيه يوسف الخرجي عن أبيه عن جدّه، وأنها في تصرفهم مدة تزيد على مائة سنة بالبراءات الشريفة السلطانية والتمسكات الشرعية، وأنها جارية في وقف المرحوم السلطان سليمان خان لا في وقف خاصكي سلطان⁽²⁾، وأنه لم يسبق لخندان</p>			

- (1) البراءة الشريفة السلطانية: مرسوم سلطاني يقضي بتعيين أو تنصيب في وظيفة ما. ربيعة، ابراهيم. سجل محكمة القدس الشرعية العثمانية، رقم 155، 2013، ص185.
- (2) وقف خاصكي سلطان: وقف زوجة السلطان سليمان القانوني على العمارة العامرة التي أسسها في القدس الشريف وما زالت تعمل حتى اليوم؛ وهي زوجة السلطان سليمان واسمها روكسلانة وهي يهودية من أصل بولوني قد اتخذت في القدس عام 1551 نكية هامة هي نكية خاصكي سلطان، والتي شملت مسجدا ورباطا ومدرسة وخانا ومطبخاً يزود طلبة العلم والمتصوفين والفقراء بوجبات مجانية. كارين أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ترجمة فاطمة نصر ومحمد عناني، دار سطور للنشر - القاهرة، 1998، ص528.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>تَصَرَّفَ فِي الْوِظِيْفَةِ وَلَا لِغَيْرِهِ بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ إِخْبَارًا شَرْعِيًّا، وَلَمَّا ظَهَرَ ذَلِكَ وَاتَّضَحَ لِمَوْلَانَا الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَشَارُ إِلَيْهِ بِأَنَّ السَّيِّدَ خَلِيلًا وَوَالِدَهُ وَجِدَهُ مُتَصَرِّفُونَ فِي الْوِظِيْفَةِ مَدَّةً تَزِيدُ عَلَى مِائَةِ سَنَةٍ بِالْبَرَاءَاتِ الشَّرِيفَةِ السُّلْطَانِيَّةِ وَالتَّمَسُّكَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأَمْرِ الشَّرِيفِ السُّلْطَانِيِّ الْمَوْخَّخِ التَّارِيخِ عَنِ تَارِيخِ صَوْرَةِ بَرَاءَةِ أَحْمَدِ جَلْبِي مُوَكَّلٍ مُوَكَّلَهُ عَنِ أَحْمَدِ بَكٍ وَكَيْلِ الْوَكِيلِ أَنَّ أَحْمَدَ جَلْبِي لَنْ يُصَادَفَ مَحَلًّا يَكُونُ أَنَّ خَنْدَانَ لَمْ يَسْبِقْ لَهُ تَصَرُّفٌ فِي الْوِظِيْفَةِ وَلَا لِغَيْرِهِ وَلَكُونَ أَنَّ الْوِظِيْفَةَ جَارِيَةً فِي وَقْفِ السُّلْطَانِ سَلِيمَانَ لَا وَقْفِ خَاصِكِي سُلْطَانَ، وَلَكُونَ أَنَّ الْوِظِيْفَةَ مُقَرَّرَةٌ وَمُقَيَّدَةٌ بِاسْمِ السَّيِّدِ خَلِيلٍ بِمَوْجِبِ الْأَمْرِ الشَّرِيفِ السُّلْطَانِيِّ الْمَوْخَّخِ التَّارِيخِ عَنِ تَارِيخِ صَوْرَةِ مُوَكَّلٍ مُوَكَّلَهُ، وَبِمَوْجِبِ الْبَرَاءَاتِ السُّلْطَانِيَّةِ وَالتَّمَسُّكَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الْمَخْلُودَةِ بِيَدِهِ، وَمُنْعٍ مِنَ التَّعَرُّضِ لَهُ وَقَبْضِ مَعْلُومِهَا، تَعْرِيفًا وَمَنْعًا صَحِيحَيْنِ شَرْعِيَيْنِ مَقْبُولَيْنِ شَرْعًا، وَأَبْقَى مَوْلَانَا الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَشَارُ إِلَيْهِ خَلْدَ اللَّهِ تَعَالَى النَّعْمَ عَلَيْهِ، السَّيِّدَ خَلِيلًا عَلَى تَصَرُّفِهِ فِي الْوِظِيْفَةِ الْمَذْكُورَةِ وَقَرَّرَهُ فِيهَا بِمَوْجِبِ الْبَرَاءَاتِ السُّلْطَانِيَّةِ وَالْأَوَامِرِ الْخَاقَانِيَّةِ وَالتَّمَسُّكَاتِ الشَّرْعِيَّةِ، وَأَذَّنَ لَهُ بِقَبْضِ مَعْلُومِهَا فِي كُلِّ سَنَةٍ بِمَوْجِبِ التَّمَسُّكَاتِ الْمَخْلُودَةِ بِيَدِهِ إِبْقَاءً وَتَقْرِيرًا وَإِذْنَا صَحِيحَاتٍ شَرْعِيَّاتٍ مَقْبُولَاتٍ شَرْعًا، تَحْرِيْرًا فِي خَامِسِ ذِي الْقَعْدَةِ الْحَرَامِ لِسَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِيْنَ وَأَلْفٍ مِنَ الْهِجْرَةِ الشَّرِيفَةِ الْمَحْمُودِيَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ أبو الفتح الثوري، الشيخ موسى الشافعي، مولانا الشيخ خليل الديري، الشيخ أبو السعود الدجاني، خليل جلبي الترجمان.</p>
11/ح1	زواج أحمد بشه بن محمد الدمقجي بمخطوبته الحرمة الكاملة المدعوة	ختام ذى القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/9م	<p>لدى مولانا الحاكم الشرعي: تزوج فخر الأقران أحمد بشه بن محمد الدقمجي⁽¹⁾ بمخطوبته الحرمة الكاملة المدعوة بدري خاتون بنت حسين بشه البيطار المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد، صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملته خمسون غرشاً عديده مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، التأجيل الشرعي، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها حسين المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالتة عنها في ذلك، وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من غضبان بشه بن أحمد الصافوتي ومصطفى بن درويش العارفين بها ثبوتاً شرعياً وزواجا صحيحاً شرعياً</p>

(1) الدقمجي: لم اعثر عليها. ولكن الدمقاق: هي قطعة خشبية صلبة بشكل أسطواني تطرق على أزميل وتستخدم لعملية الطرق، ولذلك قد يكون معنى دقمق المسؤول عن طائفة الدقاقين أو (النجارين) في مدينة القدس.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
	بدرى خاتون بنت حسين بنه البيطار		مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه القبول الشرعي، تحريراً في ختام ذي الحجّة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: زكريا، نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، خليل جلبي الترجمان.
2ح/11	زواج علي بن حسين الرومي بمخطوبته أمنة بنت يوسف	غرة ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/10م	لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه بأعالي نظيره، دام أعلاه، تزوج الرجل المدعو علي بن حسين الرومي بمخطوبته أمينة بنت يوسف المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد، صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملة ثلاثون غرشاً، الحال من ذلك عشرون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها والدها الآتي ذكره فيه بذلك الاعتراف (الشرعي)، والباقي بعد الحال عشرة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق، وزوجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعتراف وقبض مفضل الصداق بشهادة كل واحد من كرم بن إبراهيم الغزي ومحمد بن عمر العارفين بها، وتعريف شقيقها إبراهيم تعريفاً شرعياً وزواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج لنفسه قبولاً شرعياً، تحريراً في غرة ذي الحجّة من شهر سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، خليل جلبي الترجمان.
3ح/11	شهادة إمرأة ببراءة ذمة مطلقها	2 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/11م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي، أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام ذخري ولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعاليه، دامت فضائله ومعاليه، أشهد عليه فخر المشتغلين الشيخ فضل الله ابن المرحوم فخر المشايخ الكرام نخبة الأولياء العظام الشيخ أبي الفضل الدجاني، وهو بحال يعتبر شرعاً من غير إكراه له في ذلك ولا إجبار أنه طلق زوجته السّت راضية بنت فخر المشايخ الشيخ أحمد الدجاني البكر البالغ قبل الدخول بها والإصابة طلاقاً ثلاثاً أشهد عليه والدها الشيخ أحمد المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من سليمان بن غنيم والحاج محمود ابن الحاج أحمد اللمداني العارفين بها ثبوتاً شرعياً أن ابنته موكلته أبرأت ذمة مطلقها الشيخ فضل الله المزبور من مؤخر صداقها، وقدره مائة غرش فضية عديدة إبراءً شرعياً مصدقاً شرعياً، وقبض الشيخ فضل الله المزبور من الشيخ أحمد المرقوم نظير ما كان دفعه للمطلقة المزبورة من النقص

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>والمواسم والأعياد المعتادة عشرين غرشاء فضبةً عديدةً بيده بالحضرة والمعايينة قبضاً شرعياً، وأشهد عليه أن لا حق له قبلها بسبب ذلك إسهادا شرعياً مُصدّقاً شرعاً تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ثاني ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، خليل جليبي الترجمان.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي، المحرر المرعي، أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام ذخرولاً الأنام عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعاليه، دامت فضائله ومعاليه، ادعى الرجل المدعو بالأستاذ خلف بن الأستاذ ناصر الدين الزردكاشي (1) المنصوب ناظراً شرعياً من مولانا الحاكم الشرعي على وقف جدّه الأعلى لأبيه الحاج قاسم الزردكاشي على أخيه لأبيه المدعو بالأستاذ أحمد، وقال في تقرير دعواه عليه أن من الجاري في وقف الحاج قاسم المرقوم جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخط مرزبان وجميع البد الملائق للدار المزبورة بالجهة الشرقية بالقرب من المربعة، ويحد ذلك قبلة الدرب السالك وفيه الباب، وشرقاً البد وتمامه دار عمر الحلبي، وشمالاً دار وقف بيد ابن الحنيلي، وغرباً بد بيد الشيخ عز الدين بجميع حقوق ذلك كله وقف عليه وعلى أولاده وذريته وعقبه، وأن المدعى عليه واضع يده على ذلك بغير طريق شرعي، ويطلبه برفع يده عن ذلك جميعاً وتسليم ذلك إليه لجهة وقف الحاج قاسم الزردكاشي المرقوم، وسأل سؤاله عن ذلك، سئل فأجاب بالإنكار لذلك، وأنه واضع يده على ذلك بطريق التملك وطلب من المدعي المرقوم بيّنة تشهد له بطريق دعواه، فأحضر كل واحد من أحمد بن مصطفى النجار وموسى بن صلاح الحسيني وعبد الرحمن بن موسى سنطيه بأن الدار والبد الملائق لها جار ذلك في وقف الحاج قاسم المزبور شهادةً صحيحةً شرعيةً بوجه المدعى عليه المرقوم، فلم يبد في شهادتهم دافعاً شرعياً، فقبلت شهادتهم بذلك قبولاً شرعياً، ولما ثبت مضمون ذلك وما قامت به البيّنة الشرعية لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار عليه، دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً أمر المدعى عليه المرقوم برفع يده عن ذلك وتسليمه للناظر المرقوم لجهة الوقف أمراً شرعياً ومنعه من المعارضة للمدعى عليه المرقوم بسبب ذلك منعاً شرعياً تاماً</p>	<p>27 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/6م</p>	<p>دعوى على ملكية وقف</p>	<p>4ح/11</p>

(1) الزردكاشي: صاحب أو المسؤول عن مخزن السلاح.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>مُحرراً مُعتبراً مرعياً، تحريراً في السابع والعشرين ذي القعدة الحرام سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، خليل جلبي الترجمان.</p>
12ح/1	زواج محمد الرملي بمخطوبته الحُرمة شمسية بنت حيدر	2 ذو الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/4/11 م	<p>لدى علي أفندي تزوج الرجل المدعوُّ بالحاج محمد الرملي بمخطوبته الحُرمة شمسية بنت حيدر المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وحسن توفيقه وسنة نبهه صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته عشرة غروش فضية عديدة الحال من ذلك ستة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعيّ والباقي أربعة غروش مؤجلة لها على الزوج إلى الفراغ موت أو طلاق بائن التأجيل شرعاً، زوجها على ذلك كذلك وكيلها المدعو محمد بن ترغوث الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض معجل الصداق بشهادة كل واحد من نصار بن إسماعيل ومحمد بن خليل العارفين بها بتعريف شقيقها محمد التعريف الشرعيّ زواجاً صحيحاً شرعاً مقبولاً من الزوج المزبور قبولاً شرعياً تحريراً في ثاني شهر ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود.</p>
12ح/2	شراء غراس بأرض الصلاحية	ختام ذي القعدة سنة 1081 هـ/ 1671/4/9 م	<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قذوة قضاة الإسلام زخر ولادة الأنام الحاكم الشرعيّ المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه اشترى الرجل المدعو رجب بن يوسف بن عبد الله بماله لنفسه دون مال غيره من الشاب المدعو عبد اللطيف بن المرحوم محمد بن حسن بن القط فباعه ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وحيارته الشرعية ومنتقل إليه بالإرث الشرعي من قبل والده المزبور ويده واضحة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعرض والمنازع له في ذلك وذلك جميع غراس العنب والتين والزيتون الروماني⁽¹⁾ والإسلامي⁽²⁾ والرمان واللوز وغير ذلك القائم أصوله بأرض الصلاحية</p>


(1) الزيتون الروماني: الزيتون القديم الموجود منذ العهد الروماني.

(2) الزيتون الاسلامي: الزيتون الذي زرع في العصر الإسلامي.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>ظاهرِ القدس الشريفِ المحدودةِ قبالةِ دارِ أبي عميرةٍ وتماّمهُ غراسُ الشيخِ صالحِ بنِ الشيخِ عيدِ اللطفيِ وشرقاً الدربُ السالكُ وتماّمهُ حاكورةُ الشيخِ أحمدِ غضيةٍ وتماّمُ قطعةِ عليِ الداجونيِ وتمَّ شركه فخر الخطباءِ والعلماءِ الأعلامِ الشيخِ يوسفِ الرضيِ وغرباً كذلكِ بجميعِ حقوقِ ذلكِ كله بطرقه وحدوده ومنافعه ما عُرِفَ به ونُسِبَ إليه بكلِّ حقٍّ، هو لذلكِ شرعاً المعلومُ ذلكِ عندهم العلمُ الشرعيّ النافي للجهالةِ شرعاً بثمنِ قدره سبعةِ غروشٍ ونصفٍ، عدديةً ثمنًا حالاً مقبوضاً بيدِ البائعِ المزبورِ باعترافه بذلكِ الاعترافِ الشرعيّ، فيموجبُ ذلكِ بُرئت ذمّةُ المشتريِّ من جميعِ الثمنِ المرقومِ ومن كلِّ جزءٍ منه البراءةُ الشرعيّةُ بالطريقِ الشرعيّ براءةً قبضِ واستيفاءً، وصدرَ البيعُ الباتُّ بينهما في ذلكِ بإيجابِ شرعيّ وقبولِ مرعيّ وتسلمِ وتسليمِ صحيحينِ شرعيينِ بعدِ الرويّةِ والمعرفةِ والمعاقبةِ الشرعيّةِ والتفرُّقِ بالأيديِ عن تراضٍ بينهما، وحيثما كان في ذلكِ من ذلكِ وتبعةٍ فضمامه لازمٌ حيثما يجبُ شرعاً، تصادقاً على ذلكِ كذلكِ، وثبتَ مضمونُ ذلكِ لدى مولانا الحاكمِ الشرعيّ المشارِ إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ختامِ ذي القعدةِ لسنةِ إحدى وثمانينِ وألفٍ.</p> <p>شهود: الشيخِ زكريا، الشيخِ نور الدين، الشيخِ فتح الله، الشيخِ علي، الشيخِ أبو الفتح، الشيخِ موسى، الشيخِ أبو السعود.</p>
3ح/12	شراء جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلّة باب حطة	أواخر ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/9م	<p>هذه حجةٌ صحيحةٌ شرعيةٌ وثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقعَ وتحرّرَ بمجلسِ الشريعةِ الغراءِ ومحلِّ الطريقةِ النيرةِ الزهراءِ بحروسيةِ القدس الشريفِ والمعبدِ العاليِ المنيفِ أجله اللهُ تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوةِ قضاةِ الإسلامِ نخرِ ولاةِ الأنامِ الحاكمِ الشرعيّ المولى عليِ أفنديِ الموقعِ خطه الكريمِ بأعاليِ نظيره دامَ أعلاه، اشترى السيدِ إبراهيم بن السيدِ علاء الدين الحدادِ الوكيلِ الشرعيّ عن ابنةِ عمه السيدةِ شريفة بنت السيدِ علي الحداد، فباعه لموكلته ما هو له، وجار في ملكه خير الدين بن أبي الخير السقا وطلق تصرفه وحيازته الشرعيّة، ومُنْتَقَل إليه بالإرثِ الشرعيّ من قِبَلِ والدته فاطمة بنت السيد علي الحداد ويدهُ واضعةٌ على ذلكِ إلى حينِ صدورِ هذا البيعِ دونِ المعرضِ والمنازعِ في ذلكِ، وذلكِ جميعِ الحصّةِ الشائعةِ وَقَدْرُهَا قيراطٌ وأربعةِ أخماسِ قيراطٍ من أصلِ كاملٍ من جميعِ الدارِ القائمةِ البناءِ بالقدس الشريفِ بِمحلّةِ بابِ حطة⁽¹⁾ المشتملةِ على بيوتِ وصهريجِ معدٍ لجمعِ ماءِ الشتاءِ ومرتفقٍ ومنافعِ وحقوقِ شرعيةٍ يحدّها قبلةُ دارِ بيدي لطفي بشه وشرقاً دارُ سعيد بن زبيدةٍ وتماّمهُ الطريقِ السالكِ وفيه</p>

(1) محلة باب حطة: تقع شمال الحرم القدسي؛ محاسنة، محمد حسين وآخرون. تاريخ مدينة القدس، دار حنين للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص 217.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحجة
<p>الباب، وشمالاً دار إبراهيم بن كروم، وغرباً دار إسماعيل شركة المشتري المرقوم بحق النصف، وشركة السيد شرف الدين بن علي بحق الربع الباقي للموكل بجميع حقوق ذلك كله بطرقه وحدوده ومنافعه ما عرف به ونسب إليه بكل حق هو لذلك شرعاً معلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بتمن قدره أربعة غروش عديدة ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية والمعرفة والمعاقبة الشرعية والتفرق بالأيدي عن تراض بينهما، وحيثما كان في من ذلك وتبعه، فضمامه لازم شرعاً، كما أن البائع المرقوم قبض أربعة غروش نظير حصته من مؤخر والدته فاطمة بعد التوزيع بالحضرة والمعاينة القبض التام، وأشهد عليه أنه لا يستحق ولا يستوجب قبل الموكلة أي حق مطلق ولا دعوى ولا طلب ولا حق مطلق لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه، وصدقه على ذلك الوكيل المرقوم، تصادقا على ذلك، كذلك ثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في أواخر ذي القعدة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الشيخ ولي الشيخ نور الدين الشيخ فتح الله الشيخ علي الشيخ أبو الفتح الشيخ موسى.</p>			

	<p>10 رمضان سنة 1081 هـ / 1671/1/20 م</p>	<p>مستحقات لقافلة الحج من عساف يشه محافظ نابلس والقدس نص تركي</p>	<p>13ح/1</p>
--	---	---	--------------

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي، أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام، نذر ولاية الأنام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعليه، دامت فضائله، فخر النبلاء الشيخ فضل الله بن المرحوم زبدة الأولياء الشيخ أبي الفضل الدجاني، وأحضر معه عمه فخر الصالحين الشيخ أحمد بن المرحوم فخر العلماء العاملين الشيخ صالح الدجاني وذكر لمولانا الحاكم الشرعي أنه كان متزوجاً بابنة عمه المزبورة الست رضية البكر وطلقها طلاقاً ثلاثاً، وأن والدها المزبور زوجها لآخر، لما كانت تحت نكاحه، وطلب من مولانا الحاكم الشرعي أن يعرف عمه المزبور الحكم الشرعي، سئل عمه الشيخ أحمد عن ذلك فأجاب بالإنكار لذلك كله، وأنه لم يصدر منه زواج أصلاً، وسطر عب الطلب بتاريخ ثاني شهر ذي الحجة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>	<p>2 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/4/11</p>	<p>دعوى على زواج أمرأة وهي متزوجة من قبل زوجها الأول</p>	<p>13/ح2</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي، أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا، افتخار قضاة الإسلام، نذر ولاية الأنام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعليه، دامت فضائله ومعاليه، لما كان مترتباً بذمة فرحات ولد ياقوب اليهودي للحاج إبراهيم بن مشمش مبلغ قدره مائتا غرش ثنتان وخمسون غرشاً عديدة ثم مات الحاج إبراهيم المزبور وانحصرت إرثه الشرعي في زوجته سالحة بنت الشيخ محمد بن غضية وفي أولاده منها وهم محمد وعلي وصفية القاصرين عن درجة البلوغ ثم ماتت صفية وانحصرت إرثها الشرعي في والدتها سالحة المزبورة وفي شقيقها محمد وعلي انحصارا شرعياً، حضر يوم تاريخه أدناه فخر النبلاء الشيخ خليل بن المرحوم الشيخ محمد بن غضية الوكيل الشرعي عن شقيقته سالحة الزوجة المزبورة والوصي علي محمد وعلي المزبورين، وأقر واعترف أنه كان وصله من فرحات المزبور سابقاً مائة غرش عديدة بموجب سجل، سابقاً على تاريخه، وبقية المبلغ وقدره مائة سلعة بأحد عشر غرشاً وأجلها عليه إلى مضي ستة أشهر آخرها ختام ذي القعدة سنة تاريخه وكان كفل فرحات المزبور في جميع المبلغ المعين أعلاه حيم ولد يهودا شيخ اليهود، وكان رهن فرحات المرقوم تحت الحاج إبراهيم المرقوم بغمة ذهب وبقاعياً ذهباً وحياسة فضة محلالة بذهب، وأنه وصله يوم تاريخه أدناه ببقية المبلغ المرقوم مع ربحه مائة غرش واحد وستون غرشاً وهو ببقية الأصل مع ربحه المعين أعلاه وأن ذمة فرحات المزبور وذمة كفيله حيم المرقوم من جميع المبلغ أعلاه، ومن كل جزء منه</p>	<p>3 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/4/12</p>	<p>براءة ذمة</p>	<p>14/ح1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السّجل
			<p>البراءة الشرعية براءة قبض واستيفاء، ولم يتأخر بذمته ولا بذمة كفيله حيم المرقوم حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان، وإلى يوم تاريخه أدناه. وأقرّ واعترف فرحات المزبور أنه وصله من الشيخ خليل المرقوم الوكيل عن الزوجة المزبورة والوصي على القاصرين المزبورين أنه وصله الرهن الذي كان مرهوناً على المبلغ المرقوم، وهو البعثة الذهب والبقاعي الذهب والحياسة الفضة الرخت، وأن ذمة الشيخ خليل المرقوم وذمة وراث الحاج إبراهيم المرقوم من الرهن المرقوم، ومن كل جزء من البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، ولم يتأخر له قبلاً وراث الحاج إبراهيم بسبب الرهن حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه تصادقا على ذلك. كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثالث ذي الحجّة الحرام من شهور سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، خليل جلبي الترجمان.</p>
2ح/14	دفتر محاسبة الحرمة حامدة بنت الخواجة يوسف بن مرعي	ختام ذي القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/9م	<p>دفتر ضبط وتخمين أسباب الحرمة حامدة بنت الخواجة يوسف بن مرعي المتوفية إلى رحمة الله بالقدس الشريف، وانحصر إرثها الشرعي في والدها المزبور وفي والدتها الحرمة خيرى بنت محمد مرعي وفي أولادها وهم فخر أقرانه مصطفى بلكباشي بن المرحوم عبد القادر بلكباشي⁽¹⁾ البالغ العاقل وعلي وموئيد القاصران عن درجة البلوغ انحصارا شرعياً وذلك بمعرفة الأب المرقوم الاصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن قبل زوجته الأم المزبورة الثابت وكالتة عنها في ذلك وفي قبض حصتها من ميراث ابنتها المزبورة بشهادة كل واحد من سيدي أحمد بن مرعي وإبراهيم بلكباشي العارفين ثبوتاً شرعياً، وبمعرفة مصطفى بلكباشي الابن المزبور الاصيل عن نفسه والمقام وصياً شرعياً عن قبل مولانا الحاكم الشرعي على أخويه المزبورين صدر ذلك لدى فخر العلماء الحاكم الشرعي القسام الموقع عليه نظيره.</p> <p>شرشف أزرق 2 غروش، لحاف عدد 3: 3 غروش لحاف أخضر ولحاف بغدادي: 6 غروش، ملاية 15 مصري، وجه مخدة سوسي: 10 مصري، بيت جلد 3 غروش، طاقية عدد 3، 4 غروش، قنباز أصفر: غروش، قفطان هندي: 3 غروش، قميص كتان: 15 مصرية، بردية: 4 غروش، مناشف عدد 2: 3 غروش، هندية</p>

(1) بلوكباشي: جندي من جنود الجيش الانكشاري، والاسم يعني هنا قائد سرية في الجيش الانكشاري، وكان البلوكباشي تابعا لإدارة رئيس اللواء ويتوزع الجنود البلوكباشية على كافة مناطق اللواء بما يعرف (بالسرايا أو العسكر) وكل سرية كان يترأسها بلوكباشي ويترواح عدد الأفراد في السرية من 60 إلى 100 جندي. Sertoglo, Osmanli Tarih.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>15: 15 مصرية، نصف ازار 15 مصرية، لباس مطرز وخرقة جديدة: غرش، صحن نحاس: غرشان و 3 مصرية لكن نحاس: 12 غرش، ابريق قهوة وشمعدان: 15 مصرية، صنية نحاس عدد 3: 1 غرش، زيادي صحن عدد 3: 45 مصرية، 4 فناجين و4 زيادي قيشاني: 30 مصرية، 10 صحن قشاني: غرش، زباي قشاني: غرش، 8 فناجين: 15 مصرية، محرمة: 10 مصرية، 3 فناجين قشاني: 10 مصرية، 3 مخدات زرقاء: 5 مصرية، 15 زبادب قشاني: 3 غروش، 3 أثواب قشاني و3 صحن قشاني: 15 مصرية، منديل يماني: 3 مصرية، بساط 4 غروش، لباد صفدي: غرش، جنبية: 15 مصرية، سدر: 1 مصرية، صنية: غرش، ملفه قطن: 15 مصرية. النفقات: رسم قسمة: 55 مصرية، خرج قسمة: 18 مصرية، كاتب دفتر: 15 مصرية، رسول: 5 مصرية</p> <p>المجموع: 103 غرش</p> <p>وبقيت الأسباب عند الوراث ليقسموها عليهم، بالفريضة الشرعية البناء الشرعي تحريراً في ختام ذي القعدة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. حرر هذا الدفتر بمعرفة الفقير لله تعالى رجب القسام بمدينة القدس الشريف عفى عنه.</p>
15/ح1	شراء جميع الدار الكائنة بمحلّة الصناري بالقدس الشريف	4 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/13م	<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة قضاة الإسلام نذر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضائله ومعاليه. اشترت الحرمة حامدة بنت المرحوم ديب الباسطي وعرف بها زوجها موسى بن بدر الدين تركور بمالها لنفسها دون غيرها من الرجل المدعو صالح بن صالح أبي سيف الأصيل عن نفسه وفتح الدين بن أحمد الوكيل الشرعي عن زوجته عفيفة بنت الحاج سليمان المكارى⁽¹⁾ ابن أبي سيف الثابت وكالته عنها في البيع الآتي ذكره في بالثمن الذي سيعين فيه وفي قبضه بشهادة كل واحد من الحاج محمد بن إبراهيم أبي سيف والحاج برهان بن محمد الجدية العارفين بها بتعريف عمها صالح المرقوم تعريفاً شرعياً فباعوه أصالةً ووكالةً ما هو للأصيل والمكلتين وجار في ملكهم وطلق تصرفهم وحيازتهم الشرعية</p>

(1) مكارى: الشخص الذي يعمل بنقل الأحمال والبضائع داخل أسواق وحارات مدينة القدس. عطا الله، محمود. وثائق الطوائف الحرفية في القدس في القرن السابع عشر الميلادي من خلال سجلات محكمة القدس الشرعية العثمانية، نابلس، 1991. ص. 91.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السّجل
			<p>ومنتقل إليهم بالإرث الشرعي عن قبل سليمان المزبور ويدهم واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها ثمانية قراريط وثلاثا قيراط من أصل كامل جميع الدار الكائنة بمحلة النصارى (1) بالقدس الشريف شركة محمد المحتسب ونور العين بنت كبريال بحق الباقي، ويحدها قبلة دار تعرف بسرور النصارى وشرقا الطريق السالك وشمالا الزقاق غير الإنفاذ وفيه الباب وغربا دار وراث بدر الدين المحتسب بجميع حقوق ذلك كله بطرقه وحدوده ومنافعه ما عرف به ونسب إليه بكل حق هو لذلك يعتبر شرعا شراء صحيحا شرعيا وبيعا باتا لازما مرعيا نافيا للفساد مشتملا على الايجاب والقبول وشروط الصحة واللزوم بثمن قدره من الغروش الفضية العددية اثنان وعشرون غرشا يعدل كل غرش ثلاثين قطعة مصرية ثمنا حالا على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما باعه صالح المزبور بالأصالة عن نفسه أربعة قراريط وثلاث قيراط بما قابل ذلك من الثمن وقدره أحد عشر غرشا وما هو حصّة عفيفة، الموكلة المزبورة، قيراطان وسدس قيراط بما قابل ذلك من الثمن وقدره خمسة غروش ونصف غرش وما باعه الحاج حسن المزبور بالوكالة قيراطان وسدس قيراط بما قابل ذلك من الثمن وقدره خمسة غروش ونصف غروش جميع الثمن المرقوم بيد البائعين المزبورين أصالة ووكالة باعترافهم بذلك الاعتراف الشرعي قبضاً شرعياً، فبموجب ذلك برئت ذمة المشتريّة من جميع الثمن المرقوم من كل جزء منه البراءة الشرعيّة بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهم في ذلك كله بإيجاب وقبول وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين مقبولين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعيّة والتفرّق بالأبدان عن تراض بينهم حسبما كان في ذلك من ذلك ثبوتاً شرعياً تصادقاً على ذلك، كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في رباع ذي الحجّة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى.</p>
15/ح2	زواج علي بك الزعيم بالقدس	4 ذو الحجّة سنة 1081 هـ/ 13/4/1671 م	<p>لدى مولانا يوسف أفندي الرضي دام فضله: تزوج فخر أمثاله علي بك الزعيم بالقدس بن عبد الله بمخطوبته ليلي خاتون بنت عبد الله أم ولدا المرحوم مصلي آغا اصدقها على بركة الله وحسن توفيقه سنة نبه محمد</p>

(1) محلة النصارى: تقع غرب مدينة القدس تقع فيها كنيسة القيامة. العلمي، مجبر الدين. الأوس الجليل بتاريخ القدس والخليل. تحقيق، عدنان يونس أبو تيانة، ج1، 1990.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
	بن عبد الله بمخطوبته ليلي خاتون بنت عبد الله أم ولدا المرحوم مصلي آغا		صلى الله عليه وسلم صداقاً جمّلته خمسون غرشاً عدديّة الحال لها من ذلك ثلاثون غرشاً عدديّة مقبوضةً بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحال عشرين غرشاً عدديّة مؤجّلة لها على الزوج المزبور إلى الفراق موت أو طلاق وبائن تأجيلاً شرعيّاً، زوّجها منه بذلك على ذلك، كذلك فخر أقرانه أحمد بك بن يونس صوباشي ⁽¹⁾ بالوكالة عنها حسبما وكلّته بالمجلس في زواجها وفي الاعتراف بقبض مقدم الصّدق المزبور وعرف بها جازها سليمان السباهي وناصر الديري تعريفاً شرعيّاً زواجاً صحيحاً شرعيّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعيّاً تحريراً في ربيع ذي الحجّة 1081هـ/ هـ/ لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود الحال: مولانا الشيخ زكريا مولانا الشيخ نور الدين الشافعي مولانا فتح الله الديري مولانا الشيخ علي الدقاق مولانا الشيخ علي الثوري الشيخ موسى الشافعي خليل جلبي الترجمان
16/ح1	أقرّار طاسة طعام وتوابها من عمارة خاصكي سلطان	6 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/15م	بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى قرّر سيدنا ومولانا العالم الكبير العامل الشهير محرر دقائق التفسير مقرّر قواعده أحسن تقدير أفضى قضاة الإسلام أولى ولاية الأنام معدن العلم والحلم والفضل والكمال وارث علوم الأنبياء الكرام خادم شريعة سيد الأنام الناظر في الأحكام بالديار القدسية وما والاها من البلاد الإسلامية شيخ مشايخ الإسلام العالم الفاضل الفاصل بين الحق والباطل الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي المدعو منلاً زاده الموقّع خطّه بأعليه دامت فضائله ومعالیه لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ الفقيران اليتيمان هما أحمد ومحمد ولدا الشيخ محمد بن الشيخ كمال إلهنديّ قسم طعام من طعام العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف عمارة خاصكي سلطان مع ما يتبع ذلك من الخبز في كل يوم أربعة أرغفة صباحاً ومساءً عوضاً عن والدهما بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه لأحمد ومحمد مباشرة القسم طعام في كل يوم مع الخبز المزبور أسوة أمثالهما تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في سادس شهلا ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل جلبي الترجمان.

(1) صوباشي: مسؤول الأمن والنظام في المدينة، احسان، أوغلي، تاريخ، ص563.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السّجل
2ح/16	دعوى على دين واعتراض على حكم سابق	22 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/1م	<p>الأمر، كما ذكر فيه وحرر الفقير لله سبحانه زكريا بن صالح المأمور لسماع هذه القضية عفى عنه</p> <p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى المأذون له من قبل صدر الموالي العظام الحاكم الشرعي القاضي بالقدس الشريف حالا هو فخر قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأنام عمدة العلماء والمدرسين الفخام الحاكم الشرعي المنصوب لسماع هذه القضية زكريا أفندي ممن له ولاية ذلك شرعاً الموقع خطه الكريم أعلاه دام فضله وأعلاه ادعى الرجل المدعو غيث بن سليمان من قرية دير دبوان⁽¹⁾ الكائنة ظاهر القدس الشريف على حسن بن مناع من أهالي القرية المزبورة، وقال في تقرير دعواه عليه أنه كان سابقاً على تاريخه أدناه شكاهُ لأمير الأمراء الكرام عساف بشه حاكم العرف بالقدس الشريف سابقاً وأنه بسبب شكايته عليه جرّمه ثمانمائة غرش فضية عديدة منها ستمائة غرش وستة غروش عديدة أخذها من الشيخ صالح العسلي ديناً ووضعها عنه، وبقية المبلغ وقدره مائة غرش وأربعة وتسعون غرشاً عديدة دفعها هو بنفسه ويطالبه بذلك وسأل سؤاله عن ذلك، سئل فأجاب بالإنكار لذلك كله وطلب من المدعي بينة تشهد له بطبق دعواه فأحضر كل واحد من سليمان بن ربيع من أهالي قرية بيت عنان⁽²⁾ وعليان بن سليمان من أهالي قرية حزما⁽³⁾ الكائنتين ظاهر القدس الشريف، وشهدا بعد أن شهدا بأن المدعى عليه أقر بحضورهما وبين يديهما بأنه اشتكى المدعى المرقوم لعساف بشه حاكم العرف بالقدس الشريف سابقاً وأنه بسبب شكايته جرّمه عساف بشه ثمانمائة غرش فضية عديدة وأخذها منه شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعى عليه، فلم يبد في شهادتهما دافعا شرعياً فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً وذكر الشاهدين المزبورين كل واحد من السيد عامر بن السيد عبد الرحمن وسليمان بن سلمان ومحمود بن محمد من دير دبوان وعمران بن عمري ونصر الله بن نصر من أهالي القرية المذكورة التزكية و الشرعية، ولما ثبت ما قامت به البينة الشرعية التزكية المرعية لدى مولانا الحاكم الشرعي ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً، أمر المدعى عليه بدفع المبلغ المرقوم الذي أعطاه إياه عساف بشه بسبب شكايته عليه أمراً شرعياً تاماً محرراً معتبراً مرعياً بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً تحريراً في اليوم الثاني والعشرين ذي القعدة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتاح، الشيخ موسى خليل، جليبي ابو السعود.</p>

(1) قرية دير دبوان: تقع شرق رام الله، الدباغ، بلادنا، ج8، ق2، ص352.

(2) قرية بيت عنان: تقع إلى الشمال الغربي للقدس الشريف بحوالي 16 كم. شراب، محمد. معجم، ص194.

(3) قرية حزما: تقع شمال مدينة القدس. شراب، محمد. معجم، ص293.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>لدى مولانا يوسف أفندي الرضي دام فضله: تزوج فخر أقرانه علي بك بن عبد الله السباهي بالقدس الشريف بمخطوبته عابدة خاتون بنت المرحوم حسين آغا اصدقها على بركة الله تعالى وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملة ثمانون غرشا عديدة الحال منها ذلك خمسون غرشا عديدة مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحال ثلاثون غرشا عديدة مؤجلة لها على الزوج المزبور إلى الفراق موت أو طلاق، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك أحمد بك بن يونس صوباشي بالوكالة عنها حسبما وكلته بالمجلس في ذلك وفي الاعتراف بقبض معجل الصداق وعرف بها جارها سليمان بن ناصر الدرزي تعريفا شرعياً زوجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في رابع ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، خليل جلبي الترجمان.</p>	<p>4 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/4/13م</p>	<p>زواج علي بك بن عبد الله السباهي بالقدس الشريف بمخطوبته عابدة خاتون بنت المرحوم حسين آغا</p>	<p>16ح/3</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قودة قضاة الإسلام عمدة العلماء والخطباء العظام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالیه دامت فضائله ومعاليه لما حضرت الحزمة المدعوة مريم بنت يوسف وأحضرت معها النصراني المدعو الياس ولد فارس الحلبي وأدعت على الياس المزبور بأن ابنتها حامدة ماتت وانحصرت إرثها الشرعي في زوجها الياس المزبور وفيها وفي ولديه منها هما حنا وحنه القاصرين إلهالكين بعدها وتطالبه بما يخصها من متروكات ابنتها بحق السدس وفي ولديها إلهالكين وبالمحاسبة على الحصة من المتروكات فتحري على الحساب فظهر حصتها، ومن ولديها المزبورين ثلاثة وعشرون غرشاً عديدة الظهور الشرعي أقرت واعترفت مريم المزبورة البادية على زوجها أنه وصلها وصار إليها المصير الشرعي الثلاثة والعشرين غرشاً المزبورة، ولم تبق تستحق قبل الياس مما ظهر لها بالأرث الشرعي من ابنتها ومن ولدي ابنتها بحق السدس حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه وعرف بها جرجس ولد ميخائيل تعريفاً شرعياً تصادقاً على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في خامس ذي الحجة الحرام سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ أبو السعود، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، خليل جلبي الترجمان.</p>	<p>5 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/4/14م</p>	<p>دعوى على انحصار إرث شرعي</p>	<p>17ح/1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى المأذون له من قبل صدر الموالي العظام الحاكم الشرعي القاضي بالقدس الشريف حالاً هو فخر قضاة الإسلام نذر ولاية الأنام عمدة العلماء والمدرسين الفخام الحاكم الشرعي المنصوب لسماع هذه القضية زكريا أفندي ممن له ولاية ذلك شرعاً الموقع خطه الكريم أعلاه دام فضله وأعلاه ادعى الرجل المدعو غيث بن سليمان من قرية دير دبوان⁽¹⁾ الكائنة ظاهر القدس الشريف على حسن بن مناع من أهالي القرية المزبورة وقال في تقرير دعواه عليه أنه كان سابقاً على تاريخه أذناه شكاه لأمير الأمراء الكرام عساف بشه حاكم العرف بالقدس الشريف سابقاً وأنه بسبب شكايته عليه جرّمه ثمانمائة غرش فضية عديدة، منها ستمائة غرش وستة غروش عديدة أخذها من الشيخ صالح العسلي دينا ووضعها عنه وبقية المبلغ وقدره مائة غرش وأربعة وتسعون غرشاً عديدة دفعها هو بنفسه ويطالبه بذلك وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بالإنكار لذلك كله وطلب من المدعي بينة تشهد له بطبق دعواه فأحضر كل واحد من سليمان بن ربيع من أهالي قرية بيت عنان وعليان بن سليمان من أهالي قرية حزما الكائنتين ظاهر القدس الشريف وشهدا بعد أن شهدا بأن المدعي عليه أقر بحضورهما وبين يديهما بأنه اشتكى المدعي المرقوم لعساف بشه حاكم العرف بالقدس الشريف سابقاً وأنه بسبب شكايته جرّمه عساف بشه ثمانمائة غرش فضية عديدة وأخذها منه شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعي عليه فلم يبد في شهادتهما دافعا شرعياً فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً، وذكر الشاهدان المزبوران كل واحد من السيد عامر بن السيد عبد الرحمن وسليمان بن سلمان ومحمود بن محمد من دير دبوان وعمران بن عمري ونصر الله بن نصر من أهالي القرية المذكورة التزكية و الشرعية، ولما ثبت ما قامت به البينة الشرعية التزكية المرعية لدى مولانا الحاكم الشرعي ثبوتاً شرعياً، التمس المدعي المزبور من مولانا الحاكم الشرعي بأن المدعي عليه بدفع المبلغ المرقوم فأجابه إلى ذلك وأملى المدعي عليه بذلك الأمر الشرعي بالتماس شرعي معتمداً في ذلك على فتوى شريفة من مولانا وسيدنا شيخ مشايخ الإسلام خير الدين أفندي صورتها في السعاية الموجبة للضمان هل أن قضى بها الحاكم الشرعي واسترد مال المظلوم من الساعي بمضي الحكم وثبات الحكم الشرعي على ذلك أم لا. الجواب ولكم الثواب، أجاب مولانا المشار إليه بعد الكون استمد التوفيق والعون صرح في جامع القصد بأن السعاية الموجبة للضمان أن يكلم بكلام يكون سببا المال المشار إليه أولاً يكون قصده إنما الحسنه كما</p>	<p>22 ذو القعدة سنة 1081 هـ / 1671/4/1 م</p>	<p>فتوى بقضية غرامة غيث من دير دبوان</p>	<p>17/2 ح</p>

(1) قرية دير دبوان: قرية تقع على بعد سبعة أميال الى الشرق من رام الله. شراب، محمد، معجم بلدان، ص 389.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			قال عند السلطان أنه وجدَ مالاً وقد وجدَ المالَ فهذا الموجبُ للضمانِ الظاهرُ أنّ السلطانَ يأخذُ منه المالَ بهذا السببِ وفي جواهرِ الفتاوى الفتوى اليوم لوجودِ الضمانِ على الساعيِّ فإنَّ أمضى القاضي على الساعيِّ بمضى الحكمِ وبيان على ذلك ومسيلة السعاية بلا الكرايس وفي العملِ بها أصلُ الحالِ وقطعُ فسادِ الأحوالِ وعلى الله سبحانه وتعالى حسنُ الحالِ اللهُ سبحانه وتعالى أعلمُ الفقيرِ خير الدين بن أحمد الأزهرى، كان حامداً مصلياً مسلماً، وحكمَ بموجب ذلك حكماً شرعياً تاماً مقررّاً شرعياً أوقع بالطبقِ الشرعيِّ واسلوبه المصيرِ المرعيِّ وجبَ إتمامه تحريراً في اليوم الثاني والعشرين من ذي القعدة الحرام سنة إحدى وثمانين وألف.
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ أبو الفتح.
3ح/17	مقاطعة ومواقعة شرعية على شغل النيل وبيعه	16 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/25م	بالمجلس الشرعيِّ المحرّرِ المرعيِّ أجله اللهُ تعالى حضرَ لدى سيدنا ومولانا العالمِ المدققِ الفاضلِ المحققِ قدوةِ قضاةِ الإسلامِ عمدةِ العلماءِ والخطباءِ العظامِ الحاكمِ الشرعيِّ المولى يوسف أفندي الموقعِ خطه الكريمِ بأعليه دامت فضائله ومعاليه كلُّ واحد من الحاجِّ خليل الدويك شيخ الصباغين ⁽¹⁾ بالقدس الشريف وقاطع السيد موسى بن المرحوم السيد محمد الترجمان والسيد عبد القادر والسيد حبيب ولدي السيد محمد والسيد خليل بن السيد علي القواس والسيد إسماعيل بن السيد جعفر وحسين بن عبد العظيم وعبد الكريم بن الحاجِّ علي الطرابلسي وعوض بن المرحوم بدر الدين وعبد الرحمن بن شرف الدين ومصطفى بن النور وهم الصباغون بالقدس الشريف وقبلوا مواقعةً شرعيةً تامةً معتبرةً مرضيةً على أن يشتغلوا النيلَ الذي عندهم الواقع اتفاقهم عليه سويةً وبيعه اتفاقاً شرعياً ثم أن مولانا الحاكمِ الشرعيِّ المشار إليه نبه عليهم التنبيه الشرعيِّ على أنهم يستمرون على اتفاقهم الصادر بينهم بالتراضي الواقع بينهم من خصوص أمر صنعتهم وعلى أن كل شيء يصلهم يشتغلونه ومقبولاً لهم وعلى أن يساوي بينهم في صنعتهم وينظر في حال كل واحد منهم وما يحمله حاله على حسب عاداتهم القديمة من قديم الزمان وصدر توافقهم لذلك لدى مولانا الحاكمِ الشرعيِّ المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سادس عشر ذي الحجّة الحرام ختام سنة إحدى وثمانين وألف.
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ أبو الفتح.

(1) شيخ الصباغين: طائفة صبغ الجلود وديباغتها. عطاءالله، محمود. وثائق الطوائف الحرفية، مركز التوثيق والمخطوطات والنشر، جامعة النجاح الوطنية، ج1، 1991، ص262.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
18/1 ح	تعمير وترميم المدرسة الصلاحية	أواسط جمادى الثانية سنة 1081هـ/ 1670/10/29م	سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى حضر لدى قدوة قضاة الإسلام عمدة العلماء الأعلام زبدة المحققين الفخام عين المدققين الفخام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام مولانا ياسين أفندي مفتي السادة الشافعية بالقدس الشرفي والمدرس في المدرسة الصلاحية ⁽¹⁾ الكائنة بالقدس الشريف المحمية والناظر على أوقافها بالقدس الشريف المرقومة وذكر لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أن المدرسة المزبورة وسوق الخضّر الجاري في أوقاف المدرسة وجميع الطاحونة والطابونة الكائنتين بمحلة باب حطة وجميع الدكاكين الكائنين بسويقة باب حطة وجميع القاعات الكائنة بالمحلة المزبورة المعدة للحاكة وجميع الحمام المعروف بحمام الأسباط ⁽²⁾ الجاري في الوقف المزبور وعلى حواصل الحمام وأن جميع الأماكن المزبورة تشققت البناء وتخلخت وانهدم غالبها لعدم من يتفقدتها بالعمارة المزبورة من المدرسين والنظار السابقة وإن استمرت على منوالها انهدم بالكلية ويضيع بذلك عوض الواقف وطلب من مولانا الحاكم الشرعي أن يعين من جانبه من يكشف على الأماكن المزبورة فإهذا وجدت بالصفة المشروحة أعلاه يأذن له بعمارتها وصرف ما تحتاج إليه والاستدانة والرجوع على محصولات الوقف المزبور فعين مولانا من جانبه فخر الأفاضل المكرمين زبدة الخطباء الموقرين الشيخ ولي الدين بن جماعة أحد السادة الكتاب بالمحكمة الشرعية بالقدس الشريف المحمية وصحبتة فخر أقرانه خليل بشه تابع الحاكم الشرعي المومى إليه وفخر أمثاله أحمد آغا رئيس المعمارية بالقدس الشريف السنية فتوجهوا إلى ذلك وحصل الكشف والوقوف على الدكاكين الكائنة بسوق الحصر ⁽³⁾ الجارية في الوقف المزبور وعلى أسطحها وعلى الحائط الذي من خارج السور والدكاكين المنهدمة وعلى الطاحونة والطابونة والدكاكين المعدة للحاكة والدكاكين الكائنة جميعها بسوية محلة باب حطة وعلى الحمام المزبور فوجد جميع ذلك يحتاج إلى التعمير والترميم وعلى الأسطح وموضع

- (1) المدرسة الصلاحية: تنسب إلى منشئها وموقفها السلطان صلاح الدين الأيوبي بعد فتح مدينة بيت المقدس، تقع قرب باب الأسباط شمال الحرم القدسي، العليمي، الأنس، ج2، ص88؛ جمال الدين محمد بن سالم بن اصل، مفرج الكروب في أخبار بني أيوب، ج5، تحقيق، جمال الدين الشيال، المطبعة الأميرية، القاهرة، 1957م، ج2، ص289.
- (2) حمام الأسباط: يقع قرب المدرسة الصلاحية. العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس، المؤسسة العربي للدراسات والنشر، بيروت، ط4، 2007، ص683.
- (3) سوق الحصر: سوق قديمة صغيرة وأقعة في آخر سوق البازار من الشرق تجاه سوق اللحامين من الجنوب. العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس، المؤسسة العربي للدراسات والنشر، بيروت، ط4، 2007، ص683.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الجلوس ومد القصرمل وإلى نقض واعادة وإلى إقامة حائط تخمن العمارة المزبورة ما تحتاج إليه الأماكن المزبورة ثمن شيد وقصرمل وأحجار وأخشاب وأحجار طواحين ومن قصرمل وأجرة معلمين وفعول ومونة وغير ذلك فبلغ تخمين ذلك ألفا غرش ومائتا غرش ثنتان على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو ثمن أخشاب داخل الدكان الكائن بسوق الحصر خمسين غرشا وما هو ثمن شيد لترميم الدكاكين المزبورة خمسون غرشا وما هو أجرة معلمين وفعول ومونة في ستين يوما تسعون غرشا عن كل يوم غرش ونصف وما هو ثمن قفف وقوس ومجارف ولوازم عشرة غروش وما هو في مد سطح السوق المزبور بالقصرمل ومرمته وثمان قصيرمل خمسون غرشا وما هو ثمن شيد ثلاثون غرشا وأجرة معلمين وفعول في مدة خمسين يوما وأجرة دقاقيات مائة غرش وما هو لأجل تعزيل الطاحونة من الأتربة ثلاثون غرشا وما هو ثمن شيد ثلاثون غرشا وما هو ثمن أخشاب ثلاثون غرشا وأجرة معلمين وفعول وغير ذلك ثلاثون غرشا وما هو في مرمة الدكاكين الكائنة بمحلة باب حطة ثمن شيد ثلاثون غرشا وما هو ثمن أخشاب لأجل الأبواب ثلاثون غرشا وما هو أجرة معلمين وفعول وغير ذلك عشرون غرشا وما هو لأجل ترميم القاعات المعدة للحاكة المزبورة وثمان قصيرمل ثلاثون غرشا وما هو ثمن شيد خمسون غرشا وأجرة معلمين ومونة وغير ذلك ثلاثون غرشا وما هو ثمن أخشاب ثلاثون غرشا وثمان ماء وغير ذلك عشرون غرشا وما هو لأجل جلوس حمام الوقف وقطعها ثلاثون غرشا وما هو قصرمل عشرون غرشا وما هو أجرة نقل قممات عشرون غرشا وما هو لأجل حواصل الحمام وحائط الحواصل ثمن شيد ثلاثون غرشا وما هو ثمن كتان وحمرا ثلاثون غرشا وأجرة معلمين وفعول وغير ذلك عشرون غرشا وما هو لأجل بناء حائط المستطيلة الكائنة ظاهر المدرسة وثمان شيد عشرون غرشا وما هو ثمن حجارة وأجرة معلمين وفعول ومونة وغير ذلك خمسة وعشرون غرشا وما هو في ترميم المدرسة ومد أسطح الدرس خانة ظاهرا وباطنا، وعمل ابواب أخشاب خمسة وثلاثون غرشا وبناء حيطان وتكحيل وترميم وثمان شيد أربعون غرشا وما هو ثمن أخشاب ثلاثون غرشا وثمان قصيرمل ودقاقيات وغير ذلك أربعون غرشا وثمان أحجار ولوازمها أربعون غرشا وما هو أجرة معلمين وفعول ومونة في مدة خمسين يوما ثمانون غرشا وهو طبق المبلغ المزبور، فعادوا وأخبروا بذلك مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه إخبارا شرعيا، ولما رأى مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه المدرسة المزبورة والأماكن المرقومة قد آلت إلى الخراب وتعذر الانتفاع وأن غالب أوقافها قد تعطلت وبعضها خرب وبعضها آيل إلى الخراب وغالبها لا ينتفع بها وأن في عدم تعميم ذلك مخالفة لشروط الواقف، أذن مولانا الحاكم</p>			

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>السّرعيّ المشار إليه لمولانا ياسين أفندي المدرس بالمدرسة الصلاحية المزبورة والناظر على الوقف المزبور ببناء وتعمير وترميم وتحليل المدرسة ومد أسطحها ولوازمها وتعمير الأماكن المزبورة وتعمير الحمام وتعمير الفرن والطابونة والطاحونة وجميع الدكاكين ومد أسطحها والقاعات المعدة للحاكة ظاهراً وباطناً الجارية كله في وقف المدرسة الصلاحية المزبورة وأن يصرف على ذلك كله جميع المبلغ المزبور أعلاه وما تحتاج إلى صرف وغير ذلك، وأن تعود على محصول الوقف المزبور ما كان ويقبض محصولة وصرفه في العمارة المزبورة وأن يستدين ما يحتاج إلى صرفه في العمارة غير مالا لوقف المزبور، وهذا لم يف بذلك مال الوقف ويرجع ما يستدينه على جهة الوقف المزبور إحياء لشروط الواقف وإقامة لشعائره إذنا شرعياً مقبولاً من مولانا ياسين أفندي قبولاً شرعياً تحريراً في أواسط جمادى الثانية لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ أبو الفتح الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، الشيخ أبو السعود الدجاني، خليل جبلي الترجمان.</p>
19/1ح	عقد وقف نقود كوقف شرعي والأختلاف في شرعيته	أوائل رمضان سنة 1081هـ/ 1671/1/11م	<p>الحمد لله الذي من وقف على باب فضله نال المراد وأنجح من قصد باب كرمه العباد وإلهم من خلقه إلى فعل الخير وأراد الصلاة والسلام على سيدنا محمد المعدن الطاهر وإله وأصحابه الأمجاد وصلاة وسلاماً دائمين إلى يوم التناد، وبعد فلما علم الوزير الأكرم والمسترحم المقخم، مدير أمور الجمهور بالفكر الثاقب، ممد مهام الأنام بالرأي الصائب حضرة إبراهيم بشه نوله الله تعالى من الخيرات ما شاء محافظ⁽¹⁾ دمشق الشام حالاً وفقه الله تعالى راضياً وجعل مشتغل جلوسه ماضياً، وأدام الله تعالى إجلاله وأصاليه وختم الله بالصالحات أعماله ما أعد للمحسنين ووعده به المتصدقين من الثواب الجزيل وأجره الجليل رغب في عمل عمل صالح ينجو به يوم الحشر والندامة وعمل بقوله صلى الله عليه وسلم المؤمن تحت ظل صدقته يوم القيامة وذهب عنه لهيب النار الحارة، واعتمد على قوله صلى الله عليه وسلم: اتقوا النار ولو بشق تمرة. واطلع على الأحاديث الشريفة في فضل إسراج مسجد بيت المقدس منها قوله صلى الله عليه وسلم من أسرج في مسجد بيت المقدس سراجاً فإن الملكة تستغفر له ما دام ضوء ذلك السراج، أشهد عليه فخر الأكابر والأعيان عبد الكريم بن مصطفى الترجمان بالوكالة</p>

(1) محافظ دمشق: حاكم دمشق وألويتها وكان ينوب عن الوالي في حالة خروجه للحرب أو أية مهمة أخرى. غناب زهير. جباية الرسوم والضرائب من الاراضي الزراعية في فلسطين في ظل نظام التيمار. المؤتمر الدولي التابع لتاريخ بلاد الشام، 2012، الجامعة الاردنية، ص18.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الشَّرْعِيَّةُ عن قِبَلِ البِشَّةِ المِشَارِ إِلَيْهِ الثَّابِتِ وَكالتَّهُ عنه في الوَقْفِ الآتِي ذكرُهُ فيه بِشهادةِ كُلِّ واحدٍ من فخرِ المشايخِ العظامِ مولانا الشَّيخِ صالحِ والشَّيخِ عبدالرحمنِ شيخِ الحرمِ القدسيِّ الشَّريفِ ثبوتًا شَّرْعِيًّا أَنَّهُ وَقَفَ وَحسبَ وَتصدَّقَ وَأبَدَ بالوِكالَةِ عن موكلِهِ المِشَارِ إِلَيْهِ جَمِيعَ المِبلِغِ النِّقدِ الَّذِي أَفرَزَهُ المُوَكَّلُ المِشَارُ إِلَيْهِ من مالِهِ وَخالصِ نِوالِهِ، وَقدرَهُ مائتًا غَرشِ صِحاِحًا أُسديَّةً عنها بِحِسابِ القِطْعِ الفِضِيَّةِ العِديَّةِ الجاريةِ في مِعامَلَةِ يومِ تاريخِهِ مائتي غَرشِ وَأربِعينِ غَرشًا عن كُلِّ غَرشِ ثَلَاثونَ قِطْعَةً مِصريَّةً وَقَفًا صَحيحًا شَّرْعِيًّا وَحِسابًا صَريحاَ مَرعِيًّا لا يَنمحي اسمُهُ ولا يَندرُسُ رِسمُهُ ولا يَضِيعُ عندَ اللَّهِ تَعَالَى ثِوابُهُ وَأَجْرُهُ أَبَدَ الأَبَدِينِ وَدهرِ الداهِرِينِ إلى أن يَرِثَ اللَّهُ الأَرْضَ وَمنَ عَلَيها إِنَّهُ هو خَيرُ الوارِثِينِ أَنشَأَ الواقِفَ المِشَارَ إِلَيْهِ وَقَفَهُ هَذا على جِهاَتِ مَرعِيَّةٍ وَمِصارِفِ خَيرِ هِي أن المِتولِي على هَذا الوَقْفِ يَربِخُ بالمِبلِغِ المِزبورِ المِرابِحةَ الشَّرْعِيَّةَ وَيَتَّقِي من ذلِكَ شَبهاتِ الرِبي وَيَجعلُ رِبحَ كُلِّ عِشْرَةِ غَروِشِ في كُلِّ سَنَةِ غَرشِينِ، فيكونُ جِملَةُ المِتحَصِّلِ من الرِبحِ في كُلِّ سَنَةِ ثَمانيَّةً وَأربِعينِ غَرشًا عِديَّةً يَصرفُ منها المِتولِي أربِعينِ غَروِشًا في كُلِّ سَنَةِ ثَمَنَ عِشرِينِ رِطلِ شَمعًا بِالوزنِ القدسيِّ، وَيَجعلُ ذلِكَ بِشَمِعتَينِ، كُلُّ شَمِعةٍ عِشْرَةُ أرطالِ قَدسيَّةٍ وَيَضَعُها في الشَمِعدانِينِ المِستَقَرِّينِ في مِحرابِ المِسجِدِ الأَقصى لِيَسرِجًا في كُلِّ صِباحٍ وَمِساءٍ عندَ المِحرابِ المِزبورِ، وَيَصرفُ من رِبحِ المِالِ في كُلِّ سَنَةِ ثَلَاثَةَ غَروِشِ عِديَّةٍ أَجرَةَ عِمالِ الشَّمعِ وَثَمَنَ قِطْنِ فَتيلِينِ المِستَقَرِّينِ المِزبورِينِ، وَالخَمِسةَ غَروِشِ الباقِيَّةِ من رِبحِ المِالِ يَصرفُها المِتولِي لِنَفْسِهِ عِلوْفَةً تِولِيَتِهِ على الوَقْفِ المِزبورِ وَهَذا تَعزُرُ، وَالعيَازُ بِاللَّهِ تَعَالَى، يَكونُ وَقَفًا على الفِقرَاءِ وَالمِساكِينِ أَيْنما وَجِدُوا وَحيثُما كانوا وَشَرطُ الوِكيلِ المِرقومِ بِالوِكالَةِ الشَّرْعِيَّةِ عن موكلِهِ المِرقومِ في وَقْفِهِ هَذا شَروطُ نِصِّ عَلَيها فِوجِبَ العِمالُ وَالمِصيرُ إِلَيها مِنها أَنَّ المِتولِي على هَذا الوَقْفِ لا يَتَعامَلُ في أَصلِهِ إلا بِالرِهنِ القِويِّ وَالكِفيلِ المِليِّ، وَمِنها أَنَّهُ شَرطُ التِولِيَّةِ على وَقْفِهِ هَذا لِفِخْرِ المِشايخِ العظامِ عِمدَةِ الأفاضِلِ الكِرامِ مولانا الشَّيخِ مِحمودِ شَيخِ الحرمِ القدسيِّ، ثَمَ من بَعَدِهِ لِمَن يُنصِبُهُ القَاضي بِالقدسِ الشَّريفِ، وَشَرطُ النِظَرِ على هَذا الوَقْفِ لِلشَّيخِ صالحِ وَالشَّيخِ عبدِ الرَّحمنِ شَيخِيِّ الحرمِ حِسبَةَ اللَّهِ تَعَالَى. وَرَفَعَ الوِكيلُ المِزبورُ يَدَهُ وَيدَ موكلِهِ عِنَ المِبلِغِ المِرقومِ وَسلَّمَ لِلمِتولِي فَتِسلَّمَهُ مِنْهُ بِيدِهِ بِالْحَضِرَةِ وَالمِعايِنَةِ التِسلُّمِ الشَّرْعِيِّ، وَلِما تِسلَّمَ المِتولِي المِزبورُ المِبلِغِ المِرقومِ أَرادَ الوِكيلُ المِرقومُ الرِجوعَ عِنَ الوَقْفِ مِحتِجًا بِأَنَّ وَقْفَ النِّقودِ غَيرُ صَحيحٍ وَطَلَبَ اسِترادَهُ مِنَ المِتولِي المِزبورِ فَأَجابَهُ (...). بِأَنَّ وَقْفَ النِّقودِ وَما تِعلقُ بِهِ من الشَروطِ وَالقِويودِ صَحيحٌ مِشروعٌ عِنَدَ الإِمامِ المِعتَبَرِ زَفَرِ على رِوايةِ عبدِ اللَّهِ الأَنصاريِّ عَلَيهما رِحمَةُ المَلِكِ العِاليِّ وَرَفَعًا في ذلِكَ لَدَى مولانا وَسَيِّدِنَا العَالمِ الكَبيرِ</p>			


نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>العامل الشهير محرر دقائق التفسير مُقرّر قواعدهِ أحسن تقرير أفضى قضاة الإسلام أولى ولاية الأنام معدن العلم والحلم والفضل والكلام وارث علوم الأنبياء الكرام صدر أساطين علماء الإسلام شيخ مشايخ الإسلام ماضي النقص والإبرام مميز الحلال عن الحرام خادم شريعة المصطفى عليه الصلاة وأتم السلام العالم الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل المولى المولى حسن أفندي المدعو بمنلاً زاده الموقّع خطه الكريم بأعالیه دامت فضائله ومعاليه، ويَلِغُه اللهُ تعالى في الدارين سؤله (... جائرُ عنده وحكم بصحته الوقف المزبور لزومه في خصوصه وعمومه على قول الإمام زفر على رواية محمد بن عبدالله الأنصاري على الصحة واللزوم عند الإمامين إلهاميين: الإمام يعقوب الإمام الثاني والإمام محمد الحسن الشيباني حكماً صحيحاً شرعياً وقضاءً معتبراً مرعياً، وصار ذلك وقفاً صحيحاً كما قرّر، وحبساً صريحاً كما حرّر، ورُقِعَ أجرُ الواقف المُشارِ إليه على الكريم وأدخله فسحج جناه تحريراً (... رمضان المبارك من شهر سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: مولانا الشيخ زكريا أفندي، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ علي الثوري، الشيخ أبو الفتاح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، خليل جليبي الترجمان.</p>			
<p>تزوج عبد الكريم بن أحمد المغربي بمخطوبته كاملة بنت أحمد غراب، البكر القاصر الخالية عن الموانع الشرعية إصداقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته ثمانون غرشاً عددية مقبوضة بيد والدها المزبور بالولاية الشرعية عليها باعتبارها بذلك الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال وقدره أربعون غرشاً عددية مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك، كذلك والدها المزبور بالولاية الشرعية عليها زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً وقرّر على نفسه الزوج المرقوم برسم كسوة زوجته في كل سنة من تاريخه غرشان، وأذن لها بإنفاق ذلك عليها، وبلاستدانة عند الحاجة وبالرجوع بنظير ذلك عليه تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين من والد الزوجة المزبورة بالولاية الشرعية عليها قبولاً شرعياً، وأشهد عليه الزوج المرقوم أنه علق زوجته المزبورة على صفة أخرى إن غاب عنها مدة ستة أشهر وتركها بلا نفقة ولا منفعة شرعية تكون طالقة طلقة بائنة تملك بها نفسها، ويكون وكيله في ثبوت الطلاق الحاج علي بن أبي بكر المغربي، وقيل الوكالة تعليقاً شرعياً تحريراً في التاسع من ذي الحجة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ خليل، الشيخ أبو الفتاح، خليل جليبي الترجمان.</p>	<p>9 ذو الحجة سنة 1081 هـ/ 1671/4/18 م</p>	<p>زواج عبد الكريم بن أحمد المغربي بمخطوبته كاملة بنت أحمد غراب البكر</p>	<p>3ح/19</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
1/20 ح	شراء جميع المملوك المدعو يوسويوان ولد عبد الله المعترف لسيده المزبور الخالص الرق والعبودية الروسي الجنس المدقن اللحية الأشهب العينين	9 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/18م	<p>هذه حجّة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا قدوة قضاة الإسلام ذخر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعليه دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر أقرانه علي بشه بن ناصر الدين الينكجري⁽¹⁾ بقلعة القدس الشريف⁽¹⁾ الوكيل الشرعي عن الراهب المدعو داود ولد حنا الرومي الثابت وكالتّه عنه فيما يأتي بأنه فيه من الشراء الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه وبمال موكله المزبور بشهادة كل واحد من ياسين بن علي وإسماعيل بن بغيصّة وعلي الزيدي ثبوتاً شرعياً، وبمال موكله من اليهودي ياسف ولد داود الحاضر معه بالمجلس الشرعي فباعه ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وذلك جميع المملوك المدعو يوسويوان ولد عبد الله المعترف لسيد المزابور الرق والعبودية الروسي الجنس المدقن اللحية الأشهب العينين بثمان قدره من الغروش العددية الفضية مائة غرش فضية عددية ثماناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي قبضاً شرعياً، فموجب ذلك برئت ذمة المشتري وموكله المزبور من جميع الثمن المرقوم، ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدّر البيع بينهما في ذلك كله بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية التامة والمعرفة العامة والتفرّق بالأبدان عن تراض بينهما، وحيثما كان ذلك كذلك وتبعه فزمانه لازم حيثما شرعاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله عليه النعم ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً صحيحاً شرعياً ووقع بالطريق الشرعي واجبنا لما وجب اعتباره شرعاً تحريراً في تاسع ذي الحجّة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ خليل، الشيخ أبو الفتوح، خليل جليبي الترجمان، محمد جليبي.</p>

(1) الينكجري: وهي فرقة تعني العسكر الجديد، أو العساكر النظامية الجديدة التي أصبحت تعرف بالانكشارية حيث كانت تعسكر هذه القوات في قلعة القدس المعروفة اليوم بقلعة داوود في الجزء الغربي من مدينة القدس بمحاذاة باب الخليل. ابراهيم، خليل أحمد. تاريخ الوطن العربي في العهد العثماني، جامعة الموصل، 1983، ص78.

(2) قلعة القدس: تقع غرب المدينة؛ المعروفة اليوم بقلعة داوود في الجزء الغربي من مدينة القدس بمحاذاة باب الخليل. ابراهيم، خليل أحمد. تاريخ الوطن العربي في العهد العثماني، جامعة الموصل، 1983، ص78.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام عمدة العلماء والخطباء العظام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعليه دامت فضائله ومعاليه، أشهد على الحاج ناصر بن المرحوم إبراهيم فاتوله وهو بحال يعتبر شرعاً أنه باع ما هو له وجار في ملكه وحيازته الشرعية لكل واحدة من ابنته فاطمة ولزوجته نور بنت الحاج موسى بن فاتوله سوية بينهما وهما اشتريتا منه بمالهما لنفسيهما دون غيرهما جميع الحصّة الشائعة وقدرها الثلثان ستة عشر قيراطاً من أصل كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب حطة شركة نور المزبورة بحق الثلث الباقي المحدودة قبلة دار محمد بن عون وشرقاً بدار الكركي وشمالاً السيد خليل القواس ومن شركه وغرباً بدار خضير وتمامه الطريق السالك وفيه الباب وجميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف من كرمي غراس بأرض السمار المعروف إحداهما بقطعة داود بن سالم والثاني بقطعة أحمد القضماني، ولهما شهرة في محلها تغني عن وصفها وتحت يدهما بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وحدوده ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندما العلم الشرعي النافي للجحالة شرعاً بثمن قدره ثلاثون غرشاً عديدة ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المرقوم باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي وبرئت بذلك ذمة المشتريين المزبورين من الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع بينهم في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهم حسبما كان في ذلك من ذلك وتبعه فزمان لازم حيث يجب شرعاً ثم بعد تمام ذلك ولزومه اشترى الحاج ناصر المرقوم وابنته فاطمة بمالهما لنفسيهما سوية بينهما من زوجته نور بنت الحاج موسى فاتوله فباعتهما ما هو لها وجار في ملكها وطلق تصرفها وحيازتها الشرعية ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعرض والمازع في ذلك وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها (...) من أصل كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بباب حطة المحدودة أعلاه، وجميع الحصّة وقدرها (...) من كرمي الغراس الكاتنين بأرض السمار بظاهر القدس الشريف المعروف أحدهما بقطعة داود بن سالم والباقي بقطعة أحمد القضماني ولهما شهرة في محلها تغني عن تحديدهما وجميع الأربعة صحون النحاس والماعونين النحاس المعلوم ذلك عندما العلم الشرعي بثمن قدره ثلاثون غرشاً عديدة ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافاً بذلك الاعتراف الشرعي وبرئت بذلك ذمة المشتريين المزبورين البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدر البيع بينهم في ذلك</p>	<p>8 ذو الحجة سنة 1081 هـ / 1671/4/17 م</p>	<p>شهادة على بيع دار بمحلة باب حطة</p>	<p>2ح/20</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم شرعيين بعد الروية والمعرفة والعاقدية الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهم وحيثما كان في ذلك من ذلك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب (شرعا) وأشهدت عليها أنها ملكت ابنتها جميع الخلال الفضة وجميع حياصة الفضة المحلاة بالذهب وقبضت ذلك من والدتها المزبورة بالحضرة والمعينة تمليكاً شرعياً، وأنها وهبت زوجها الحاج ناصر المرقوم مؤخر صداقتها وقدره ثلاثون غرشاً عديدة وقبل ذلك قبولا شرعياً وأشهدت عليها نورا المزبورة أنها فقيرة من فقراء المسلمين لا تملك من حطام هذه الدنيا سوى أسبابا وهي قميص ودرعة وقنبار لا غير ذلك ولا سواه، وأنها لهذا حل بها حادث الموت وأخرجها زوجها فيكون ذلك من صدقة من عنده، وأنها لا تستحق ولا تستوجب قبله ولا قبل ابنتها فاطمة المزبورة حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أذناه، وعرف بها السيد خليل بن السيد علي القواس وابنتها المزبورة تعريفاً شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثامن ذي الحجة من شهور سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الدين، الشيخ علي، الشيخ خليل، الشيخ أبو الفتاح، خليل جليبي الترجمان، الشيخ خليل.</p>			
	<p>أواخر ذي الحجة / سنة 1081هـ / 1670/8/31م</p>	<p>تفتيش على قلعة الكرك نص تركي</p>	<p>1ح/21</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
2ح/21	أقرّار أربعة أرغفة خبز من العامرة العامرة	أواخر جمادى الأخرة سنة 1081هـ/ 1670/8/31م	قرّر مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل الشهير مُحَرَّرُ دقائِقِ التفسيرِ مُقرّرِ قواعدهِ أحسنَ تقريرِ أقضى قضاةِ الإسلامِ الحاكمِ الشرعيِّ المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريمِ بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتابِ وناقله الحرّمة زين الشرف بنت السيد أحمد الرومي أربعة أرغفة من خبزِ العمارةِ العامرة الكائنة بالقدس الشريف الفاخرة عوضاً عن ولدها الشيخ محمد بن الشيخ عيد القاصر الرومي شركتها عن أربعة أرغفة من خبزِ العمارة المزبورة الأيلة لها ولولدها المتوفى المرقوم بموجب التقرير الشرعيِّ الصادر لدى قُدوةِ النوابِ محمد أفندي خليفة الحكم العزیز بالقدس الشريف سابقاً المؤرخ في اليوم السادس من شهر رمضان المعظم قدره وحرّمته لسنة سبع وسبعين وألف وأذن لها مولانا وسيدنا الحاكمِ الشرعيِّ المشار إليه خلد الله النعم عليه بتناول الثمانية أرغفة المزبورة كل يوم من خبزِ العمارة العامرة من محلة أسوة أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين تحريراً في أواخر شهر جمادى الآخرة شهر سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: زكريا أفندي، نور الدين أفندي، فتح الدين، شيخ علي، الشيخ أبو الفتح، شيخ موسى، شيخ أبو السعود، خليل جبلي الترجمان.
3ح/21	شراء دار ببواب حطة	11 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/20م	هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومخلف الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا قُدوة قضاة الإسلام ذخّر ولاة الأنام الحاكم الشرعيِّ المولى يوسف أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعاليه دامت فضائله، ومعاليه اشترى الرجل الكامل المدعو بالحاج محمد بن المرحوم الحاج محمد الخماش النابلسي بماله لنفسه دون مال غيره من عز الدين بن المرحوم خير الدين البيري فباعه ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وحيازته الشرعية، ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها خمسة قراريط من أصل كامل جميع الدكان القائم البناء بالقدس الشريف ببواب حطة بالجهة الشرقية شركة المشتري بحق الباقي، ويحدها قبلة دار المشتري وشرقاً حاكورة بيد فخر المدرسين الشيخ صالح بن المرحوم شيخ الإسلام الشيخ عمر اللطفي، وشمالاً دكان الهنود وغرباً الدرب السالك وفيه الباب بجميع حقوق ذلك كله بطرقه وحدوده ومنافعه ما عرف به ونسب إليه بكل حق هو لذلك ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثلاثة غروش عديدة ثمننا حالاً مقبوضاً بيد البائع بالحضرة والمعايينة القبض الشرعيِّ وبُرئت بذلك ذمّة المشتري المرقوم من جميع الثمن من كل جزء البراءة الشرعية بالطريق الشرعيِّ براءة قبض

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>وَاسْتِيفَاءٍ وَصَدَرَ الْبَيْعُ الْبَائِتُ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ بِإِجَابِ شَرْعِيٍّ وَقُوبِلَ مَرْعِيًّا وَتَسَلَّمَ وَتَسَلَّمَ صَحِيحِينَ شَرْعِيِّينَ مَقْبُولِينَ بَعْدَ الرَّيَّةِ وَالْمَعْرِفَةِ وَالْمَعَادَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالتَّفَرُّقِ بِالْأَبْدَانِ فِي تَرَاضٍ بَيْنَهُمَا، وَحَيْثُمَا كَانَ فِي ذَلِكَ مِنْ ذَلِكَ وَتَبِعَةً فِضْمَانُهُ لَأَزْمٍ حَيْثُمَا يَجِبُ شَرْعًا لَا حَقًّا مُطْلَقًا لَمَّا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ وَإِلَى يَوْمِ تَارِيخِهِ أَدْنَاهُ تَصَادُقًا عَلَى ذَلِكَ كَذَلِكَ وَتَبَيَّنَ مَضْمُونُ ذَلِكَ كُلِّهِ لَدَى مَوْلَانَا الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَشَارِإِلِيهِ دَامَتْ نَعْمُ الْمَوْلَى عَلَيْهِ تُبُوَّتًا شَرْعِيًّا تَحَرَّرَ فِي رَابِعِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ الْحَرَامِ لِسَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، خليل جلبي الترجمان.</p>
1ح/22	وظيفة التريدارية بمقام موسى الكليم	أوائل ربيع الأول سنة 1081هـ/ 1670/7/18م	<p>قَرَّرَ سَيِّدُنَا وَمَوْلَانَا الْعَالِمُ الْكَبِيرُ الْعَامِلُ الشَّهِيرُ مُحَرَّرُ دَقَائِقِ التَّفْسِيرِ مُقَرَّرُ قَوَاعِدِهِ أَحْسَنُ تَقْرِيرِ أَقْضَى قَضَاةِ الْإِسْلَامِ أَوْلَى وِلَاةِ الْإِنَامِ مَعْدُنُ الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ وَالْكَلامِ شَيْخُ مَشَايِخِ الْإِسْلَامِ الْعَالِمُ الْعَامِلُ الْفَاضِلُ الْكَامِلُ الْفَاضِلُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ الْحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ الْمَوْلَى الْمَوْلَى حَسَنُ أَفَنْدِي الْمَوْجِعِ خَطَّهُ الْكَرِيمُ بِأَعَالِي نَظَرِهِ دَامَتْ فَضَائِلُهُ وَمَعَالِيهِ لِحَامِلِ هَذَا الْكِتَابِ الشَّرْعِيِّ وَنَاقِلِ هَذَا الْخَطَابِ الْمَرْعِيِّ فَخِرِ الصَّالِحِينَ الشَّيْخِ يَحْيَى بْنِ الشَّيْخِ عَلِيِّ غَضِيَّةٍ فِي وَظِيفَةِ التَّرِيدَارِيَّةِ⁽¹⁾ بِمَقَامِ حَضْرَةِ السَّيِّدِ مُوسَى الْكَلِيمِ عَلَيَّ نَبِينَا وَعَلَيْهِ وَعَلَى سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ صَلَوَاتُ الْمَلِكِ الرَّحِيمِ بِمَا لَهَا مِنَ الْمَعْلُومِ وَقَدْرِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَ عَشْرَةَ عُمُومًا عَنِ ابْنِ عَمِّهِ الشَّيْخِ عَلِيِّ بْنِ فَخْرِ الصَّالِحَاءِ الشَّيْخِ عَمْرٍ غَضِيَّةٍ بِحُكْمِ وَفَاتِهِ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَانْحِلَالِ ذَلِكَ عَنْهُ، وَأَذَنَ مَوْلَانَا الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَشَارِإِلِيهِ لِلشَّيْخِ يَحْيَى بِمَبَاشَرَةٍ الْوِظَافِيَّةِ وَبِقَبْضِ مَعْلُومِهَا الْمَعِينِ أَعْلَاهُ وَالْإِسْتِنَابَةِ عِنْدَ الْحَاجَّةِ تَقْرِيرًا وَإِذْنًا صَحِيحِينَ شَرْعِيِّينَ مَعْتَبَرِينَ شَرْعًا تَحْرِيرًا فِي أَوَائِلِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ لِسَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، الشيخ أبو الفتح</p>
2ح/22	وظيفة الشيخة والنظر	أوائل ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/10م	<p>قَرَّرَ مَوْلَانَا وَسَيِّدُنَا الْعَالِمُ الْكَبِيرُ الْعَامِلُ الشَّهِيرُ مُحَرَّرُ دَقَائِقِ التَّفْسِيرِ، مُقَرَّرُ قَوَاعِدِهِ أَحْسَنُ تَقْرِيرِ أَقْضَى قَضَاةِ الْإِسْلَامِ أَوْلَى وِلَاةِ الْإِنَامِ مَعْدُنُ الْعِلْمِ وَالْحِلْمِ وَالْكَلامِ شَيْخُ مَشَايِخِ الْإِسْلَامِ الْعَالِمُ الْعَامِلُ الْفَاضِلُ الْكَامِلُ الْفَاضِلُ</p>

(1) التريدارية: المسؤول عن إلقاء التراب في الأماكن المخصصة له وعدم إلقاء التراب في حواكير وبساتين الناس، المقصود بركب التراب هنا خارج أسوار المدينة من أماكن الترميم والبناء والأسواق والطرق، محمود. الطوائف الحرفية. ص54.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
	على وظيفة المشيخة والنظر على أوقاف المدرسة الفارسية		بين الحقّ والباطل الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ النجل السعيد الموقّف الرشيد الشيخ أبو الفتح بن فخر العلماء والمدرسين سلالة العلماء العاملين مولانا الشيخ محمد فتح الله الديري الخالدي ثلث وظيفتي المشيخة والنظر على أوقاف المدرستين الفارسيّتين ⁽¹⁾ الكائنتين في القدس الشريف بما لها من المعلوم وقدره في كلّ يوم عثمانيان من محصول أوقاف المدرستين المزبورتين عوضاً عن والده بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخه أدناه بحسن اختياره ورضاه وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه للشيخ أبي الفتح بمباشرة الوظيفتين ويقبض معلومهما المعين أعلاه من محصول وقف المدرستين والإسنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين معتبرين شرعاً تحريراً في أوائل ذي الحجّة الحرام من شهر سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، الشيخ أبو الفتح.
3ح/22	وظيفة قراءة الجزء الشريف كل يوم بداخل قبة الصخرة	أوائل جمادى الأولى سنة 1081هـ/ 1671/9/15م	قرّر مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل الشهير محرّر دقائق التفسير مقرّر قواعد أحسن تقرير أقضى قضاة الإسلام أولى ولاية الأنام معدن العلم والحلم والكلام، وارث علوم الأنبياء الكرام شيخ مشايخ الإسلام مميز الحلال عن الحرام العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحقّ والباطل الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ فخر المصدرين الكرام عمدة العلماء الأعلام مولانا علي بن المرحوم قدوة قضاة الإسلام نخر ولاية الأنام مصطفى أفندي الشهير نسبه المبارك بالدقّاق ووظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى القديم صبيحة كل يوم بداخل قبة الصخرة المشرفة بريعة المرحوم درغوت آغا بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم ثلاثة عثمانين من محصول الوقف، ووظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف صبيحة كل يوم بالحجرة الكائنة فوق صحن الصخرة المشرفة بالجهة الغربية بريعة المرحوم بيرام بشه بما لها من المعلوم أسوة أمثاله عوضاً عن ولده المرحوم المغفور له الشيخ محمد أبي

(1) المدرستان الفارسيّتان: تقع شمال الحرم القدسي، غرب باب العتم، أوقفها الأمير فارسي البكي بن الأمير قتلو أحد نواب السلطنة المملوكية في غزة والساحل، يعود تاريخ وقفها إلى سنة 753هـ/1352م، العليمي، الأنس، ج2، ص76؛ العسلي، معاهد العلم، ص233.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السّجل
			المواهب بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله تعالى النعم عليه للشيخ علي المزبور بمباشرة الوظيفتين المزبورتين وبقبض معلومهما المعين أعلاه والاسنابة عند الحاجة، تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين معتبرين شرعاً تحريراً في أوائل جمادى الأولى لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، الشيخ أبو الفتح.
23/ح2	محاسبة على محصول تيمار	أوائل رجب سنة 1081هـ/ 1670/11/13م	محاسبة شرعية صدرت بين كل واحد من فخر الأعيان السيد خليل آغا ألي بك السباهية بالقدس الشريف الناظر الشرعيّ على عبد الباقي بن المرحوم محمود بك بن سموم القاصر وفخر أقرانه عوض بن أحمد نمر، الوصي الشرعيّ على عبد الباقي على ما قبضه من محصول تيمار (1) القاصر، وما صرفه من مصاريفه ولوازمه عن سنة ثمانين وألف الواقع قبضه في سنة تاريخه صدر ذلك لدى مولانا قدوة قضاة الإسلام الحاكم الشرعيّ المولى الموقّع عليه دامت نعم الباري عليه. محصول قرية البيرة الكبرى (2): عداً غنم 60، عداً أشجار 86، محصول: 60، فتح منجل (3): 9 غروش، حنطة: 15 مد (4) 60 غرشا، شعير: 15 مد = 30 غرشا، محصول واد عباس: في ذمة الفلاحين، محصول برج مرحوق (1):

- (1) التيمار: هو منح العسكر الفرسان أرضاً مقابل الخدمة العسكرية، وهو على قسمين: الأول يعرف تيمار بتذكرة: أي ان التيمار ممنوح من السلطنة ويوجد به شهادة من دار السلطنة بمنحه الإقطاع يتراوح اقطاعه ما بين 6-20 ألف أجرة، والثاني تيمار بدون تذكره أي يتم منح التيمار من طرف الوالي في الولاية ويكون الحد الاعلى 6 ألف أجرة وإذا منح الوالي أكثر من ذلك فعلى التيماري أو التيمارجية أن يحصلوا على براءة سلطانية في ذلك. ربيعة، ابراهيم (2013). سجل محكمة القدس الشرعية العثمانية، سجل رقم 155 لسنة (1068/1657م)، جامعة القدس المفتوحة، 2013، ص 11.
- (2) البيرة الكبرى: هي مدينة البيرة الحالية وقد ذكرت بالكبرى لأنه كان يوجد قرية أخرى جنوب القدس تعرف بالبيرة الصغرى. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 214.
- (3) فتح منجل: الرسم الذي كان يدفعه الفلاحين إيداناً ببدء موسم الحصاد وجني الثمار؛ الضريبة التي تفرض على فتح منحلة من الأراضي الميرية، وقد وقع الجدل حول أخذ الخراج من العسل الذي يتم الحصول عليه من المناحل في الأراضي الميرية المسماة الأراضي الخراجية. ولهذا السبب إذا تبينا الرأي القائل بعدم الأخذ، فينبغي أن نتناول عشر المنحل ضمن مجموعة الرسوم العرفية وليس مجموعة خراج المقاسمة. وحتى لو كان هناك اتفاق بأخذ العشر عن العسل في الأراضي العشرية فإنه اختلف في أخذ العشر أو خراج المقاسمة من العسل في الأراضي الخراجية، وقد أبدى بعض العثمانيين آراء سلبية في هذا الخصوص "إذا كان زيد، وهو من الشرفاء، يدفع عشر المنجل صاحب الأرض، فهل يجوز أن يقول متسلم أمير لواء، أنني أيضاً أخذ العشر" الجواب: "أن أراضي هذه البلاد هي في الأصل أرض خراجية وليست عشرية وهي لا زالت أرض المملكة والتي تسمى أرض كذا ميرية، ولا ضريبة عشر على العسل الذي لا يأخذ الرحيق من الأراضي العشرية". أحمد آق كوندوز، التشريع الضريبي عند العثمانيين، ترجمه عن التركيبة فاضل بيات، منشورات لجنة تاريخ بلاد الشام، عمان 1425 هـ/2004م، مطبعة الجامعة الأردنية، ص 62.
- (4) مد: وحدة وزن بلغ وزنه 875,77 كغم، فالتر، هنس. المكابيل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المترى، ترجمة كامل العسلي، عمان 1970م، ص 74.
- (5) برج مرحوق: لم اعثر عليه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>في ذمّة الفلاحين، محصولُ جولي⁽¹⁾: في ذمّة الفلاحين، محصولُ أرتاس⁽²⁾: في ذمّة الفلاحين، محصولُ معجول: مباعٌ مع الفلاحين، المجموع: 34 غرش و26 قطعةً مصريةً مصروف: كسوةُ البيّيم مدةً سنة: في اليوم 3 قطع مصرية، ما مجموعُهُ في السنة: 36 غرشاً، مقطوعٌ نحالين: 14 قطعةً مصريةً، كلفةٌ مع جملةِ السباهية: 10 غروش، رسمٌ محاسبية: 15 مصرية، خرج 5 المبلغ: 47 غرشاً و4 مصرية. وبقي زيادةٌ للوصي المزبور اثنان وعشرون غرشاً وثمانية قطع مصريةً مع ما له بذمّة القاصر بموجب الدفتر السابق وقدرُهُ مِنَ الغروش ستون غرشاً وثلاثة قطع مصريةً بموجب الدفتر المزبور المؤرخ في خامس عشر رجب لسنة ثمانين وألف، فبلغ جملة ما للوصي المزبور زيادةً عن مصرفه بذمّة القاصر اثنان وثمانون غرشاً باقيةً له البقاء الشرعي تحريزاً في أوائل رجب لسنة إحدى وثمانين وألف. حوسب بمعرفة الفقير لله تعالى رجب المأمور بمحاسبة أموال الأيتام بالقدس الشريف شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح.</p>
3ح/23	زواج كريم بن عبد القادر بن نوح بمخطوبته فاطمة بنت الحاج صالح الديري	5 ذى الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/4/14 م	<p>لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي يوسف أفندي: تزوَّج الرجل المدعو كريم بن عبد القادر بن نوح بمخطوبته فاطمة بنت الحاج صالح الديري المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته ثمانية غروش عددية الحال لها من ذلك غرشاً مقبوضةً بيدها باعتراف والدها بذلك الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال وقدره ستة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق موت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي، زوجهها منه بذلك على ذلك كذلك والدها الثابتة وكالتة عنها في ذلك وفي قبض مُقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الشيخ محمد بن الشيخ محمد الخليلي ومحمد بن حجازي المجدلوي العارفين بها بتعريف عبد القادر بن نوح التعريف الشرعي زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً في خامس ذى الحجّة لسنة إحدى وثمانين وألف. الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود.</p>

(1) محصول جوالي: الضرب التي تدفعها أهل الذمة والجالية هي الجزية. ربيعة، ابراهيم. سجل 152، ص 51.

(2) ارتاس: تقع جنوب مدينة بيت لحم. شراب، محمد. معج بلدان فلسطين، ص 111.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا قدوة قضاة الإسلام ذخري ولاة الأنام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضائله ومعاليه اشترى الرجل الكامل المدعو أحمد... بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من عز الدين بن خير الدين البدري وناصر الدين الطوري بالأصالة عن أنفسهما وخليل بن عبد النبي النابلسي بالأصالة والولاية الشرعية عن فاطمة ونعيمة القاصرتين عن درجة البلوغ ونجم الدين بن الخواجة صالح بن قاضي الصلت الوكيل الشرعي عن زوجته فخرى بنت أحمد الداجوني والوصي الشرعي على حجازي تميم الحاج أحمد الداجوني، فباعوه بالأصالة والوكالة والوصاية والولاية ما هو للقاصرين المزبورين وللموكلة المزبورة وللقاصرين المزبورين ما هو جار في ملكهم وطلق تصرفهم وحيازتهم الشرعية، وبما في ذلك بيع حصه القاصر من الحظ والمصلحة لغيرها وعدم الانتفاع بها بإخباره بذلك الإخبار الشرعي ويدهم واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك وذلك جميع الحصه الشائعة وقدرها ثمانية عشر قيراطا من أصل كامل من جميع الغراس التين والزيتون واللوز وغير ذلك القائم أصوله بأرض الصرارة⁽¹⁾ بظاهر القدس الشريف ويحدها قبلة أرض جارية في وقف الأدهمية وشرقاً كرم رمانة وشمالاً... ما هو لذلك شرعاً المعلوم عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثمانية غروش عددياً ثمناً حالاً على ما يفصل فيه... من المبيع المرقوم اثنا عشر قيراطاً بثمن قدره خمسة غروش وثلاث غرش وما باعه ناصر الطوري بالأصالة عن نفسه وخليل بن عبد النبي النابلسي بالأصالة وبالولاية الشرعية عن القاصرين من المبيع المرقوم ثلاثة قيراطين بأربعين قطعة مصرية وما باعه نجم الدين بن قاضي الصلت بالوكالة الشرعية عن زوجته من المبيع المرقوم ثلاثة قيراطين بأربعين قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور أصالة ووكالة ووصاية وولاية بالحضرة والمعينة وبرئت بذلك ذمة المشتري المرقوم وفي كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراخ بينهم وحسبما كان في ذلك من ذلك وبيع وضمانه لازم ثم بعد تمام ذلك ولزوم حيثما يجب شرعاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي</p>	<p>14 ذي الحجة سنة 1081هـ/ 1671/4/23م</p>	<p>شراء أرض بغراس</p>	<p>4ح/23</p>

(1) أرض الصرارة (الصرارة). تقع شمال غرب القدس خارج السور مباشرة.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>المُرعيّة من بيعٍ وشراءٍ وأخذٍ وعطاءٍ وقبضٍ ما يجبُ لها قبضُهُ وصرفُها ما يترتّبُ عليها صرفُهُ وإبقاءُ ما يمكنُ لها إبقاؤه وسائرُ أمورِها كلها ومتعلقاتها إلى حينِ بلوغها ورشدها وأذنُ له في ذلك، كل ذلك، مع العملِ بتقوى الله بسرائه وعلائنيته نصباً و بحمام القلعة أذناً شرعيين مقبولين من الوصي المرقوم بالتماس شرعيّ بعد أن أخبر مولانا الحاكم الشرعيّ سيخ الله تعالى نعمةً عليه فخر العلماء المعترين أبو بكر بن المرحوم الشيخ محمد النابلسي وفخر الأماجد حسين بلكباشي بن بهرام وفخر الأعيان بيبي محمد جلبي بن إبراهيم أفندي ورمضان آغا بن يوسف الزعيم بأنّ محمد آغا المنسوب أهلاً للوصاية (ماض) في ذلك وأنّ في نصبه وصياً حظاً ومصلاً للقاصرة المذكورة، الإخبار الشرعيّ جرى ذلك وحرر في تاسع عشر ذي القعدة الحرام من شهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>مثاله عبد الله بن أحمد، مثاله شمس الدين، مثاله محمد بن موسى، الفقير عبد الحيّ الزهريّ، الفقير مثاله محمد بن حسين، إبراهيم بن محمد</p>
24/ح3	وظيفة قراءة سورة ياسين كل يوم بعد صلاة العصر بالصخرة المشرفة	1 ربيع أول سنة 1081هـ/ 1670/7/18م	<p>قرّر مولانا وسيدنا قُدوة قضاة الإسلام عمدة ولاة الأنام الحاكم الشرعيّ المولى عليّ أفندي الموقع خطه الكريمُ أعلا نظيره دامُ أعلاه حال هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب فخر أمثاله قاسم جلبي بن المرحوم الحاج رجب في قراءة سورة ياسين الشريفة كل يوم بعد صلاة العصر بالصخرة المشرفة عند القبّة المنسوبة بقائتها وترتيبها للمرحوم الحاج يوسف الرومي بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانى عوضاً عن المرحوم محمد جلبي بن المرحوم عليّ بالي بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه الأيل للمرحوم محمد جلبي المرقوم بموجب تقرير شرعيّ مؤرخ في شهر محرم الحرام لسنة أربع وسبعين وألف، وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة وتناول معلومها أعلاه بالاستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أول ربيع أول لسنة إحدى وثمانين وألف.</p>
من ص 25 لغاية ص 32 من السجل	عقد وقف موسى بشه أمير لواء غزة	1/ ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/3/11م	<p>قيد بالاذن الشرعيّ من شيخ الإسلام مولانا وسيدنا حسن أفندي القاضي بالقدس الشريف في 19 شهر ذي الحجّة الحرام سنة 1081هـ، وصح ما فيه لديّ، وصح ما يحوي بين يديّ من أصل الوقف وشرايطه والترتيب وضوابطه وحكمت بصحته ولزومه في خصوصه وعمومه عالماً بمواقع الخلاف الواقع بين الأئمة العلماء الأسلاف بعد رعاية ما يجب رعايته في القضاء بالأوقاف حرره رجب عبد العفو عبد الصمد عبد الرحمن بن محمد المولى بمدينة غزة هاشم خلافه عفى عنهما بمهره المعتاد:</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الحمد لله سبحانه وتعالى الذي نور قلب من اختاره من عباده بنور الهداية والتوفيق وعمّر فؤاد من أرادته من عباده، فوصل إلى نهاية دراية التحقيق فوقف في روض رياض المعارف السنية وورد وصدّر بعد أن كرع في ينابيع الحكمة القدسية، نحمده سبحانه وتعالى الذي جازى ملة الأمة بأحسن أعمالها وبين لها طريق الرشاد في حالتها حالها ومالها، فقال عز من قائل: من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، فله الحمد على نعمه التي لا تحصى وفضله الذي يستقصى وبره بأحسن اليقين ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة يحل بها أعلى عليين، ونشهد أن سيدنا محمد عبده ورسوله سيد المرسلين وإمام المتقين قائلاً صلى الله عليه وسلم: "المؤمن تحت ظل صدقته يوم القيامة" وناهيك بهذا الوصف الحسن الذي ينال به المتصدق الحظ الوفي بواسطة صدقته الجارية على المستحقين القائل صلى الله عليه وسلم وعلى إله وأصحابه الذين كانوا القيام بما شرع لهم من الدين القيم مقتفين ملته دائماً إلى يوم الدين، أما بعد فلما كان الوقف من القرب المندوب إليها والطاعات التي قرّرت السنة الشريفة بالحث عليها وبمعرفة أجل القربات المبرورة وأفضل الأعمال الماثورة فلذلك وقع الإلهام الإلهي في نفس حضرة أمير الأمراء الكرام كبير الكبراء الفخام ذي القدر والمجد والاحترام حاسر ساعد الجود والاهتمام، سليل الباشوات العظام المخصوص بمزيد عنابة الملك العلام ناشر أنواع المبررات، باسط أجناس القربات حضرة موسى بشه يسر الله تعالى من الخيرات ما شاء المتصرف بمدينة غرة هاشم المحروسة ولوائها حالاً أدام الله تعالى سعده وتأييده ورزقه من الخيرات الفريدة ابن المرحوم المغفور له أمير الأمراء الكرام ذي القدر والمجد والاحترام حسن بشه طاب ثراه وجعل الجنة متقلبه ومثواه بن المرحوم المغفور له عين الباشوات العظام أحمد بشه أسكنه الله تعالى الفردوس دار المقام ابن المرحوم صدر الباشوات الفخام والاحترام الكبير المشير صاحب الرأي والتدبير حضرة مصطفى باشه بن عبد المعين، أجرى الله تعالى آثار احساناته على الأنام وضاعف أنوار خيراته ما دامت الليالي والأيام، فبادره المبادرة المثوبة ليفوز بكامل أجرها ومضاعفة ثوابها وبرها عملاً بقوله تعالى وهو أصدق القائلين "وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين" فاستخار الله تعالى وحز وأشهد على نفسه الكريمة هذه الخيرات النعيمة وهو بالأوصاف المعتمدة شرعاً في مجلس الشريعة الشريفة الغراء ومحفل الطريقة المنيفة الزهراء لدى فخر العلماء المتبحرين قدوة الفضلاء المحققين معدن الفضل واليقين مؤيد شريعة سيد المرسلين الحاكم الشرعي الراقم اسمه الشريف بهذا الكتاب يسر الله له حسن المآب بأنه وقف وحبس وأبد وتصدق بما هو له وجار في ملكه وحوزه وطلق تصرفه ومنتقل إليه</p>			<p>تتناول وقف أمير لواء غرة وهي حجة واحدة</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بوجه صحيح شرعي وطريق معتبر مرعي بدلالة الحجج الشرعية المسطرة بمحكمة غزة هاشم الصادرة عن قبل مولانا فخر قضاة الإسلام عمدة فضلاء الأنام محرر القضايا والأحكام محمد أفندي خليفة الحكم العزيز الحنفي بمدينة غزة هاشم سابقاً المؤرخ في شهر ربيع الثاني من شهور سنة ثلاث وسبعين وألف، والحجة الشرعية المسطرة بمحكمة رملة فلسطين الصادرة عن قبل قدوة الفضلاء والحكام، محرر القضايا والأحكام مولانا فضل الله الأندي، خليفة الحكم العزيز الحنفي برملة فلسطين سابقاً المؤرخ في اليوم الثالث من شهر رمضان المعظم قدره من شهور سنة إحدى وثمانين وألف وغيرها من الحجج الشرعية المحررة المرعية، وذلك جميع الدار العامرة القائمة البناء بمحلة البرجلية داخل مدينة غزة هاشم بشارع بني عامر المشتملة على بيوت وإيوان ومطبخ معقود بالحجر والشيد وساحة سماوية مفروشة أرضها بالرخام والبلاط المحكم، وقصر علوي بقبة بالجهة القبلية منها وإيوان ملاصق له معقودين بالحجر والشيد، واتجاهيهما حضير يصعد إلى ذلك من سلم حجر معقود بالحجر والشيد ومقعد براني وإيوان ملاصق له معقودين بالحجر والشيد وساحة سماوية من الجهة القبلية والشرقية واصطبلين وبئرين معدين لخزن الغلال أحدهما بالإيوان والآخر بالساحة، وأوضة ملاصقة للدليلين الباب المتوصل منه معقودين بالحجر والشيد وغير ذلك من المنتفعات يحصر ذلك كله ويحبي طبه حدود أربعة من القبلة دار خاصكي بنت محفوظ كتنتو ثم دار إبراهيم بن حنيفة ومن يشركه ثم الزقاق غير النافذ ثم دار صلاح بن محمود بن دياب ثم دار خديجة بنت جرجير ثم دار وراث علي المولى ثم حاصل لوراث علي المولى المذكور، ثم ساحة سماوية يتشعب منها زقاق غير النافذ يتوصل منه إلى الدار المذكورة وفيه الباب، وثم دار وراث محمد بن المنضوري وتماؤه حاكورة وراث محمد بن المنضوري ومن الشرق الزقاق المذكور الموصل إلى الدار المزبورة، ثم الدار والحاكورة المذكورتان اللتان لوراث محمد المنضوري المذكور وتماؤه الحاكورة التي ذكرها وتحديدها فيه، ومن الشمال الجنيحة الآتي ذكرها وتحديدها فيه، ومن الغرب الطريق السالك وجميع الجنيحة الموعود بذكرها وتحديدها المشتملة على قاعة وبركة وشاوران وأشجار مختلفة وحقوق وطرق ويحيط بها حدود أربعة: من القبلة دار المحدودة أعلاه ومن الشرق الحاكورة التي تم ذكرها وتحديدها ثم دار فاطمة بنت حمدون وتماؤه دار سليمان الرملاوي، ومن الشمال الطريق السالك وجميع الحاكورة الموعود بذكرها وتحديدها المشتملة على أشجار مختلفة وحقوق وطرق، ويحدها حدود أربعة: من القبلة دار بيد وراث الخواجة سليمان الغصين ثم حاكورة مصطفى الطو، ثم دار كاتبة بنت كسبة السقا وتماؤه الزقاق غير النافذ</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>والطريق السالك، ومن الشمال الطريق السالك المجاور لضريح ولي الله تعالى الشيخ عبد الرحمن بن سلطان فنعني الله تعالى به وتمامه دار فاطمة بنت حمدون المذكور، ومن الغرب الجنينة المدودة أعلاه ثم الدار المدودة أعلاه وتمامه حاكورة وراث محمد بن المنصوري المذكور وجميع أرض وبناء الساقية المشتملة على بئر ماء معين، وبركة معدة لجمع الماء وحوض معد لسقي الدواب وبائكة للجمال الكائنة داخل مدينة غزة المذكورة بالقرب من الجنينة المحدودة أعلاه الوارد من مائها إلى شادوران كائن بالجنينة المذكورة المحيط بذلك حدود أربعة: من القبلة حاكورة وقف الحاج محمد الغصين، ومن الشرق الطريق السالك وفيه الباب، ومن الشمال أرض وقف الحاج محمد المذكور وجميع الحصّة الشائعة وقدرها سبعة قراريط وستة أسباع قيراط وسبع قيراط وبه كمل ثمانية قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً في جميع الحمام المعروف بحمام القلعة⁽¹⁾ قديماً الكائن بمحلة البرجلية المذكورة داخل مدينة غزة ونظير ذلك في البستان المجاور له من الجهة القبليّة والساقية والبئر الماء المعين المجاور ذلك للحمام المذكور، يحصر ذلك كله ويحيط به حدود أربعة: من القبلة الطريق السالك، وشرقاً وشمالاً وغرباً الطريق السالك بشركة حضرة الأمير عبد الله بك شقيق الواقف المشار إليه، ومن يُشركه بالحق الباقي في ذلك وجميع الحوش الكائن بمحلة دار الخضر داخل مدينة غزة المشتمل على بئر ماء معين وغير ذلك يحصر ذلك حدود أربعة من القبلة دار رجب وشرقاً دار وراث عبد الشافي البري ثم حاصل حجازي بن الحاج رمضان ومن يُشركه وتمام الطريق السالك وفيه الباب إلهندي وتمامه دار أولاد صدقة، وغرباً حوش وراث أحمد آغا الدويدار، وتمامه دار محمد بن الخيو وجميع الحوش الكائن بالمحلة المذكورة بشارع اليهود الذي حده من القبلة دار أبي كامل اليهودي وشرقاً الزقاق غير النافذ، وفيه الباب وشمالاً المسجد هناك وغرباً دار منصور اليهودي وجميع البائكة الكائنة بسوق دار الخضر داخل مدينة غزة الكائنة بالجهة القبليّة التي يُباع فيها الغلال وجميع الدار الملاصقة لها في الجهة الغربية، يحصر ذلك كله ويحيط به حدود أربعة: من القبلة دار محمد بن شهاب الدين الغالي وشرقاً دكان وقف جامع كاتب الولايات، وشمالاً ساحة سوق الخضر، وفيه باب البائكة وباب الدار، وغرباً دكان وراث خليل بن محمد المعروف بابن الملاوك، وجميع مغلّق الطاحونة المشتملة على منافع وحقوق، الكائنة في محلة دار الخضر المذكورة داخل مدينة غزة المحيط بها حدود أربعة: من القبلة دار قاسم بن سيف ومن يُشركه وتمامه دار وراث أحمد بن فهد</p>			

(1) حمام القلعة: لم اعثر عليه يبدو أنه من الحمامات المندرسة؛ بمحلة البرجلية في شرق مدينة غزة.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الظروفي، وشرقاً دارُ فخر أمثاله حسين آغا الذي عُرف بالتكلي، وشمالاً حوش علي الذي عُرف بابن قريع، وغرباً الطريق السالك وفيه البابُ وجميعُ الحاكورة الكائنة بالمحلة المذكورة داخل مدينة غزة المشتملة على أشجارٍ مختلفةٍ وحقوقٍ وطرقٍ وحدودٍ أربعة من القبلة الطريق السالك، وشرقاً كذلك الطريق السالك وشمالاً حوش حبيب اليهودي قديماً وغرباً قسميها سابقاً بيد أحمد آغا بن يوسف المصري، وتمامه دارُ أحمد آغا المذكور وجميعُ الديوانين الكائنين بمحلة الشجاعية⁽¹⁾ ظاهر مدينة غزة الذي يُباع فيها الغلال المحدودين من القبلة الدكاكين هناك، وشرقاً الممر غير النافذ وشمالاً الطريق السالك وفيه بأبهما وغرباً الدكاكين وجميعُ البد المعد لإستخراج زيت الزيتون الكائن بالمحلة المذكورة ظاهر مدينة غزة المشتمل على أرضٍ وبناءٍ مُسقّفٍ وساحةٍ سماويةٍ معدةٍ لنشر الزيتون وحجر وقصعةٍ وعصارةٍ ولولبٍ وبئرٍ لجمع الزيت وحقوقٍ وطرقٍ، وحدودٍ أربعة: من القبلة الزقاق غير النافذ ومن الشرق الطريق السالك ومنه التوصل إليه، ومن الشمال حاكورة وراث صالح بن حرارة ومن يُشركه، ومن الغرب حاكورة مصطفى بن حجة ومن يُشركه وجميعُ البستان المعروف ببستان ساقية الدرج الكائن بمحلة البرجلية ظاهر مدينة غزة المشتمل على ساقيتين ببئر ماء معين وبئرٍ معطلٍ وحقوقٍ وطرقٍ وحدودٍ أربعة: من القبلة البستان الآتي ذكره وتحديده فيه ومن الشرق الدور هناك وتمامه الطريق السالك ومنه التوصل إليه، ومن الشمال والغرب الطريق السالك وجميعُ البستان المعروف ببستان دقماق الموعود بذكره أعلاه الكائن بالمحلة المذكورة ظاهر مدينة غزة المشتمل على بئرٍ متهدمٍ وأشجارٍ مختلفةٍ وحقوقٍ وطرقٍ وحدودٍ أربعة: من القبلة حاكورة وراث محي الدين بن ناجد، ثم أرض محمد بن الزعفراني، ثم أرض بيد وراث الحاج حجازي بن غرارة، ثم أرض بيد وراث إبراهيم بن صمامة، ثم حاكورة وراث المعلم سليم بن أحمد بن زقوت ومن يُشركهم، ثم أرض بيد عبد الرحمن بن مجلي وتمامه أرض بيد وراث المعلم سليم المذكور، ومن الشرق دارُ علي بن الجارية، ومن الشمال أرض وقف الشيخ زكريا، ثم الزقاق هناك، ثم حاكورة وراث السيد سبيتان، ثم البستان المحدود أعلاه، ومن الغرب الطريق السالك وجميعُ البستان المعروف ببستان ابن راية قديماً الكائن ظاهر مدينة غزة بضرية السبتية⁽²⁾ المشتملة على ساقية بئرٍ معينٍ وأشجارٍ مختلفةٍ وحقوقٍ وطرقٍ وحدودٍ أربعة: من القبلة كرم وراث خليل، عرف بالأقرع الأيوبي وتمامه كرم وراث الشيخ محمد الحنبلي، ومن الشرق</p>			

(1) محلة الشجاعية: تقع شرق مدينة غزة؛ وهي حالياً تعتبر من الأحياء الرئيسة في مدينة غزة.

(2) الضريبة السنوية: وهي من مضارب المدينة وهي مساحة من الأرض تقع غرب مدينة غزة . سليم المبيض، وقفية موسى باشا، 2000، ص 158.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>أخصاص ابن أيوب وتماّم وراث أبي جميل ومن الشمال الطريق السالك ومنه التوصل إليه، من الغرب كرم أمنة بنت مصطفي قميلة وجميع الكرم الكائن في ظاهر مدينة غزة المعروف بالمقدمة المشتمل على ساقية بئر ماء معين وأشجار مختلفة وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة أرض كشف هناك، ومن الشرق والشمال الطريق السالك وتماّمه البركة المعروفة ببركة المرحوم المغفور له بهرام بشه طاب ثراه، ومن الغرب الطريق السالك وجميع الكرم الكائن ظاهر مدينة غزة المعروف بالمقدمة أيضاً المشتمل على أشجار مختلفة وحقوق وطرق وحدود أربعة، من القبلة أرض كشف هناك، ومن الشرق والشمال الطريق السالك ومن الغرب كذلك الطريق السالك وجميع الكرم الكائن ظاهر مدينة غزة بضرية السنية عرف بكرم قراصيا قديماً المشتمل على أشجار زيتون وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة مقسم نسف الحكرين المعروف كل منهما بحكر الأسود الآتي ذكره وتحديده فيه، ومن الشرق الطريق السالك ومن الشمال كذلك الطريق السالك وفيه الباب، ومن الغرب الكرم المعروف بأبي تمران بيد حضرة الأمير عبد الله بك وتماّمه كرم سيبويه، وجميع مقسم نصف الحكرين المتلاصقين المعروف كل منهما بحكر سويد قديماً الموعود بذكره وتحديده الكائن ظاهر مدينة غزة بضرية السنية المشتملة على أشجار الزيتون وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة قسيمة ملك حضرة الشيخ عمر المشرقي خاصة، ومن الشرق الطريق السالك ومنه التوصل إليه، ومن الشمال كرم قراصيا المذكور وتماّمه كرم سيبويه المذكور، ومن الغرب كرم حمص بيد الأمير عبد الله بك وجميع الدار الكائنة داخل مدينة غزة بمحلة الزيتون المشتملة على مساكن ومنافع ومرافق وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة دار وراث شمس الدين الفقيه، ومن الشرق معصرة الحاج أحمد بن بطيخة ومن يشركه وتماّمه الفرن الملاصق للمعصرة، ومن الشمال الطريق السالك ومنه التوصل إلى الدار، ومن الغرب دار وراث أحمد جوريجي بن محمد آغا عرف بدالي قوز بجميع حقوق ذلك، وما ينسب إليه شرعاً وجميع البستان الكائن بضرية السنية ظاهر مدينة غزة بأرض ميماس بقرب من بالبحر المشتمل على ساقيتين بئر ماء معين وأشجار مختلفة ومقعد في الجهة القبليّة وإيوان اتجاهاه ببركة وشادورين ودار في الجهة الغربية منه مشتملة على مساكن علوية وسفلية ومنافع ومرافق وبركة معدة لجمع الماء وحقوق شرعية يحصر ذلك ويحيط به كله حدود أربعة: من القبلة كرم علي بن الحاج محمد بن زعقوي، ومن الشرق كرم الحاج محمود بن زعقوي قديماً وتماّمه الطريق السالك، ومن الشمال كذلك الطريق السالك ومنه التوصل إليه، ومن الغرب أرض كشف هناك وتماّمه كرم عثمان آغا بن درويش وجميع الحصّة الشائعة وقدرها عشرون قيراط</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>من أصل كامل شركة أولاد قويدر بحق الباقي في البستان الكائن بأرض دير الداروم⁽¹⁾ تابع قضاء غزة هاشم المشتمل على بئر ماء معين بأربعة وجوه وأشجار مختلفة وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة والشرق الطريق السالة ومن الشمال حاكورة الغزالي بن منصور، ومن الغرب بستان وراث علي بن وحوح ثم حاكورة أولاد مفرج، ثم حاكورة أولاد شمروخ وتمامه حاكورة إبراهيم بن خنام وجميع الحصص الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أصل كامل في جميع الحاكورة المعروفة بحاكورة مؤنسة الكائنة بأرض القرية المذكورة شركة كساب الديري ومن يشركه المشتملة على نخيل مجهول وغيره، ويحيط بها حدود أربعة: من القبلة حاكورة الخواجة إسماعيل الأذن ومن يشركه، ومن الشرق أرض كشف هناك، ومن الشمال بستان أولاد الطواشي ومن الغرب الطريق السالك وجميع الحصص الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من أصل كامل في جميع الحاكورة المعروفة بحاكورة الأطرش الكائنة بأرض القرية المذكورة شركة أولاد منصور المشتملة على نخيل مجهول وغيره وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة حاكورة المعلم سالم بن منصور الكاتب، ومن الشرق حاكورة أبي نصر الديري، ومن الشمال حاكورة عباري، ومن الغرب الطريق السالك، وجميع الحصص الشائعة وقدرها تسعة عشر قيراطاً من أصل كامل في جميع البستان المعروف ببستان قباجة الكائن بأرض القرية المذكورة شركة أولاد الزيتية بحق الباقي المشتمل على ساقية بئر ماء معين وعلى نخيل حيائي وغيره وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة أولاد الفضيل ومن الشرق أولاد الشحيمة وتمامه بستان أولاد وحوح، ومن الشمال كرم العيد وتمامه كرم منصور قميص ومن يشركه، ومن الغرب أرض الكشف هناك، وجميع الحصص الشائعة وقدرها نصف ربيع ثمانية عشر قيراطاً من أصل كامل في جميع الحاكورة المعروفة بأرض العينين الكائنة بأرض القرية المذكورة شركة ابن الشاعر بحق الباقي المشتملة على نخيل مجهول وغيره، وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة بستان أولاد الوحوح، ومن الشرق الطريق السالك ومن الشمال كذلك الطريق السالك ومن الغرب بستان أولاد الوحوح بجميع حقوق ذلك وما ينسب إليه شرعاً، وجميع الحصص الشائعة وقدرها الثلثان، ستة عشر قيراطاً من أصل كامل في جميع البستان المعروف ببستان دشرار الكائن بأرض السلقة بالقرب من القرية المذكورة شركة دشرار بحق الباقي المشتمل على ساقية وبئر ماء معين ونخل حيائي وغيره، وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة بستان حضرة</p>			

(1) دير الداروم: هي قرية دير البلح في قطاع غزة، وداروم تسمية كنعانية تعني الجنوب وربما البلح. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 369.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الأمير عبد الله بك، ومن الشرق الطريق السالك ومن الشمال كذلك الطريق السالك، ومن الغرب أرض كشف بيد أولاد قويدر، وجميع الحصّة الشائعة وقدرها خمسة عشر قيراطاً من أصل كامل في جميع البستان الكائن بأرض القرية المذكورة والحاكورة التي في داخله شركة أولاد وحوح المشتملة على ساقية بئر ماء معين ونخيل حيائي ومجهول وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة الطريق السالك ومن الشرق كذلك الطريق السالك ومن الشمال حاكورة الشاعر ومن الغرب بستان قباحة وجميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من أصل كامل في جميع الحاكورة المعروفة بحاكورة (لخمدى) الكائنة بأرض القرية المذكورة شركة الرماسي بحق الباقي المشتملة على نخيل حيائي وغيره وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة بستان الرماسي المذكور، ومن الشرق الطريق السالك، ومن الشمال حاكورة الخواجة عبد الرحمن الغصين ومن يشركه ومنه الغرب حاكورة عامر بن خليل، وجميع الحصّة الشائعة وقدرها قيراط واحد من أصل كامل في جميع البستان المعروف ببستان العمرة المشهور بمحلة عمّا يغني عن تحديده شركة وقف المرحوم أحمد بشه طاب ثراه ومن يشركه، المشتمل كامله على ساقية بئر ماء معين ونخيل حيائي وصفايا وغيره وجميع الحاكورة الملاصقة للبستان المذكور، المشتمل على نخيل حيائي وغيره، المحيط بها حدود أربعة: من القبلة البستان المذكور ومن الشرق كذلك البستان المذكور ومن الشمال الطريق السالك ومن الغرب البستان المذكور ومساحة هذه الحاكورة بالقصب الحاكمي من الطرف الشرقي الى القبلة بشمال عشرون قصبية ونصف قصبية، ومن الوسط أربعة وعشرون قصبية ونصف قصبية ومن الغرب كذلك ومن الجهة القبية شرقاً بغرب اثنان وعشرون قصبية ونصف قصبية، ومن الوسط كذلك ومن الشمال شرقاً بغرب كذلك اثنان وعشرون قصبية ونصف قصبية وجميع الحصّة الشائعة وقدرها الثلث ثمانية قراريط من أصل كامل في مقسم الحاكورة الكائنة بأرض القرية المذكورة المعروفة بحاكورة الحبالصة شركة محمد بن حسن المشتملة على نخيل مجهول وغيره وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة بستان حضرة الواقف المعروف ببستان النجار، وشرقاً حاكورة الغزالي ومن يشركه وشمالاً قسيمها سابقاً بيد وراث خاطر، وغارياً نخيل أولاد خليفة ومن يشركهم وجميع الحصّة الشائعة وقدرها أربعة قراريط ونصف قيراط من أصل كامل في جميع الحاكورة الكائنة بأرض القرية المذكورة شركة غالي بن خليفة ومن يشركه بحق الباقي المشتمل كامله على أشجار نخيل مجهول وغيره وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة بستان حضرة الواقف أعزه الله تعالى ومن الشرق</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بُستانُ محمد عرف ببرجس ومن الشمال بُستانُ بلال وتمامه الممر ومن التوصل إليها ومن الغرب بُستانُ نصر الايوبي ومن يُشركُهُ وجميع الحصة الشائعة وقدرها النصف والرابع ثمانية عشر قيراطا من أصل كامل جميع الحاورة المذكورة الكائنة بأرض القرية المذكورة شركة أولاد جوخ بحق الباقي المُشتمل على أشجار نخيل حياني ومجهول وغيره وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة الطريق السالك وشرقا أولاد جبارة وشمالا أرض كشف معروفة بالبصرة وغربا أرض كشف هناك وجميع الحصة الشائعة وقدرها ثلاثة عشر قيراطا من أصل كامل في جميع الحاورة الكائنة بأرض القرية المذكورة المعروفة بالسويقية المُشتمل كاملها على ساقية بئر ماء وبركة معدة لجمع الماء وثمانية نخلا مجهول⁽¹⁾ وجميع الحصة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أصل كامل في الأربع شجرات النخيل الحياني النابتات بأرض الحاورة المذكورة، يحصر ذلك ويحيط به طرق وحدود أربعة: من القبلة الطريق السالك وشرقا وشمالا كذلك الطريق السالك، وغربا وفيه الباب ثم دارُ وراث الشيخ طه بن أبي الخير وتمامه دار المدعو أبي ازريده وشركة أولاد قويدر في الحاورة المذكورة وفي الشجرات النخيل ومن يُشركُهُم بحق الباقي وجميع الحصة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطا من أصل كامل في جميع الكرم الكائن بأرض قرية معن⁽²⁾ شركة سلوك ومن يُشركُهُ المُشتمل على أشجار مختلفة وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة كرم أحمد الدويدار، ومن الشرق الطريق السالك ومن الشمال كرم الحاج عودة ومن يُشركُهُ، ومن الغرب الطريق غير الانفاذ وجميع الحصة الشائعة وقدرها الثلثان ستة عشر قيراطا من أصل كامل من جميع الكرم الكائن بأرض القرية المذكورة شركة الور ومن يُشركُهُ المُشتمل على أشجار مختلفة وحقوق وطرق وحدود أربعة، ومن القبلة كرم بهروم بهار خانم ابنة المرحوم المغفور له محمد بشه طاب ثراه، ومن الشرق الطريق السالك ومن الشمال كرم البيعي وأولاد بزيع، ومن الغرب الطريق السالك وجميع الحصة الشائعة وقدرها الثلث ثمانية قراريط من أصل كامل في جميع الكرم الكائن بأرض القرية المذكورة، شركة سيدون المُشتملة على أشجار مختلفة وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة كرم الأمير محمود ومن يُشركُهُ من الشرق كرم الخواجة منصور بن عويضة ومن الشمال الطريق السالك ومن الغرب كرم رضوان آغا وجميع أرض وبناء المعصرة الكائنة بمدينة رملة فلسطين</p>			

(1) نخل مجهول: وهو من أجود أنواع النخيل الذي يزرع في فلسطين.

(2) قرية معن: تقع شرق قرية بني سهيلا.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>تابع لواء غزّة هاشم المحيط بها حدود أربعة: من القبلة حوش الخواجة إبراهيم الغصين ومن الشرق كذلك ومن الشمال الطريق السالك وفيه الباب من الغرب كذلك الطريق السالك وجميع أرض وبناء الدار الكائنة في مدينة الرملة المذكورة بمحلة الباشقردى المشتملة على منافع وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة دار محمد الرملوي ومن الشرق الطريق السالك ومن الشمال الزقاق غير النافذ وفيه الباب، ومن الغرب دار بكر بن عبد الله وجميع أرض وبناء المصبنة الكائنة بمدينة الرملة بمحلة الباشقردى المذكورة إنشاء حضرة الواقف المشار إليه أعزّه الله تعالى المشتملة على علو وسفلي وحواصل كل ذلك معقود بالحجر والشيد والنار وقدرين نحاس وآلة طبخ الصابون وساحة سماوية وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة الطريق ومن الشرق دار سليمان بن عباه السالمي وتمامه دار السيد عميرة بن سلطان المعروفة بدار الجميزة ومن الشمال الطريق السالك ثم دار شيخ الإسلام المرحوم خير الدين مفتي السادة الحنفية بالديار الرملية كان المشترك بينه وبين مولانا شيخ الإسلام الشيخ السيد محمد الأشعري مفتي السادة الشافعية بمدينة الرملة وتمامه الدار المعروفة بدار أبي زهبة ومن الغرب دار شيخ الإسلام المذكور وتمامه دار أبي غليظة وجميع أرض وبناء الدار الكائنة بمدينة الرملة بمحلة الشفة المشتملة على ثلاثة بيوت وإيوان وغير ذلك من المنتفعات، والجميع معقود بالحجر والجير، وساحتين سماويتين المعروفة بدار النخلة ويحيط بها حدود أربعة: من القبلة الطريق السالك وشرقا كذلك وفيه الباب، وشمالا دار وراث صالح بن بخيتة وغربا دار محمد بن صالح جماق، وجميع أرض وبناء الدار الكائنة بالمدينة المذكورة بالمحلة المزبورة المعروفة بدار ورة المشتملة على بيت عقده بالحجر والجير وساحة سماوية ويحيط بها حدود أربعة: من القبلة دار فاطمة بنت محمود الحلاق ومن الشرق الزقاق غير النافذ وفيه الباب ومن الشمال ساقية المحص ومن الغرب دار بيد شيخ الإسلام مولانا السيد محمد الأشعري وجميع أرض وبناء الدار الكائنة بالمدينة المذكورة بالمحلة المزبورة المشتملة على بيت وخرانة معقودين بالحجر والجير وساحة سماوية ويحيط بها حدود أربعة: من القبلة الطريق السالك وفيه الباب ومن الشرق فرن شيخ الإسلام مولانا السيد محمد الأشعري ومن الشمال حوش وراث الفاعوس ومن الغرب دار صالح النميري وجميع الدكاكين العقود بالحجر والجير الكائنة بالمدينة المذكورة بالمحلة المزبورة يحدها من القبلة حوش وراث الفاعوس المذكور ومن الشرق دار عويس الذمي ومن الشمال الطريق السالك وفيه الاب ومن الغرب دكان وراث الصم الذمي شركة الجامع وجميع الفرن المعد لخبز الخبز وغيره المعقود بالحجر والجير الكائن بالمدينة المزبورة بمحلة التركمان يحدها من القبلة</p>			

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>الطريق السالك وبه الباب ومن الشرق ساحةٌ سماويةٌ هناك ومن الشمال دكانٌ بيد وراث خليل بن شعبان آغا ومن الغرب الطريق السالك وجميع الفرن أيضا المعد لخبز الخبز وغيره المعقود بالحجر والجير الكائن بالمدينة المذكورة بِمَحَلَّةِ الحلق ويحيط بها حدودٌ أربعة: من القبلة دار جد حضرة الواقف المشار إليه أعلاه المعروفة بالسرايا⁽¹⁾ ومن الشرق كذلك ومن الشمال باب السرايا المذكورة والساحة السماوية وبها الباب ومن الغرب الطريق السالك وجميع أرض وبناء الدار الكائنة بالمدينة المذكورة بالمحلة المزبورة المُشتملة على بيتين وإيوان معقودين بالحجر والجير وساحتين سماويتين وبئرين مُعدّين لجمع ماء الأشتية ويحيط بها حدود أربعة من القبلة حاكورة بيد علي آغا بن والي ومن الشرق دار فخر الصلحة مولانا الشيخ محمد السعودي ومن الشمال كذلك ومن الغرب الزقاق غير الإنفاذ وفيه الباب وجميع البيت المعقود بالحجر والجير الكائن بالمحلة المزبورة القائم بالمحلة المزبورة القائم بدار وراث مصطفى المكمل الشهير ببيت ابن القاضي شهاب الدين وجميع أرض وبناء الدار الكائنة بالمدينة المذكورة بالمحلة المزبورة المُشتملة على بيت وإيوان معقودين بالحجر والجير وبيتين متهدمين وساحة سماوية وبئر معد لجمع ماء الاشتية المعروفة بدار صريصير يحدها حدود أربعة: من القبلة الطريق السالك وفيه الباب ومن الشرق دار وراث شبيب ومن الشمال دار علي بن أبي طافش ومن الغرب المعصرة الجارية في هذا الوقف وجميع أرض وبناء الدار الكائنة بالمدينة المذكورة بِمَحَلَّةِ الباشقردى المُشتملة على بيت معقود بالحجر والجير وساحة سماوية يحدها حدود أربعة: من القبلة دار عقل إلهندي ومن الشرق دار عبد النبي بن صالح ابي طبق ومن الشمال كذلك ومن الغرب الزقاق غير الإنفاذ وجميع أرض وبناء الدار الكائنة بالمدينة المذكورة بالمحلة المزبورة المُشتملة على بيت معقود بالحجر والجير، وساحة سماوية يحدها من القبلة الزقاق غير النفاذ ومن الشرق كذلك وفيه الباب ومن الشمال دار محاسن ومن الغرب دار مولانا الشيخ محمد بن فخر الإسلام وجميع الاصطبل أرضا وبناء العقود بالحجر والجير الكائنة بالمدينة المذكورة بالمحلة المزبورة، ويحده من القبلة حاكورة بيد وراث أحمد بن سند وبها الباب، ومن الشرق دكان مولانا الشيخ محمد الشبيري ومن الشمال الطريق السالك وبه باب ثان، ومن الغرب دار وراث أحمد بن أبي سند المذكورة وجميع أرض وبناء الدار الكائنة بالمدينة المذكورة بالمحلة المزبورة المُشتملة على بيت معقود بالحجر والجير وبيت منهدم وساحة سماوية وحقوق، ويحدها حدود أربعة:</p>

(1) السرايا: كلمة تركية تطلق على المقر الحكومي، والإسم مشتق من سرية وكل سرية كان يترأسها بلوكباشي ويترواح عدد الأفراد في السرية من 60 إلى 100 جندي. Sertoglo, Osmanli Tarih, p.57.

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَل	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>من القِبْلَة حاكورة وراث أحمد أبي سند المذكور، ومن الشرق دار شاهين آغا ومن الشمال الطريق السالك وفيه الباب ومن الغرب وجميع أرض وبناء الدار الكائنة بالمدينة بالمحلة المزبورة المُشْتَمِلَة على بيت معقود بالحجر والجير وساحة سماوية يحدها حدود أربعة: من القِبْلَة الطريق السالك ومن الشرق الزقاق غير النافذ وفيه الباب ومن الشمال دار بنت الاستاذ حنان ومن الغرب دار وراث العسس وجميع أرض وبناء الدكاكين السبع المعقودات بالحجر والجير المتلاصقات بعضها ببعض الكائنات بالمدينة المذكورة بالسوق الملاصق ذلك للباب الجاري في هذا الوقف الآتي ذكره يحدها ويحصرها حدود أربعة: من القِبْلَة دكان الخواجة إبراهيم الغصين ومن الشرق الطريق السالك وبه ابوابها ومن الشمال دكان أضلان آغا ومن الغرب البائكة الجارية في الوقف المذكور وجميع الدكان الصغيرة المعقودة بالحجر والجير الكائنة بالمدينة المذكورة بالسوق المزبور، ويحدها من القِبْلَة الطريق السالك وفيه الباب، ومن الشرق دكان وقف جامع السوق، ومن الشمال دكان السمنوي الجارية في ملك مولانا الشيخ شمس الدين ومن يُشْرِكُهُ، ومن الغرب الطريق السالك وجميع أرض وبناء الدكاكين السبع المتلاصق بعضها ببعض أحدها فحيت بباب صغير، الجميع معقود بالحجر والجير والكائنة بالمدينة المذكورة بالسوق المزبور يحصرها ويحدها حدود أربعة: من القِبْلَة الطريق السالك وفيه باب دكان منها، ومن الشرق المصاطب المعروفة بمصاطب العطارين الجارية في هذا الوقف، ومن الشمال الطريق السالك، ومن الغرب كذلك وبه أبوابها وجميع أرض وبناء الدكاكين السبع المتلاصق بعضها ببعض المعقودات بالحجر والجير الكائنة بالمدينة المذكورة بالسوق المزبور التي يكون اتجاه صف الدكاكين أعلاه في الجهة الغربية منها، يحدها من القِبْلَة الطريق السالك وبه باب دكان مها ومن الشرق كذلك وبه أبوابها ومن الشمال كذلك الطريق ومن الغرب كذلك وتمامه الدكاكين الأربع الصغار الآتي ذكرها فيها وجميع الأربع دكاكين الصغار الموعود بذكرها المتلاصقات بصف الدكاكين المذكورة من جهة الغرب منها المعقودات بالحجر والجير المحدودة: من القِبْلَة الطريق السالك ومن الشرق صف الدكاكين المذكورة ومن الشمال كذلك ومن الغرب الطريق السالك وبه ابوابها وجميع السوق الجديد أنشأه حضرة الواقف المشار إليه أرضا وبناء الكائن بالمدينة المذكورة بِمَحَلَّة الباشقردى المُشْتَمِلَة على سبعة وعشرين دكان وثلاثة أوواين وسبيل ماء وأربع بوابات، والجميع معقود بالحجر والجير، وساحة سماوية على ما يفصل فيه، فما هو من جهة القِبْلَة بوابة واثنان عشر دكانا، ومن هو من جهة الشرق بوابة ودكان واحد، وما هو من جهة الشمال اثنان عشر دكانا وبوابة، وداخل البوابة المذكورة دكان واحد، والأوواين المذكورة المعدة لبيع الغلال، وما هو من الجهة الغربية السبيل</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المذكور أعلاه ودكان واحدة وبوابة وجميع الفرن المعد لخبز الخبز وغيره الملاصق للسبيل والدكان المذكورين من الجهة المزبورة، يحصر الجميع ويحده ويحيط به حدود أربعة: من القبلة الطريق السالك والحاكورة الجارية في هذا الوقف المعروفة قديماً بحاكورة أبي طبق، ومن الشرق الطريق السالك إلى السوق المرقوم أعلاه، ثم ساحة صغيرة ومن الشمال دكان الخواجة إبراهيم الغصين ومن يُشركه، ثم الطريق الموصل إلى السوق القديم، ثم معصرة السادة القبليّة وتمامه القبو الروماني والحوش الجاريان في هذا الوقف، ومن الغرب دار نزال الذمي ثم الزقاق المعروف بزقاق محلة النصارى وتمامه فرن وقف القاضي محمد بن عز الدين، والطريق السالك إلى السوق المذكور أعلاه وجميع القهوة المبنية بالحجر والجير المركبة على خمسة دكاكين وعلى ثلاثة أوابين وعلى البوابة من السوق الجديد المذكور يصعد إليها من سلم حج محكم بالحجر والجير، وجميع المعصرة قديماً التي الآن دائرة الاذر الكائنة بالمدينة المذكورة بمحلة الطلق المعقودة بالحجر والجير المحيط بها حدود أربعة من القبلة الطريق السالك ومن الشرق دار حريعير ومن الشمال دار علي أبي طافش ومن يُشركه ومن الغرب الطريق السالك وفيه الباب في جميع حقوق ذلك كله وما يعرف به وينسب إليه شرعاً، وجميع أرض القبو المعروفة بالروماني قديماً الكائنة بالمدينة المذكورة بمحلة الشفه المشتملة على صف دكاكين من جهة الغرب منه وجميع البائكة المشتملة على ثلاثة عقود معقودات بالحجر والجير وجميع الساحة السماوية الملاصقة لأرض القبو المذكور، وللبائكة المذكورة أعلاه من جهة الغرب منهما المعروفة بحوش القهوة يحد الجميع ويحيط به حدود أربعة: من القبلة السوق الجديد المذكور أعلاه ومن الشرق معصرة وقف السادة القبية ثم معصرة الخواجة إبراهيم الغصين وتمامه الدكاكين الجارية في هذا الوقف وبوابة وممر السبيل المذكور أعلاه ومن الشمال دكاكين الحاج أضلان ثم الممر الموصل إلى سبيل الماء المعروف سبيل المرحوم حسين بشه طاب ثراه، وتمامه الساحة الجارية في وقف المرحوم أحمد بشه طاب ثراه، ومن الغرب دار الحاكورة بيد وراث القسيس منصور ثم دار خليل ولد الحصي الذمي، وزقاق غير نافذ ودار خليل ولد الصباغ الذمي ثم دار سليمان الكيخ الذمي ودار نزال الذمي وجميع أرض وبناء الساقية المشتملة على بئر ماء معين المعروفة ببيت المخلوفاية المحيط بها حدود أربعة: من القبلة دار أولاد بلعة ومسجد الشيخ محمود وحاكورة الحاج قمعرة وثم حاكورة أولاد الحاج أحمد إلهواري وتمامه مسجد السيد أبي الفضل، ومن الشرق الطريق السالك ومن الشمال ومن الغرب ساقية المحصي الآتي ذكرها، وتمامه الطريق السالك وجميع الحاكورتين النابعتين بالساقية المذكورة، يحد أحدهما من القبلة حاكورة سعد الدين بن مصطفى القباني ثم دار صالح بن عكيه ثم</p>			

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>دار أبي عيد الجمال وتمامه دار محمد السروجي ومن الشرق دار وقف السيد العليمي، وتمامه الطريق السالك، ومن الشمال والغرب الطريق السالك، ويحد الحاكورة الثانية من القبلة الطريق السالك ومن الشرق كذلك ومن الشمال حاكورة وراث المرحوم شيخ الإسلام الشيخ خير الدين، ومن الغرب الطريق السالك وجميع حقوق ذلك كله وما يعرف به وينسب له شرعا الكائن ذلك بمدينة الرملة المذكورة ومن داخل هذه الحاكورة ثانيا شجر زيتون معلوم لمستحقه وجميع بناء الحوش وبناء الساقية المعروفة بساقية المحص المشتملة على بئر ماء معين، الكائنة بالمدينة المذكورة المحيط بها حدود أربعة: من القبلة بستان المخلوفاة المذكورة ومن الشرق بستان المخلوفاة أيضا ومن الشمال الطريق السالك وبه الباب ومن الغرب كذلك الطريق السالك وجميع البستان التابع للساقية المذكورة المحيط به حدود أربعة من القبلة، والطريق السالك فيه الباب ومن الشرق بستان الساقية المعروف بالرشيدية الجارية في وقف السادة القبيه ومن الشمال ساقية الحاج أصلان الكاتب وتمامه مقبرة النصارى، ومن الغرب مارس أرض تعرف بالزنبيل لوارث شيخ الإسلام الشيخ خير الدين وجميع أرض وبناء الساقية المعروفة ببستان الجديدة المشتملة على بئر ماء معين الكائنة بالمدينة المذكورة المحيط بها حدود أربعة: من القبلة الطريق السالك ومن الشرق كذلك وتمامه دار عليوه، ومن الشمال دار علي كتخدا ومن الغرب الطريق السالك وبه الباب بجميع حقوق ذلك كله وما يعرف به وينسب إليه شرعا وجميع البستان المعروف بالطبقية المشتمل على ساقية ببئر ماء معين الكائن بالمدينة المذكورة المحيط به حدود أربعة: من القبلة ساقية البوز الآتي ذكرها، ومن الشرق كرم وراث المرحوم حسن آغا، ومن الشمال كرم إبراهيم الغصين، ومن الغرب الطريق السالك وفيه الباب بجميع حقوق ذلك كله، وما يعرف به وينسب إليه شرعا، وجميع أرض وبناء الساقية والكرم والزيتون المعروفة بساقية السفندياريه⁽¹⁾ الكائنة بالمدينة المذكورة المشتملة على بئر معين وحقوق وطرق وحدود أربعة: من القبلة والشرق الطريق السالك ومن الشمال قطعة أرض جارية في وقف الجامع الأبيض⁽²⁾ وتمامه أرض بستان وراث المرحوم حسن آغا المعروفة بالشيخية، ومن الغرب الطريق السالك وجميع أشجار البستان الموعود بذكره المعروف بالنور المشتمل على ساقية بئر معين، الكائنة بالمدينة المذكورة، المحيط به حدود أربعة: من القبلة الطريق</p>

(1) السفنديادية: ساقية على ما يبدو لأصحاب السفن والصيادين والملاحين في مدينة الرملة.

(2) الجامع الأبيض بالرملة: أول جامع بني في مدينة الرملة لم يبق منه إلا المئذنة. محيش، غسان. مجمع الجزائر الخيري، ط1، عكا مؤسسة الأسوار، 1999. ص164.

نصُ الحجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>السالك ومن الشرق كَرَم وراث المرحوم حسن آغا المذكور، ومن الشمال بستان إلهيتيه المذكور ومن الغرب الطريق السالك وفيه الباب وجميع أرض وبناء الساقية المعروفة ببستان المالحة المُشتملة مع بئر ماء معين الكائنة بالمدينة المذكورة، المحيط بها حدود أربعة: من القبلة بآنكة الحاج إبراهيم وتمامه الطريق السالك وفيه الباب ومن الشرق المسجد العمري وتمامه الطريق السالك وبه باب ثان، ومن الشمال دار ابن إسحاق، ومن الغرب الطريق السالك وجميع الحاكورتين التابعتين للساقية المذكورة، يحد أحدهما من القبلة حاكورة المسجد الغلاس، ومن الشرق الطريق السالك ومن الشمال البد الجاري في وقف السادة القبية ومن الغرب الطريق السالك وبه الباب، ويحد الحاكورة الثانية من القبلة دار أولاد عكيله ومسجد يعرف الصالح ايوب وتمامه دار ابن عون ودار عويس، ومن الشرق الطريق السالك وبه الباب ومن الشمال الطريق السالك ومن الغرب كذلك ومن داخل هذه الحاكورة شجر زيتون معلوم لأربابه وجميع الكرم المعروف بكرم لعريش الكائن بمدينة الرملة المذكورة المُشتمل على أشجار زيتون وغيره ويحيط به حدود أربعة: من القبلة الجبانة ومن الشرق أرض كشف للوقف المشار إليه ومن الشمال كرم حضرة الأمير حسن بك ومن الغرب الطريق السالك وجميع الكرم المعروف بكرم التمام الكائن بالمدينة المذكورة المُشتمل على أشجار عنب وغيره، ويحيط به حدود أربعة من القبلة كرم الموله وتمامه مراس أرض بيد وراث السيد حسونه، ومن الشرق أرض كشف لحضرة الواقف المشار إليه وتمامه أرض كشف الشيخ محمد الشبيلي ومن يُشركه، ومن الشمال كرم خير اللدي، وتمامه كرم أولاد حسين ومن الغرب كرم الخواجة إبراهيم الغصين، وجميع الكرم المعروف بكرم درويش آغا الكائن بالمدينة المذكورة المُشتمل على أشجار زيتون وغيره ويحيط به حدود أربعة: من القبلة كرم وارث بن عياد ومن الشرق الطريق السالك ومن الشمال كرم محمد صوباش ومن الغرب كذلك كرم محمد المذكور وجميع الحاكورة المعروفة بحاكورة أبي طبق الكائنة بالمدينة المذكورة بجميع حقوق ورطق وما يعرف بها وينسب إليها شرعا ويحيط بها حدود أربعة من القبلة دار محمد المغربي وتمامه حوش السيد عقل البخاري ومن الشرق الطريق السالك ومن الشمال الدكاكين الجارية في هذا الوقف ومن الغرب الطريق السالك وجميع الأرض الكشف الكائنة بالمدينة المذكورة يحدها ويحيط بها حدود أربعة: من القبلة مسجد المغاربة من الشرق الطريق السالك من الشمال والغرب كذلك الطريق السالك وجميع الحواصل الثلاثة المتلاصقة أنشأها حضرة الواقف المشار إليه الكائنة بثغر يافا المحيط بها حدود أربعة: من القبلة القهوة الآتي ذكرها ومن الشرق الطريق السالك، ومن الشمال أرض كشف هناك ومن الغرب ساحل البحر وجميع القهوة الموعود بذكرها المحيط بها حدود أربعة: من</p>			

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَل	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>القِبْلَةُ العِشَشُ بِساحِلِ البحرِ وبأبْها بجهةِ ذلكِ ومن الشَّرْقِ الطَّرِيقُ السَّالِكُ ومن الشَّمَالِ الحِوَالِ الثَّلَاثَةُ المذكَورَةُ أَغْلَاهُ، ومن الغَرْبِ ساحلِ البحرِ وجميعِ الثَّلَاثَةِ حِوَالِ الكائِنَةِ بِأسْكَالَةِ يافَا المذكَورَةِ المتلاصِقَةِ ببَعْضِهَا المَحِيطِ بِهَا حَدُودٌ أربَعَةٌ: من القِبْلَةِ الطَّرِيقُ السَّالِكُ، ومن الشَّرْقِ حَاصِلُ الحَاجِّ يوسُفِ القِبَانِي قَدِيمًا، ومن الشَّمَالِ الطَّرِيقُ إِلَى الدِيوانِ، ومن الغَرْبِ حَاصِلُ مِلاصِقِ لِبَابِ الدِيوانِ وجميعِ الحَاصِلِ الكَبِيرِ الكائِنَةِ بِأسْكَالَةِ المذكَورَةِ المَحِيطِ بِهَا حَدُودٌ أربَعَةٌ: من القِبْلَةِ الطَّرِيقُ إِلَى الحِوَالِ الفِوقَانِيَّةِ ومن الشَّرْقِ الخِصَاصُ المَعْدَةُ لَوْضِعِ الأرزِ ومن الشَّمَالِ الطَّرِيقُ السَّالِكُ إِلَى الأَسْكَالَةِ وَالبَحْرِ ومن الغَرْبِ الطَّرِيقُ بَيْنَهُ بَيْنَ الجَامِعِ وجميعِ البَائِكَةِ الكائِنَةِ بِالأَسْكَالَةِ المذكَورَةِ المَحِيطِ بِهَا حَدُودٌ أربَعَةٌ: من القِبْلَةِ الحَاصِلِ الكَبِيرِ، ومن الشَّرْقِ الحِوَالِ الثَّلَاثَةُ أَنشَأَ حَضْرُ الوَاقِفِ المذكَورِ أَغْلَاهُ، ومن الشَّمَالِ المَمْرُ هُنَاكَ، ومن الغَرْبِ ساحلِ البحرِ بِجميعِ حَقُوقِ ذلكِ كُلِّهِ وما يُعْرَفُ بِهِ وَيَتَّبِعُهُ وَيُنَسَبُ إِلَيْهِ مِنَ الحَقُوقِ الوَاجِبَةِ إِلَيْهِ شَرعًا المَعْلُومُ ذلكِ لَهُ العِلْمُ الشَّرعِيَّ النَّافِيَّ لِلجِهَالَةِ شَرعًا وَقَفًا صَحِيحًا شَرعِيًّا وَحَبَسًا مُؤَبَّدًا مَرعِيًا ابْتِغَاءً لوجْهِهِ تَعَالَى الكَرِيمِ وَطَلَبًا لِالثَّوَابِ العَمِيمِ عَلَى نَفْسِهِ الكَرِيمَةِ ذِي الخَيْرَاتِ العَمِيمَةِ مَدَى حَيَاتِهِ، أَحْيَاهُ اللهُ الحَيَاةَ الطَّيِّبَةَ المَرْضِيَّةَ وَحَفَهُ وَشَمَلَهُ بِالبَاطِقَةِ الخَفِيَّةِ ثُمَّ مَن بَعْدَهُ عَلَى حَضْرَةِ وَلَدِهِ المَوْجُودِ الآنَ هُوَ مَوْلَانَا الأَمِيرِ ذِي المَقَامِ الخَطِيرِ حَضْرَةِ صَالِحِ بَكِ أَنشَأَ اللهُ تَعَالَى نَشِوءًا صَالِحًا وَعَمْرَهُ، وَبِالخَيْرَاتِ وَالبَرَكَاتِ عَمْرَهُ، وَعَلَى مَن سَيَحْدُثُهُ اللهُ تَعَالَى لِحَضْرَةِ الوَاقِفِ مِنَ الأَوْلَادِ، ثُمَّ عَلَى أَوْلَادِ أَوْلَادِهِ وَأَوْلَادِ أَوْلَادِ أَوْلَادِهِ وَذَرِيَّتِهِ وَنَسْلِهِ وَعَقِبِهِ ابْدَاءً مَا تَنَاسَلُوا وَدَائِمًا مَا تَعَاقَبُوا، لِلذِّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الأُنثِيَّيْنَ عَلَى الفَرِيضَةِ الشَّرعِيَّةِ الطَّبَقَةُ العُلْيَا تَحِبُّ الطَّبَقَةَ السُّفْلَى عَلَى أَن مَاتَ مِنْهُمُ عَن وِلْدٍ وَوَلَدِ وِلْدٍ وَأَسْفَلَ مَن ذَلِكَ انْتَقَلَ نَصِيبُهُ إِلَى وِلْدِهِ أَوْ وِلْدِ وِلْدِهِ وَهَكَذَا فَإِن لَمْ يَكُنْ لَهُ وِلْدٌ وَلا وِلْدِ وِلْدٍ وَلا أَسْفَلَ مَن ذَلِكَ انْتَقَلَ نَصِيبُهُ إِلَى مَن هُوَ فِي دَرَجَتِهِ وَذَوِي طَبَقَتِهِ، فَإِذَا انْقَرَضَتِ الطَّبَقَةُ العُلْيَا تَنَقَّصَتِ القِسْمَةَ وَيَقْسَمُ عَلَى الطَّبَقَةِ الَّتِي تَلِيهَا عَلَى عِلَّتِهِمْ لِلذِّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الأُنثِيَّيْنَ، وَهَكَذَا يَجْرِي الحُكْمُ فِي كُلِّ طَبَقَةٍ بَعْدَ طَبَقَةٍ عَلَى الشَّرْطِ وَالتَّرْتِيبِ المذكَورِ، يَجْرِي الحَالُ عَلَى هَذَا المَنوَالِ أَبَدَ الأَبَدِينَ وَدَهْرَ الدَاهِرِينَ إِلَى أَن يَرِثَ اللهُ الأَرْضَ وَمَن عَلَيْهَا وَهُوَ خَيْرُ الوَارِثِينَ إِلا إِذَا انْقَرَضُوا بِأَجْمَعِهِمْ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمُ أَحَدٌ وَالعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى كَانِ ذَلِكَ وَقَفًا عَلَى إِخْوَتِهِ الكَرَامِ ذَوِي الفَخْرِ وَالإِحْتِشَامِ وَإِخْوَانِهِ وَعَلَى حَضْرَةِ الأَمِيرِ الجَلِيلِ ذِي الفَخَامَةِ وَالتَّبَجِيلِ مَوْلَانَا حَسَنِ بَكِ بِنِ المَرْحُومِ المَغْفُورِ لَهُ صَدْرُ الأَمْرَاءِ الفَخَامِ ذِي المَجْدِ وَالمَقَامِ إِبْرَاهِيمِ طَابَ ثَرَاهُ بِنِ المَرْحُومِ المَغْفُورِ لَهُ أَمِيرِ الأَمْرَاءِ الكَرَامِ، ذِي القَدْرِ وَالْفَخْرِ وَالإِعْظَامِ حَسِينِ بِشِهِ طَابَ ثَرَاهُ أَخُ حَضْرَةِ الوَاقِفِ أَعَزَّهُ اللهُ تَعَالَى لِلذِّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الأُنثِيَّيْنَ مَدَى حَيَاتِهِمْ ثُمَّ مَن</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بعدهم على أولادهم ونسلهم وعقبهم دائما ما تناسلوا وأبدا ما تعاقبوا، فإهذا انقرضوا بأجمعهم وأبادهم الدهر عن آخرهم ولم يبق منهم نسل ولا عقب كان ذلك وقفا على مصالح الحرمين الشريفين مكة المشرفة والمدينة المنورة على الحال بها أفضل الصلاة وأتم السلام. هذا وقد شرط حضرة الواقف المشار إليه أفاضل الله تعالى جزيل نعمائه عليه شروطا شرط أن له في وقفه هذا الزيادة والنقصان والتغيير والتبديل والإخراج والإدخال وليس لغيره من بعده مثل هذا، فعله وشرط أن لا يؤجر وقفه هذا ولا شيء منه في عقد واحد أكثر من ثلاثة سنين، وأن لا يؤجر من ذو جاه أو شوكة وشرط أن له أن يقيم على وقفه هذا متوليا متى شاء وأراد وأن له أن يعزله متى شاء وأراد ومتى عزله، يكون النظر والتكلم لنفسه النفيسة، ثم من بعده للأرشد فالأرشد من بنيه وذريته ثم من بعدهم للأرشد فالأرشد من أخوته ومن هو في طبقتهم ودرجتهم ورتبتهم وشرط أن لزوجتيه اللتين في عصمته الآن هما فخر المخررات كل بهارقادن بنت عبد الله وفخر المخدرات صفية قادن بنت عبد الله، ولمن سجدت له من الزوجات ولكل من تيسر بها اليمين وأتت منه بولد السكنى بالدار المعروفة بدار علي كتحدا قديما المحدودة المتقدم ذكرها إهذا صرن أياما ويصرف لكل منهن من ريع الوقف كفايتها ما دامت ايما، وشرط أن الناظر على هذا الوقف يبدأ أولا من ريعه بعمارته وترميمه وبما فيه اصلاح شأنه وباء عينه ودوام منفعته وزيادة نموه وتشيد أركانه، ثم يصرف من ريعه إلى ستة من الرجل الحافظين والمتقين بكلام الله تعالى لكل رجل منهم عثمانيا مصريا يقرءون في كل يوم بالمسجد الكائن بمدينة غزة هاشم اتجاه دار الساعده ما تيسر من كلام الله تعالى، ويهدون ثواب ذلك إلى روح النبي صلى الله عليه وسلم وإله وأصحابه ولجميع المسلمين ثم إلى روح والد حضرة الواقف والدة ثم في صحائف حضرة الواقف أعزه الله تعالى، ويصرف لأربعة رجال أيضا الحافظين والمتقين لكلام الله تعالى لكل رجل منهم في كل يوم عثمانيا مصريا يقرءون في كل ليلة بعد صلاة المغرب اتجاه محراب السادة الحنفية بالجامع الكبير الكائن بمدينة غزة جزء من كلام الله تعالى ويبتدون بفاتحة الكتاب إلى ختام المعوذتين ويهدون ثواب ذلك إلى روح النبي صلى الله عليه وسلم وإلى جميع الأنبياء والمرسلين وإلى كل وجميع المسلمين ثم إلى روح والد حضرة الواقف المشار إليه، وإلى جميع أصوله وفروعه ثم في صحائف حضرة الواقف وعلى أن هؤلاء القراء الأربعة والستة القراء المتقدم ذكرهم يجتمعون كل يوم جمعة في الجامع الكبير المذكور قبل دخول وقت صلاة الجمعة بخمسة عشر درجة يقرأون سورة الكهف اتجاه المحراب السادة الشافعية، ويهدون ثوابه إلى روح النبي صلى الله عليه وسلم وإله وصحبه أجمعين ثم إلى روح والدة حضرة الواقف</p>			

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَل	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>ووالدته ثم في صحائف حضرة الواقف أعزه الله تعالى ويصرف في كل يوم عثمانيان مصريان إلى من يكون إماما بجامع الكائن باسكاله يافا، ويقراً سورة يس في كل يوم بعد صلاة العصر قراءة ترتيل بالجامع المذكور ويهدي ثواب ذلك إلى روح النبي صلى الله عليه وسلم وإله وصحبه أجمعين ثم إلى روح والد حضرة الواقف ووالدته ثم في صحائف حضرة الواقف وجميع المسلمين ويصرف في كل يوم من غرة شهر رمضان المعظم قدره ثلاثين قطعة فضية مصرية في شراء خبز من بر، ويفرق على الفقراء والمساكين بالجامع الكبير المذكور إلى ختام الشهر يجري ذلك في كل سنة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين ويصرف في شراء ماء عذب يصب في سبيله الكائن بالسوق الجديد بالرملة المتقدم ذكره كفايته ويُصرف في كل يوم عثماني مصري لمن يكون مؤذنا بالمسجد الكائن بشارع بني عامر المعروف بمسجد السواد ويصرف في كل يوم عثماني مصري إلى الرجل الصالح الشيخ محي الدين بن الشيخ زين الدين الميقاتي الخادم لمدفن المرحومة والدة حضرة الواقف الكائن مدفنها بالقرب من ضريح ولي الله تعالى الشيخ علي بن مروان نفعا الله تعالى به، ويصرف في كل سنة مائة وعشرون قطعة مصرية فضية لجهة وقف جامع سوق الرملة نظير خراج أرض ساقية وبستان البوز ويصرف أيضا في كل سنة ستون قطعة فضية مصرية لجهة وقف السادة الصلحاء السعودية نظير خراج أرض الساقية المحص، ويصرف في كل يوم خمسة عثمانية مصرية إلى الرجل المحترم الحاج مكي بن الحاج محمد الشهير بالفخري الجابي ببيع هذه الأوقاف يجري ذلك منه بذلك على نفر بعد نفر أبد الأبدين ودهر الداهرين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين وما فضل بعد ذلك كله يصرفه حضرة الواقف المشار إليه لنفسه، ثم من بعده أحياء الله تعالى الحياة الطيبة على موجب الشرط والترتيب المذكور، ثم أن حضرة الواقف على أحسن مواقف نصب فخر أمثاله الحاج محمد بن الحاج أحمد سبط الحاج مجد الدين النويري متوليا على وقفه هذا وسلمه جميع الوقف المسطور، فتسلمه منه المتولي المذكور التسليم الشرعي على الوجه المرعي، ولما تم أمر هذا الوقف على أحسن نشوء ونظام وكمل شأنه على أتقن أحكام رجع حضرة الواقف المومي إليه أفاض الله تعالى جزيل فضله عليه عن هذا الوقف المقر والحبس المسطر وأراد عوده إليه بعدم لزوم الوقف وعدم خروجه عن ملكه وخالص حقه على قول الإمام إلهام الأعظم أبي حنيفة النعمان ألبسه الله تعالى حلل الأبرار في دار القرار فعارضه المتولي المذكور في ذلك وخاصمه ولم يرض برده ورجوعه فيما هنالك وادعى لزوم ذلك على قول الإمامين</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الأكرمين إلهامين الإمام أبي يوسف والإمام محمد رحمهما الله تعالى خالق الثقليين حتى ترافعا وتخاصما لدى الحبر إلهام والصدر الإمام مولانا الحاكم الشرعي الموقع خطه وختمه بأعاليه دامت فضائله ومعاليه وسأل المتولي المشار إليه من مولانا الحاكم المومى إليه الحكم بلزوم الوقف وصحة الشروط على النمط المقرّر المضبوط فتأمل في ذلك كثيرا واتخذ الله سبحانه وتعالى هاديا ونصيرا فرأى جانب الوقف أولى وأحسن من جانب الملك في رأيه الحسن فأجابته إلى سؤاله ومال إلى مقله وحكم على رأي الإمامين المشار إليهما أفاض الله تعالى أنواع الرحمة عليهما بصحة هذا الوقف ولزومه وقبوله وثبوت شروطه في خصوصه وعمومه حكما صحيحا محكما شرعياً وقفا صريحا مروما مرعيا وتأسيسا مؤسسا محميا عالما بالخلاف الجاري في مسائل الأوقاف بين أئمة الأشراف ثم أن حضرة الواقف المومى إليه دامت نعمائوه عليه عزل المتولي المذكور عن هذه التولية حسب ما شرط أغلاه فصار جميعا وقفا لازما مسجلا متفقا عليه مضياء بضوته الأبدى، ومحلاً بحلية الحلول ولا يملك ولا يوهب ولا يناقل به ولا لشيء منه فلا يحل لأحد يؤمن بالله تعالى واليوم الآخر ويعلم أنه إلى ربه الكريم سائر أن يغير هذا الوقف أو شيئاً منه، فمن فعل ذلك فالله تعالى طلبه وحسبه ومؤاخذه بفعله ومجازيه بعمله يوم التناد يوم عطش الأكباد يوم تجد كل نفس من خير محضرة وما عملت سوء تود لو أن بينها وبينه أبداً بعيدا ويحذركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد، ومن أعان على تنفيذه وأمضى حكمه وتشهيدته وإبقائه في أيدي مستحقه يرد الله تعالى مضجعه ولقنه حخته وأحسن مآب يوم المعاد فمن بدله بعد ما سمع فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم، فكيف يتجرأ لذلك المؤمن بعد ما سمع قول رب العالمين ألا لعنة الله على الظالمين، وأنه لا يضيع أجر المحسنين وأجر الواقف على أرحم الراحمين والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المخلوقين وعلى جميع الأنبياء المرسلين جرى ذلك وحرر عليه وقع الحكم والأشهاد على رؤوس الأشهاد تحريراً في غرة ذي القعدة الحرام من شهور سنة إحدى وثمانين وألف من هجرة من له كمال الحلم والعلم والشرف شهود الحال:</p> <p>الحمد لله وتعالى الذي شرح الصدور ونور البصائر والصلاة والسلام على المصطفى معدن الوفاء وعلى إله وأصحابه ذوي المكارم والمفاخر وبعد فقد أشهدت على ما تضمنه هذا الكتاب الصحيح الأحكام جعله الله تعالى مقبولاً وبالثواب موصولاً ولطف بحضرة الواقف وأوقفه أحسن الواقف، قاله وكتبه الفير عمر المشرقي الحنفي المفتي بمدينة غزّة هاشم عفى عنه أمين حمدا لمن وقف من اراده لوجب الخيرات والسعادة</p>			

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>ثم الصلاة والسلام أبداً على إمام المرسلين أحمد وإله ذوي العلا الأفاضل وصحبه أولى النهى الأمثال ما دام عقد الصدقات جارية بها ارتقى لدرجات عاليه وبعد فقد نظرت في هذا الوقف وفي كتابه اجلت طرفي رأيته من بعد حكم شرعي محرراً صحيح شرط مرعي فنسأل الله لواقف له من فضله ولطفه قبوله وأن يثيبه به في الجنة ويجعل اللطف عليه جنة قد قاله علي بن عبد القادر الشافعي حامداً للقادر</p> <p>مثال: الحمد لله سبحانه وتعالى على نواله والصلاة والسلام على المجتبي وإله وبعد فقد أشهدت على هذا الوقف أتاب الله تعالى منشئه وحفظه ونبيه وكتبه الفقير على بن عمر المشرقى لطف به</p> <p>مثال:</p> <p>الحمد لله حمداً كثيراً والصلاة والسلام على من أرسله الله بشيراً ونذيراً وعلى إله وصحبه ومحبيه وحزبه:</p> <p>أما بعد فقد وقفت على هذه الوقفية جعلها الله بالقبول رضية وزاد صاحبها من الخيرات وتقبل منه الحسنات وأدار عليه النعم والبركات كتبه العبد الفقير عبد القادر الغصين الشافعي عفى عنه أمين</p> <p>الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده فقد أشهدت على ما فيها بعد ظهور معانيها ووضوح مبانيها كتبه الفقير محمد عبد القادر الغصين الشافعي عفى عنه</p> <p>مثاله:</p> <p>الحمد لله الذي وفق من أراد من عبادته وهدى من شاء إلى سبيل الرشاد، وبعد فقد وقفت على هذه الوقفية قراءة صحيحة موافقة قول الأئمة الأعلام، فجزى الله واقفها خير جزاء أمين اللهم أمين كتبه الفقير أحمد بن محمد الشافعي الأزهرى</p> <p>الحمد لله الذي وفق عبده المؤمن للخير، فهدى فاتبع سنن أولي الرشاد وإلهي والصلاة والسلام على أشرف الخلق من حاز العلم والحكم والوفاء وعلى إله وصحبه السادة الحنفاء وبعد:</p> <p>فقد وقفت على هذا الوقف الصحيح، جعله الله بالقبول متوجاً، وأطال وطيب أيام واقفه، وكدر يام شانیه وحاسده، وعمّر به كسابقه وحفظ له ولده، وأدام الله سعده. قال بلسانه ورقمه ببنانه صالح بن أحمد الحنفي التمرتاشي غفر الله ذنوبه وملاً من القفر ذنوبه.</p> <p>مثاله: الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد فقد أشهد</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>على ذلك الفقير عبد الهادي بن زين الدين الميقاتي مثاله:</p> <p>الحمد لله سبحانه وتعالى على ما أنعمَ والصلاة والسلام على سيدنا محمد وإله وأصحابه وسلم وبعد، فقد شهدتُ على ما في هذه الوقفية فقرأتها قراءةً صحيحة رضية قاله وكتبه الفقير أحمد بن محمد بن عبد القادر الغصين عفى عنه</p> <p>مثاله: الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد فقد وقفتُ على هذه الوقفية الصحية قرأتها موافقةً لنصوص العلماء الصريحة أثابَ الله تعالى منشئها الجنة فضلاً منه سبحانه وتعالى ومنه كتبه الفقير أبو بكر بن شمس الدين الشافعي الأزهري عفى عنه أمين</p> <p>مثاله: شهد بها فيه كاتبه السيد الفقير محي الدين بن شمس الدين الكاتب بالمحكمة</p> <p>مثاله: شهد بما فيه العبد الفقير محب الدين بن محمد الكاتب بالمحكمة</p> <p>مثاله: شهد بما فيه العبد الفقير ابو اللطف الأنصاري</p> <p>مثاله: أشهدتُ على ذلك كاتبه الفقير عبد الله بن أحمد الغصيني</p> <p>مثاله: أشهدتُ على ذلك كاتبه الفقير مصطفى بن محمد الالحن</p> <p>مثاله: أشهدتُ على ذلك السيد الفقير عمر بن عبد الرحمن الغصين</p> <p>مثاله: أشهد على ذلك الخواجة علي بن محمد الآذن</p> <p>مثاله: أشهد على ذلك الخواجة قاسم بن إسماعيل الآذن</p> <p>مثاله: أشهد علي ذلك الخواجة يوسف ابن الخواجة عبد الرحمن الغصيني</p> <p>مثاله: أشهد على ذلك الفقير السيد محمد ابن السيد سيف خليفة العوني</p> <p>مثاله: أشهد على ذلك إسماعيل بن السيد يوسف المذكور</p> <p>مثاله: أشهد على ذلك الخواجة علي بن الحاج محمد بن رمضان</p> <p>مثاله: أشهد على ذلك الخواجة علي ابن الشيخ إبراهيم الخالدي</p> <p>مثاله: أشهد على ذلك الخواجة حسن بن داود وهيبة</p> <p>مثاله:</p> <p>أشهد على ذلك الخواجة علي بن داود وهيبة</p> <p>صورة ما كتبه المولى الإمام شيخ الإسلام حسن أفندي على شرط الواقف المزبور لما ألفيته من أحسن وجوه الخيرات، وأكمل صنوف المبررات، وأجريت عليه قلم الإمضاء والتنفيذ، وأنا الفقير إلى كرم ربه الأكرم حسن المدعو بمن لا زاده قاض ببيت المقدس الرفيع صبت عليه البركة والنعمة من كل باب إلى قيام الساعة ويوم الحساب عفى عنه.</p> <p>ممهور بمهره المعتاد</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا قدوة قداة الإسلام عمدة ولاية الأنام زبدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي الشافعي نور الدين أفندي المولى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. الجريمة المدعوة أنيسة بنت أبو بكر الداكور وعرف بها الشهود فتح الدين بن الحاج مصطفى سحيمان وفخر الصالحين الحاج مصطفى الشرابي تعريفا شرعياً وأقرت واعترفت وهي بحال معتبر شرعاً أنها ملكت ما هو لها وجار في ملكها وحيازتها الشرعية ومنقل إليها بالإرث الشرعي من قبل زوجها المرحوم محمد الشهير بالشبية، ومن أولادها منه وهم خير الدين وشمس الدين وفخر الدين المتوفون سابقاً على تاريخه أدناه جميع الحصّة الشائعة التي قدرها خمسة قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدارين الكائنتين بمحلة النصارى المشتملتين على مساكن قائمة البناء بالقدس الشريف أحدهما قبلية يحدها قبلة دار بيد فخر الأعيان أحمد الشرابي وشرقاً بدار الحاج زين المكاري وشمالاً بدار علاء الدين النجار وغرباً بدار عيسى الطزيز وتمامه زقاق غير النافذ وفيه الباب والأخرى شمالاً يحدها قبلة دار سرور النصراني وشرقاً دار عبید المعلم عمر بن عمر وثمامة زقاق غير النافذ وفيه الباب وشمالاً دار عبید المعلم عمر المزبور، غرباً الطريق السلطاني بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وحدوده ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً لبنتها رضية بنت محمد الشبية المزبورة ولأولاد بنتها وهم سليمان وداود وعبد الرحمن وشتى وسكرية أولاد فخر الدين بن محمد الشبية المرقوم القاصرین عن درجة البلوغ نصف ذلك لبنتها رضية والنصف الثاني لأولاد بنتها المزبورین سوية بينهم وأنها سلمت ابنتها المزبورة ما وهبته لها وسلمت أباها شقيقها محمد المنصوب وصيا شرعياً على القاصرین المزبورین ما وهبته لهم سوية بينهم إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مقبولين ومصدقين من الحاج محمد بن الحاج مصطفى الشرابي الوكيل الشرعي عن قبل زوجته راضية المزبورة ومن محمد بن أبي بكر الداكور بالوصاية الشرعية عن القاصرین المزبورین تصديقاً شرعياً فبموجب ذلك صارت نصف الحصّة المزبورة ملكاً من أملاك راضية المزبورة والنصف الثاني ملكاً من أملاك القاصرین المزبورین سوية بينهم الصيرورة الشرعية تصادقوا على ذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا قدوة قضاة الإسلام وذخر ثبوتاً شرعياً ما نسب إليه لدى مولانا وسيدنا قدوة قضاة الإسلام وذخر ولاية الأنام محرر الأحكام بالأحكام الحاكم الشرعي الحنفي الموقع خطه أعلاه دام فضله وأعلاه ثبوتاً شرعياً وأنه قبله وأمضاه وأجازاه وارتضاه وألزم العمل بمقتضاه ونفذه تنفيهاً شرعياً تحريراً في سادس وعشرين ذي القعدة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p>	<p>26 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/5م</p>	<p>أقرار بملك حصص إرثية بمحلة النصارى</p>	<p>1ح/33</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
			شهود: مولانا زكريا الديري، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، خليل جليبي الترجمان، محمد جليبي.
2ح/33	رسم نفقة وكسوة الست رقية بنت الشيخ عفيف الديري	أواخر شعبان سنة 1081هـ/ 1671/1/10م	فَرَضَ وَقَرَّرَ فِيمَا تَأَمَّلَ وَتَدَبَّرَ مَوْلَانَا وَسَيِّدُنَا قَدْوَةَ الْمُدْرَسِينَ، عَمْدَةَ الْمُحَقِّقِينَ، زَبْدَةَ الْمُدَقِّقِينَ، الْحَاكِمَ الشَّرْعِيَّ، الْمَوْلَى عَلِيَّ أُنْدِي الْمَوْعِ خَطُّهُ الْكَرِيمُ بِأَعَالِي نَظِيرِهِ دَامَتْ فِضَائِلُهُ وَمَعَالِيهِ بِرَسْمِ نَفَقَةٍ وَكَسْوَةِ السِّتِ رَقِيَّةِ بِنْتِ الْمَرْحُومِ قَدْوَةَ الْعُلَمَاءِ الشَّيْخِ عَفِيفِ الدِّينِ الدِّيرِيِّ الْقَاصِرِ عَنْ دَرَجَةِ الْبَلُوغِ الْمَسْتَقَرَّةِ تَحْتَ الْحَجَرِ وَمَا يَقُومُ بِهَا مِنْ طَعَامٍ وَأَدَامٍ وَحَمَامٍ وَصَابُونٍ وَغَسَلَ أَنْوَابَ وَسَائِرِ لَوَائِمِهَا الَّتِي لَا يَدُ لَهَا مِنْهُ وَلَا غِنَى لَهَا عَنْهُ مَا قِيمَةُ ذَلِكَ وَقَدْرُهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ قَطْعَتَانِ وَنِصْفِ عَلَى مَا يَفْضَلُ فِيهِ نَظِيرَةُ نَفَقَتِهَا قَطْعَتَانِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَمَا هُوَ نَظِيرُ كَسْوَتِهَا نِصْفَ قِطْعَةٍ مِصْرِيَّةٍ وَأَذِنَ مَوْلَانَا الْحَاكِمَ الشَّرْعِيَّ الْمَوْمَى إِلَيْهِ لِأَخِيهَا شَقِيْقِهَا أَبِي خَلِيلِ بِنَافِقِ ذَلِكَ عَلَيْهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَالِهِ، وَبِالرَّجُوعِ نَظِيرِ ذَلِكَ عَلَى مَالِهَا أَيْنَمَا كَانَ وَحَيْثَمَا وَجَدَ الْإَيْلَ إِلَيْهَا مِنْ وَالدَّتِهَا السِّتِ حَنْفِيَّةِ بِنْتِ الْمَرْحُومِ الْأَسْطِ حَمْدِ الدَّلَالِ وَبِالِاسْتِدَانَةِ عِنْدَ الْحَاجَّةِ فَرَضًا وَأَذِنًا صَحِيْحِينَ شَرْعِيَيْنَ مَقْبُولِيْنَ شَرْعًا تَحْرِيْرًا فِي أَوَاخِرِ شَهْرِ شَعْبَانَ لِسَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِيْنَ وَأَلْفٍ. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود.
1ح/34	زواج علي بن المرحوم الحاج عمر الزعيم بمخطوبته فخرى بنت سليمان	25 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/4م	لدى مولانا يوسف أُنْدِي بن محمد دام ذكره: تَزَوَّجَ الشَّابَّ الْمَدْعُوَّ عَلِيَّ بْنَ الْمَرْحُومِ الْحَاجِّ عَمْرِ الزَّعِيمِ بِمَخْطُوبَتِهِ فَخْرِي بِنْتِ سُلَيْمَانَ نَوَاسِ الْخَلِيلِيِّ الْبَكْرِ الْبَالِغِ الْخَالِيَّةِ عَنِ الْمَوَانِعِ الشَّرْعِيَّةِ أَصْدَاقِهَا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَوْنِهِ وَحَسَنِ تَوْفِيْقِهِ وَسَنَةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَاقًا جَمَلْتَهُ خَمْسَةَ وَسِتُّونَ غَرَشًا عَدْدِيَّةَ الْحَالِ، لَهَا مِنْ ذَلِكَ أَرْبَعُونَ غَرَشًا مَقْبُوضَةً بِيَدِهَا بِاعْتِرَافٍ وَكَيْلِهَا الْآتِي ذَكَرَهُ فِيهِ الْاعْتِرَافُ الشَّرْعِيَّ وَالْبَاقِي بَعْدَ الْحَالِ، وَقَدْرُهُ خَمْسَةَ وَعِشْرُونَ غَرَشًا، لَهَا عَلَيْهِ إِلَى الْفِرَاقِ مَوْتًا أَوْ طَلَاقًا بَائِنًا، زَوْجِهَا مِنْهُ بِذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ كَذَلِكَ شَقِيْقِهَا بِالْوَكَالَةِ عَنْهَا الثَّابِتِ وَكَالْتِهِ عَنْهَا فِي ذَلِكَ وَالِاعْتِرَافِ بِقَبْضِ مَعْجَلِ الصَّدَاقِ بِشَهَادَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْحَاجِّ أَحْمَدَ بْنَ أَحْمَدِ الزَّوَايِدِ وَمُحَمَّدَ بْنَ الْحَاجِّ مُصْطَفَى الشَّرْفِيِّ الْعَارِفِيْنَ ثُبُوتًا شَّرْعِيًّا زَوْجًا صَحِيْحًا شَّرْعِيًّا مَقْبُولًا مِنَ الزَّوْجِ الْمَزْبُورِ وَكَيْلِهِ الْحَاجِّ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ الثَّابِتِ وَكَالْتِهِ عَنْهُ فِي قَبُولِ النِّكَاحِ بِشَهَادَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ السَّيِّدِ أَبُو بَكْرٍ الْحَجَّارِ وَالشَّيْخِ مُحِبِّ اللَّهِ بْنِ الشَّيْخِ مُوسَى شَهَادَةً شَرْعِيَّةً تَحْرِيْرًا فِي خَامِسِ وَعِشْرِيْنَ نِي الْحِجَّةِ الْحَرَامِ لِسَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِيْنَ وَأَلْفٍ.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، كاتبه.
2ح/34	زواج محمد جلبي بن المرحوم حسين بلكباشي بمخطوبته رضية بنت محمد بن جعاره	25 ذو الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/5/4 م	لدى مولانا يوسف أفندي بن محمد دام بقاؤه: تزوَّج فخر أقرانه محمد جلبي بن المرحوم حسين بلكباشي بمخطوبته رضية بنت محمد بن جعارة، المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله وعونه وحسن توفيقه وسنة نبهه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته ثلاثة وعشرون غرشا الحال لها من ذلك خمسة عشر غرشا مقبوضاً بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال وقدره ثمانية غروش مؤجل لها عليه إلى الفراق موت أو طلاق بائن، زوجه من ذلك على ذلك وكيلها فخر الأفاضل المكرمين مولانا الشيخ أبو الفتح الثوري الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من إبراهيم بن أحمد خبيصة وسليمان بن حجازي العجمية العارفين بها ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحا مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شرعياً تحريراً في خامس وعشرين ذي الحجّة لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ علي الثوري، كاتبه، المزبورون أعلاه.
3ح/34	أقرّار مستحقات من الصرة الرومية	أواسط ذي القعدة سنة 1081 هـ/ 1671/3/25 م	قرّر سيدنا ومولانا العالم الكبير العامل الشهير محرّر دقائق التفسير، مقرّر قواعد أحسن تقرير، أفضى قضاة الإسلام أولى ولاية الأنام معدن العلم والحلم والكلام شيخ مشايخ الإسلام العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحاملة هذا الكتاب الشرعي وناقلة هذا الخطاب المرعي فخر المخدرات تاج المحصنات الست فخري بنت فخر قضاة الإسلام نذر ولاية الأنام مصطفى أفندي قاضي المحمل الشريف كان تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان في سلطانين ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنية من جماعة الصلحاء والمجاورين عوضاً عن زوجها فخر المشايخ الكرام زبدة الفضلاء الفخام الشيخ محمود شيخ الحرم القدسي بحكم فراغه لها عن ذلك في يوم تاريخه أدناه بحسن اختياره ورضاه الأيل ذلك للفارغ المزبور عن محلول الحاجة فخري بنت المرحوم الشيخ بدر الدين، بمقتضى التقرير الشرعي الصادر لدى مولانا المولى الموقع أعلاه المؤرخ في عشرين شهر رجب الحرام لسنة تاريخه أدناه، وأذن مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المومى إليه للمقرّر المزبور بتناول السلطانين الذهب المزبورين في كل سنة من الصرة الرومية في قبضه من محله أسوة أمثالها تقريراً وأدنا صحيحين

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواسط ذي القعدة لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام زخر ولاية الأنام محرر القضايا والأحكام بالأحكام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه لما حضر كل واحد من المشايخ العظام مولانا الشيخ صالح بن الشيخ عبد الرحمن والشيخ محمود ومولانا الشيخ نور الدين الشهير نسبهم الكريم بأولاد غضية وهم المتولون والنظار على أوقاف سيدنا موسى الكليم على نبينا وعليه وسائر الأنبياء صلوات الملك الحكيم، وذكروا لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أن من العادة القديمة في كل سنة في أيام موسى يأتون من النواحي والبلدان لزيارة المسجد الأقصى الشريف، ويتوجهون لزيارة ضريح سيدنا موسى الكليم عليه السلام وأنهم يتوجهون معهم للزيارة ويمكنون هناك مدة أسبوع ويعملون في كل يوم السماط المعتاد لأجل الواردين والآن أيام الموسم بدأت وليس تحت أيديهم الآن شيء من محصول الوقف يصرفونه في عمل السماط المزبور لأن غلة الوقف لم تظهر الآن، وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه الإذن لهم باستدانة ما يصرفونه في عمل السماط وبالرجوع نظير ذلك إلى غلة الوقف، فأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه لهم بموجب سجل مؤرخ في سابع شهر ذي الحجة سنة تاريخه أدناه إذنا شرعياً وتوجهوا لزيارة الضريح الكريم وعملوا السماط المرقوم، وحضروا يوم تاريخه أدناه وذكروا لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أنهم صرفوا في عمل السماط المرقوم ألف قطعة واحدة واثنان وتسعين قطعة مصرية على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما هو ثمن 120 رطل أرزا ثلاثمائة قطعة مصرية وما هو ثمن مائة رطل دقيقاً مائتان وستون قطعة مصرية، وما هو ثمن اثني عشر... خمسون قطعة مصرية، وما هو ثمن اثني عشر رطلا سمناً مائتان وستة عشر قطعة مصرية، وما هو ثمن... ثمانون قطعة، وما هو ثمن حمص وملح عشرون قطعة مصرية، وما هو ثمن ألواح مسامير اثني عشر قطعة مصرية، وما هو ثمن... خمس قطع، وما هو ثمن اباريق... أربعة عشر قطعة، وما هو ثمن طاستين أربعون قطعة مصرية... اثنان وعشرون قطعة، وما هو أجرة فران عشر قطع، وما هو أجرة... عشر قطع وما هو أجرة طباح ثلاثون قطعة وما هو أجرة محضرين أربعون قطعة وهو طبق المبلغ المذكور، وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه الإذن لهم بالرجوع نظير ذلك المبلغ على غلة الوقف المرقوم فأذن لهم مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بذلك الإذن الشرعي إذنا شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في أواخر ذي الحجة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p>	<p>أواخر ذي الحجة سنة 1081هـ/ 1671/5/8م</p>	<p>طلب دين</p>	<p>4ح/34</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عل الدقاق الشيخ، علي الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، المزورون.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق المحقق قذوة قضاة الإسلام خلاصة الخطباء والعلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولي يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعاليه دامت فضائله ومعالیه ادعى السيد إبراهيم بن السيد أبو بكر بن السيد عبد العزيز من أهالي دمشق الشام على محمد بن محمد الوكيل الشرعي عن قبل السيد حسين بن السيد إسماعيل من أهالي القبيبات⁽¹⁾ من محلات الشام الثابت وكالته عنه فيما يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من الحاج علي بن أحمد بن محمد وإبراهيم بن إسماعيل من القبيبات ثبوتاً شرعياً، وقال في تقرير دعواه عليه أن من الجاري في ملكه جميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف من أصل كامل من الدار القائمة البناء بالقبيبات من محلات دمشق الشام ولها شهرة في محلها تغني عن وصفها وتحديدها وأن الحصّة آلت إليه من والده السيد أبي بكر وآلت لوالده السيد عبد العزيز من أولاد حمود وأن المدعى عليه يعاضه في الحصّة المزبورة بالوكالة المزبورة عن موكله المرقوم بغير طريق شرعي تسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بالإنكار لذلك، وطلب من المدعي بيّنة تشهد له بذلك فأحضر كل واحد من الحاج علي بن أحمد وإبراهيم بن إسماعيل الدمشقيين كلاهما من القبيبات بأن الحصّة المزبورة في الدار المرقومة ملك للمدعي المرقوم وأنها آلت بالإرث الشرعي عن والده السيد أبي بكر من والده عبد العزيز وأن السيد أبي بكر ووالده السيد عبد العزيز كانا يلفان الشاشات للحضور وأنهما يعرفانها المعرفة الشرعية بأنهما سادات كرام ويلفان الأخضر شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعي عليه، فلم يبد في شهادتهما دافع شرعي، فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً، ولما ثبت مضمون ذلك وما قامت به البيّنة الشرعية لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً أمر المدعى عليه المرقوم، حيث ثبت بأن الحصّة المزبورة للمدعي المرقوم من والده له مع والده السيد أبي بكر، وآلت لوالده من والده السيد عبد العزيز اللذين كانا يلفان الأخضر برفع يده عن الحصّة المزبورة وبرفع يد موكله عنها وتسليمها للمدعي المرقوم أمراً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في عشرين ذي الحجة الحرام سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ خليل، الشيخ موسى، خليل جلبي الترجمان، محمد جلبي.</p>	<p>20 ذو الحجة سنة 1081 هـ / 1671/4/29 م</p>	<p>دعوى على ملكية بيت في القبيبات محلة من محلات دمشق الشام</p>	<p>1ح/35</p>

(1) القبيبات: محلة من محلات الشام.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الأمر كما كتبه وحرره الفقير لله سبحانه عبد الرحمن بن محمد المولى بمدينة غزة هاشم عفى عنهما مهوراً بمهره المعتاد بمجلس الشرع الشريف ومحفل الدين المنيف بمدينة غزة المحروسة أجله الله تعالى لدى مولانا فخر قضاة الإسلام عمدة ولاية الأناضول محرر القضايا والأحكام بالأحكام الحاكم الشرعي الحنفي، الموقع خطه الكريم أغلاه دام أغلاه، لما وردت المراسلة الواردة عن قبل أقضى قضاة الإسلام أولى ولاية الموحدين، حجة الحق على الخلق أجمعين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين حس أفندي قاضي القدس الشريف، وما ضم إليه وأضيف، أدام الله تعالى أيامه الزاهرة وجمع له بين خير الدنيا والآخرة خطاباً لناثبه بمدينة غزة هاشم من خلاصة مضمونها وفحوى مكنونها مفخر المدرسين الكرام عمدة النواب العظام نائب الشرع الشريف بمدينة غزة هاشم المكرم، نعلمك بأنه ثبت مهر فخر المخدرات لالاخان خانم على متروكات زوجها المرحوم عساف بشه بالدعوى من وكيلها شاهين آغا، وثبتت وكالته لديه بوجه محمد آغا الوصي الشرعي على يتيمة عساف بشه المشار إليه، وأوقف الأمر على يمين المؤكدة ببقائه بذمة زوجها عساف بشه المزبور عرض اليمين على الست المصونة واللؤلؤة المكنونة هذا الحجاب الرفيع لالاخان خانم المذكورة واستحلفت فحلفت بالله العظيم الرحمن الرحيم اليمين الشرعية الجامعة المعاينة الحلف شرعاً بأنها لم يصلها من زوجها عساف بشه المشار إليه جميع مهرها وقدره خمسة آلاف غرش سوى ألف غرش واحد وتبقى بذمته أربعة آلاف غرش ولم يصل من متروكاته شيء، ولا أبرأته من ذلك، ولا اعتاضت عن ذلك ولا بشيء منه وأنه توفي إلى رحمة الله تعالى والأربعة آلاف باقية بذمته ومستحقة الأخذ من متروكاته، حلفاً شرعياً وعرف بها في ذلك الشهود قدوة الأمراء حسن بك بن المرحوم المغفور له أمير الأمراء الكرام إبراهيم بشه والأخوة الثلاثة وهم الأمراء خرم بك وعمدة الأمراء الكرام هندانم بك وفخر الأمراء العظام حيدر بك أولاد المرحوم أمير الأمراء الكرام حسن بشه طاب ثراه تعريفاً شرعياً وتبين ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أغلاه بشهادة شهوده وتصريح الاعتراف بذلك لديه ثبوتاً شرعياً بطريقة شرعية بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً جرى ذلك وحرر في تاسع عشر ذي الحجة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: فخر التجار الخواجة مكي بن محمد الفخري، فخر الأماثل أبو ياسين عبد الله بن المرحوم سليمان إلهيس، فخر أمثاله علي بك السباهي بغزة، عبد العال آغا بن الحاج محمد، الفقير محي الدين المالكي، الفقير صالح الثوري، الفقير محي الدين.</p>	<p>19 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/3/29م</p>	<p>متروكات عساف بشه</p>	<p>2ح/35</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السّجل
1ح/36	دعوى على زوجة المرحوم عساف بك مير لواء الحاجّ الشامي	21 ذو الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/4/30 م	<p>مثال: وثيقة نائب الفقير إلى العلي القاضي حسن القاضي بالقدس الشريف غفر الله له بمهره المعتاد.</p> <p>حُرّ الأمر حسبما وقع فيه الموقّع وكتبه الفقير لله تعالى يوسف بن محمد المولي، خليفة بمدينة القدس الشريف، عفى عنهما بمهره المعتاد بالمجلس الشّرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقّق المحقّق قدوة قضاة الإسلام خلاصة الخطباء والعلماء الأعلام الحاكم الشّرعيّ المولى يوسف أفندي الموقّع خطه الكريم بأعليه دامت فضائله ومعاليه. ادعى فخر الأعيان شاهين آغا بن عبد الله بالوكالة الشرعيّة عن قبل فخر المخدرات إكليلة المحجبات هذا الحجاب الرفيع والستر الكامل البديع الست لال خانم ابنة المرحوم المغفور له أمير الأمراء (1) الكرام كبير الكبراء الفخام صاحب المجد والاحترام حسين بشه المتصرف (2) بلواء غزّة، كان تغمده الله بالرحمة والرضوان زوجة المرحوم أمير الأمراء الكرام، كبير الكبراء الفخام عساف بشه مير الحاجّ الشريف الشامي كان عليه من الرحمة والغفران بن المرحوم محمد بشه ابن المرحوم فروخ بشه الثابت وكالته عنها فيما سيأتي بيانه فيه بموجب الحجّة الآتي بيانها فيه ثبوتاً شرعيّاً على فخر الأعيان محمد آغا بن مصطفى آغا المنسوب وصيا شرعيّاً من قبل فخر قضاة الإسلام أحمد أفندي البكري القسام العسكري بدمشق الشام بموجب حجة شرعية مؤرخة في تاسع عشر ذي القعدة الحرام لسنة تاريخه أدناه المخلد بيده الثانية المضمون لدى الحاكم الشّرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعيّاً على المصونة والدرّة المكنونة الست ماه منور خانم يتيمة المرحوم عساف بشه المومى إليه وقال في تقرير دعواه عليه مشيراً بخطابه إليه أن لموكلته المزبورة بدمّة زوجها المرحوم عساف بشه المرقوم مهرها ومؤخر صداقتها عليه وقدره خمسة آلاف غرش فضية عددية يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية وصلها من زوجها المزبور حال حياته ألف غرش عددياً، وتأخر لها بدمته أربعة آلاف غرش عددية فضية، وأن زوجها عساف بشه المرقوم انتقل بالوفاة إلى رحمة الله تعالى والمبلغ المزبور باقٍ لها في ذمته البقاء الشّرعيّ، وأن المدعى عليه واضع يده على جميع مخلفات عساف بشه المومى إليه وطالبه لموكلته المزبورة بالمبلغ المزبور وقدره أربعة آلاف</p>

(1) أمير الأمراء: الامير في اللغة ذو الامر والتسلط، وهو لقب من القاب الوظائف التي استعملت كذلك كألقاب فخري، وكما ظهر امير الامراء فترة خلافة الرازي سنة (322-329هـ)، وقد استخدم هذا القاب في الدولة العباسية والفاطمية، وقد أصبح في الفترة العثمانية من الألقاب الشخصية. الباشا، حسن. الألقاب الإسلامية، ص188.

(2) متصرف: المراد من ينفذ تصرفه بالأمر، وقد استعمل في عصر المماليك كلقب ثانوي، ولكن في حالة إضافة إلى ياء النسب، والمتصرف من ألقاب الوزراء ونحوهم. الباشا، حسن(1957)، الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والأثار، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ص447.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>غرش عددية من متروكات عساف بشه المرقوم وسأل سؤاله عن ذلك، سئل فأجاب بالانكار لذلك كله وأن يثبت ما يدعيه بالطريق الشرعي فأبرز المدعي الوكيل المرقوم من يده حجة شرعية صادرة لدى قدوة قضاة الإسلام عبد الرحمن أفندي بن محمد خليفة الحكم العزيز بمدينة غزة هاشم مؤرخة في تاسع عشر شهر تاريخه أدناه مضمونها بأن لال خان خانم وكلت شاهين آغا المرقوم في استخلاص مهرها المزبور الذي بذمة زوجها عساف بشه المرقوم وحصتها بالأرث الشرعي من جميع ممتلكاته، وفي الدعاوي والمخاصمات لدى السادة الحكام ولاية الأنام وكالة صحيحة شرعية في ذلك كله لها لا عليها مقبولة من شاهين آغا المزبور قبولاً شرعياً وأبرز من يده أيضاً صورة كتاب الزوجية الصادر لدى فخر المدرسين الكرام يوسف أفندي الرضي خليفة الحكم العزيز بمدينة غزة هاشم سابقاً المؤرخ في ثاني شهر رمضان المعظم سنة أربعة وستين وألف المتوج بإمضاء عبد الرحمن أفندي خليفة الحكم العزيز بغزة هاشم حالاً مضمونها أن عساف بشه المرقوم اصدق الست لال خان خانم المزبورة أغلاه على صداق جملته خمسة آلاف غرش فضية عددية كل غرش منها ثلاثين قطعة مصرية الحال لها من ذلك ثلاثة آلاف غرش عددية والباقي بعد الحال وقدره ألفا غرش ثنتان فضية عددية مؤجلة لها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً وقرئت حجة الوكالة وصورة كتاب الزوجية بوجه الوصي المزبور انكر مضمونها وطلب من المدعي إثبات مضمونها بالوجه الشرعي فأحضر كل واحد من الرجلين المسلمين العدلين هما محمد بن يوسف وسعد بن علي، وهما من أهالي مدينة غزة. وشهدا بالإشهاد الشرعي بصحة مضمون الحجتين المزبورتين أغلاه وأنهما صدرا لدى عبد الرحمن أفندي ويوسف أفندي المزبورين أغلاه بحضرتهما، وأشهداهما على نفسيهما بذلك شهادة صحيحة شرعية بوجه محمد آغا الوصي المرقوم، فلم يبد في شهادتهما دافعا شرعياً، ولما ثبت ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ترتب على الموكل المزبور يمين الاستظهار اليمين الشرعي، فندب حليفها فخر قضاة الإسلام عبد الرحمن أفندي بن محمد نائب الشرع الشريف بمدينة غزة هاشم حالاً، فحلفها النائب المزبور فحلفت لال خان خانم الموكلة المزبورة بالله العظيم بأنه لم يصلها من زوجها عساف بشه المرقوم من مهرها المرقوم سوى ألف غرش واحدة فضية عددية وأن الأربعة آلاف غرش المزبورة باقية لها بذمته لم يصلها من ذلك شيء ولا احتالت بشيء منه ولا أبرأته من ذلك ولا اعتاضت عن ذلك ولا شيء منه. وأن عساف بشه توفي إلى رحمة الله تعالى، والأربعة آلاف غرش باقية لها بذمته، وتستحق أخذها من تركته، حلفاً شرعياً بموجب الحجة الشرعية الصادرة عن النائب المذكور أغلاه المقيدة بحكمة القدس الشريف المؤرخة في تاسع عشر شهر ذي الحجة الحرام سنة تاريخه. فقرئت الحجة</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص / وحجة
<p>المزبورة بوجه الوصي المزبور، أنكر مضمونها فطلب من المدعي بينة تشهد له بصحة مضمون الحجة المزبورة، فأحضر كل واحد من فخر الأمثال علي بك السباهي بقرّة بن المرحوم إبراهيم الكماني وفخر أقرانه عبد العال آغا بن محمد، وشهدا بعد أن استشهدا بأن الحجة المزبورة صدرت لدى عبد الرحمن أفندي بن محمد بحضورهما وأشهدهما على نفسه بذلك شهادة صحيحة شرعية بوجه الوصي المزبور فلم يبد في شهادتهما دافعا شرعياً، فقبلت شهادتهما بذلك قبولا شرعياً وثبت مضمون ذلك لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً صحيحاً شرعياً مستوفياً شرائطه الشرعية، وفي وجوبه المعتبر المحرر المرعي أوقعه بالطريق الشرعي وأسلوبه المعتبر المرعي أمر الوصي المزبور بدفع الأربعة آلاف غرش المزبورة من متروكات عساف بشه المرقوم لموكلته المزبورة أمراً شرعياً مقبولاً شرعاً، فامتثل لذلك وذكر أن ليس تحت يده من متروكات عساف بشه المرقوم سوى عقاراته، فأمره مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ببيع عقاره وفاءً بدينه أمراً شرعياً محرراً مرعياً تحريراً في حادي وعشرين ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا زكريا أفندي، مولانا نور الدين أفندي، مولانا فتح الله أفندي، مولانا الشيخ علي أفندي، مولانا الشيخ علي أفندي الثوري، مولانا الشيخ موسى أفندي، خليل جلبي الترجمان.</p>			
<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العامل الكبير العامل الفقير محرر دقائق التفسير مقرر قواعد، أحسن تقدير أفضى قضاة الإسلام، أولى ولاية الأنام، معدن العلم والحلم والفضل والكمال، وارث علوم الأنبياء الكرام، صدر الموالي العظام حلال مشكلات الأنام المولي حسن أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما ادعى فخر النبلاء الشيخ خليل بن المرحوم قدوة المدرسين الشيخ عفيف الديري الاصيل عن نفسه والوصي الشرعي على شقيقته رقية القاصر عن درجة البلوغ والوكيل الشرعي عن قبل شقيقته الست مؤيدة الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من زوجها فخر الصالحين الشيخ محمد العينبوسي، وفخر الأفاضل الشيخ علي الثوري ثبوتاً شرعياً على فخر الصالحين الشيخ عبد البديع بن المرحوم الحاج موسى بن عمران الحاضر معه بالمجلس الشرعي وقال في تقرير دعواه عليه أن والدته المحرومة الست حنفية بنت المرحوم الأستاذ أحمد الدالي كانت في حين حياتها قبل وفاتها في ثالث شهر جمادى الأولى سنة ثمانية وسبعين وألف، باعته وهو اشترى منها ما هولها وجار في ملكها</p>	<p>21 ذو الحجة سنة 1081 هـ / 1671/4/30 م</p>	<p>دعوى على ملكية وانتقال إرث</p>	<p>1ح/37</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وحيازتها الشرعية، وانتقل إليها بالأرث الشرعي من قبل زوجها الحاج موسى والد المدعى عليه، ومن ولدها الذي رزقته من زوجها المزبور المتوفى بعد والده المزبور وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها أربعون قراريط من أصل كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب القطنين⁽¹⁾ المشتملة على علو وسفلي ومنافع ومرافق وحقوق شركية: شركة المدعى عليه ومن يُشركه بحق الباقي المحدودة قبلة في العلو، دار بيد وراث مصطفى بن سماق ومن يُشركه، ومن السفلي الدرب السالك وفيه الباب، وشرقاً دار نعيمة بنت الحاج محمد بن أبي الشامات، وشمالاً دار الحاج أحمد غضية، وغرباً الطريق السالك وفيه باب البوابة المتوصل إلى الدار المزبورة وأن المدعى عليه المزبور اشترى الحصّة المزبورة من والدته المرقومة بثمن قدره ثلاثة وعشرون غرشاً فضية عديدة وأن في ذلك غبناً، وطالبه برفع يده عن الحصّة المزبورة وتسليمها له أصالة ووكالة ووصالية سئل سؤاله عن ذلك فأجاب بأنه اشترى الحصّة المذكورة من والدته حال حياتها في التاريخ المزبور بموجب حجة شرعية صادرة مؤرخة في التاريخ المزبور، وأبرزت الحجة المزبورة فوجد مضمونها بأن ليس فيها غبناً، فطلب من المدعي المزبور بينة تشهد له بذلك بأن حين المبيع كان في غبن، فطلب المهلة لمدة ثلاثة أيام. حضر بعد تمام المهلة وذكر أن لا بينة له بذلك وعجز عن ثبوت ذلك بالوجه الشرعي، ولم يلتزم يمينه ومنع الحاكم الشرعي المشار إليه منعا شرعياً بعد تمام ذلك ولزومه، أقر واعترف الشيخ خليل المزبور بالأصالة عن نفسه والوكالة والوصاية أن ليس في البيع غبن فاجر وأن الثمن المزبور قيمته وأن الدار المزبورة وقت البيع كانت خربة أيلة للسقوط والانهدام إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، وأشهد عليه الشيخ خليل المزبور بالأصالة والوكالة والوصاية أن لا حق له ولا لموكلته ولا للقاصر المزبور قبله حقاً مطلقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا محاصصة ولا مساحة، وأن البيع صدر في محله لا معارضة له مع المشتري المزبور منه بالوجه الشرعي مطلقاً إهاداً شرعياً مصدقاً مرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً، وحكم بموجبه حكماً شرعياً بالطريق الشرعي الواجب اعتباره شرعاً تحريراً... ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى.</p>			

(1) محلة باب القطنيين: تقع من الجهة الغربية للحرم، رباعية، إبراهيم. سجل 152، ص 36.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
2ح/37	وظيفة الأذان بزواوية الشيخ منصور	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	قرّر مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل الشهير محرر دقائق التفسير مقرر قواعده أحسن تقدير، أقضى قضاة الإسلام، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقع خطه الكريم بأعلى نظيره، دام أعلاه لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقلي هذا الخطاب المرعي: الشيخ حبيب الله والشيخ علي، يتيمي المرحوم السيد محمد العيلي في وظيفة الإمامة بمدرسة المرحوم المغفور له... السلطان عليه رحمة الله، الملك المنان الكائنة بمدينة القدس الشريف بما لذلك من المعلوم بموجب دفتر الوقف، وقرّر بوظيفة الأذان (1) بزواوية (2) الشيخ العالم المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ منصور بجبل طور زيتا (3) بالقدس الشريف بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيان، وفي أربعة أرغفة من العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف وقف خاصكي سلطان طاب ثراها عوضا عن والدهما السيد محمد بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بمباشرة الوظائفين المزبورتين ويقبض معلومهما وتناول الخبز في كل يوم والاستنابة عند الحاجة، وقرّرهما مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه في نصف وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف في كل يوم بعد صلاة العصر بربعة المرحوم عبد القادر أفندي الحريري، وتناول ما لها من المعلوم بموجب عقد الوقف وأذن لهما بمباشرة الوظيفة ويقبض معلومها المعين أعلاه والاستنابة عند الحاجة تقريرا وأدنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا تحريرا في أواخر ربيع الثاني سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى.
3ح/37	وظيفة قراءة الجزء الشريف	أواسط جمادى الثانية سنة 1081هـ/ 1670/10/29م	قرّر مولانا أعلم العلماء المتبحرين أفضل الفضلاء المتأخرين نبغ العلم والحلم واليقين حجة الحق على الخلق أجمعين وارث علوم الأنبياء والمرسلين صدر الموالى المكرمين الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقع خطه الكريم بأعلى نظيره، دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعي

(1) وظيفة الأذان: رفع نداء الصلاة في الزواوية خمس مرات في اليوم.

(2) الزواوية: تعرف بالزواوية المنصورية، نسبة إلى الشيخ منصور المصري المحلاوي نزيل القدس والشام، الصوفي الشاذلي، لقد نسب هذا الرواق للشيخ منصور المحلاوي حيث كان يلقي دروسه على مريديه من أهل البيت الشريف أواسط القرن السابع عشر الميلادي، سجل القدس، 133، ص2، المحبي، خلاصة الأثر في أعيان المئة الحادي عشر، ج4، ص423.

(3) طور زيتا: تقع شرق مدينة القدس المقدسي. أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم. مطبعة مدبولي، ص172.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
	بريعة المرحوم سنان بيشه		وناقله الشاب الموفق الشيخ أحمد بن فخر الصالحين الشيخ عبد القادر سبعة أثمان وظليفة قراءة الجزء الشريف بربعة ⁽¹⁾ المرحوم سنان بيشه، بما لها من المعلوم أسوة أمثاله شركة المقرّر المرقوم بحق الثمن الباقي عوضاً عن الشيخ محمد بن الشيخ موسى الموقت بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك، وأذن له مولانا وسيدنا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة ويقبض معلومها المعين وبالاستنابة عند الحاجة تقريراً وإبهذاناً صحيحين مقبولين شرعاً تحريراً في أوسط شهر جمادى الثانية سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ فتح الله الشيخ علي الشيخ علي الشيخ أبو الفتح الشيخ موسى
1ح/38	محاسبة تركة عوض بن إبراهيم الكردي	29 ربيع الأول سنة 1081هـ/ 1670/8/15م	دفتّر يضمن ضبط تركة عوض بن إبراهيم الكردي، المنحصر إرثه في أولاد أختيه وهم: شعبان ورحمة البالغين العاقلين وإبراهيم خليل وعفيفة القاصرين عن درجة البلوغ وهم أولاد رمضان جناعر وفخرى وندرى القاصرتان ابنتا رمضان قليبو انحصارا شرعياً بمعرفة رمضان جناعر المزبور الوصي على أولاده القاصرين المزبورين والوكيل عن قبل ولديه شعبان ورحمة المذكورين حسبما وكلاه بالمجلس الشرعيّ وعرف برحمة محمد بن الشقيف تعريفاً شرعياً وبمعرفة رمضان قليبو الوصي على ابنائه القاصرين المزبورين وذلك لدى الحاكم الشرعيّ القسام الموقّع عليه المتروكات: لحاف يماني: 40مصرية، لحاف ظهر أحمر: 43مصرية، 3 مخدات مطرزة: 16مصرية، قماش أزرق: 29مصرية، شرف أبيض: 13 مصرية، ستر حرير: 41مصرية، جوخة زرقاء: 11مصرية، قميص: 10 مصرية، 3 أذرع ستر: 10مصرية، 3قمصان: 18مصرية، سير: 13مصرية، صدريه: 10مصرية، لباس: 41مصرية، شمله: 7مصرية، بشت: 11مصرية، صندوق: 5مصرية، هندية وعباءة سوداء: 155مصرية، طاقيه زرباب: 131مصرية، قنباز وردى: 22مصرية، 3مخدات مطرزة: 20مصرية، زبدية: 22مصرية، 3 صحنون قيشاني: 15مصرية، فنجان: 3مصرية، طبق: 5مصرية، ...: 30مصرية، بقجة بيضاء: 5مصرية، المجموع: 24غرشا ظهر منها: تجهيز وتكفين ولوازم: 150مصرية، صدقة: 19مصرية، رسم قسمة: 24مصرية، أجره قدم: 10مصرية، حجة وصاية: 30مصرية، رسالية: 2مصري، خرج لوازم: 10مصرية، أجره دلالين: 17مصرية، وفاء ديون 120مصرية.

(1) ربعة: صندوق من الخشب يوضع به أجزاء القرآن الثلاثون.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>المجموع: 13 غرش وقبض كل واحد من رمضان جناعر بالوكالة الشرعية (...) الوصاية المزبورة ما خصه أولاده (...) وقبض رمضان المزبور ما خص ابنه القاصرين المرقومين بالوصاية المزبورة بينهما بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً تحريراً في تاسع عشر ربيع الأول سنة 1081 هـ حرر هذا الدفتر بمعرفة الفقير لله تعالى رجب بن موسى القسام بمدينة القدس الشريف.</p>
2ح/38	محاسبة ضبط متروكات المرحومة صاحبة خاتون بنت المرحوم الخواجة محمد الرومي	15 ربيع الثاني سنة 1081 هـ/ 1670/8/1 م	<p>دفتر يتضمّن ضبط متروكات المرحومة صاحبة خاتون بنت المرحوم الخواجة محمد الرومي المتوفية في القدس الشريف والمنحصر إرثها الشرعي في زوجها الحاج عبد اللطيف بن المرحوم القاضي يحيى العلمي، وفي أولادها من زوجها المزبور وهم يحيى وعبد الوهاب المتوفىين بعد وفاتها وحسن وصلاح القاصرين، والسنت علمية البالغة العاقلة وذلك بمعرفة الزوج المزبور بالأصالة والولاية الشرعية على ولديه القاصرين وبمعرفة الشيخ صلاح الدين العلمي بالوكالة عن السنت علمه المزبورة حسبما وكلته بالمجلس الشرعي، وعرف بها والدها المزبور والخواجة محي الدين ابن الخواجة صلاح الخليلي أخ زوجها تعريفاً شرعياً صدر ذلك لدى فخر المدرسين الحاكم الشرعي الموقع عليه. تخمين: قميص خطيب: غرش، قميص: غرش، لوازم حمام: 3 غروش، كودكين جوخ أخضر: 5 غروش، وجه مخدة: 3 غروش، محرمة مطرزة، 3 غروش، قفطان أزرق: 5 غروش، صحن: 15 مصرية، ... مطرزة: 15 مصرية، ستارة بغدادي أخضر: 3 غروش، قضان درايا أخضر بأزرار فضة: 32 غرش، فوطة حرير: 32 غرش، لباس زمل: غرشان، لباس طولي: 15 مصرية، قفتان دابولية هندية: 3 غروش، لحاف بغدادي: 15 مصرية، طاقيه طشيه عدد 4: 4 غروش، لحاف أبيض مطرز: 3 غروش، لحاف يماني: غرش، لحاف يماني: غرشان، ... 4 غروش، بساط: غرش، 3 مخدات يماني: 3 غروش، مخدة دندكي مطرزة: 32 غرش، شرف حرير: 3 غروش، لباد صفدي: غرشان، زيادي قشاني: غرش، زيادي مذهبة: غرش، مرآه: غرش، ... غرشان، صحن صينية: 12 غرش، زيادي صيني: غرش، فناجان قيشاني عدد 15: غرش، صفرة صحن: 6 غروش، طشت نحاس: 4 غروش، طاسات: عدد 3: 12 غرش، ابريق نحاس: 4 غروش، لحاف أحمر: غرش، مقص فضة: 3 غروش، صحن قيشاني: غرش، صندوقان: غرش، جلد: غرش مؤخر صداق بدمّة زوجها باعتراه 50 غرش</p> <p>المجموع: 143 ظهر منها: رسم قسمة: 143 مصرية، خرج قسمة: 47 مصرية، محصول وكالة: 60 مصرية، أجره قدم: 15 مصرية، كاتب دفتر: 15 مصرية، رسول: 5 مصرية</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			مجموعه: 284مصرية وأبقيت الأسبابُ المزبورة بيد الزوج المزبور على أن يوزعها على حكم الوصية الشرعية بعد المصادقة الشرعية تحريراً في خامس عشر ربيع الثاني سنة إحدى وثمانين وألف. حرر بمعرفة الفقير لله تعالى رجب بن موسى القسام بالقدس الشريف عفى عنه.
1ح/39	محاسبة ضبط متروكات لطيفة بنت زيتون المتوفاه بالقدس الشريف	أواخر ربيع أول سنة 1081هـ/ 1670/8/15م	دفتر يتضمّن ضبط متروكات لطيفة بنت زيتون المتوفاه في القدس الشريف، والمنحصر إرثها في زوجها رمضان بن يوسف السقا بحق الثمن، وفي ولده يوسف انحصاراً شرعياً القاصر عن درجة البلوغ انحصاراً شرعياً مقبولاً من الزوج أصالة عن نفسه ووصاية على ولده يوسف القاصر، صدر ذلك لدى قدوة المدرسين عمدة المحققين الحاكم الشرعي القسام الموقّع خطه الكريم عليه نظيره. تخمين: فراش: غرش، طبق: غرش، قميص: 24مصرية، طاقيه: غرش، شرشف: 5مصرية، طاسة نحاس: 15مصرية، 3مخدات: 40مصرية، 8 زبادي قاشاني: غرش، 9فناجين قاشاني: غرش، 3صحون قاشاني: 3مصرية، مؤخر صدق متوفاه: 35غرشا، حصه في الدار بباب حطة 12ط (قيراط) المجموع: 66غرشا و3مصرية ظهر من ذلك تجهيز تكفين: غرش، رسم قسمة: 66مصرية، خرج قسمة: 22مصرية، حجة وصاية: 30مصرية، أجره قدم ورسليه: 15مصرية وأبقى ذلك بيد الزوج المزبور البقاء الشرعي تحريراً في أواخر شهر ربيع أول سنة إحدى وثمانين وألف، حرر هذا الدفتر بمعرفة الفقير لله تعالى رجب بن موسى القسام بمدينة القدس الشريف عفى عنهما بمهره المعتاد.
2ح/39	محاسبة ضبط وبيع أسباب الحرمه فاطمه بنت فتح الدين الكركي المتوفاه بالقدس الشريف	5جمادى الأول سنة 1081هـ/ 1670/9/19م	دفتر يتضمّن ضبط وبيع أسباب الحرمه فاطمه بنت فتح الدين الكركي المتوفاه بالقدس الشريف، المنحصرة إرثها الشرعي في زوجها عبد النبي بن حسن الزعرب وولديها منه وهما: مصطفى وحسين القاصرين عن درجة البلوغ انحصاراً شرعياً وذلك بمعرفة الزوج الأصيل عن نفسه والوصي على ولديه القاصرين. صدر ذلك لدى مولانا فخر قضاة الإسلام، الحاكم الشرعي القسام الموقّع خطه بأعلي نظيره. منها: قالب مخدة أزرق: 60مصرية، لحاف: 40مصرية، فراش أزرق: 27مصرية، قالب مخدة أزرق: 4مصرية، مخدتان بيضاء: 9مصرية، جوخ أزرق عد 2: 30مصرية، طاقيه: 8مصرية، درايا خضراء: 7مصرية، 3 صحون نحاس: 4مصرية، 3منشفة: 3مصرية، بشت: 8مصرية، لحاف يمني: 32مصرية، عقص فضة طبلية 4: 5غروش، زوج حلق زخب: 8غروش،

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>جديدة بغدادي: 30مصرية، قيشان بغدادي: 60مصرية، مؤخر صدق زوجة مزبورة: 30غرش، مخدة زرقاء: 52مصرية، شرف أزرق: 6مصرية، مخدة: 42مصرية، لباس: 6مصرية، صحن: 3مصرية تخمين قسم الحصة وقدرها قيراط وثلاثة أرباع قيراط من الدار بباب حطة بلغ 53غرشا</p> <p>ظهر من ذلك " تجهيز وتكفين وقبر 7 غروش، رسم قسم: 53مصرية، محصول: 30مصرية، دلالي الأسابا: 6مصرية، حق لحسن: 12مصرية بلغ 11غرشا و3مصرية</p> <p>صح: 41غرشا و28مصرية</p> <p>ووضع الدار المزبورة: 10غرش</p> <p>صح</p> <p>حصة الزوج: الربع: 27غرشا و39مصرية، تقسيم بين الوراث: 3غروش و38مصرية، حصة اليتيمين المزبورين بحق الباقي: 23غرشا و38مصرية وقبض عبد النبي الزوج المزبور أصالة ووصاية حصته وحصة الولدين المزبورين المعينة قبضا شرعياً تحريراً في خامس جمادى الأولى لسنة إحدى وثمانين وألف</p>
39/3ح	محاسبة ضبط ومبيع أسباب الحزمة رحمة بنت محمد المرضية المتوفاة بمدينة القدس الشريف	22ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/4/1م	<p>دفتر يتضمن ضبط ومبيع أسباب الحزمة رحمة بنت محمد المرضية المتوفاة بمدينة القدس الشريف، والمنحصر إرثها الشرعي في المال الموجب للصخرة المشرفة والمسجد الأقصى الشريف حيث لا وراث لها في ذلك، وذلك بمعرفة فخر أقرانه أحمد آغا الوكيل عن قبل المتولي على وقف الصخرة المشرفة والمسجد الأقصى الشريف بمعرفة محمود جلبي، كاتب وقف الشريف، وبمعرفة الحاج محمود المرداوي، وبمعرفة سليمان بشه الأمين. صدر ذلك لدى قدوة قضاة الإسلام الحاكم الشرعي القسام الموقع خطه الكريم عليه نظيره الله تعالى.</p> <p>منها: زربيه حمراء و3 مخدة حلبي: 66مصرية، جودلي يمين: 33مصرية، لحاف يمين: 47مصرية، مخدة يمنية: 15مصرية، قميص أبيض: 18مصرية، شرف أبيض وبساط وطاسة نحاس: 37مصرية، فراش أزرق: 48مصرية، صحن نحاس عدد 3: 108مصرية، جديدة وصحن: 6مصرية، قنباز أحمر: 18مصرية، محرمة وجوخ: 15مصرية، هندية: 43مصرية، قنباز أبيض: 15مصرية، فوطة بيضاء: 15مصرية، علبه وجرة ولباس: 37مصرية، صندوق وجوز حلق نحاس: 14مصرية، علبه وجرة ومحرمة: 13مصرية</p> <p>بلغ: 19غرشا</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>ظهر من ذلك: رسم قسمة: 6 غروش و10 مصري، تجهيز وتكفين: 60مصرية، أجره قدم: 5مصرية، أجره قدم: 2مصرية، كاتب دفتر: 15مصرية، كاتب وقف: 13مصرية، تخمين: 5مصرية، دلالون: 13مصرية، دكان: 13مصرية، رسلية: 5مصرية، حمل أسباب: 3مصرية بلغ: 11 غرشا و41مصرية صحيح لجهة الوقف المزبور بيد الحاج أحمد آغا الوكيل 7 غروش و9مصرية تحرير في ثاني والعشرين ذي القعدة لسنة إحدى وثمانين وألف حرر هذا الدفتر بمعرفة الفقير لله تعالى رجب بن موسى القسام بمدينة القدس الشريف بمهره المعتاد عفى عنه شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله.</p>
1ح/40	وظيفة الفراشة والشعالة والكناسة بالمسجد الأقصى	أواسط جمادى الثانية سنة 1081هـ/ 1670/10/29م	<p>قرّر مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق التفسير، مقرّر قواعده أحسن تقرير، أفضى قضاة الإسلام أولى ولاية الأنام، معدن العلم والحلم والكلام، شيخ مشايخ الإسلام، العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي، المدعو بمنلا زاده، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعي، وناقل هذا الخطاب المرعي فخر الصالحين الشيخ موسى بن المرحوم القطب الموقت نصف وظيفة الفراشة⁽¹⁾ والشعالة⁽²⁾ والكناسة بالمسجد الأقصى الشريف بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانى، وما يتبع ذلك من الصرة الرومية والصدقات المعتادة على جاري العادة وظيفة قراءة السبعات⁽³⁾ بالحجرة النحوية⁽⁴⁾ الكائنة فوق سطح الصخرة المشرفة بما لها من المعلوم وقدره أسوة أمثاله ووظيفة قراءة الجزء الشريف بربعة المرحوم أويس بك لما لها من المعلوم أسوة أمثاله عوضا عن والده المرحوم الشيخ محمد بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله نعم المولى عليه بمباشرة الوظائف المزبورة، وقبض معلومها المعين وبالإستئابة عند الحاجة تقريراً وأذناً صحيحين مقبولين شرعاً تحريراً في أواسط جمادى الثانية سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ خليل.</p>

(1) وظيفة الفراشة: فرش بالمسجد الأقصى.

(2) وظيفة الشعالة: أشعال وتزييت قناديل المسجد الاقصى.

(3) وظيفة قراءة السبعات: القراءة على الأحرف السبعة، حيث تختلف كل قراءة في حركات التثوين والاعجام.

(4) الحجرة النحوية: توجد فوق سطح الصخرة المشرفة.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
2ح/40	شهادة شرعية على انتقال إرث شرعي	أواخر ذي الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/5/8 م	<p>هذه حجّة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطق بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء، بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى، لدى سيدنا ومولانا العامل الكبير، العامل الفقير، محرر دقائق التفسير مُقرّر قواعده أحسن تقدير، أفضى قضاة الإسلام، أولى ولاية الأنام، معدن العلم والحلم، وأفضل والكمال، وارث علوم الأنبياء الكرام، شيخ مشايخ الإسلام، مُميّز الحلال عن الحرام خادم شريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتم السلام، العالم الفاضل الفاضل بين الحق والباطل، الحاكم الشرعيّ المولى المولي حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، أشهد عليه مولانا وسيدنا عمدة العلماء الأعلام زبدة المحققين العظام خلاصة الخطباء الفخام مولانا يوسف أفندي بن المرحوم المنتقل لرحمة ربه الغفور شيخ الإسلام عمدة العلماء الأعلام مولانا رضي الدين أفندي اللطفي، أنه باع ابنته المصونة والدرّة المكنونة الست أنسية ما هوله وجار في ملكه، ومنتقل إليه بالإرث الشرعيّ عن قبل ابنته الست فخرى المنتقلة بالوفاة إلى رحمة الله تعالى المنحصر إرثها الشرعيّ في والدها المشار إليه انحصاراً شرعيّاً وذلك جميع الحصّة المشاعة وقدرها الثلث ثمانية قراريط من أصل كامل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بقرية لد⁽¹⁾ بالقرب من الجامع الكبير الكائن هناك المشتملة على بيت كبير وبيت صغير والبيت الذي أنشأه البائع المشار إليه ومطبخ ومرفق وساحة سماوية ومنازع ومرافق وحقوق شرعية المدودة قبلة بالطريق السالم، وشرقاً بدار وراث الشيخ سيف الدين أفندي وتمامه الحوش المحدود شرقاً بالطريق السالك وشمالاً دار سلمونه النصراني اللذي، وغرباً دكان الخواجة إبراهيم الغصين وتمامه بالطريق السالك، وفيه باب الدار المزبورة وما انتقل إليه بالإرث الشرعيّ من قبل والده المنتقل بالوفاة إلى رحمة الله تعالى الشيخ عبد الله المنحصر إرثه الشرعيّ في ولده المشار إليه انحصاراً شرعيّاً وذلك جميع الحصّة الشائعة، وقدرها أربعة قراريط من أصل كامل من جميع الغراس والزيتون واللوز وغير ذلك القائم أصوله بالقسمتين الكائنتين ظاهر القدس الشريف بالقرب من سعد وسعيد، ويحدّ أرض القسمتين المزبورتين قبلة لكل وتمامه كرمٌ بيد أولاد شمسية، وشرقاً قطعة أرض بيد يحيى السلموني ومن يُشركه، وشمالاً كرم قيطاس بيك قديماً والآن بيد صلاح ومن يُشركه، وغرباً الطريق السالك ونظير الحصّة المزبورة من العريشة الكائنة بالقسمة الغربية، ومن الصهريج الكائن بالعريش المزبور بجميع حقوق ذلك كله بثمن قدره</p>

(1) قرية لد: تقع قرب مدينة الرملة، البخيت، دراسات في تاريخ فلسطين، ص 153-160.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>سبعون غرشا عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية وأه قبض الثمن المزبور من مال ابنته المزبورة، وأن ذمتها برئت من الثمن المرقوم البراءة الشرعيّة بالطريق الشرعيّ إسهادا شرعيّاً مصدقا منه بالولاية الشرعيّة على ابنته المزبورة التصديق الشرعيّ وثبت إقراره بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعيّاً تحريراً في آخر ذي الحجّة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ خليل، خليل جلبي الترجمان.</p>
1ح/41	وقف شخصي يتحول بعد الموت الى وقف عام	13 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/22م	<p>هذا كتاب وقف صحيح شرعيّ تامّ محرر مقرر مرعيّ، يعرف مكنونه ويبين مضمونه عن ذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمروسة القدس الشريف العليّ المنيف، أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العالم المدقق الفاضل المحقق قودة قضاة الإسلام، خلاصة الخطباء والعلماء الاعلام الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه، أشهدت عليها الحرمة عائشة بنت سالم القيرواني العجوز العارية عن وجهها، وعرف بها أحمد بن مصطفى النجار تعريفا شرعيّاً أنّها وهبت وحبست وسلمت ما هو لها وجار في ملكها وطلق تصرفها من مالها... كما أن هذا الوقف دون المعرض والمنازع لها في ذلك، وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة المغاربة⁽¹⁾، المحدودة قبلة بدار الأندلسي، وشرقا بزقاق غير النافذ، ومنه الباب، وشمالا الطاحونة الجارية في وقف المغاربة، وغربا قناة السبيل بجميع حقوق ذلك وطرقها ومرافقها ومنافعها، وما ضم لها وعرف بها لذلك شرعا وقفا صحيحا شرعيّاً وحبسا صريحا مرعيا، لا ينمحي اسمه ولا يندرس رسمه ولا يضيع عند الله ثوابه وأجره. تحرر الحال على ذلك كذلك أبد الأبدين ودهر الداهرين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها إنه خير الوارثين، أنشأت الواقفة المزبورة وقفها هذا على نفسها مدة حياتها، ثم بعدها يكون وقفا على طائفة المغاربة القاطنين بالقدس الشريف ثم بعدهم على فقراء المغاربة أينما كانوا وحيثما وجدوا وشرطت الواقفة المزبورة شروطا نصت عليها فوجب العمل بها والمسطر لها، منها أنها جعلت النظر على وقف هذا لفخر الأتقياء الحاجّ سالم بن عبد الرحمن الجزائري المغربي ثم بعده</p>

(1) محلة المغاربة: تقع غرب الحرم القدسي وقد دمرها اليهود في حرب 1967 ولم يبق منها أي أثر؛ تقع في الجزء الغربي مدينة القدس. اليعقوب، محمد سليم، ناحية القدس الشريف في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، 1999، ص223.

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>لأولاده الذكور للأرشد فالأرشد منهم ما داموا موجودين، ومنها أن الناظر على وقفها يصرف من ريعه لعمارته وما فيه وأنه مهما فصل من أجارة الدار المزبورة يصرفه الناظر المرقوم في شجر محرم ثمن خبز يصرف على السادة المغاربة المقيمين في القدس الشريف، ومنها أنها نصبت الحاج سالم المزبور متوليا على الوقف، ورفعت ملكها عنه وسلمته للمتولي المذكور، وتسلمه منها باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، وأن الواقفة المزبورة عدلها الكلام والقصد إلى سميت احرام الكلام وادعت على المتولي المزبور قائلة في تقرير دعواها عليه بأن الموقف المرقوم وإن كان صحيحا لكنه غير لازم عند الإمام الأعظم والمجتهد الأقدم سلطان السر والاجتهاد السراج الوهاج على كافة العباد الإمام أبي حنيفة الكوفي، جُوزِي بالخير وعُوفي وطلب منه تسلمه لها فأبى المتولي المرقوم في تسليم الدار المزبور صحيحا عليها وسترا بخطابه إليها بأن الوقف المزبور صحيح ولازم عند الإمامين إلهاميين والصدرين القمقامين: صدر العلماء القدوم، بدر علماء العرب والعجم والروم، والإمام يعقوب أبي يوسف الإمام الثاني الإمام محمد بن الحسن الشيباني حقا بالمن الرباني واللفظ السبحاني؛ لأن الصحة عندهما لا تفارق للزوم، وثبت ذلك لدى سيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه، فطلب المتولي المرقوم من مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه الحكم بصحة الوقف المزبور لزومه في خصوصه وعمومه... فبموجب ذلك صارت الدار المزبورة وقفا صحيحا. كما قرّر وحبسنا صرحا كما حرر لا يحل لأحد يؤمن بالله وباليوم الآخر وأنه إلى ربه الكريم آيل أن يسعى في تبديله أو تحويله فمن سعى في ذلك فالله حسيبه ومجازيه يوم التناد يوم عطش الأكباد يوم يكون الله الحاكم بين العباد، فمن بدله بعد ذلك فإثمه على الذي بدله إن الله سميع عليم ووقع أجر الواقف على الحي القيوم تحريرا في ثالث عشر ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نخر ولادة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلى نظيره دام أعلاه، ادعى فخر الأئمة المعترين الشيخ أحمد بن المرحوم الشيخ محمد بن المرحوم الشيخ جار الله الوكيل الشرعي عن قبل مصطفى البوبجي حسبما وكله بالمجلس الشرعي وكالة شرعية فيما يأتي بيانه في الدعوى الآتي ذكرها فيه شرعا على رمضان بن محمد الرسامة الوصي الشرعي على شاهين وخليل ولدي يوسف النابلسي القاصرين عن درجة</p>	<p>24 ذو الحجة سنة 1081 هـ / 1671/5/3 م</p>	<p>دعوى على أرث شرعي</p>	<p>2ح/41</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>البلوغ وعلى سفيان بن يوسف النابلسي البالغ العاقل الخالي العارضين الأصيل عن نفسه وقال في تقرير دعواه عليهما: أن لمؤكّله المرقوم قبل عيد المتوفى المزبور المنحصر إرثه الشرعي في زوجته فاطمة بنت عبد القادر بن قرّة حسن، وفي أولاده مصطفى المرقوم القاصرين عن البلوغ مبلغاً قدره خمسون غرشاً وتسعة وخمسون... وأن المتوفى عليها واضعات اليد على متروكات عيد المرقوم، وسأل سؤلهما في ذلك، سئل فأجاب بالإنكار لذلك كله وطلب منه بينه تشهد له بذلك ودعواه، فأحضر كل واحد من الشيخ حسين بن المرحوم الشيخ إسماعيل الزيلعي والسيد رمضان بن موسى الصدر وشهدا اشهاداً بأن عيد المرقوم أقر بحضورهما وبين يدهما بأن له للموكل المزبور مبلغاً قدره خمسون غرشاً عديدة وتسعة وخمسون... شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعى عليه المزبور فلم يبد فيها أي دافع شرعي، فقبلت شهادتهما قبولاً شرعياً وحصل محمد المزبور على المبلغ المذكور والقرب المزبورة حلفاً شرعياً وبرئت ذمّة المدعى عليه البراءة الشرعية لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً شرعياً تحريراً في رابع وعشرين ذي الحجّة لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون.</p>
1ح/42	إبلاغ القاضي عن استفادة من أرض في قرية برقا ظاهر القدس الشريف	20 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/29م	<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل التحرير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعدهما أبلغ سند. الموالي بدر سماء المعالي شيخ مشايخ الإسلام قطب دابرة الوجود الورع الماجد العابد الزاهد الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. لما اختصم كل واحد من زياد بن زاهر وعواد بن عوف ومخلوف بن ربيع بمحمود ومصطفى بن عمري وغانم بن محمد علي وفروخ وعامر وعمار أولاد عمر الجميع من أهالي قرية البيرة الكائنة بظاهر القدس الشريف من طائفة الغزاوية مع كل واحد من جريبيع بن حمد ورمضان بن خطاب من أهالي قرية برقا⁽¹⁾ الكائنة بظاهر القدس المحروسة المزبورة بسبب منافع وزراعة وكراب الأرض الكائنة بظاهر القدس الشريف المعروفة بواد العباس المحدودة: قبلة أرض وقف الشيخ شيبان، وشرقاً بمسك البيرة، وشمالاً بالنقاب المشهورة الفاصلة بين أرض شاور بن فضة وأرض جريبيع بن حمد المزبور، وغرباً بعين الضبعة فذكر فريق من أهالي القريتين المزبورتين أغلاه أنه متصرف في منافع ومزارع الأرض المزبورة وفي كرابها، وأنهم تلقوا ذلك عن آبائهم</p>

(1) قرية برقا: تقع جنوب شرق مدينة رام الله شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص152.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وأجداهم ويضعون في كل سنة ما على الأرض من القسمة للسباهي، وذكر جريبيع ورمضان من أهالي قرية برقا المزبورة أعلاه أن ما سبق لأهالي قرية البيرة المرقومين أعلاه وبقية طائفتهم من التصرف في منافع الأرض المزبورة وزراعتها إنما كان بطريق... وإباحة المنافع لهم من ملاكها، وهم شاور بن نصر وعوض بن نعمة الله وبقية طائفتهم من أهالي قرية برقا المزبورة وأنهم دفعوا لغانم بن محمد علي البيراوي المرقوم أعلاه الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن قبل كل واحد من فروخ وعامر وعمار أولاد عمر المزبورين أعلاه وحماد بن أبي تين من أهالي قرية البيرة المزبورة أعلاه جميع المبلغ المرسون عليه منافع الأرض المزبورة وقدره ستة عشر غرشاً أسدية... رسين منافع الأرض المزبورة، وأن غانم المزبور أشهد على نفسه بالأصالة والوكالة المزبورة بعد قبض المبلغ المرقوم أعلاه أن لا حق له ولا لموكله المزبورين في منافع الأرض المزبورة وأن منافعها جارية في تصرف شاور وعوض البرقاويين، وأن شاور وعوض المزبورين تسلما الأرض المزبورة بعد فكان لهما منه الرسين المزبور وزرعها وبقية أقاربهم وطائفتهم من أهالي قرية برقا (1) المزبورة تسليم ملك عاد لمالكه، وذلك بموجب حجة شرعية مؤرخة بخامس عشر رجب الحرام لسنة ثلاث وسبعين وألف وأن غانم بن محمد البيراوي المزبور أعلاه بعد ذلك تنازع مع جريبيع بن حمد البرقاوي المرقوم وخير بن محمد من أهالي قرية برقا المرقومة بسبب منافع الأرض المزبورة الموصوفة المحدودة أعلاه، إبرزاً في وجه غانم المرقوم الحجة المحكي تاريخها أعلاه، فأنكر مضمونها وثبت مضمونها في وجهه بشهادة كل واحد من قدوة العلماء الأعلام زبدة المدققين الفخام مولانا نور الدين أفندي الشافعي وفخر الأفاضل الكرام اسليخ علي الثوري الثبوت الشرعي ومنع غانم المزبور وموكله المزبورين من معارضة جريبيع وأهله المزبورين بسبب منافع الأرض المزبورة منعا شرعياً وذلك ايضاً بمقتضى حجة شرعية ثابتة مؤرخة بأواخر شوال لسنة تاريخه أذناه، وأبرز كل واحد من جريبيع ورمضان البرقاويين المزبورين أعلاه الحجتين المزبورتين المحكي تاريخهما أعلاه بوجه كل واحد من أهالي البيرة المزبورين أعلاه وقرنتنا بوجههم قراءة تامة، وأتى مضمونها عما ذكر أعلاه فلم يبدوا في ذلك دافعا شرعياً وذلك بعد أن طلب الجمعة المزبورون أعلاه من مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه أسبغ الله تعالى النعم عليه الكشف على الأرض المزبورة، عين من جانبه لطف الله تعالى كاتب أصله</p>			

(1) قرية برقا: تقع جنوب شرق مدينة رام الله شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص152.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>كاتب أصله فخر الخطباء العظام مولانا ولي الدين أفندي بشخ جوقدار⁽¹⁾ وحصل الكشف والوقوف على الأرض المزبورة بحضور من سيذكر أسماؤهم بذيله فوجدت مطابقة للحدود، وعادوا وأخبروا بذلك مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه إخبارا مرعيا وحضر لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه كل واحد من قدوة أقرانه أحمد آغا الأرئوط وعلي بيك السباهين بقرية البيرة المزبورة وقدوة أقرانه أحمد بلكباشي الوكيل الشرعيّ عن قبل عمدة الأقران رمضان آغا استاذ قرية البيرة المرقومة وحمد بن حيان من قرية كفر عقب وعودة بن نوح من قرية البيرة وأخبروا مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه بأن منافع الأرض المزبورة المحدودة الموصوفة أعلاه لأهالي قرية برقا المزبورة أعلاه، وأن المتصرف في زراعتها وكرابتها وجميع منافعها هم دون غيرهم وأنهم تلقوا ذلك عن آبائهم وأجدادهم الإخبار الشرعيّ على طريق الشهادة، وتحرر جميع ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أجرى الله النعم عليه تحريراً مرعيا واتضح لديه اتضاحا مرعيا، عرف كل واحد من أهالي قرية البيرة المزبورين أعلاه أن الحق في ذلك وفي التصرف في منافع الأرض المزبورة المحدودة الموصوفة أعلاه لأهالي قرية برقا المزبورين بمقتضى الحجتين المزبورتين المحكي تاريخهما أعلاه وبإخبار الجماعة المزبورين، ومنعهم من معارضة أهالي قرية برقا بسبب ذلك وأبقى أهالي قرية برقا المزبورين على تصرفهم في زراعة ومنافع الأرض المزبورة المرصودة المحدودة أعلاه تعريفا واضحا واقعا صحيحا شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في عشرين ذي الحجّة الحرام ختام شهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، كاتب أصله، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ خليل، ولطفي بشه.</p>
1ح/43	تنصيب ترجمان في محكمة القدس	أواسط ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/24م	<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة المدرسين الكرام عمدة المحققين العظام صدر الخطباء الفخام عين العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعليه دامت فضائله ومعاليه لما نصب سيدنا مولانا أعلم العلماء المتبحرين أفضل الفضلاء المتأخرين معد العلم والفضل واليقين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، المختص بمزيد عناية الملك المعين المولى حسن أفندي الشهير بمنلا زاده، القاضي بالقدس الشريف حالا فخر الأماثل والأقران لطفي باشه سابقا ترجمانا بمحكمة القدس الشريف، واستمر مدة في خدمته واطلع</p>

(1) جوقدار: أمين الملابس، إحسان أوغلي، تاريخ، ج 1، ص 161.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه على دين لطفي باشه المزبور وديناه وعفته وأمانته وصيانتته واستقامته اطلاعا مرعيا عن تحقيق وبيان لا عنه تخمين، حضر يوم تاريخه أدناه لطفي باشه المزبور، وأقر واعترف وهو بحال الصحة والسلامة والطواعية والاختيار بأن حضرة المولى لما نصبه ترجمانا لم يتناول منه شيئا ولا الدراهم الفرد، وأنه لا حق له قبل المولى المشار إليه ولا استحقاقا ولا دعوى ولا طلبا ولا فضاة ولا ذهباً ولا حقا من سائر الحقوق الشرعية مطلقا وأبرأ ذمته من حقوقه الشرعية إبراء شرعياً، وصدقه على ذلك كذلك المولى المشار إليه تصديقا شرعياً، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في أواسط ذي الحجة الحرام من شهور سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، كاتب أصله، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الدقاق، الشيخ أبو الفتح، خليل جلبي الترجمان.</p>			
<p>لدى سيدنا ومولانا قدوة المدرسين العظام، عمدة العلماء الأعلام زبدة الخطباء العظام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم نظيره دامت فضائله ومعاليه، أقر واعترف كل واحد من ايساق ولد موسى ومردخاي ولد يلتيان ويهودا ولد حبيم وسبتاي ولد حبيم وشاول ولد ياقوب وهارون ولد ايساق وهم من اليهود في القدس الشريف والمتكلمون عليهم وعلي أوقافهم بالقدس الشريف، وكل منهم بحال يعتبر شرعا أن بذمتهم بحق صحيح شرعي لفخر المصدرين الكرام عمدة الأفاضل الكرام مولانا علي الدين أفندي بن المرحوم قدوة قضاة الإسلام نخر ولاة الأنام مصطفى أفندي الشهير نسبه المبارك بابن الدقاق مبلغ قدره سبعمائة غرش يعدل كل غرش منها ثلاثين قطعة مصرية بما وجب أربع مساطير مكتتبه بخطهم ومكتتب عليها أسماؤهم بيد علي أفندي المزبور وذلك خارج عن مسطور آخر مكتتب بخط المسلمين ظهر في أواخر جمادى الأولى لسنة ثمانين وألف وغير ذلك في هذا المبلغ المزبور أعلاه، وببيد علي أفندي المزبور إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مصدقين من علي أفندي المزبور تصديقا شرعياً وتصادقوا على أن جميع المبلغ المزبور مؤجل عليهم إلى مضي سنة تمضي من غرة ذي القعدة الحرام لسنة تاريخه أدناه مصادقة شرعية تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في رابع وعشرين ذي الحجة ختام شهور سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الدقاق، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، خليل جلبي الترجمان.</p>	<p>24 ذي الحجة سنة 1081 هـ / 1671/5/3 م</p>	<p>أقرار ديون</p>	<p>2ح/43</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام خلاصة الخطباء والعلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي، ادعى كل واحد من شعبان بن يوسف النابلسي بالأصالة ورمضان بن محمد الرسالة الوصي الشرعي على خليل وشاهين ولدي يوسف النابلسي، القاصرين عن درجة البلوغ على محمد بن عبد القادر الوكيل الشرعي عن قبل شقيقته فاطمة التي كانت زوجة للمرحوم عيسى بن حموده النابلسي المنحصر إرثه الشرعي في زوجته الموكلة المرقومة، وفي أولاد أخيه شعبان البالغ العاقل، و خليل وشاهين القاصرين انحصارا شرعياً، وقال في تقرير دعواهما عليه أن المخلف عن عيسى المرقوم جميع البغمة الذهب التي زنتها ثلاث سلطانية، وجميع المبلغ وقدره مائتا غرش عديدة، من ذلك ثلاث عشر سلطانية ذهباً واخلخال فضة قيمته عشر غروش عديدة وكردة قيمتها ستة غروش، ومقلا فضة غرش ونصف الغرش و... حمر قيمتهما خمسة غروش وزربيه بيضاء وجوخ خضراء وأربعة صحون نحاس وأربعين جلد أحمر قيمتهما أربعون غرش، وجرتين زيتا وفردة قطنا وأن الذي يخص شعبان المرقوم وأخوته القاصرين المزبورين سوية بينهم ثلاثة أرباع ذلك، وأن موكلته المزبورة واضعة يدها على ذلك، وطالب برفع يد موكلته عن ذلك وسأل سؤاله عن ذلك، فأجاب بالإنكار لذلك كل ما عدا الخخلال كان مرهونا على مبلغ وطلب من المدعين المزبورين بيعة تشهد لهما بذلك، فقالا أن لا بيعة لهما والتمسا يمين الموكلة المزبورة فحلفت بالله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم بأن ذلك جميعه لم يكن تخلفاً عن عيسى المرقوم وليس تحت يدها شيئاً من ذلك حلفاً شرعياً عالمية بمعنى الحلف الشرعي، ولما ثبت حلفها بذلك لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً منع المدعين المزبورين من معارضة موكلته بسبب ذلك منعا شرعياً وعرف بالوكالة المزبورة تحريراً في ثالث وعشرين ذي الحجة الحرام ختام الشهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتاح، الشيخ موسى.</p>	<p>23 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/5/2م</p>	<p>دعوى على حصص وأموالك أرثية</p>	<p>3ح/43</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام خلاصة الخطباء والعلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، لما ادعى الرجل المدعو عمر بن يوسف البصير على السيد محمد الحلبي الحاضر معه بالمجلس، وقال في تقرير دعواه عليه أن بذمته ثلاثة وسبعين غرشاً عديدة كان دفعها له،</p>	<p>12 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/4/21م</p>	<p>دعوى على دين</p>	<p>4ح/43</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وأنة أقرَّ له بها وطالبه بذلك فطلب المدعى عليه بيعة تشهد له بذلك وطلب المهلة لإحضار البيعة، وأمهل ثلاثة أيام، ومضت المهلة وحضر وذكر أن لا بيعة له بذلك، والتمس منه حلف السيد محمد المزبور على أن ليس له المبلغ المزبور حلفاً شرعياً فحلف بذلك ومنع المدعى من معارضته بسبب ذلك منعا شرعياً، وأشهد عليه يوم تاريخه وهو بحال الصحة أنه ليس له حق قبيل السيد محمد المزبور بسبب هذه الدعوى ولا بسبب غيرها ولا استحقاها ولا ديناً ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً، ولا حقاً تصح به الدعوى، وكل الحقوق الشرعية والخصام والجدال والواجبات الشرعية قاطعاً، ودعوى وتظلم وشكوى لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه إقراراً شرعياً مصدقاً من السيد محمد المزبور تصديقاً شرعياً، ثم بعد ذلك حضر الحاج محي الدين بن محمد الوكيل عن حميدة بنت عمر الحلبي مطلقة السيد محمد المزبور الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه من المكاتب والإشهاد على الرسم المعتاد، وفي قبض مؤخر صداقها بذمته وفي قبض حقها وأجرة السكن بشهادة كل واحد من ياسين بن محمد الحلبي ومحمد بن حمودة الحاضرين بتعريف ولده عمر المزبور المعرفة الشرعية ثبوتاً شرعياً وقبض السيد محمد المرقوم مبلغاً قدره اثنا عشر غرشاً عددية على ما يقص فيه، فمن ذلك ما هو مؤخر صداقها خمسة غروش وما هو رسم نفقة عدة وأجرة سكن، ومنها سبعة غروش قبض ذلك كله الوكيل المرقوم بيده بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً فبروت ذمة الشيخ محمد المزبور من مؤخر صداقها ومن نفقة عدتها وأجرة السكن البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، وأشهد عليه الحاج أحمد المرقوم بالوكالة الشرعية عن موكلته أنه لا يستحق ولا يستوجب قبل مطلقها لما مضى من الزمان، وإلى يوم تاريخه أدناه وصدر بينهما ولا حقاً وأشهدا على ذلك بأن السيد محمد المرقوم فريق أول والحاج أحمد وموكلته فريق ثان وأن كل فريق منهما لا يستحق قبل الفريق الآخر حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه ثبوتاً شرعياً بعد تمام ذلك من السيد محمد المرقوم أن ولده السيد هاشم سبع عشر سنة، وأنه لا تضع له لكونه راشداً تحريراً في ثاني عشر شهر ذي الحجة من شهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين العظام عمدة الخطباء العظام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعلاه، ترتب بالطريق الشرعي للرجل صالح بن جواد</p>	<p>منتصف ذي الحجة سنة 1081 هـ / 1671/4/24 م</p>	<p>ترتب بالطريق الشرعي</p>	<p>1ح/44</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
	مبلغ من المال على الباراباشي في مدينة القدس		بمباشرتة في ذمّة مصطفى ابن الحاجّ علي المصري الباراباشي ⁽¹⁾ مبلغ قدره ثلاثة وخمسون غرشاً عديدة قبضها يوم تاريخه أدناه بالحصرة والمعينة مُقسّطة عليه في كل يوم يمضي من تاريخه أدناه عشر قطعٍ مصريةً تقسيماً شرعياً، ورهن على ذلك مصطفى المزبور بيد صالح المرقوم ما هو له وجارٍ في ملكه وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها خمس قراريطٍ من أصل أربع وعشرين قيراطاً من جميع الدار الكائنة في محلة المغاربة المحدودة قبلة وشرقاً وشمالاً دورٌ جارية في وقف المغاربة، وشمالاً زقاقٍ غير نافذ، وفيه الباب بجميع حقوق ذلك رهناً شرعياً. فسلمه تسليماً شرعياً من مصطفى المزبور وصح الرهن على قاعدة مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه في نصف شهر ذي الحجّة لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ موسى، المزبورون.
2ح/44	دعوى على ثمن قفطان أحمر	24 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/3م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام، نخر ولاية الأناضول الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره، ادعى الرجل الكامل المدعو محمد بن الاستا ⁽¹⁾ وعبد القادر بن حسن الوكيل عن قبل شقيقته فاطمة الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه بموجب سجل حكميّ سابق على تاريخه أدناه على كل واحد من رمضان بن محمد الرسامة الوصي الشرعي على شاهين وخليل ولدي يوسف النابلسي القاصرين عن درجة البلوغ، وعلى شعبان البالغ وقال في تقرير دعواه عليهم أن بدمّة عيسى بن حموده النابلسي المنحصر إرثه الشرعي في زوجته المؤكدة المرقومة، وفي أولاد أخيه مصطفى مبلغ قدره ستون غرشاً عديدة، يفصل في ذلك ما هو مؤخر صداقها ثلاثون غرشاً، بموجب كتاب الزوجية المؤرخ في أربع وسبعين وألف، الصادر لدى مولانا قدوة القضاة عبد الباقي أفندي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً، وما هو ثلاثون غرشاً عديدة عشر غروش، ثمن قفطان أحمر بعشر غروش، وما هو ثمن زوج مخدات مزركش اثنا عشر غرشاً، وما هو ثمن حياصة فضة ثمانية غروش، وأن المدعى عليهما المزبورين واضعاً اليد على مخلفات عيسى وطالبهما بذلك سؤال سألها عن ذلك، فأجاباً بالإنكار لذلك كله وطلب منهم المدعي بينة فأحضر كل واحد منهما فخر المدرسين الشيخ زكريا الديري وفخر المصدرين الشيخ علي الدقاق أن بدمّة المتوفى إلى يوم مؤخر صداقها وقدره ثلاثون غرشاً بموجب كتاب الزوجية المحكي سابقاً

(1) الاستا: أو الاستاذ أو الاستاذ، معناها كلمة مشتقة من الأصل الفارسي وتعني أستاذ أو معلم، صابان، سهيل. المعجم الموسوعي، ص 42.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعى عليهما، وقبّلت شهادتهما قبولاً شرعياً وشهدا بالثلاثين غرشا الباقية، وشهد كل واحد من السيد محمد والسيد رمضان بن موسى بأن عيسى المرقوم أقرّ أمامهما وبين يديهما أنه باقٍ بذمته ثلاثون غرشا عددية ثمن الأسباب المعين أغلاه شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعى عليه المزبور فلم يبدى أيّ دافع بالشهادة، فقبّلت شهادة الشهود، وحلف المؤكّل المزبور على أن المبلغ المزبور بذمّة المتوفى حلفاً شرعياً. ولما ثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بالبينة الشرعية، وحلف المؤكّل المزبور على ذلك، عرف بها شقيقتها صالح تعريفاً شرعياً ثبوتاً شرعياً، وحكم بموجبه حكماً مرعياً أن المدعى عليهما المزبورين يدفعان ذلك من متروكات المتوفى إثباتاً شرعياً تحريراً في رابع عشر ذي الحجّة الحرام سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، المزبورون.</p>
3ح/44	أقرّار مخصصات من الصرة المصرية	أوائل ذي القعدة سنة 1081هـ/ 1671/3/11م	<p>قرّر مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرّر دقائق التفسير، مقرّر قواعدها أحسن تقرير أفضى قضاة الإسلام، أولى ولاية الأنام، معدن العلم والحلم والفضل والكلام صدر أساطين العلماء العظام، شيخ مشايخ الإسلام ماضي النقض والإبرام العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل، الحاكم الشرعي المولى المولى الموقّع خطه الكريم بأعلي نظيره دام أغلاه لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي، فخر المخدرات إكليلة المستورات الست كاتبة خاتون بنت قدوة المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام مولانا الشيخ عبد الباقي الشهير نسبه المبارك بالعلمي في ثلاثة سلطانية من الصرة المصرية الواردة في كل سنة من مصر المحروسة إلى القدس الشريف من الصدقات الخاصة عوضاً عن والدها المزبور بحكم فراغه لها عن ذلك في يوم تاريخه بحسن اخنياره ورضاه، وأذن لها مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بتناول ذلك في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثاله تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أوائل ذي القعدة الحرام من شهور سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى.</p>
1ح/45	مرسوم بشان التفتيش	أواخر ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/8م	<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المحرّر المرعي أجله الله تعالى، حضر</p> <p>لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام، صدر الموالى العظام، أعلم العلماء المتبحرين، أفضل الفضلاء المتأخرين، نبع الحلم والعلم واليقين، حق الحق على الخلق أجمعين، وارث علوم الأنبياء الكرام، شيخ مشايخ الإسلام، مميز</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الحلال عن الحرام، خادم شريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتم السلام، العالم الفاضل الفاضل بين الحق والباطل الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي، الموقع خطه الكريم بأعلي نظيره دامت فضائله ومعاليه ضخر قدوة الأعيان إبراهيم آغا المعين من طرف محافظ دمشق وعلى يده بيوردي شريف من مضمونه النفيس والتحرير على كنائس النصارى وبيعهم وبنائهم الكائن بالقدس الشريف ونواحيها، وطلب احضار طوائف النصارى المزبورين للتفتيش والتحرير على كنائسهم الكائنة بالقدس الشريف. حضر كل واحد من لورندي وداود ويوسف وهم من رعايا نصارى الروم والفرنج والأرمن القاطنين بالقدس الشريف والوكلاء عن المتكلمين على طوائف النصارى المزبورين وقرأ عليهم البيوردي المرقوم فأبرزوا من أيديهم خطأ شريفاً مؤرخاً في شهر جمادى الأولى لسنة سبعة وثلاثين وألف وخطأ شريفاً مؤرخاً في ذي القعدة سنة أربع وستين وألف، وأوامر شريفة وتمسكات شرعية، وقراءة الخطوط والأوامر الشريفة والتمسكات الشرعية، فوجد مضمونها أنه يمنع كل من يتعرض لطوائف النصارى القاطنين بالقدس الشريف من التفتيش والتحرير على كنائس النصارى المزبورين، وأبرزوا من بين أيديهم حجة شرعية مؤرخة في أواخر شهر ذي القعدة الحرام لسنة ثمانية وسبعين وألف من مضمونها لما حضر قدوة الأعيان كرد عثمان آغا المعين من طرف ديوان الشام للتفتيش على كنائس النصارى الكائنة بالقدس الشريف بحضور تراجمي النصارى المزبورين بأغلاه وذكروا لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أن بأيديهم أوامر شريفة سلطانية وتمسكات شرعية يمنع التفتيش والتحرير على كنائسهم وأن لا أحد يتعرض لهم بسبب ذلك، وأنه كان سابقاً على تاريخه ورد أمر شريف سلطاني مؤرخ في أواسط شهر رمضان لسنة سبع وسبعين وألف، على يد جاويش معين من الاستانه العلية إلى القدس الشريف يمنع التفتيش والتحرير على كنائسهم وبيعهم الكائن بالقدس الشريف، وأن الواردين إليهم للتفتيش على كنائسهم وتعلقاتهم الكائنة بأيديهم يطلبون منهم أكلاً وعلفاً لدوابهم وذخيرة، ويأخذون منهم أموالهم بغير وجه شرعي ويعتدون عليهم ويظلمونهم وأنهم رفعوا أمرهم إلينا وعرضوا حالهم علينا، وقد برز الأمر الشريف بأن لا أحد يتعرض إليهم بسبب ذلك، وبسبب التفتيش والتحرير على كنائسهم فقيده الأمر الشريف بالسجل المحفوظ صادرة الحجة المزبورة لدى صدر الموالي العظام السيد محمد أفندي الفناري قاضي القدس الشريف سابقاً وقراءة الأوامر الشريفة والحجة المنيفة بوجه إبراهيم آغا المعين من طرف دمشق الشام المزبور قراءة تامة، فبعد ذلك طلب مرتجمو النصارى المزبورون والمتكلمون عليهم من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه العمل</p>		على طائفة النصارى وكنائسهم	

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>بمقتضى الأوامر الشريفة والخطوط المنيفة المحكي تاريخه أعلاه، وبمقتضى الحجّة المشروحة أعلاه المتضمنة لمنع التفتيش والتحرير على كنائس النصارى ومحلّاتهم الكائنة تحت أيديهم بمدينة القدس الشريف، ولما تأمل مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه في ذلك واطلع على الخطوط والأوامر الشريفة والتمسكات الشرعيّة المتضمنة منع التفتيش والتحرير على كنائس النصارى الكائنة بالقدس الشريف ونواحيها. منع مولانا الحاكم الشرعيّ المومى إليه إبراهيم آغا المزبور من التعرض للتفتيش والتحرير على كنائس النصارى الكائنة بالقدس الشريف ونواحيها منعا شرعيّاً عملاً بالأوامر الشريفة السلطانية والتمسكات الشرعيّة المخدّلة بأيديهم المتضمنة، منع التفتيش على كنائس النصارى الروم وأفرنج والأرمن منعا شرعيّاً تحريراً في أواخر شهر ذي الحجّة الشريفة من شهر سنة ثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا زكريا أفندي مولانا نور الدين أفندي مولانا علي أفندي الدقاق مولانا الشيخ علي الثوري مولانا الشيخ أبي الفتح الثوري مولانا الشيخ موسى الشافعي مولانا الشيخ خليل الديري الشيخ أبو السعود خليل جلبي الترجمان</p>
2ح/45	ترميم وصيانة المدرسة المنجكية (الحجّة ملغية وليس كاملة)		<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام، خلاصة الخطباء الفخام الحاكم الشرعيّ المولى الموقّع خطه الكريم بأعليه دامت فضائله ومعاليه، حضر قدوة العلماء الأعلام، عمدة المدرسين الكرام، زبدة النحاة والأصوليين الفخام، شيخ مشايخ الإسلام، مولانا ياسين أفندي مفتى السادة الشافعية بالقدس الشريف المحمية، ونائب الناظر على أوقاف المدرسة المنجكية⁽¹⁾ الكائنة بالقدس الشريف المحمية بالمسجد الأقصى الشريف بالجهة الغربية والشيخ والمدرس بالمدرسة المزبورة بموجب ما بيده من البراءات السلطانية والتمسكات الشرعيّة، وذكر لمولانا الحاكم الشرعيّ أن المدرسة المزبورة من تقادم الزمان وممر الدهور والأعوان وعدم من يتفقدتها بالعمارة والترميم قد تشققت حيطانها وتقسفت أسطحها وتحتاج إلى الترميم والمد بالقصرمل وبيوتها السفلية بها أتربة وقمامات وتحتاج إلى الترميم والتعزيل وأن المدرسة المزبورة إن بقيت على حالها واستمرت على منوالها تهدم بالكلية وينوت بذلك غرض واقفها وليس تحت يده لجهة الوقف المزبور يصرفه في</p>

(1) المدرسة المنجكية: تقع على السور الغربي للحرم فوق رواق باب الناظر، أنشأها سيف الدين منجك نائب الشام المملوكي (ت776هـ/1374م)، أحمد سامح الخالدي، مدارس بيت المقدس ومعاهدها، مجلة الأديب، بيسان، 1949م، ص34.

نصُ الحجَّة كما وردَ في السَّجَل	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>عمارتها ورممتها وما فيه بقايعتها، وطلب من مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أن يُتعيَّن من يكشف على المدرسة المزبورة ويُخَمَّن ما تحتاج إليه من الصرفِ وهذا وُجِدَتْ بالصفة المشروحة أعلاه ويأذن له بعمارتها ورممتها واستدانة ما سيصرفه في ذلك، وبالرجوة بنظيره على جهة الوقف المزبور فعين مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه من جانبه، فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام نور الدين أفندي الشافعي فتوجه للكشف على المدرسة المزبورة وحصل الكشف والوقوف عليها بحضور ياسين أفندي المزبور وأحمد آغا معمارباشي بالقدس الشريف، ومن سيذكر أسماءهم بذيله، فوجد مسجد المدرسة المزبورة العلوي الذي به محرابٌ شريفٌ حيطأه مقشفة وطاقاته لا أبواب لها وتحتاج إلى القصرمل، ووجد البيت الكبير الكائن بداخل المدرسة المزبورة بالجهة الغربية منها الذي به إيوان صغير به محرابٌ صغيرٌ، وعلى البيوت الشرقية والغربية الذي يدخل إليها من ممر مستطيل هناك منها بيت شرقي وبيت غربي وبيت قبلي يدخل من الممر المزبور إلى ساحة سماوية شرقية به إيوان كبير شمالي كبير به طاقة كبيرة مطلة على المسجد الشريف وباب لها وبالساحة المزبورة طاقة كبيرة مطلة على المسجد الأقصى ووجد المحل السفلي الذي به بيت قبلي بداخله بيت صغير به محارب صغير مع البيت الملاصق له من الجهة الشمالية والبيت الملاصق له من الجهة الشمالية مع البيت الغربي المقابل لأحد البيوت السفلية المزبورة مع القبوين الكائنين بالقرب من باب المدرسة المزبورة الكائن خارج المسجد الشريف، ولهما باب من الطريق السالك مع أوضة البواب الكائنة خلف باب المدرسة المزبورة بها تراب وقمامات وبعض حيطانها ساقط منها حجار وبعضها مشقق ويحتاج إلى رمرمة وأحجار جديدة والبيوت والطاقات التي بها لا أبواب لها وتحتاج إلى أبواب جديدة وأسطح المدرسة المزبورة تقشفت وتحتاج إلى مد بالقصرمل.</p>			
<p>مثال: علامة شيخ الإسلام صك نائبه الفقير لله سبحانه حسن أفندي القاضي ببيت المقدس الرفيع عفي عنه البر اللطيف بمهره المعتاد مثال: علامة الحاكم الشرعيّ حريُّ الأمر حسبما رقم فيه حرره الفقير لله تعالى يوسف بن محمد المولى خلفه لمدينة القدس الشرقي عفي عنهما بمهره المعتاد بالمجلس الشرعيّ المحرر المرعيّ أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار العلماء والدارسين عمدة الخطباء المكرمين خلال مشكلات الدين سلاله العلماء والمفسرين الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي بن محمد الموقَّع خطه بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه بمحضر فخر الأعيان يعقوب آغا المعين من طرف السلطنة العلية، بموجب الأمر الشريف السلطاني النافذ بالعون الرباني، المؤرخ بأواسط شعبان سنة إحدى وثمانين</p>	<p>27 ذو الحجَّة سنة 1081هـ/ 1671/5/6م</p>	<p>مرسوم وصاية شرعية</p>	<p>1ح/46</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وَأَلْفٌ، خطاباً لحضرة أفضى قضاة المسلمين صدر الموالي المكرمين، قاضي القدس الشريف، المتضمن الدعوى الآتي بيانها فيه، ادعى فخر الأمائل والأعيان الحاج عثمان بن فخر الأعيان الخواجة مصطفى الشهير بابن كريم الدمشقي الثابت وكالتة عن والده المرقوم بموجب كتاب النقل الآتي بيانه فيه على فخر الأمائل والأعيان محمد آغا المصوب وصياً شرعياً من قبل قدوة قضاة الإسلام مولانا أحمد أفندي القسام العسكري بدمشق الشام على فخر المخدرات الست مهمنور خانم، ابنة المرحوم أمير الأمراء الكرام عساف بشه أمير الحج الشريف الشامي، كان تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان، القاصرة عن درجة البلوغ بموجب الحجة الشرعية المؤرخة في تاسع عشر ذي القعدة لسنة تاريخه أدناه قائلاً في تقرير دعواه عليه: أن لموكله والده المرقوم بذمة المرحوم عساف بشه المرقوم مبلغ قدره خمسة آلاف غرش أسدية ثابتة لموكله المرقوم والده المزبور بموجب كتاب النقل الآتي بيان تاريخه فيه وأن المدعى عليه المرقوم واضع يده على متروكات عساف بشه المذكور وطالبه بذلك من متروكات المرحوم عساف بشه المزبور سألته عن ذلك سئل فأجاب بالإنكار لذلك كله، فطلب من المدعي المذكور بينة تشهد له بذلك، فأبرز من يده كتاب النقل الشرعي المتوج بخط قدوة القضاة أحمد أفندي بن عبد الباقي بن يحيى النائب محكمة محمود بشه بمدينة القسطنطينية المحمية، المؤرخ في عاشر رمضان المبارك لسنة تاريخه أدناه، فضه مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بوجه الوصي المزبور، وقرأه بوجهه فوجد من مضمونه أنه ثبت لدى النائب المرقوم بالبينة الشرعية العادلة الزكية المرضية أن للحاج مصطفى الموكل المرقوم بذمة المرحوم عساف بشه خمسة آلاف غرش أسدية كان أقر له بها بالمدينة المنورة وحلف مصطفى المرقوم على بقاء جميع المبلغ المزبور بذمة المرحوم عساف بشه المومي إليه، وأن الحاج مصطفى المزبور وكل ولده الحاج عثمان المزبور في استخلاص المبلغ المزبور من متروكات عساف بشه المزبور، وكالة شرعية مقبولة شرعاً وطلب من المدعي المرقوم بينة شرعية تشهد له بأن أحمد أفندي كتب كتاب النقل بخصه وختمه بختمه المعتاد، وأشهدهما على نفسه بذلك وأنهما يعرفان صفته، فأحضر كل واحد من فخر الأعيان يعقوب بن محمد من أهالي القسطنطينية المحمية من محلة توجه مصطفى بشه ومحمد باشه بن أحمد من أهالي مدينة بلغراد⁽¹⁾ وبمجلس حسن أفندي، وشهدا بعد أن استشهدا أن أحمد أفندي ابن عبد الباقي بن يحيى النائب محكمة محمود بشه بالقسطنطينية الأبيض اللون المتوسط الشيب الطويل القامة الملتحم</p>			

(1) مدينة بلغراض (بلغراد): هي عاصمة بلغاريا حالياً.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الجسد أشهدهما على نفسه وهو في محل حكمه وموطن قضائه النافذ القضاء والأحكام بالمحكمة المزبورة أنه ثبت لديه مضمون الكتاب المرقوم أعلاه وحكم بموجبه كما هو مشروح أعلاه بالكتاب المرقوم حكماً شرعياً وقع بالطريق الشرعي والاسلوب المعتبر المزمعي شهادة صحيحة بوجه الوصي المزبور فلم يبد في شهادتهما دافع شرعي، وصار الأمر بذلك للقبول شرعياً ولما ثبت ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً أمر الوصي المرقوم بدفع المبلغ المزبور من متروكات عساف بشه المزبور للحاج عثمان الوكيل عن والده المرقوم أمراً شرعياً مقبولاً وذكر الوصي المزبور أن ليس تحت يده شيء من مخلفات عساف بشه سوى عقارات، فأمر مولانا الحاكم الشرعي ببيع العقار المخلف عن عساف بشه المرقوم لوفاء الدين المزبور أمراً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في سابع وعشرين ذي الحجة الحرام من شهور سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ خليل.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المزمعي أجله الله تعالى، لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق، قدوة قضاة الإسلام، خلاصة الخطباء والعلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دام أعلاه</p> <p>أدعى السيد محمد بن السيد محمد الدمشقي الوكيل الشرعي عن والدته عيني المعروفة بأن سيد أحمد الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من درويش بن جعفر ومحمود أبي الصان الدمشقيين العارفين بها المعرفة الشرعية ثبوتاً شرعياً على مهاني بنت جريس المعروفة بأمر حنا وعرف بها ابنها يوسف ولد فرج التعريف الشرعي وقال في تقرير دعواه عليها: أن والدته المزبورة كانت باعت المدعى عليها ثمانية أذرع جوحا مناويشا بسبعة عشر غرشا عديدة طالبها بذلك لموكلته وسأل سؤالها عن ذلك سئلت فأجابت بالإنكار لذلك كله، وطلب منه بينة تشهد له بطبق دعواه فذكر أن لا بينة له بذلك والتمس يمين المدعى عليها، فحلفت بالله العظيم منزل الانجيل على سيدنا عيسى أنها ما اشترت من والدته الثمانية أذرع الجوخ بالثمن المرقوم، وليس للموكلة قبله حق مطلق حلف شرعي، ولما برز مضمون ذلك لدى سيدنا ومولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً منع المدعي وموكلته من معارضة المدعى عليها المزبورة بغير وجه شرعي، منعا شرعياً تحريراً في ثامن عشر شهر ذي الحجة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، المزبورون أعلاه.</p>	<p>18 ذو الحجة سنة 1081 هـ/ 1671/4/27 م</p>	<p>دعوى على ثمن ثمانية أذرع جوح</p>	<p>2ح/46</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
1ح/47	مخالعة أمرأة من أهالي تقبا بدمشق من زوجها من اهالي أبي ديس	19 ذو الحجة سنة 1081 هـ/ 1671/4/28 م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق، قدوة قضاة الإسلام، خلاصة الخطباء والعلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي بن الرضي، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، سألت الحرمة المدعوة حيوس بنت حسين الديسي وعرف بها كل واحد من شقيقها حمد وجمعة بن ناصر بن مضغر الديسي تعريفا شرعياً أحمد بن الشيخ يوسف من أهالي تقبا ⁽¹⁾ من معامل دمشق الوكيل الشرعي عن قبل زوجها محمد بن فواز من أهالي أبي ديس ⁽²⁾ الثابت وكالته عنها في الخلع الآتي ذكره فيه بشهادة كل واحد من عبد اللطيف بن علي المسيح وعلي بن كمال الدين من أهالي تقبا ثبوتاً شرعياً على أن يخلعها من عصمة موكله محمد المرقوم على أن تبرأ ذمة موكله لها من مؤخر صداقها عليه وقدره عشرة غروش عديدة، ومن نفقة العدة وأجرة السكن ومن سائر حقوقها المترتبة لها عليه قبل الفرقة وبعدها، وأنها تكون قائمة بأولاده منها وهم صبحي وعلي القاصرين عن درجة البلوغ، أجبها إلى سؤالها وخلعها من عصمة موكله زوجها محمد المزبور على العرض المرقوم خلعا شرعياً، فيموجب ذلك بانته حيوس من عصمة زوجها المرقوم على العرض المزبور البينونة الشرعية، فلا تحل له إلا بعقد جديد ومهر جديد بطريقة الشرع وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في تاسع عشر شهر ذي الحجة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى الشافعي، شيخ خليل الديري، خليل جلبي الترجمان.
2ح/47	محاسبة ضبط ومبيع أسباب المرحومة	أواخر شوال سنة 1081 هـ/ 1671/3/10 م	دفتر يتضمن ضبط ومبيع أسباب المرحومة المغفور لها حامدة بنت فخر أقرانه حبيب جلبي المتوفية بالقدس الشريف، والمنحصر إرثها الشرعي في زوجها فخر الأكاير والأعيان، عمدة أولي الفخر والشان حسن آغا الزعيم بمدينة القدس الشريف بن المرحوم مصطفى بك، وفي والدتها خديجة بنت المرحوم محمد آغا شمش، وفي ابنتها فخر المخدرات عابدة خاتون وصالحة خاتون ابنتي حسن آغا المزبور البالغتين العاقلتين انحصارا شرعياً وذلك

(1) تقبا: لم اعثر عليها. وربما يقصد بها قرية سقبا وتقع سقبا داخل غوطة دمشق، جنوب ناحية كفر بطنا تبعد عن مدينة دمشق 6 كم وترتفع 650 م عن سطح البحر وتوجد فيها بعض الآثار القديمة شمال المدينة. تحدها البلدات والقرى التالية: جسرين - افتريس - حمورية - حزة، ومن الغرب ناحية كفر بطنا ويقدر عدد سكانها ب 36 ألف نسمة. <http://ar.wikipedia.org/wiki>

(2) قرية ابي ديس: تقع شرق القدس قرب العيزرية. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 92.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بمعرفة حسن آغا المزبور بالأصالة عن نفسه وبالوكالة الشرعية عن قبل ابنتيه المزبورتين حسبما وكلتاه بالمجلس في ذلك وعرف بهما خالهما فخر أقرانه مراد بك وعمر بك، ولدي حبيب جلبي، وبمعرفة الرجل المدعو محمود بن محمد أبي زرة الوكيل الشرعي عن قبل خديجة الأم المزبورة حسبما وكلته في ذلك، وفي الاعتراف عنها في قبض ما يخصها منه بالمجلس، وبشهادة الشهود كل واحد من ولديها مراد بك وعمر بك المزبورين تعريفاً شرعياً صدر ذلك لدى قذوة القضاة والحكام الموقَّع خطه بأعاليه: منها:</p> <p>مخدة مخمل عدد 3: 3 غروش، مخدة قرقومي: 3 غروش، جودلي أزرق: 15 مصرية، جودلي قرقومي: 4 غروش، مخدة صغيرة بغدادي 2: 3 غروش، مخدة بغدادي: غرش، حنيك أحمر: 4 غروش، بساط أحمر 4 غروش، طنجرة نحاس: غرش، صحن نحاس 10: 14 غرش، طشت وباريق نحاس: غرش، طشت حمام: 3 غروش، صنية نحاس: 3 غروش، صنية نحاس 3: غرش، شمعدان نحاس: 10 مصرية، طاسة صغيرة جان صينية: غرش، لحاف بغدادي: غرش، لحاف أحمر بغدادي: غرش، لحاف أزرق بغدادي: 3 غروش، لحاف بغدادي: 3 غروش، فراش أزرق 3: 5 غروش، مخدة مخمل أحمر 3: 8 غرش، بقجة مزركشة: 7 غروش، مخدات مخمل 10: 6 غروش، أطلس وزردية مزركشة بأزرار 13: 8 غروش، أطلس أصفر بأزرار فضة 9: 3 غروش، كمخة حمراء بأزرار فضة مطلي 9: 6 غروش، قنبان درايا: 3 غروش، لباس مزركش وردي: 2 غرش، ستان درايا وردي: غرش، محرمة فهوة: 15 مصري، زنار حرير: غرش، ازار أبيض: غرش، محرمة: 5 مصري، طاقية زريات: 3 غروش، بردا خضراء: 3 غروش، خديدات مختلفة الألوان عبق 5: 2 غرش، شرف: 2 غرش، لحاف أخضر: 2 غرش، صندوق قاشاني: 15 مصرية، ستارة: غرش، زيادي كبار 15: غرش، صحن صغار صيني: غرش، خاتم ذهب: غرش عقص فضة مكسر: غرش، ... صغيرة صيني: 20 مصرية، فنجان قاشاني 4: 3 مصرية، زبدية مكسورة صيني كبيرة 20 مصرية، مقص خشب 3: 3 مصري، زبدية صغيرة صيني: 3 مصري، علبة حمراء 3: 5 مصرية، قنبان: 5 مصري، شرف ابيض: 5 مصرية، منشفة حمام: غرش، حياصة فضة: 20 مصرية، مرش فضة: 3 غروش، مؤخر صداق متوفىة: 100 غرش</p> <p>جميعه: 255 غرش</p> <p>ظهر منها: تجهيز وتكفين وبناء واسبوع وغير ذلك: 18 غرشا، رسم قسمة: 55 مصرية، خرج قسمة: 85 مصرية، أجرة قدم: رسم دفتر: 30 مصرية بلغ: 31 غرشا للقسمة على الوراث: 224 غرشا</p> <p>حصة الزوج المزبور بحق الربع: 51 غرشا حصة الأم بحق السدس: 34 غرشا، حصة البننتين بحق الثلثين: 136 غرشا</p>		<p>المغفور لها حامدة بنت فخر أقرانه حبيب جلبي المتوفىة بالقدس الشريف</p>	

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وقبض الزوج المزبور ما خصه وخص ابنتيه موكلتيه المزبورتين باعترافه بذلك الاعتراف الشرعيّ وقبضت الأم الموكلة المزبورة ما خصها بيدها باعتراف وكيلها المزبور الاعتراف قبضا شرعياً تحريراً في أواخر شوال سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>مثال: حرر هذا الدفتر بمعرفة الفقير لله تعالى رجب القسام بمدينة القدس الشريف</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق الحاكم الشرعيّ المولى علي أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعلى نظيره دام أعلاه ادعى كل واحد من حسين وحسن ولدي صالح الغزال وعبد القادر بن أحمد الجعيري من أهالي مدينة سيدنا الخليل عليه السلام على أحمد النجار الناظر الشرعيّ على وقف جده علي اللويه الحاضر معه بالمجلس الشرعيّ، وقال في تقرير دعواهما عليه أن من الجاري في وقف جدهم الأعلى لأهمهم علي اللويه الحاضر معه بالمجلس الشرعيّ جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة (...) سكن المدعى عليه المرقوم ولها شهرة في محلها تغني عن وصفها وتحديدها وأن الوقف المزبور الآيل إليهم الآن، يكون حسين وحسن ولدي رقية بنت الشيخ محمود بن فاطمة بنت علي اللويه الواقف المرقوم وعبد القادر بن أافية بنت الشيخ محمود بن الفتح بن علي اللويه الواقف المرقوم وأن الوقف المرقوم الآيل إليهم انحصر فيهم انحصاراً شرعياً، وأن المدعى عليه المرقوم واضع يده على الدار المزبورة الجارية في الوقف المرقوم بغير وجه شرعيّ، وطالبوه برفع يده عنها جهة الوقف المذكور) ... (سألوا سؤالهم عن ذلك سئل أجاب بالإنكار بأن ليس المؤكّلين المزبورين من ذرية الواقف وليس لهم نسب متصل به وأنه متصرف في الدار المزبورة مدة سبعة عشر سنة سابقة على داريه أذناه، وأنها آلت إليه بعد موت ابن عمه والده الحاج علي اللويه وتصرف فيها بالطريق الشرعيّ ولاستحقاق بموجب تقرير شرعي صادر عن صدر الموالي بدر سماء المعالي محمد أفندي عشاق زاده قاضي القدس الشريف سابقاً، وأنه لم يعارضه أحد في ذلك المدة المزبورة وأبرز من يده المدعى عليه المرقوم فتوى شرعية من حضرة شيخ الإسلام الشيخ خير الدين مفتي رملة فلسطين من نصه: ما قول مولانا شيخ مشايخ الإسلام فيما لو حضر السلطان نصره الله تعالى الدعاوي المتعلقة بالوقف هل يُبقي دعاوي الوقف داخلة في عموم سماع كل دعوى مضى عليها خمسة عشر سنة... حضرة السلطان نصره الله تعالى هل يُبقي دعاوي الوقف داخلة في عموم المنوعات قبل... ما مضى على خمسة عشر سنة والحال ما ذكر فيه الجواب ولكم الثواب،</p>	<p>15 جمادى الثانية سنة 1081 هـ / 1670/10/29 م</p>	<p>دعوى على أملاك وقفية</p>	<p>1ح/48</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>فأجاب شيخ الإسلام من عمد الكون والتوفيق والعون نعم يدخل في عموم المنوعات فلا يتبع سماعها وهذا ولاغي وباطل، والحال هذه والله سبحانه وتعالى أعلم وكتبه الفقير صدر الدين بن أحمد الأزهري وقرّر بوجه المدّعين المزبورين فلم يبدُ دافعا شرعياً، ثم أن الحاكم الشرعي حرّر على تاريخ الحجة المرقومة فوجد تاريخها في حادي عشر صفر الخير لسنة أربع وستين وألف، فوجد أن الحجة مضى عليها سبعة عشر سنة فعند ذلك منع المدّعين المزبورين بأن لا يسمع الدعوى بعد أن مضى عليها المدة المزبورة لمنع حضرة السلطان سماع مثل هذه الدعوى منعا شرعياً وتعريفاً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في خامس عشر جمادى الثانية لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح.</p>			
<p>قرّر مولانا وسيّدنا فخر قضاة الإسلام، نخر ولاية الأناضول، الحاكم الشرعي، القسام رجب أفندي الموقّع خطه الكريم أعلا نظيره لحامل هذا الكتاب الشرعي، وناقل هذا الخطاب المرعي فخر أقرانه أحمد باشه بن محمد الينكجري بقلعة القدس الشريف وصيا شرعياً على ولده الذي رزقه من زوجته الحرمة المدعوة سلطنة بنت الحاج أحمد العبوي المتوفية إلى رحمة الله تعالى المدعو محمد القاصر عن درجة البلوغ لضبط ما حسبه الإرث الشرعي من قبل والدته المزبورة، ويتعاطى ما فيه الحظ والمنفعة والمصلحة للقاصر المزبور من بيع وشراء وأخذ وعطاء وسائر المتصرفات الشرعية العائد نفقتها على القاصر المزبور وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً ونصب الحاكم الشرعي المشار إليه الحاج أحمد العبوي جد القاصر المزبور لأمه ناظر شرعياً على القاصر المزبور بحيث أن الوصي المزبور لا يفعل جزئياً ولا كلياً من مصالح القاصر إلا بمعرفة الناظر المرقوم، وأذن لهما بتعاطي جميع ذلك نصبا وأذنا صحيحين شرعيين ثبوتاً شرعياً تحريراً في تاسع عشر ذي القعدة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p>	<p>19 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/30/29م</p>	<p>وصي شرعي على ولده</p>	<p>2ح/48</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة قضاة الإسلام نخر ولاية الأناضول، الحاكم الشرعي القسام العسكري رجب أفندي الموقّع خطه بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، حضر فخر الأكابر والاعيان، عمدة أولي الفخر والشان، محمد آغا بن مصطفى المنسوب وصيا من قبل القسام العسكري بدمشق الشام بموجب حجة شرعية بيد محمد آغا المزبور ومقيدة بالسجل المحفوظ بمحكمة القدس الشريف في يوم تاريخه أذناه على المصونة والدرة المكنونة ماه منور خان يتمة المرحوم</p>	<p>19 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/3/29م</p>	<p>تعيين أجرة لوصي على قاصر</p>	<p>1ح/49</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>أمير الأمراء الكرام عساف بشه أمير الحج الشريف ومحافظ القدس الشريف سابقا وذكر لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أنه يحتاج إلى مصاريف ومؤونة بالتقدي بمصالح القاصرة المزبورة وفي بيع أملاك البشه المشار إليه وإيفاء الديون وطلب من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أن يعين له ما يكفيه نظير ذلك فعند ذلك عين مولانا الحاكم الشرعي الموقع أعلاه لمحمد آغا المزبور نظير خدمته مدة اقامته وخدمته في بيع وشراء عقارات المرحوم عساف بشه، وتقيدته وتحصيل مخلفاته ووفاء ديونه مدة مائة يوم تمضي من تاريخه أدناه عن كل يوم سبعة قطع مصرية، يتناولها من متروكات عساف بشه المزبور. وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه لمحمد آغا المزبور بذلك إذنا شرعياً مقبولاً من محمد آغا المزبور قبولاً شرعياً تحريراً في تاسع عشر ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام، ذخروا الأنام، عمدة العلماء الأعلام، حلال مشكلات الأنام، مميز الحلال عن الحرام، خادم شريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، الحاكم الشرعي، المولى يوسف أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه، حضر فخر الكتاب والمحررين محمد جبلي بن المرحوم الشيخ أحمد الدمشقي الوكيل الشرعي عن قبل الست صفية بنت خليل بشه، بن المرحوم (... الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه في الدعوى الآتي بيانها فيه، بموجب حجة شرعية مؤرخة في عشرين ذي القعدة الشريفة سنة تاريخه أدناه الصادرة لدى فخر النواب أحمد خليفة الحكم العزيز بالمحكمة العونية بدمشق الشام المحمية الثابتة المضمون بشهادة كل واحد من الشيخ زكريا بن الشيخ أمين الخطيب وولده أبي بكر ثبوتاً شرعياً، وأحضر معه رجلاً نصرانياً، وادعى أنه ميخائيل ولد فضول الحريري المعروف بأبي عكيكه، وأن بدمته لموكله المزبور أصالة عن نفسه وكفالة عن كل واحد من يوسف ولد عيسى أبي حطب الخباز ونقولا ولد يعقوب الغزي الخباز وميخائيل ولد نقولا النجار والياس ولد ميخائيل الغزي الخباز وحناء، ولد يونس فتوح الغاز الطواقي وجرجس ولد سركيس الكعكاني الغزي وفرج بن بطرس الخباز، وحناء ولد قسطنطين الغزي الطواقي وجرجس ولد زياده، وماهر البطار، وبترس بن عيسى الغازي، ويعقوب ولد فرج الأمين الغزي، ونعم ولد الياس الغزي الطباخ، وحناء ولد إبراهيم الخباز، وحناء ولد الياس الغازي العتال البالغ الحلم، وفرج بن شحادة الغزي، ونصر الله ولد سركس</p>	<p>10 ذي الحجة سنة 1081 هـ / 1671/4/19 م</p>	<p>دعوى على إرث شرعي</p>	<p>2ح/49</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الباغ الحال، وصلبية ولد فرج الخباز وشهادة بن طفليس الخباز النصراني، من الغروش الفضية العددية الجارية في معامل يوم تاريخه مبلغا قدره ثمانمائة غرش فضية، وآل ذلك أليها بالإرث الشرعي من قبل والدها المزبور بموجب حجة الأقرار المسطرة بالمحكمة الكبرى بدمشق المحروسة المؤرخة في ثامن شهر محرم الحرام لسنة تسع وسبعين وألف الصادرة لدى عبد الحكيم أفندي خليفة الحكم العزيز بالمحكمة الكبرى سابقا، وأن المبلغ المزبور باق بدمته لموكلته المزبورة أصله وكفالة وطالبه بذلك لموكلته المذكورة سأل سؤاله عن ذلك، سئل فأجاب بالانكار لذلك كله، وأنه ليس هو المدعى عليه؛ لأن ميخائيل ولد نقولا ليس اسمه وأنه مقيم بالقدس الشريف مدة ستة عشر سنة، فطلب من المدعي بيينة تشهد له ذلك وطلب المهلة لإحضار بيينة بمضي خمسة أيام فأمهل، ثم بعد مضي المهلة حضر وذكر أن لا بيينة لديه وإثبات ذلك بالطريق الشرعي، ولما تأمل مولانا الحاكم الشرعي في ذلك تأملا وافيا عرف المدعي المزبور أنه يمنع من معارضة المدعى عليه بالطريق الشرعي بسبب ذلك منعا وتعريفا شرعياً تحريفا في عشر ذي الحجة الحرام سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتاح، الشيخ موسى.</p>			
<p>دفتر يتضمن ضبط متروكات المرحوم فخر أقرانه فضل الله بك بن المرحوم الشيخ يوسف الخرجي المتوفى في القدس الشريف، والمنحصر إرثه الشرعي في زوجته الست زاهدة بنت المرحوم إبراهيم بك بحق الثمن، وفي أمه الست خير بنت المرحوم قدوة الخطباء الكرام الشيخ محمد جماعة بحق السدس، وفي ابنه عبد الباقي بحق الباقي، وهو المتوفى في القدس الشريف بعد وفاة والده وفعل القسمة، وانحصر إرثه الشرعي في والدته زاهدة الزوجة المزبورة بحق الثلث، وفي عمه فخر الأماجد المكرمين عمدة آل عبد مناف الموقرين السيد خليل آلي بك السباهية بالقدس الشريف، حالا وزبدة الأقران وزين الخلان علي الخرجي بحق الباقي انحصارا شرعياً، وذلك بمعرفة السيد خليل وعلي بشه بمعرفة قدوة الأقران وزبدة الأعيان مصطفى بك بن المرحوم نخبة الأكارم حسن آغا الوكيل الشرعي عن قبل الست زاهدة، حسبما وكلته بالمجلس، وعرف بها فخر السادات الكرام السيد علي بن المرحوم السيد جمال الدين مع من جاز تعريفه بها شرعا وبمعرفة الست خير وعرف بها فخر أقرانه محمد بك بن عمدة الأعيان مصطفى الزعيم وشقيقها تعريفاً شرعياً صدر ذلك لدى صدر المدرسي عمدة المدققين الحاكم الشرعي القسام الموقع خطه الكريم أهله.</p>	<p>أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/13م</p>	<p>محاسبة ضبط متروكات المرحوم فخر أقرانه فضل الله بك بن المرحوم الشيخ يوسف الخرجي المتوفى في القدس الشريف</p>	<p>1ح/50</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>أطلس حلبي 3 نراع: غرش، مسكية 3: غرش، بجمع سكر 3: غرش، رأس سكر: 15مصرية، ضبط ذهب: 13مصرية، شرشف: 2غرش، جودلي 3: 7مصرية، زعفران: 15مصرية، عراقية جوخ 6: 12غروش، عراقية: 2مصرية، كتان: 10مصرية، كيس وشرشف: 10مصرية، ... سوري: 8غروش، عباءة جوخ حمراء: 8غروش، لحاف يماني 2: 7غروش، عتابالي أصفر: 4غروش، بشت كهنة 2: 9مصري، سير 2، 2غرش و3مصري، مقص: 5غروش، ... كهنة: غرش، مرج كهنة: 2غرش و3مصري، شقف كهنة: غرش، وكسه بيضاء: 2غرش، كتانه: 3غروش، ومقدم: 10مصرية، برده: 4غروش، قفل: 9مصري، جوخ أحمر 3: 16غرش، قاقو: 30مصري، سنجير أحمر كهنة: 2غرش، ايضا سنجير أحمر: 3غروش، عباءة حمراء: 4غروش، جوخ أحمر: 2غرش، خام خدمة: 3مصري، ابريق قهوة: 3غراش، ابريق نحاس: 12غرشا، صحن نحاس كعب: 4مصرية، صحن: غرش، علبة: 10مصري، ... 15غرشا، لحاف يماني أزرق: 5غروش، ثمن 5قراريط من المهرة المشتركة: 10غروش، ثمن 5قراريط من المهرة شركة... والشيخ: 5غروش، 3قراريط من المهرة بالعيزرية مولانا أبو الوفا أفندي ومن يُشركهُ: 10غرشا، ثمن غنم جلب: 126غرشا، الدين الذي كان بذمة محمد بن إسماعيل القصاب: 80 غرشا، نصب اطلس ازرق: 52غرشا و6مصري</p> <p>يكون مجموعه: 418</p> <p>الغلال الموجودة بدار المتوفى وبيد الفلاحين بموجب دفتر متوفى مزبور: در زمة فلاحين 170 جرة عنها: 150 غرشا، حنطة 127 مد: منها: بدار سوره: 66مد ومنها بيد فلاحين 71مد عنها 59 غرشا، كرسنة 12مد: 3غروش شعير 108 مد، منها بدار متوفى 80مد ومنها 28مد بيد فلاحين عنها 25غرشا، خمن الحنطة والشعير والكرسنة 237 غرشا</p> <p>مجموع: 655</p> <p>بشأن مصاريف متوفى المزبور وديون باعرافه بالوجه الشرعي: تخمين وتكفين ولوازم: 30غرشا، سقائن وطعامية وغيره: 10غروش، صح وصدقات واحلال صلاة واسبوع: 14غرشا، وفاء مؤخر صداق زوجة: 40غرشا، وفاء دين السيد موسى: 40غرشا، وفاء دين الحاج فخر الدين 71غرشا وفاء دين عبد النبي المحتسب باعترافه: 69 غرشا، وفاء دين طائفة ناصري الأرمين باعترافه: 25غرشا و6مصري، وفاء دين طائفة نصاري الفرنج ايضا 80 غرشا، ايضا شعير: 8غروش، وفاء دين عبد النبي بلكباشي 15غرشا، وفاء دين السيد صالح بن غضية: 36مصري، وفاء دين رمضان للحام: 21مصري، وفاء دين الحاج حسن البيطار: 17مصرية وفاء دين السراج الرومي: 8 مصري، أجرة كيال: 3مصري، رسم قسمة وخرج: 30مصري،</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>أجرة قدم: 30 مصري، رسلية وأجرة كاتب وغيره: 15 مصري، بلغ المعين والديون 406 غروش قسمة للوراث: 249 غرشا حصة السيدة زاهدة الزوجة المزبورة: 90 غرشا من زوجها بحق الثمن 31 غرشا وبحق الثلث من أمها 582 حصة السيدة خيرى الأم المرقومة بحق السدس 412 السيد خليل وأخوه علي بك المزبوران سوية بينهما 1172 تحريراً في أواخر شهر ربيع الثاني شهر سنة إحدى وثمانين وألف، حرر هذا الدفتر بمعرفة الفقير لله تعالى رجب القسام بالقدس الشريف بمهله المعتاد عفى عنه شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، الشيخ أحمد.</p>			
<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره. اشترت فخر المخدرات تاج المستورات كلستان خاتون، بنت عبد الله أم أولاد مولانا وسيدنا العالم المدقق الفاضل المحقق فخر المدرسين الكرام، عمدة الخطباء العظام يوسف أفندي بن المرحوم شيخ الإسلام رضي الدين أفندي اللطفي بمالها لنفسها دون غيرها، وعرف بها الحاج محمد الحلبي تعريفاً شرعياً من سيدنا ومولانا يوسف أفندي المشار إليه، فباعها ما هو له وجار في ملكه ومنتقل إليه بالإرث الشرعي عن وجه الاستبدال في سابع عشر ذي الحجة الحرام لسنة أربع وخمسين وألف، صادرة لدى مولانا فخر الموالى الكرام محمد أفندي القاضي بالقدس الشريف سابقاً، ويده واضعة على ذلك، باقية مستمرة مستقرة دون المعارض والمنازع له في ذلك وذلك جميع الدار الكائنة بمدينة القدس الشريف بخط شرف الأنبياء⁽¹⁾ أحد ابواب المسجد الأقصى الشريف المشتملة الدار المذكورة على بيت وايوان قديم ومرتفع وابواب حديد أنشأه البائع المشار إليه، وصهريج معد لجمع ماء الاستية ومنافع ومرافق وحقوق شرعية المحدودة قبله بالمدرسة الملكية</p>	<p>أواخر ذي الحجة سنة 1081هـ/ 1671/5/8م</p>	<p>شراء دار بخط شرف الأنبياء</p>	<p>1ح/51</p>

(1) خط شرف الأنبياء: يقع شمال المسجد الأقصى.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>وشرقا زقاق غير النافذ، ومنه بابها وتمام المدرسة الزمنية، وشمالا زقاق غير النافذ، ومنه طريق المدرسة الاسعدية، وغربا المدرسة الاسعدية⁽¹⁾ بجميع حقوق ذلك وطرقه وحدوده ومنافعه وما عرف به ونسب إليه، وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي بثمن قدره من الغروش الفضية العددية خمسون غرشا ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع المشار إليه باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي وبرئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدور البيع بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسليم وتسليم من بعد الروية والمعرفة والمعاينة الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراض بينهما حسبا كان في ذلك من ذلك فضا من لازم شرعا تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتا شرعيا تحريزا في أواخر ذي الحجة الشريفة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الديري الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى.</p>
51/2 ح	محاسبة ضبط متروكات المرحوم الحاج عيسى بن حموده بالقدس الشريف	د. ن	<p>دفتر يتضمن ضبط متروكات المرحوم الحاج عيسى بن حموده المتوفى بالقدس الشريف، والمنحصر إرثه في زوجته فاطمة بنت الاسته عبد القادر بن الحاج حسن الحلاق، وفي أولاد أخيه وهم: شعبان البالغ العاقل وخبيل وشاهين القاصرين عن درجة البلوغ انحصارا شرعيا، وذلك بحضور الزوجة المزبورة وتوكيلها أخيها محمد ابن الاسته عبد القادر المزبور في جميع أمورها المتعلقة بتركة زوجها المرقوم وفي البيع والشراء والأخذ والعطاء والقبض والإيصال، والمخاصمة والجدال والمرافعة إلى الحكام وأولي الأفضال وكالة مطلقة في ذلك، مقبولة من محمد المزبور قبولا شرعيا، وعرف بها أخاها شقيقاها صالح وحسن تعريفا شرعيا وبمعرفة شعبان المزبور ومحمود بن محمد الرسامة المنسوب وصيا من قبل مولانا الحاكم الشرعي علي خليل وشاهين القاصرين المزبورين نصبا شرعيا وبمعرفة رستم الأمين صدر ذلك لدى قدوة المدرسين الحاكم الشرعي القسام الموقع عليه نظيره.</p>

(1) المدرسة الأسعدية: بنيت حوالي سنة 1368/760م وأقفها الخواجة مجد الدين الغني بن سيف الدين أبي بكر يوسف الأسعدي في ربيع الأول سنة 1368/770م وتقع شمال الحرم القدسي. العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس، ص387.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>الأسباب المخلفة عن المتوفّي، متفرقات:</p> <p>طبق نحاس: 90مصرية، 3مد حنطة: 43مصرية، ابريق قهوة نحاس: 13مصرية، اذرية 3: 10مصرية، جرى بها زيت: 72مصرية، طنجرة نحاس: 27مصرية، صحن نحاس: 6مصرية، مبخرة نحاس: 22مصرية، مبخرة نحاس: 34مصلاية، دولاب علج قطن: 432مصرية، صحن نحاس: 76مصرية، بقرق نحاس: 9مصرية، باطية خشب: 8مصرية، طوى نحاس: 18مصرية، بشت: 182مصرية، صابه بيضاء: 25مصرية، شاش: 14مصرية، قدوم حديد: 19مصرية، محقن نحاس: 13مصرية، صندوق خشب: 6مصرية، مقص حديد: 3مصرية، مزارز 3سكين وملعقا: 182مصرية، خردة حديد: 3مصرية، ...: 3مصرية، علبه خشب: 32مصرية، خردة وقالب: 42مصرية، قطن بقشره قنطار: 24نصرية</p> <p>المجموع: 835مصرية</p> <p>الديون التي للمتوفّي بموجب مساطر</p> <p>در ذمّة يوسف حداد: 6غروش، در ذمّة خير الدين بن أبي الخير: 6غروش، در ذمّة عبيد بن عفيف: 6غروش، در ذمّة قويدر: 6غروش، در ذمّة حسين بن عفيف: 6غروش، در ذمّة سالم بن سليمان: 6غروش، در ذمّة محمد بن علي الحموي: 35غرشا، در ذمّة أحمد بن علي الحموي: 6غروش، در ذمّة عوض بن فاتوله: 18غرشا، در ذمّة محمود بن سليمان عميره: 15غرشا و 2مصري، در ذمّة السيد عبد الرحمن الصولي: 17غرشا، در ذمّة رمضان العبوي: 5غروش، در ذمّة إبراهيم بن علاء الدين: 12غرشا، در ذمّة حجازي بن سلفوس: 6غروش</p> <p>جميعه: 150 غرشا و 2مصري</p> <p>الأملك المخلفة عن المتوفّي: تخمين دار بالقدس الشريف بِمَحَلَّة باب حطة تماما بموجب حجة شرعية مؤرخة في 26ذي الحجّة 1063: 43غرشا، تخمين حاكورة بالمحلة المزبورة وصهريج: 63غرشا، تخمين كرم بأرض الصرارة: 25غرشا جميعه: 131غرشا</p> <p>جميع ثمن الأسباب والديون وتخمين الأملك اربعمائة وتسعة غروش 409</p> <p>ظهر من ذلك: تجهيز وتكفين وعشاء وصبح وغير ذلك: 15مصرية، رسم قسمة: 409مصرية، خرج قسمة: 136مصرية، محصول وصاية: 30مصرية، محصول وكالة: 30مصرية، قسام: 20مصرية، أمين: 30مصرية، كاتب: 30مصرية، دلائل أسباب: 20مصرية، أجرة دكان: 20مصرية، رسول: 6مصرية، حمالين: 5مصرية، عدا يوم الضبط وخرج: 16مصرية</p> <p>جميعه: 1270مصرية</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>عنه 43 غرشا و10 مصرية وذلك بعد تخمين الأملاك والديون التي بالذمم: 381 غرشا فالمصروف زائد عن ثمن المبيعات 435 مصرية منها للوصي: 105 ومنها لوكيل الزوجة: 330 وابقيت الأملاك والديون إلى أن يظهر منها المصارف الزائدة أعلاه وتقسم بين الوراث على حكم الفريضة الشرعية تحريراً في رابع وعشرين ذي الحجّة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. حرر هذا الدفتر بمعرفة الفقير إليه تعالى رجب القسام بمدينة القدس الشريف بمهره المعتاد عفى عنه</p>
1ح/52	ترميم وصيانة المدرسة المنجكية	26 ذو الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/5/5 م	<p>لدى مولانا يوسف أفندي الرضي دام فضله، بالمجلس الشرعي المحرر المزعيّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام خلاصة الخطباء الفخام، الحاكم الشرعيّ المولى الموقع خطه الكريم بأعاليه، دامت فضائله ومعاليه، حضر قدوة العلماء الأعلام عمدة المدرسين الكرام، زبدة النحاة والأصوليين الفخام، شيخ مشايخ الإسلام، مولانا ياسين أفندي، مفتي السادة الشافعية بالقدس الشريف المحمية، ونائب الناظر على أوقاف المدرسة المنجكية⁽¹⁾ الكائنة القدس الشريف المحمية بالمسجد الأقصى الشريف بالجهة الغربية، والشيخ والمدرس بالمدرسة المزبورة بموجب ما بيده من البراءات السلطانية والتمسكات الشرعية، وذكر لمولانا الحاكم الشرعيّ أن المدرسة المزبورة من تقادم الزمان وممر الدهور والأعوان، وعدم من يتفقدتها بالعمارة والترميم، قد تشققت حيطانها وتشقفت أسطحها وتحتاج إلى الترميم والمد بالقصرمل وبيوتها السفلية بها أتربة وقمامات وتحتاج إلى الترميم والتعزيل، وأن المدرسة المزبورة إن بقيت على حالها واستمرت على منوالها تُهدم بالكلية وينوت بذلك غرض واقفها، وليس تحت يده لجهة الوقف المزبور يصرفه في عمارتها ورممتها وما فيه بقاعيتها وطلب من مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أن يتعين من يكشف على المدرسة المزبورة، ويخمن ما تحتاج إليه من الصرف لهذا وجدت بالصفة المشروحة أعلاه، ويأذن له بعمارتها وترميمها واستدانة ما سيصرفه في ذلك. وبالرجوع لنظيره على جهة الوقف المزبور فعين مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه من جانبه لف الله تعالى</p>

(1) المدرسة المنجكية: أنشأها الأمير سيف الدين منجك سنة 726هـ/1360م، تقع في طرف الحرم من الناحية الغربية.
العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس، ص388.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام نور الدين أفندي الشافعي، فتوجه للكشف على المدرسة المزبورة، وحصل الكشف والوقوف عليها بحضور ياسين أفندي المزبور وأحمد آغا معمارباشي بالقدس الشريف، ومن سيذكر أسماءهم بذيله، فوجد مسجد المدرسة المزبورة العلوي الذي به محراب شريف حيطانه مقشفة وطاقاته لا أبواب لها، وتحتاج إلى الترميم والقصارة، ووجد البيت الكبير الكائن بدال المدرسة المزبورة بالجهة الغربية منها الذي به إيوان صغير به محراب صغير وعلى البيوت الشرقية والغربية الذي يدخل إليها من ممر مستطيل هناك منها بيت شرقي وبيت غربي وبيت قبلي يدخل من الممر المزبور إلى ساحة سماوية شرقية به إيوان كبير شمالي كبير، به طاقة كبيرة مطلة على المسجد الشريف، وباب لها وبالساحة المزبورة طاقة كبيرة مطلة على المسجد الأقصى، ووجد المحل السفلي الذي به بيت قبلي، بداخله بيت صغير به محراب صغير مع البيت الملاصق له من الجهة الشمالية، والبيت الملاصق له من الجهة الشمالية مع البيت الغربي المقابل لأحد البيوت السفلية المزبورة مع القبوين الكائنين بالقرب من باب المدرسة المزبورة الكائن خارج المسجد الشريف، ولهما باب من الطريق السالك مع أوضة البواب الكائنة خلف باب المدرسة المزبورة بها تراب وقمامات وبعض حيطانها ساقط منها حجار وبعضها مشقق ويحتاج إلى رمرمة وأحجار جديدة والبيوت والطاقات التي بها لا أبواب لها وتحتاج إلى أبواب جديدة، وأسطح المدرسة المزبورة تقشفت وتحتاج إلى مد بالقصرمل. وخمن معمارباشي المزبور ما تحتاج إليه المدرسة المرقومة من ثمن شيد وأحجار وقصرمل وأخشاب ومسامير وأجرة معلمين وفعول ومونة وماء وغير ذلك بمبلغ قدره ثمانمائة غرش عديدة على ما يفصل فيه، فمن ذلك مائة غرش ثمن مائة قنطار شيدا، ومائة غرش ثمن أحجار جديدة، ومائة وخمسون غرشا ثمن قصرمل، ومائة وخمسون غرشا أجرة نقله، ومعلمين وفعول ودقاقت ومونة وثمان ماء ومكانس وقفف وخيطان، وغير ذلك من اللوازم وما هو أجرة معلمين وفعول ومونة وثمان كتان وماء لتعمير وترميم جميع المدرسة المزبورة مائتا غرش، وما هو لتعزيل الأثرية والقمامات في البيوت المزبورة أربعون غرشا، وهي طبق المبلغ المرقوم فعداوا وأخبروا بذلك مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه إخبارا شرعياً فعند ذلك أذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه لياسين أفندي المومي إليه بعمارة المدرسة المزبورة وترميمها ومد أسطحها وباستدانة ما يصرفه في ذلك، وبالرجوع بنظير ذلك على جهة وقف المدرسة المزبورة إذنا شرعياً مقبولاً من الشيخ ياسين أفندي المزبور قبولاً شرعياً تحريراً في سادس وعشرين ذي الحجة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p>			


رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>شهود الحال: فخر المشايخ الكرام مولانا الشيخ أحمد بن الشيخ علي السالمي الدمشقي، مولانا الشيخ زكريا، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ علي الثوري، مولانا الشيخ فتح الله الديري، فخر المشايخ العظام مولانا الشيخ إبراهيم الدجاني، فخر المدرسين مولانا الشيخ كمال الدين الحنبلي، فخر أقرانه أحمد آغا بن سليمان جلبي الدمشقي، مولانا علي الدقاق، مولانا الشيخ موسى الشافعي، الشيخ عبد الحي بن الشيخ محمد الثوري، الشيخ صالح بن الشيخ عبد القادر الدمشقي، الشيخ خليل بن الحاج سليمان الدمشقي، أحمد وعمر ولدا إبراهيم الدمشقيين، الحاج إسماعيل الرسول، خليل جلبي الترجمان.</p>
1ح/53	أقرّار واعتراف بعدم دفع أجرة حمام العين من قبل مستأجره	أوائل ذي الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/4/10 م	<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ، أجلّه الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة المدرسين الكرام، عمدة العلماء الأعلام، زبدة الخطباء الفخام الحاكم الشرعيّ، المولى يوسف أفندي الرضي، الموقع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، أقرّ واعترف صباح بن (...) المستأجر لحمام العين⁽¹⁾ أن لم يدفع لحضرة صدر الموالي العظام بدر سماء المعالي الفخام مولانا حسن أفندي قاضي القدس الشريف حالا ولا لتابعه من أجرة نصف الحمام المزبور الجاري في وقف المدرسة التنكزية سوى ستة عشر غرشا من حين قدومه إلى القدس الشريف وإلى ثالث شهر تاريخه أذناه، وأقرّ مصطفى بن الحاج خليل مستأجر المستحم أن الأفندي لم يتناول منه شيئا من أجرة المستحم المزبور، ولا حق لهما قبله وأقرّ واعترف الاسته (...) بن عبد اللطيف أنه قبض من حضرة الأفندي ثمن ما تناوله منه، ولا حق له قبله. وأقرّ واعترف أحمد بشه بن محمد شيخ العطارين أنه قبض من حضرة الأفندي ثمن ما تناوله منه من مفردات وصبغات وغير ذلك، ولا حق له قبله لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه. وأقرّ واعترف علي بك أنه وصله من حضرة الأفندي المشار إليه ثمن السختيان والخور الذي أخذ منه، ولا حق قبله. وأقرّ واعترف فخر الدين شيخ القطنين⁽²⁾ وعمر الشهير بأبي عجور</p>

(1) حمام العين: يقع قرب المدرسة التنكزية وهو وقف عليها، في سوق القطنين وتحديدا على يمين الداخل إليه من طريق الواد، وينسب إلى واقف ومنشئ حمام الشفا الأمير سيف الدين تنكر الناصري الذي وقفه مناصفة على المدرسة والصخرة المشرفة. انظر سليم جمعة السوارية، الحياة الاجتماعية في مدينة القدس، ص144

(2) شيخ القطنين: المتكلم على طائفة صنّاع القطن وتوابعه في مدينة القدس. عطاشه، محمود. وثائق الطوائف الحرفية، ج2، ص135.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>أنهما وصلهما من حضرة الأَفندي ثمن سبعة أرطال غزل قطن ولم يتأخّر لهما قبله حقٌ مطلقاً. وأقرّ واعترف سفر ولد ميرخان النصراني الأرمني أنه وصله من الأَفندي عشرة غروش ثمن الخيمة التي اشتراها منه سابقاً وثمن غروش أجره الجركاه التي عملها له مع محب الله بن رجب الخيمي، وأشهد عليه محب الله المزبور أنه قبض من حضرة الأَفندي أجره الجركاه المزبورة، وأشهدا عليهما بأنهما لا حق لهما قبل المولى المشار إليه. وأقرّ عبد إلهادي العجمية أنه وصله من حضرة الأَفندي ثمن الخيش الذي أخذ منه، ولا حق له قبله وأقرّ واعترف الاسته أحمد شيخ الصياغ بالقدس الشريف أنه وصله من حضرة الأَفندي ثمن مائتي درهم فضة وقدره ثمانمائة وثمان قطع مصرية ولا حق له قبله لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه وأقرّ واعترف برهان بن الجديه الخباز أنه وصله من حضرة الأَفندي المشار إليه ثمن الخبز الذي أخذ منه من حين قدومه إلى القدس الشريف ولم يتأخّر له قبله حقٌ مطلقاً، وأقرّ واعترف كل واحد من محمد بن إسماعيل وعامر بن داود والحاج حسن بن إسماعيل شيخ اللحامين والحاج سليمان بن عبد العزيز المحتسب⁽¹⁾ بالقدس الشريف أنهم وصلهم من حضرة الأَفندي المشار إليه ثمن ما تناول منهم من لحم وخرقان ومقادير وسحقات من حين قدومه إلى القدس الشريف. ولا حق لهم قبله لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه، وأقرّ واعترف خلف بن ناصر الدين الزرتكاش أنه وصله من حضرة المولى المشار إليه ثمن المبلخر وأجرتهم الذي صنعهم لحضرة المولى المشار إليه ولا حق له قبله لما مضى من الزمان إلى يوم تاريخه أدناه. وأقرّ واعترف موسى النصراني الصائغ أنه وصله من حضرة الأَفندي المشار إليه أجره نقش المباخر وتخريمها ولا حق له قبله وصدقهم على ذلك كله المولى حسن أَفندي المشار إليه تصديقاً شرعياً وثبت إقرارهم بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً وأواخر ذي الحجّة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود الحال: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ علي الثوري، خليل جلبي الترجمان.</p>

(1) المحتسب: وهو المسؤول عن ضبط الأسواق ومراقبة كل ما يدخل إليها وما يخرج منها لا سيما الأسعار والغش والموازن.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحجة
	<p>3 ربيع أول سنة 1081 هـ / 1670/7/20 م</p>	<p>مرسوم باللغة التركية وظيفة ناظر وقف</p>	<p>1ح/54</p>
<p>لدى مولانا حسن أفندي القاضي بالقدس الشريف حالا قرّر مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل الشهير محرر دقاتق التفسير مقرّر قواعده أحسن تقرير، أفضى قضاة الإسلام، أولى ولاية الأنام، معدن العلم والحلم والكلام، شيخ مشايخ الإسلام، العالم العامل، الفاضل الكامل الفاضل، بين الحق والباطل، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب، وناقله هذا الخطاب، المرعي فخر السادات الكرام، عمدة آل هاشم الفخام فرع الشجرة الزكية، وطران العصابة المحمدية، مولانا مصطفى بن المرحوم، عمدة آل هاشم المكرمين، السيد محمد الشهير نسبه، الكريم المباركين، الإمام ابن كريم الدين، نصف وظيفة الفراشة بقدم النبي الكريم⁽¹⁾ سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة، وأتم التسليم الكائن بداخل الصخرة المشرفة، شرفها الله تعالى وزادها شرفا ونورا بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة خمسة وعشرون سلطانيا ذهبا من الصون المعين الوارد المبلغ المرقوم مع الصون المذكور في كل سنة من قسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية،</p>	<p>أواخر ربيع ثاني سنة 1081 هـ / 1670/9/14 م</p>	<p>وظيفة الفراشة بقدم النبي داخل قبة الصخرة</p>	<p>2ح/54</p>

(1) قدم النبي: المكان الذي يعتقد أن به آثار النبي صلى الله عليه وسلم.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>صحبة الصرة الرومية عوضا عن عمه قدوة المدرسين الكرام عمدة آل طه، وياسين الفخام حسن أفندي نقيب السادة الاشراف كان تغمده الله بالرحمة والرضوان بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه للسيد مصطفى بمباشرة نصف الوظيفة مناوبة مع شريكه، ويقبض المبلغ المعين أعلاه مع الصوف المذكور في كل سنة في وقته من محله، تقريرا وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا وذلك بعد اطلاع مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه على أهليته وقابليته واستحقاق السيد مصطفى المقرّر المذكور، وأنه مستحق للوظيفة المشار إليها، وأنها في تصرف آبائه وأجداده مدة تزيد على ثمانين سنة أو أزيد، اطلاقا مرعيا تحريرا في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الخالدي، الشيخ خليل، خليل جلبي الترجمان.</p>
3ح/54	وظيفة الإمامة بجامع سيدنا موسى الكليم	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى قرّر مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل الشهير محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، أفضى قضاة الإسلام أولى ولاية الأنام، معدن العلم والحلم والكلام، شيخ مشايخ الإسلام العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه حامل هذا الكتاب، وناقل هذا الخطاب المعتبر المرعي مفخر الأشراف الكرام، عمدة آل عبد مناف الفخام السيد مصطفى بن المرحوم فخر السادات السيد محمد، في وظيفة الإمامة بجامع سيدنا موسى الكليم⁽¹⁾ على نبينا وعليه من الله أفضل الصلاة وأتم التسليم، الكائن ظاهر القدس الشريف بما لذلك من المعلوم بموجب دفتر الوقف الشريف، مع ما يتبع ذلك وقدره في كل سنة ستة سلطانيا زهبا وقف المرحومة والدة السلطان الوارد في كل سنة صحبة الصرة الرومية إلى القدس الشريف المحمية عوضا عن فخر المدرسين السيد حسن بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذن له مولانا الحاكم الشرعي بمباشرة الوظيفة المذكورة في كل سنة وقت الموسم ويبقى معلومها المعين بدفتر الوقف، ويتناول الستة سلطانية زهبا، وبلاستنابة عند الحاجة تقريرا وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا تحريرا في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p>

(1) جامع سيدنا موسى: مقام سيدنا موسى الكائن إلى الشرق من القدس على طريق أريحا.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			شهود: مولانا الشيخ زكريا، مولانا الشيخ نور الدين، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى.
55 ح/1	أقرّار وظيفة الدعجية في كل يوم بعد صلاة العصر بربعة المغفور له سلطان الإسلام والمسلمين السلطان سليم خان عليه الرحمة والرضوان	أواخر ربيع ثاني 1081 هـ/ 1670/9/14 م	قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخّرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المعتبر المرعيّ فخر المشتغلين الشيخ نور الدين بن المرحوم الشيخ فضل الله غضية وظيفته التصدير بحرم المسجد الأقصى الشريف بما لها من المعلوم وقدره، في كل يوم خمس عثماني مع ما يتبع ذلك من الصرة الرومية والصدقات المعتادة. وفي نصف وظيفة الدعجية ⁽¹⁾ في كل يوم بعد صلاة العصر بربعة المغفور له سلطان الإسلام والمسلمين السلطان سليم خان عليه الرحمة والرضوان.
55 ح/2	وظيفة التصدير بالحرم القدس الشريف	أواخر ربيع ثاني سنة 1081 هـ/ 1670/9/14 م	قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخّرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المعتبر المرعيّ فخر السادات المكرّمين مولانا السيد مصطفى بن المرحوم قدوة الأشراف السيد محمد في وظيفة التصدير ⁽¹⁾ بحرم القدس الشريف في أي مكان يتيسر، وإفادة العلوم النقلية والعقلية بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم ثلث عثمانية عوضاً عن شقيقه المرحوم الشيخ ابو السعود بحكم انتقاله إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظائف المزبورة، وقبض

(1) وظيفة الدعجية: الذين يقرأون الدعاء في الحرم في اوقات محددة بعد الصلوات .
(2) وظيفة التصدير: إلقاء الدروس الدينية.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			معلومها في كل سنة من المتولي على وقف المسجد الأقصى الشريف، والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون.
3ح/55	وظيفة قراءة سورة تبارك الملك في كل يوم بالمسجد الأقصى الشريف واهداء ثوابه إلى روح المرحومة المغفور لها خاصكي سلطان	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المعتبر المرعي فخر السادات منبع العز والسعادات السيد مصطفى بن المرحوم السيد محمد الحسيني في وظيفة قراءة سورة تبارك الملك في كل يوم بالمسجد الأقصى الشريف، وإهداء ثوابه إلى روح المرحومة المغفور لها خاصكي سلطان، طاب ثراها بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم قطعة شامية من وقف خاصكي سلطان، عوضاً عن فخر المدرسين السيد حسن بحكم انتقاله إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي بمباشرة الوظائف المزبورة، وقبض معلومها المعين أعلاه من المتولي على وقف خاصكي سلطان كائناً من كان والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون.
4ح/55	وظيفة التولية على وقف المدرسة الحسنية	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المعتبر المرعي فخر الأشراف والسادات منبع العز والسعادات حامل لواء الأشراف الكرام مولانا تاج العارفين بن المرحوم شيخ الإسلام السيد عبد القادر أفندي نقيب السادة الأشراف بالقدس الشريف حالاً نصف وظيفة التولية على وقف المدرسة الحسنية ⁽¹⁾ الكائنة بالقدس الشريف، المحمية بما لذلك من المعلوم، وقدره في كل يوم خمس عشر عثمانية شركة السيد مصطفى بحق النصف الباقي، عوضاً عن فخر الأشراف السيد حسن، بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي

(1) المدرسة الحسنية: تقع على باب الأسباط؛ وهي آخر المدارس هناك، وهي وقف شاهين الحسني الطواشي وهو من دولة الملك الناصر حسن المتوفي سنة 726هـ/1360م. العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس، ص389.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			بمباشرة الوظيفتين المزبورتين، وقبض المعلوم المعين أعلاه والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون.
55/ح5	وصاية شرعية	5 ذو الحجّة 1081 هـ/ 1671/4/14 م	قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخّرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب، وناقل هذا الخطاب المعتبر المرعيّ فخر المدرسين الكرام الشريخ يوسف بن المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ محمد العسيلي وصيا شرعياً على ولدي عمه الشيخ حبيب الله والشيخ عيسى، يتيمى المرحوم السيد محمد العسيلي، القاصرين عن درجة البلوغ لضبط ما جره إليهما الإرث الشرعيّ من قبل والدهما المتوفى سابقاً على تاريخه أذناه وتعاطي ما فيه الحظ والمصلحة العائدة بالنفع على القاصرين من بيع وشراء وأخذ وعطاء في سائر المعاملات الشرعيّة. ثم بعد تمام ذلك ولزومه فرض مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه رسم كسوة ونفقة القاصرين مما لا بد لهما عنه ولا غنى لهما عنه من خبز وأدام ولحم وحمام وغير ذلك، وذلك في كل يوم خمسة قطع مصرية على ما يفصل فيما هو في واجب نفقتهما في كل يوم اربع قطع وما هو في واجب لوازمهما في كل يوم قطعة مصرية، وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ بإنفاق ما عين لهما في واجب نفقتهما ولوازمهما والاستدانة عند الحاجة نصبا وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في خامس ذي الحجّة الشريف الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون.
6/ح55	وظيفة التولية والنظر على المدرسة الحسنية	أواخر ربيع ثاني سنة 1081 هـ/ 1670/9/14 م	قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخّرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب، وناقل هذا الخطاب فخر السادات الكرام السيد مصطفى ابن المرحوم السيد محمد الحسيني في نصف وظيفة النظر والتولية على وقف المدرسة الحسنية الكائنة بالقدس الشريف، المحمية بالقرب من باب الناظر ⁽¹⁾ ، بما لذلك من المعلوم، وقدره في كل يوم خمسة عشرة عثمانياً، عوضاً عن فخر المدرسين السيد حسن، بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم

(1) باب الناظر: يقع غرب الحرم القدسي.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>الشَّرْعِيّ بمباشرة ذلك وبقَبْضِ المعلوم لها، والاستنابة عند الحاجّة تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، المزبورون.</p>
1ح/56	نصف وظيفة قراءة الجزء الشريف بعد صلاة العصر	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>قَرَّرَ مولانا وسيّدنا أعلّم العلماء أفضل الفضلاء المتأخّرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب، سلالة الأشراف العظام، عمدة آل هاشم الفخام السيد مصطفى بن المرحوم السيد محمد بن كريم الدين في نصف وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف كل يوم بعد صلاة العصر المنسوب وقف ذلك لسلطان الكون والمجاهدين السلطان سليم خان، بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة ستة سلطانية ذهباً عوضاً عن شقيقه السيد أبو السعود بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك، وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ بمباشرة نصف الوظيفة وبقَبْضِ المعلوم المعين من محله أسوة أمثاله ذلك، والاستنابة عند الحاجّة، تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود.</p>
2ح/56	وظيفة المشيخة والكتابة على وقف الرباط المنصوري	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>قَرَّرَ مولانا وسيّدنا أعلّم العلماء أفضل الفضلاء المتأخّرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المرعيّ، فخر السادات الكرام السيد مصطفى بن المرحوم، قدوة آل هاشم الفخام، السيد محمد الحسيني في وظيفة مشيخة الرباط المنصوري⁽¹⁾ الكائن بالقدس الشريف بالقرب من باب الناظر، ووظيفة الكتابة على أوقافه، بما لها من المعلوم في كل يوم ثلاثة عثمانية. وفي وظيفة قراءة</p>

(1) الرباط المنصوري: نُسب إلى السلطان قلاوون الصلاحي ت689هـ/1290م، يقع في باب الناظر، الرباط: اصطلاح ظهر في العصور الإسلامية الأولى، وقد عرف على أنه المكان الذي يتجمع به المسلمون بمواجهة الأعداء من أجل الاستعداد المستمر، وعدم الغفلة في أمرهم، لذلك لا تكاد تخلو مدينة أو قرية في فلسطين إلا فيها رباط أو أكثر، سواء عرف بهذا الاسم أو غيره، بعد ذلك أصبح المصطلح يأخذ بعداً دينياً، فبدأ الكثير من أهل الزهد والتصوف القادمين من مناطق بعيدة السكن في هذا المكان، المقرزي، محمد بن علي (845هـ/1441م)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج3، دار صادر، بيروت، (د،ت)، ج2، ص428..

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			الجزء الشريف بالصخرة المشرفة، المنسوب وقف ذلك وترتيبه للقاضي عبد القادر الحريري بما لذلك من المعلوم بحصة مال الوقف، وفي وظيفة قراءة الجزء الشريف صبيحة كل يوم بالصخرة المشرفة المنسوب ايقاف ذلك وترتيبه للمرحوم مصطفى بشه، بما لذلك من المعلوم حسب دفتر الوقف، عوضا عن عمه قدوة المدرسين السيد حسن، بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وإحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بمباشرة الوظائف المزبورة وقبض معلومها المعين والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ علي الشيخ فتح الله الشيخ علي الشيخ أبو الفتح الشيخ موسى
3ح/56	وظيفة المشاركة على اوقاف الخانقاة الصلاحية	أواخر ربيع ثاني سنة 1081 هـ/ 1670/9/14 م	قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقِل هذا الخطاب المرعي قدوة السادات الكرام السيد مصطفى بن المرحوم قدوة الاشراف، السيد محمد الحسيني في وظيفة المشاركة على أوقاف الخانقاة الصلاحية (1) الكائنة بمدينة القدس الشريف، وقف المرحوم المغفور له صلاح الدين عليه رحمة الملك المعين، بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانى، عوضا عن السيد حسن، بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي بمباشرة الوظيفة ويقبض المعلوم المعين من محله، أسوة أمثاله ذلك والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون.
4ح/56	وظيفة التولية على الزاوية البسطامية	أواخر ربيع ثاني سنة 1081 هـ/ 1670/9/14 م	قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقِل هذا الخطاب المرعي مفخر السادات السيد مصطفى بن المرحوم السيد محمد الحسيني في

(1) الخانقاة الصلاحية: أنشأها صلاح الدين الأيوبي 585 هـ/1189 م، وأوقف عليها أوقافاً كثيرة، تقع بالقرب من كنيسة القيامة؛ فكلمة خانقاه كلمة فارسية مكونة من جزئين، خوان: الأكل، وقاه: المكان، أول ما أطلقت على الأماكن التي يأكل فيها السلطان، ثم أصبحت اسم للأماكن التي يختلي فيها أهل الزهد والتصوف للعبادة والعلم، محمد كرد علي، خطط الشام، ج6، مكتبة النوري، دمشق، 1983م، ج6، ص130.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			وظيفة التولية على الزاوية البسطامية ⁽¹⁾ الكائنة بالقدس الشريف المحمية، بما لذلك من المعلوم بموجب دفتر الوقف ووظيفة التسبيح، والسكن برباط بيرام جاويش ⁽²⁾ الكائن بالقدس الشريف عوضاً عن عمه السيد حسن، بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ بمباشرة الوظيفتين ويقبض المعلوم المعين بموجب دفتر الوقف والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.
5ح/56	وظيفة قراءة الجزء الشريف بالصخرة بعد صلاة العصر	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	قرّر مولانا سيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المرعيّ مفخر السادات الكرام عمدة آل هاشم الفخام، فرع الشجرة الزكية طراز العصابة الهاشمية، مولانا السيد تاج العارفين بن المرحوم شيخ الإسلام عبد القادري ووظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف كل يوم بالصخرة الشريفة بعد صلاة العصر المنسوب ذلك لوقف المرحوم سلطان المسلمين السلطان سليم خان تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان بما لذلك من المعلوم وقدره اثنا عشر سلطاني ذهب عوضاً عن المرحوم السيد حسن بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ بمباشرة الوظيفة ويقبض معلومها المعين والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون.
6ح/56	وظيفة المشيخة بالحرم والصخرة المشرفة	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	قرّر مولانا سيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المرعيّ فخر الأشراف منبع العز والسعادات السيد مصطفى بن المرحوم السيد محمد في وظيفة المشيخة الحرم الشريف المسجد والصخرة الشريفة شرفها الله تعالى، وزادها شرفاً، بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم

(1) الزاوية البسطامية: تقع بحارة المشاركة، تنسب إلى الشيخ جمال الدين عبد الله بن صلاح الدين خليل البسطامي ت"770هـ/1368م، تقع في حارة بني زيد خط البسطامية. العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس، ص 721.
(2) رباط بيرام جاويش: رباط بيرام جاويش ت"947هـ/1540م، يقع في أسفل عتبة الست، تم ترميمها في أواسط القرن الحادي عشر الهجري.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>اربع عثماني عوضا عن عمه فخر المدرسين السيد حسن، بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ بمباشرة الوظيفة، كما كان عمه وجدّه وأجداده، وبقبض معلومها من المتولي على وقف الصخرة الشريفة والمسجد الأقصى الشريف، والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى.</p>
7ح/56	شراء حصص مشاعية تتضمن غراس زيتون ورمان	15 ذو الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/4/24 م	<p>لدى مولانا يوسف أفندي دام بقاؤه اشترى رجب بن يوسف، بالأصالة عن نفسه، والوكالة عن نبوية بنت إبراهيم العياد، الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه شرعاً بماله ومال موكلته من... الطوري، فباعه بيعاً وفائياً ما له ولموكلته ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وحيازته الشرعية إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أصل كامل في جميع الغراس الزيتون والرمان القائم أصوله بأرض الصلاحية بظاهر القدس الشريف، يحده: قبلة وادي أبي عملة، وتمامه مارس سيد الشيخ صالح ابن الشيخ عمر، وشرقاً الطريق السالك وتمامه حاكورة الشيخ موسى السراج، وشمالاً قطعة بيد فخر الخطباء الكرام يوسف الرضي وعلي الداغوني وغرباً كذلك بيد مولانا الشيخ يوسف بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وبكل حق هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعيّ بثمان قدره إحدى وعشرون غرماً مقبوضاً بيده بالحضرة والمعينة، وبرئت بذلك ذمّة المشتري وموكلته من الثمن المرقوم البراءة الشرعية بالطريق الشرعيّ براءة قبض واستيفاء. وصدور بيع الوفاء بينهما بإيجاب وقبول شرعيّ وتسلم وتسليم شرعيين بعد الرؤية والمعينة والتفرق بالأبدان المعينة الشرعية... ووعده المشتري المزبور أنه متى عاد إليه الثمن المرقوم يعيده للبائع. تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه، دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في خامس عشر ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، المزبورون</p>
1ح/57	شراء حصص مشاعية	25 ذو الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/5/4 م	<p>لدى مولانا يوسف أفندي بن محمد دام أعلاه اشترى الرجل المدعو داود بن إبراهيم بماله لنفسه دون غيره من الحاجّ باكير بن المرحوم الحاجّ محمود، فباعه ما هو له وجار في ملكه وحيازته الشرعية، ويده واضحة على ذلك، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها ستة عشر قيراطاً من جميع البيتين الكائن بأحدهما صهريج لجمع ماء الأشتية،</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
من بيوت بمحلّة باب العامود			<p>وحاكورة والساحة السماوية الكائن البيتين والصهريج المعد لجمع ماء الاشتهية في الدار القائمة البناء بالقدس الشريف، بمحلّة باب العمود شركة عبد الكريم اللبابيدي، ويحدّها قبلة دار الكوج وشرقاً الطريق السالك، وفيه الطريق المستطرق، وغرباً دار وارث الشيخ أبو الفتح بن شحادة شركة المشتري، ووالدته بحق الباقي بجميع حقوق ذلك وطرقه وحدوده ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعيّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثلاثون غرشاً عديداً ثمننا حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعيّ. وبذلك برئت ذمّة المشتري المرقوم من جميع الثمن المزبور ومن كل جزء منه البراءة الشرعيّة بالطريق الشرعيّ براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع بينهما بإيجاب وقبول شرعي وتسلم وتسليم شرعيين بعد الرؤية والمعاينة والتفرّق بالأيدان المعاينة الشرعيّة... ووعد المشتري المزبور أنه متى عاد إليه الثمن المرقوم يعيده للبائع. تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعيّاً تحريراً في سادس وعشرين ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الله، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى.</p>
دعوى بخصوص قبض وايصال ومخاصمة وجدال	26 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/5م		<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى، لدى مولانا قدوة المدرسين الكرام، عمدة العلماء الأعلام، زبدة الخطباء العظام، الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ادعى فخر السادات الكرام السيد يوسف بن السيد عثمان الشهير بالفرليت الدمشقي الوكيل الشرعيّ عن قبل أخيه شقيقه السيد محمد البلكباشي في الدعوى الآتي بيانها فيه، وفي القبض والإيصال والمخاصمة والجدال بشهادة كل واحد من فخر الأعيان سعودي جلبي وأخيه الخواجة عبد الحي بن الحاج إبراهيم الدمشقي ثبوتاً شرعيّاً على فخر الأعيان محمد آغا بن مصطفى الرومي المنصوب وصياً شرعيّاً على المصونة ماه منور خانم يتيمة المرحوم عساف بشه مير الحج الشريف سابقاً على تاريخه أدناه من قبل أحمد أفندي القسام العسكري بدمشق الشام نصباً شرعيّاً، وقال في تقرير دعواه عليه: أن لأخيه موكله بذمّة عساف بشه المشار إليه خمسمائة غرش أسدية كان اقترضها من أخيه موكله عندما كان يوماً بدمشق الشام طالب محمد الوصي المزبور بالمبلغ المذكور من متروكات عساف بشه المشار إليه، وألزم بدفع المبلغ الثابت بموجب حجة شرعية مؤرخة في أواخر شهر ذي القعدة لسنة تاريخه أدناه، فطالبه بالمبلغ المذكور من متروكات عساف بشه المرحوم وسأل سؤاله عن ذلك سئل محمد آغا الوصي فأجاب</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>بالإنكار لذلك كله، وطلب من المدعي بيّنة تشهد له بذلك، فأحضر كل واحد من فخر التجار الحاجّ خالد بن الحاجّ جعفر ودرويش بشه بن الحاجّ فقلاً بطريق الإشهاد الشرعيّ: بأن السيد محمد موكله المزبور كان ادعى سابقاً بمدينة دمشق الشام على محمد آغا بين يدي أحمد أفندي القسام المزبور بحضور محمد آغا الوصي المزبور، وحلف السيد محمد على بقاء ذلك بذمّة عساف بشه المزبور وألزمه أحمد آغا بدفع المبلغ المرقوم الذي كان عساف بشه بموجب الحجّة المحكي بها ألغاه بحضورهما شهادة صحيّة شرعية بوجه محمد آغا الوصي المزبور فلم يبد في شهادتهما دافع مقبول شرعاً، ولما ثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله تعالى النعم عليه أمر محمد آغا الوصي المزبور بدفع المبلغ المرقوم للسيد يوسف الوكيل الشرعيّ عن أخيه السيد محمد من متروكات عساف بشه المزبور أمراً شرعيّاً تحريراً في سادس وعشرين ذي الحجّة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p>
3ح/57	وظيفة الإمامة بالمدرسة الحرجية	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخّرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقلاً هذا الخطاب المرعيّ فخر السادات والأشراف عمدة آل طه وباسين السيد مصطفى بن المرحوم قدوة السادات السيد محمد في وظيفة الإمامة بالمدرسة الحرجية الكائنة بالقدس الشريف، وقف المرحومة المغفور لها خاصكي سلطان طاب ثراها بما لذلك من المعلوم وقدره اثنا عشر عثمانياً من وقف المرحومة خاصكي سلطان عوضاً عن عمه فخر المدرسين السيد حسن بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ بمباشرة الوظيفة كما كان عمه وجده وأجداده، وبقبض معلومها من المتولي على وقف المرحومة خاصكي سلطان كائناً من كان والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون.</p>
4ح/57	وظيفة قراءة نصف الجزء	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخّرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقلاً هذا الخطاب المرعيّ قدوة السادات الكرام السيد مصطفى بن المرحوم قدوة الأشراف السيد محمد في وظيفة قراءة نصف الجزء من كلام الله صبيحة كل يوم بداخل قبة الصخرة المنسوب إيقاف ذلك وترتيبه للمرحوم السلطان سليمان</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
	صبيحة كل يوم داخل الصخرة		<p>خان، بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم نصف قطعةٍ مصريةٍ شركته بحق النصف الباقي، عوضاً عن شقيقه السيد أبي السعود بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وفي وظيفة قراءة أسماء الله الحسنى، عقب قراءة الأجزاء الشريفة صبيحة كل يوم بالصخرة المشرفة المعيّنة من قبل المرحوم السلطان سليمان المشار إليه، بما لها من المعلوم بموجب دفتر الوقف والتوزيع عوضاً عن عمه المرحوم السيد حسن بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ بمباشرة الوظائف المربورتين، وبقبض معلومهما المعين والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، خليل جليبي.</p>
1ح/58	وظيفة قراءة الجزء الشريف بالصخرة بعد العصر	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب، المرعيّ شيخ العلماء العظام، الشيخ حسين بن المرحوم فخر المدرسين الكرام، الشيخ حسن فخر الإسلام ووظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله المنيف في كل يوم بالصخرة المشرفة بعد صلاة العصر بربعة المرحوم إبراهيم بك بن قرمان بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة سبعة سلطانية، قطعة مصرية الواردة في كل سنة من الديار المصرية صحبة الصرة، وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ بمباشرة الوظيفة وبقبض المعلوم والاستنابة عند الحاجة عوضاً عن فخر المدرسين السيد حسن بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً وأواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الله، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>
2ح/58	وظيفة قراءة الجزء الشريف بربعة إبراهيم بشه	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المرعيّ قدوة السادات منبع العز والسعادات السيد مصطفى ابن المرحوم السيد محمد الحسيني في وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>المنيف بربعة⁽¹⁾ إبراهيم بشه بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة أربع سلطانيات قطعة مصرية الواردة كل سنة صحبة الصرة المصرية، وفي وظيفة قراءة الجزء الشريف بربعة محمود جلبي بالمدرسة العثمانية⁽²⁾ بعد صلاة المغرب، بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة سلطانيان ونصف سلطاني قطعة مصرية وفي عشر سلطانية قطعة مصرية، المنسوب إيقافها وترتيبها للمرحوم محمود جلبي المذكور، وفي وظيفة قراءة الجزء الشريف بربعة عبد السلام آغا بما لها من المعلوم وقدره في كل سنة ثلاث سلطانيات قطعة مصرية عوضاً عن فخر المدرسين السيد حسن، بحكم انتقاله إلى رحمة ربه تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي بمباشرة الوظائف المزبورة وبقبض المعين لها، والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الله، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>
3ح/58	وظيفة وظيفة التصدير بحرم القدس الشريف	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المرعي قدوة الاشراف المكرمين عمدة آل طه وياسين السيد مصطفى بن المرحوم قدوة السادات السيد محمد في وظيفة التصدير بحرم القدس الشريف، وإفادة المستفيدين بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم ثمانية عثمانية؛ عوضاً عن فخر المدرسين السيد حسن، بحكم انتقاله إلى رحمة ربه تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي بمباشرة الوظيفة المزبورة وبقبض المعين من المتولي على وقف المسجد الأقصى كائناً من كان في كل سنة، والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الله، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>
4ح/58	أقرّار صرف جزء من	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب</p>

(1) ربعة: صندوق من الخشب تحفظ به أجزاء القرآن.

(2) المدرسة العثمانية: تقع غرب الحرم قرب باب المتوضأ، جوار المدرسة القابطينية، وأوقفها أصفهان شاه خاتون الرومية ابنة الأمير محمد العثمانية، أنشئت في سنة 840هـ/1436م. العليمي، احمد. المدارس، ص110.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
	الصدقات الخاصة		<p>المَرْعِيّ فخر المخدرات تاج المحجبات عمدة الصادقات السيدة علما بنت المرحوم شيخ الإسلام مولانا عبد القادر أفندي في ست سلطانيات قطعة مصرية من الصدقات الخاصة⁽²⁾ الوارد ذلك في كل سنة صحبة الصرة المصرية إلى القدس الشريف السنوية شركة ابن أختها قدوة السادات السيد مصطفى بن السيد محمد الحسيني، بحق ستة سلطانية، عوضاً عن ابن أختها المرحوم الشاب السعيد السيد أبي السعود بحكم انتقاله إلى رحمة ربه تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذن لها مولانا الحاكم الشرعيّ بتناول ذلك في كل سنة في وقته من محله أشوة أمثالها تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون.</p>
58/ح5	وظيفة التصدير بالحرم الشريف	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب وناقلي هذا الخطاب المَرْعِيّ فخر السادات ومنيع العز والسعادات السيد مصطفى بن المرحوم قدوة المدرسين السيد محمد كريم الدين في وظيفة التصدير بالحرم الشريف القدسي، وإفادة المستفيدين كل يوم في أي محل يتيسر بالحرم القدسي، بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عشر عثمانية من وقف المسجد الأقصى الشريف، عوضاً عن عمه مولانا السيد حسن بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ بمباشرة الوظيفة وبقبض معلومها من المتولي على وقف المسجد الأقصى الشريف كائناً من كان والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون.</p>
59/ح1	وظيفة قراءة الحديث النبوي في كل يوم	أواخر ربيع ثاني سنة 1081هـ/ 1670/9/14م	<p>قرّر مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل الشهير حسن أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، فخر السادات الكرام، عمدة آل هاشم الفخام، السيد مصطفى ابن المرحوم فخر الأشراف، منح السيد محمد وظيفة قراءة الحديث النبوي، على منسبته أفضل الصلاة والسلام، في كل يوم بالمسجد الأقصى الشريف والصخرة المشرفة بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عشر عثمانية من وقف المسجد الأقصى الشريف، عوضاً عن السيد حسن بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا</p>

(1) الصدقات الخاصة: هي الصدقات الموجهة من السلطان للقراء ورجال الدين وخطباء وأئمة المسجد الأقصى.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
	بالمسجد الأقصى وقبة الصخرة		الحاكم الشرعيّ بمباشرة الوظيفة وبقبض معلومها المعين من المتولي على وقف المسجد الأقصى الشريف كائنا من كان والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً وأواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الله، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل.
59/ح2	وظيفة قراءة الجزء الشريف صبيحة كل يوم بالصخرة المشرفة	أواخر ربيع ثاني سنة 1081 هـ / 1670/9/14 م	قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب، وناقل هذا الخطاب المرعيّ، فخر السادات الكرام، عمدة آل هاشم الفخام السيد مصطفى بن المرحوم قدوة الاشراف المعظمين، السيد محمد الشهير بابن كريم الدين وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف صبيحة كل يوم بالصخرة المشرفة، المنسوب ايقاف ذلك وترتيبه للمرحومة المغفور لها صاحبة الخيرات والمبرات والدة السلطان، بما لذلك من المعلوم، وقدره في كل سنة ست سلطانيات ذهب الوارد ذلك صحبة الصرة الرومية إلى القدس الشريف السنوية عوضاً عن المرحوم فخر المدرسين السيد حسن بن المرحوم شمس الدين بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه بمباشرة الوظيفة وبقبض معلومها والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً وأواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الله، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل.
59/ح3	قرار بمنح مخصصات من الصرة الرومية	أوائل جمادى الثانية سنة 1081 هـ / 1670/10/15 م	قرّر مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل الشهير حسن أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحاملة هذا الكتاب الشرعيّ وناقلة أمانة بنت محمد كمال سلطانتين ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية أحدهما من محلة باب العمود، والثاني من جماعة الصلحاء والمجاورين بالقدس عوضاً عن ولديها عبد المحسن وإبراهيم، ولدي فخر أقرانه حسين ابن المرحوم العلي بن علي فواز بحكم وفاتهما إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنهما. وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه بتناول السلطانتين المزبورتين في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثالها تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: المزبورون أعلاه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
4ح/59	صرف مخصصات من الصرة الرومية	أواسط ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/24م	قَرَّرَ الحَاكِمُ الشَّرْعِيَّ حَسَنُ أَفَنْدِي المَوْعِ خَطُّه الكَرِيمُ بِأَعَالِي نَظِيرِهِ دَامَتْ فِضَائِلُهُ وَمَعَالِيهِ لِحَامِلِ هَذَا الكِتَابِ الشَّرْعِيِّ يَحْيَى بِنِ لَطْفِي بِنِ حَبِيشِ سُلْطَانِي نَهَباً مِنْ الصَّرَةِ الرُّومِيَةِ الوَارِدَةِ مِنَ القِسْطَنطِينِيَةِ المَحْمِيَةِ إِلَى القُدْسِ الشَّرِيفِ السَّنِيَّةِ مِنْ جَمَاعَةِ خَدَامِ جَامِعِ عَمْرِي مَعَ مَحَلَّةِ هُنُودِ وَزَاوِيَةِ هُنُودِ عَوْضاً عَنِ أَخِيهِ شَقِيقِهِ أَحْمَدَ، بِحُكْمِ وَفَاتِهِ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَانْحِلَالِ ذَلِكَ عَنْهُ. وَأُذِنَ لَهُ مَوْلَانَا الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ بِنْتَانُولِ السُلْطَانِي المَزْبُورَةِ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي وَقْتِهِ مِنْ مَحَلِّهِ، أَسْوَةٌ أَمْثَالِهِ تَقْرِيراً وَأُذِنَا صَحِيحِينَ شَرْعِيَّينَ مَقْبُولِينَ شَرْعاً تَحْرِيراً فِي أَوَاسِطِ ذِي الحِجَّةِ لِسَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ. شَهُود: المَزْبُورُونَ أَعْلَاهُ.
5ح/59	وظيفة قراءة قصيدة المنفرجة ليلة الثلاثاء باب الصخرة القبلي	غرة رمضان سنة 1081هـ/ 1671/1/11م	قَرَّرَ الحَاكِمُ الشَّرْعِيَّ حَسَنُ أَفَنْدِي دَامَ بَقَاؤُهُ، لِحَامِلِ هَذَا الرِّقْمِ، فَخِرِ المَشْتَغَلِينَ الشَّيْخِ اِبْنِي السَّعُودِ اِبْنِ المَرْحُومِ الشَّيْخِ مَصْطَفَى الدَّجَانِي، وَظِيفَةَ قِرَاءَةِ قَصِيدَةِ المَنْفَرَجَةِ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ فِي بَابِ الصَّخْرَةِ المَشْرِفَةِ القَبْلِي، بِمَا لَذَلِكَ مِنَ المَعْلُومِ أَسْوَةٌ أَمْثَالِهِ عَوْضاً عَنِ المَرْحُومِ الشَّيْخِ طَه بِنِ الشَّيْخِ يَاسِينَ الشَّامِي بِحُكْمِ وَفَاتِهِ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَانْحِلَالِ ذَلِكَ عَنْهُ وَأُذِنَ لَهُ الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ بِمِبَاشَرَةٍ قِرَاءَةِ القَصِيدَةِ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ فِي بَابِ الصَّخْرَةِ المَشْرِفَةِ وَقَبْضِ مَعْلُومِهَا أَسْوَةٌ أَمْثَالِهِ وَالاِسْتِنَابَةِ عِنْدَ الحَاجَّةِ تَقْرِيراً وَأُذِنَا صَحِيحِينَ شَرْعِيَّينَ مَقْبُولِينَ شَرْعاً تَحْرِيراً فِي غُرَةِ رَمَضَانَ لِسَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ. شَهُود: الشَّيْخُ زَكَرِيَا، الشَّيْخُ نُورِ اللَّهِ، الشَّيْخُ فَتْحُ اللَّهِ، الشَّيْخُ عَلِي، الشَّيْخُ عَلِي، الشَّيْخُ مُوسَى، الشَّيْخُ خَلِيلُ.
6ح/59	وظيفة خدمة مسجد النبي موسى ووظيفة الجباية	أوائل رجب سنة 1081هـ/ 1670/11/13م	قَرَّرَ مَوْلَانَا وَسَيِّدُنَا شَيْخُ مَشَايِخِ الإِسْلَامِ حَسَنُ أَفَنْدِي المَوْعِ خَطُّه الكَرِيمُ دَامَ أَعْلَاهُ، لِحَامِلِي هَذَا الكِتَابِ الشَّرْعِيِّ وَنَاقِلِي هَذَا الخِطَابِ المَرْعِيِّ صِلَاحِ الدِّينِ وَيُوسُفِ اِبْنِي المَرْحُومِ مَحْمُودِ اِبْنِ نَمْرٍ، سُدَسَ وَظِيفَةَ خِدْمَةِ مَسْجِدِ النَّبِيِّ مُوسَى، عَلَيْهِ صَلَوَاتُ المَلِكِ الرِّحِيمِ، لَمَّا لَهَا مِنَ المَعْلُومِ وَقَدْرِهِ فِي كُلِّ سَنَةٍ سُلْطَانِي مِنَ الَّذِي يَرُدُّ بِصَحْبَةِ الصَّرَةِ الرُّومِيَةِ الوَارِدَةِ كُلِّ سَنَةٍ مِنَ القِسْطَنطِينِيَةِ المَحْمِيَةِ إِلَى القُدْسِ الشَّرِيفِ السَّنِيَّةِ، وَسُدَسَ وَظِيفَةَ الجَبَايَةِ عَلَى وَقْفِ العَارِفِ الرِّبَانِي الشَّيْخِ أَحْمَدِ الثَّوْرِي، قُدَسَ اللَّهُ تَعَالَى سِرَّهُ العَزِيزِ بِمَا لَهَا مِنَ المَعْلُومِ، وَقَدْرِهِ فِي كُلِّ يَوْمِ سُدَسِ عَيْنٍ مِنْ عَيُونِهِ بَيْنَهُمَا، عَوْضاً عَنِ أَخِيهِمَا لِأَبِيهِمَا مُوسَى بِحُكْمِ انْتِقَالِهِ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ وَانْحِلَالِ ذَلِكَ عَنْهُ، وَأُذِنَ لِهِمَا الحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ بِمِبَاشَرَةِ سُدَسِ الوِظِيفَتَيْنِ المَزْبُورَتَيْنِ وَبِقَبْضِ مَعْلُومِهَا المَعِينِ سُوِيَةً بَيْنَهُمَا تَقْرِيراً وَأُذِنَا صَحِيحِينَ شَرْعِيَّينَ مَقْبُولِينَ شَرْعاً تَحْرِيراً أَوَائِلَ رَجَبِ لِسَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
60 ح/1	وظيفة القنواتية بقناة السبيل	أوائل رجب سنة 1081 هـ/ 1670/11/13 م	قَرَّرَ الحاكم الشرعي حسن أفندي دامَ بقاؤه، لحامل هذا الشرعي وناقله، فخر أمثاله يوسف بن الحاج محمود الشهير بابن نمر ووظيفة القنواتية (1) بقناة السبيل (2) الواردة من برك المرجع (3) إلى مدينة القدس الشريف، بما للوظيفة من المعلوم وقدره في كل سنة أربعة وعشرون مدا حنطة قدسية من محصول وقف القناة المزبورة عوضاً عن أخيه موسى، بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ليوسف المزبور بمباشرة الوظيفة المزبورة، وبقبض معلومها العين أعلاه من محصول الوقف المزبور، وبالإستئابة عند الحاجة، تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً أوائل رجب لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الله، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ أبو الفتح.
60 ح/2	وظيفة مرمة الكائنين بالصخرة المشرفة	أوائل رجب سنة 1081 هـ/ 1671/11/13 م	قَرَّرَ الحاكم الشرعي حسن أفندي دامَ بقاؤه لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقله: صلاح الدين ويوسف ابني المرحوم الحاج محمود الشهير بابن نمر، ثلث وظيفة مرمة (4) رخام الصخرة المشرفة بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم ثلثاً عثمانياً وثلث ثلث عثمانياً سوية بينهما وثلث ثلث وظيفة مرمة الكائنين بالصخرة المشرفة، بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانياً وسدس عثمانياً وثلث سدس عثمانياً سوية بينهما عوضاً عن أخيهما لأبيهما المدعو موسى بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن لهما الحاكم الشرعي بمباشرة ذلك وبقبض المعلوم سوية بينهما وبالإستئابة عند الحاجة تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً أوائل رجب لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: المزبورون.

(1) وظيفة القنواتية: اصلاح القناة ومرآبتها والتفتيش عليها.

(2) قناة السبيل: بنيت قناة السبيل في الفترة الرومانية وقد استمدت مياهها من عيون وادي العروب ومن ثم الى برك سليمان، وترتفع القناة عن مستوى سطح البحر 820م، وسارت نحو 68 كيلومتر حتى الحرم القدسي على ارتفاع 750م عن مستوى سطح البحر، وقد عمرت القناة عبر التاريخ عدة مرات، وقد أوقفت عليها عدة اوقاف مختلفة في مدينة القدس. أبو رميس، ابراهيم. قناة السبيل تاريخها أهميتها واقعها. مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، عدد 18، 2010.

(3) بركة المرجع: أحد البرك التي كانت تزود قناة السبيل بالمياه جنوب مدينة القدس، حيث كانت تزود بالمياه عن طريق واد يطلق عليه اسم واد البلبل. علاونه واخرون. سجل 172، ص32.

(4) وظيفة مرمة: الترميم.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>محاسبة شرعية أصدرها من نفسه فخر الأماثل والأقران الحاج يحيى بن الحاج حسن بن نمر، الوصي على أيتام أخيه الحاج محمود وهم صلاح الدين المعتوه ويوسف وموسى وفاطمة ورقية القاصرين عن درجة البلوغ، على ما قبضه لهم في مدة سنة كاملة، أولها غرة ذي الحجة لسنة ثمانين وألف، وآخرها غرة شهر تاريخه. وعلى ما صرفه في واجب نفعهم وكسوتهم ومصاريفهم اللازمة في المدة المزبورة صدر ذلك لدى قذوة القضاة الحاكم الشرعي</p> <p>المتحصل للأيتام المزبورين من فدان ونصف فدان بافرن الساحل ومن ريع حصصهم المزبورة المخلف عن والدهم</p> <p>اذريه 91 مد: 12 غرشا، حنطة 78 مد: 39 غرشا، شعير 98 مد: 24 غرشا، قطن 135 مد: 13 غرشا و2، من أجرة حصتهما المخلفة: 6 غروش، زيت جرة 10: 13 غرشا، ... 13 مد، 4 غروش، أجرة دكان: 3 غروش و2 مصري، بغمة: 13 غرشا و2 مصري</p> <p>مجموع: 127 غرشا و2</p> <p>ظهر من ذلك: حصة شمسية بنت الحاج محمود: 14 غرشا و5 مصرية الباقي 113 غرشا</p> <p>ايضا أجرة لصالح الدين في وقف قناة السبيل: 7 غرش و2، علوفة النظر على الوقف المزبور: 15 غرشا، أيضا أجرته يوسف من الوقف حنطة: 24 مد: 12 غرشا، المقبوض للأيتام من نصارى الكرج: 24 غرشا، مقوض من اليهود السكناج: 36 غرشا</p> <p>المجموع: 94 غرشا و2</p> <p>ما خص القاصرين بالإرث الشرعي من قبل والدهم بذمة طائفة الكرج واليهود السكناج خلا ما بذمة السكناج أيضا 17 غرشا، بيد زوجة المتوفى وذلك بموجب دفتر قسمة والدهم: 2198 غرشا</p> <p>بذمة كرج خلا عما أخذ منهم أعلاه وتم حصة شمسية بنت المتوفى: 20</p> <p>وبذمة يهود سكناج: 153 غرشا و10 مصرية</p> <p>خلا عن المقبوض أعلاه عن حصة شمسية بنت المتوفى حصة القاصرين: 25592 غرشا</p> <p>مصاريف:</p> <p>نفقة الأيتام المزبورين في المدة المزبورة: 69 غرشا، نفقة في مدة شهر ذي الحجة سنة 1080: 48 غرشا، ومنها نفقة صلاح الدين في مدة شهر أولها غرة جمادى القانية سنة 1081 هـ: 21 غرشا</p> <p>رسم دفتر محاسبة: 6 غروش، خرج قسمة: 2 غرش، كاتب دفتر: 15 مصرية، رسلية: 15 مصرية، محصول بيد صلاح الدين بالنظر على وقف قناة السبيل</p>	<p>أوائل ذي الحجة سنة 1081 هـ/ 1671/4/10 م</p>	<p>محاسبة شرعية</p>	<p>3ح/60</p>

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَل	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وأجرة أخراج: 10 غروش محصول أخراج تذكرة يوسف بك بالقلعة المنصورة في دفتر دار دمشق الشام وأغا القلعة: 20 غرش جميعه: 124 غرشا الباقى: 24352 غرشا ثم مات موسى وفاطمة ورقية وانحصر إرثهم الشرعي في أخويهم صلاح الدين ويوسف وشمسية تخمين: حصة القاصرين في أملاك المخلفة عن والدهم المزبور المعين بدفتر قسمته المحكي تاريخه أعلاه: 500 غرش حصة القاصرين المزبورين من المبلغ المزبور ألاه 912 غرشا، بلغت جميعا: 1412 غرشا ظهر منها: تجهيز وتكفين واسبوع وصدقة وعشاء وصبح: 90 غرشا، رسم قسمة: 212 مصرية، خرج قسمة: 171 مصرية، كاتب دفتر وقسام وكتبة: 12 غرشا، بلغ جميعا: 137 غرشا و22 مصرية باقي: 6274 غرشا و8 مصرية تخمين الحصص في الدفتر المزبور: 500 غرش صحيح: للوراث المزبورين في الدين بذمة الكرج واليهود السكناج وجميع الحصص 773 غرشا تحريراً في أوائل ذي الحجة سنة إحدى وثمانين وألف. مثاله: حوسب بمعرفة الفقير لله تعالى رجب المأمور بمحاسبة الايتام بالقدس الشريف عفى عنه.</p>			
<p>سببُ تحرير الحروفِ هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام الخطباء والعلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه أقرض فخر الأماثل والأعيان، عمدة أولي الفخر والشأن محمد آغا فخر أقرانه الحاج عثمان بان قدوة الأماثل والأعيان الحاج مصطفى المعروف بابن كزير الشامي مبلغا قدره ألف غرش عددي وعرش واحد عددي يعجل كل غرش منها ثلاثين قطعة مصرية، قبض المبلغ المزبور الحاج عثمان المرقوم من محمد آغا المرقوم باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي أمهل محمد آغا المزبور الحاج عثمان المرقوم بالمبلغ المرقوم المعين مدة شهرين يمضي من غرة محرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف إمهالا شرعياً وأقر الحاج عثمان المزبور لمحمد آغا بالمبلغ المرقوم لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه تَبَوَّأَ شرعياً في سابع عشرين ذي الحجة الحرام ختام</p>	<p>27 ذو الحجة سنة 1081 هـ/ م 1671/5/6</p>	<p>قرض شرعي</p>	<p>1ح/61</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون.
2ح/61	شراء حصص في مدينة نابلس من دكاكين وأماك	24 ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/3م	هذه حجّة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحررَ بمجلس الشريعة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف وموطن التقديس أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق أقضا قضاة الإسلام، ذخر ولاة الأنام، أعلام العلماء الأعلام، خلاصة النحاة والأصوليين العظام، الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. اشترى فخر الأقران عثمان بن قنوة الأماثل والأعيان عمدة أولي الفخر والشان الحاج مصطفى بن كوزير الشامي بالوكالة الشرعية عن والده المزبور الثابت وكالته فيما يأتي بيانه فيه بمال موكله المزبور دون ماله من فخر الأماثل وحايي المفاخر والمحامد محمد آغا الوصي الشرعي على مهمنور خانم بنت المرحوم أمير الأمراء الكرام كبير الكبراء الفخام عساف بشه مير لحج الشريف كان تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان القاصرة عن درجة البلوغ قباعه لموكله ما هو مخلفا عن عساف بشه المزبور وفاء ما ثبت لموكله من مخلفات عساف بشه المرقوم بالطريق الشرعي وبإذن مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه بيع ما يأتي بيانه فيه في وفاء ما ثبت من الديون الشرعية على مخلفات عساف بشه الإذن الشرعي وذلك جميع الخان القائم البناء ⁽¹⁾ بمدينة نابلس بمحلة ⁽²⁾ الكريم والخمسة دكاكين الملاصقة للخان المرقوم بالجهة القبليّة المشتمل الخان المزبور على علوي وسفلي ومنافع ومسكن ومرافق وحقوق شرعية فالعلوي منه يشتمل على إحدى وثلاثين أوضة والسفلي يشتمل على إحدى وعشرين أوضة وبه حوش يتوصل منه إلى الخان وعلى بركة ماء الوارد إليها من ماء القريون ⁽³⁾ ويحد ذلك جميعه قبلة زقاق غير النافذ وفيه الباب الأول والغيوان والدكاكين وشرقاً خان صاحب الخيرات والمبرات مصطفى بشه وشمال بستان بيد وراث المرحوم عساف بشه وغرباً الطريق السالك وفيه

- (1) الخان: المقصود بكلمة الخان خان الفروخية، أنشأ من قبل الأمير فروخ باش أمير الزكبي الشلمي، يعرف حالياً باسم الوكالة الفروخية، تقع الى الجنوب الغربي من خان التجار او خان السلطان. عبد الله، كلبونة. تاريخ مدينة نابلس- 2500م. 1918م، نابلس، ط1، 1992، ص72.
- (2) محلة الكريم: من محلات مدينة نابلس تقع في الشرق من المدينة.
- (3) ماء القريون: أحد العيون الرئيسية في مدينة نابلس تقع في الجزء الجنوبي من البلدة القديمة في مدينة نابلس، وكانت تزود الأسبلة التالية بالمياه وهي: سبيل التوباني، سبيل عين جديدة، سبيل الست، سبيل يعيش، السبيل الصلاحي، سبيل السكر، سبيل الساقية، سبيل بدران. قعقور، فداء. الأسبلة المائنية في العمار الإسلامية حالة دراسية مدينة نابلس، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، 2010، ص 64.

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الباب الثاني المتوصل منه إلى الطريق السالك وجميع قبو القهوة الكائنة بالمحلة اتجاه الخان المزبور من الجهة القبليّة ويحدها قبلة بدار رمضان النجار وشرقاً دكان ابن قطنفر وشمالاً الطريق السالك وفيه الباب وغرباً دار جارية في وقف المرحوم مصطفى بشه بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وحدوده ومرفقه ومنافعه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً بيعاً لازماً شرعياً وشراءً معتبراً مرعياً لا غبن فيه ولا فساد فيعطله ولا ما يخرج عن وجه الصحة مشتمل على الإيجاب والقبول المعتبر المرعي والتسلم والتسليم الصحيحين الشرعيين المعلوم ذلك عند المتابعيين المزبورين العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره من الغروش الفضية العدديّة الجارية في معاملة يوم تاريخه سبعة آلاف غرش عدديّة وقرش عددي يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً على ما يفصل فيه قاصص المشتري المرقوم بالوكالة عن والده المرقوم من الثمن المزبور خمسة آلاف غرش واحد اعترف الوصي البائع بقبضها الاعتراف الشرعيّ فبموجب ذلك بُرئت ذمّة المشتري المرقوم من جميع المبلغ المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعيّة بالطريق الشرعيّ براءة قبض واستيفاء وصدور البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعيّ وقبول مرعيّ وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد اللزوم والمعرفة والمعاقدة الشرعيّة والتفرق بالأبدان عن تراض بنهما، وحسبما كان ذلك من درك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعاً وحضر بحضور المتبايعين المزبورين المدعو علي بن مصطفى جاويش الدلال وأخبر أنه أشهر النداء على البيع المرقوم في محل الرغبات وموطن الزيادات مدة شهر، فلم يجد من يرغب في البيع المرقوم بأزيد من الثمن المزبور سوى المشتري المرقوم إخباراً شرعياً مقبولاً منه القبول الشرعيّ المحرّر المرضي تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً مستوفياً شرائط الشرعيّة وواجبا المحرّر المرعيّ تحريراً في رابع وعشرين ذي الحجة الحرام ختام شهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الفقير زكريا، الفقير نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الفقير علي، الفقير موسى، الفقير خليل.</p>			
<p>قرّر مولانا وسيدنا العالم الكبير الفاضل المحرّر، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرّر قواعده أحسن تقرير، أفضى قضاة الإسلام، أولى ولاية الأنام، العامل الفاضل الفاضل بين الحق والباطل، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي الموقع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب فخر الأفاضل الكرام الشيخ حسين بن المرحوم قدوة المدرسين الكرام حسن فخر الإسلام في وظيفة قراءة الجزء</p>	<p>أواخر ربيع ثاني سنة 1081 هـ / 1670/9/14 م</p>	<p>وظيفة قراءة الجزء الشريف بالصخرة</p>	<p>62/ح1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الشريف من كلام الله المنيف صبيحة كل يوم بالصخرة الشريفة بربعة المرحوم المغفور له السلطان سليمان خان عليه الرضوان والرحمة، بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم قطعة مصرية عوضا عن قدوة المدرسين السيد حسن بحكم وفاته لرحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بمباشرة الوظيفة ويقبض معلومها وبلاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا تحريراً أو اخر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف</p>			
<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحضر مجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه اشترى فخر الأفاضل المكرمين المعظمين مولانا الشيخ محمد بن فخر الأماثل والأعيان الحاج عبد الجواد الشهير نسبه الكريم بالعسلي بالأضالة عن نفسه وبالكوالة الشرعية عن والده المزبور وأخيه فخر الأماثل والأكارم الشيخ صالح وفخر الأماثل الشيخ سليمان الثابت وكالته عنهما في الشراء الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه ثبوتاً شرعياً بماله ومال المؤكّلين المزبورين سوية بينهم من المعلم إبراهيم ابن المعلم أحمد الرملي الشهير بقشقوش حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره.</p> <p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحضر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام نخر ولادة الأنام محرر القضايا والأحكام بالأحكام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى الحاضر معه بالمجلس الشرعي فباعه ولموكله سوية بينهم ما هو له وجار في ملكه ومنتقل إليه بالاتباع الشرعي بموجب حجة شرعية صادرة لدى عبد الرحمن أفندي خليفة الحكم العزيز برملة فلسطين مؤرخة في خامس ربيع أول لسنة ثمانين وألف ويده واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الدار الكائنة بقرية لد بالمحلة الغربية المشتملة على بيوت وإيوان ومطبخ وخزانة ويثر معد لجمع ماء الاشثية ومرتفق ودھليز الجميع معقود بالحجر والجير وساحة سماوية وطبقة وإيوان علويين معقودين بالحجر والجير يصعد إليها من سلم حجري يحدها قبلة الطريق السالك وفيه الباب وشرقاً دار خليل اللوح الذمي وشمالاً دار مسعد بن قويمه وغرباً دار</p>	<p>3 ذو القعدة سنة 1081هـ/ 1671/3/13م</p>	<p>شراء دار بقرية لد</p>	<p>2ح/62</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>موت بن بانوز الذمي وجميع الدار الصغيرة الكائنة بالقرية المذكورة بالمحلة المزبورة المشتملة على أوضة واويان واصطبل ومرتفق الجميع معقود بالحجر والجير وساحة سماوية ويحدها قبلة الطريق السالك وتماه زقاق غير النافذ وشرقاً دار جريس الحداد الذمي وشمالاً دار خليل بن بركة الذمي وغرباً الطريق السالك وبه الباب بجميع حقوق ذلك كله بطرقه وحدوده ومنافعه ما عرف به ونسب إليه بكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثلاثمائة غرش يعدل كل غرش منها ثلاثين قطعة مصرية تعوض عنها اثني عشر قنطاراً صابوناً بالوزن القدسي سلم جميع ذلك بيد البائع المزبور باعارفه بذلك الاعتراف الشرعي فيموجب ذلك برئت ذمة المشتريين من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدور البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسلم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقبة الشرعية والتفرق بالأيدي عن تراض بينهما وحيثما كان في من ذلك وتبعه فضمانه لازم حيثما يجب شرعاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثالث ذي القعدة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الله الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري.</p>
63/ح1	دعوى على عساف بك امير الحاج الشامي	20 ذي الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/4/29 م	<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العالم المحقق الفاضل المدقق افتخار قضاة الإسلام، أعلم العلماء الإعلام معدن العلم والحلم والفضل والكلام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه ادعى فخر الأماثل شاهين آغا الوكيل الشرعي المطلق عن فخر المخدرات إكليلة المستورات، ذات الحجاب الرفيع والستر العاني المنيع، الست لال خان خانم ابنة المرحوم أمير الأمراء الكرام كبير الكبراء الفخام صاحب المجد والاحترام، المختص بمزيد عناية الملك العالم، مولانا حسين بشه (1)</p>

(1) حسين باشا: حسين بن حسن بن محمد بن رضوان، استلم حكم غزة عن والده في سنة 1054-1073 هـ//1644م، وقد كان له دراية واسعة في أمور السياسة، استلم لواء القدس لأكثر من فترة وكذلك لواء نابلس ومعها إمارة الحج، المحبي، خلاصة الأثر، ج2، ص88.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>مدير لواء غَزّة هاشم⁽¹⁾. كان تغمده الله بالرحمة والرضوان الكائنة وكالته عنها بشهادة كل واحد من فخر أمثاله علي بك بن إبراهيم آغا وفخر أقرانه عبد العال آغا بن محمد العارفين بها مع من جاز تعريفه بها شرعا على فخر الأمائل والأعيان عمدة أولي الفخر والشان محمد آغا الوصي الشرعيّ على الست المصونة والجوهرة المكنونة الست مامنور خان خانم القاصر عن درجة البلوغ بنت المرحوم أمير الأمراء الكرام كبير الكبراء الفخام مولانا عساف بشه امير الحج الشريف الشامي سابقا وقال في تقرير دعواه عليه أن لموكلته المزبورة قبل المرحوم عساف بشه المذكور مبلغا قدره ألفا غرش ثنتان عدوية يعدل كل غرش من ذلك ثلاثون قطعة مصرية منها عن ثمن ألف جرة زيت بالكيل الرملي⁽²⁾ بألف غرش وثمانين خخال ذهب زنته مائة وخمسون مثقالا ذهب كل مثقال بثمانين قطعة مصرية وسوارتين ذهباً، زنتها سبعون مثقالا ذهباً، ثمن كل مثقال خمسة وثمانون قطعة مصرية، وثمانين قنطارا قطناً بقشره كل قنطار بخمسة غروش قيمته اربعمائة غرش. وهي جملة المبلغ المزبور أعلاه وأن عساف بشه المرقوم مات وانحصر إرثه في ابنته القاصرة المزبورة وفي زوجته المؤكّلة. والمدعى عليه وضع يده على مخلفات عساف بشه المرقوم ويطالبه بذلك لموكلته من المتروكات المزبورة وسأل سؤاله عن ذلك، سئل فأجاب بالإنكار. وطلب من المدعي بيّنة تشهد له بذلك، وحضر كل واحد من فخر أقرانه الحاج محمد بن ناصر ومصطفى بك بن علي، وشهدا بعد أن استشهدا بأن عساف بشه المزبور كان في حال حياته قبل وفاته وهو في صحته وسلامته أقرّ بحضورهما وبين يديهما أن بدمته لزوجه المؤكّلة المزبورة ألفي غرش، ثمن ألف جرة زيت بالكيل الرملي وثمانين قنطارا قطناً كل قنطار بخمسة غروش وخالخالاً ذهباً زنته مائة وخمسون مثقالاً كل مثقال ثمانون قطعة مصرية وسوارتان ذهباً زنتها سبعون مثقالاً ذهباً كل مثقال بخمسة وثمانين قطعة مصرية وهي جملة المبلغ المرقوم أعلاه شهادة صحيحة شرعية بوجه الوصي المرقوم فلم يبد في شهادتهما دافع شرعيّ، فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً</p>

- (1) مير لواء غزة: أمير لواء غزة. حيث كانت فلسطين تقسم الى ولايات وكان يطلق عليها أيضاً إيالة وتعتبر الإيالة من التقسيمات الإدارية في الدولة العثمانية، فقد كانت الدولة مقسمة إلى أيبالات، والإيالات إلى سناجق والسناجق إلى أقضية والأقضية إلى نواحي والنواحي إلى قرى، وقد أشرف على الإيالات في الدولة أمير الأمراء ثم الوزراء بعد القرن السادس عشر الميلادي، حيث كانوا يمثلون السلطان ويجمعون بين الحكم الإداري والعسكري للإيالة ولهم النفوذ المطلق ما عدا الحالات القضائية. سهيل صابان، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، (1421 هـ/2000م)، ص 45.
- (2) كيل رملي: كل مدينة كان لها كيل خاص بها فهناك الكيل المقدسي والكيل الخليلي والنابلسي.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شَرَعِيًّا. ولما ثبت ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً ترتب على المؤكدة المزبورة اليمين الشرعي فندب لتحليفها فخر قضاة الإسلام عبد الرحمن أفندي بن محمد خليفة الحكم العزيز بغزة هاشم حالاً فحلفها النائب المزبور بالله العظيم الذي لا إله إلا هو بأنه لم يصلها المبلغ المرقوم المعين أعلاه وأنه باق في بذمته ولم تبرأ ذمته منه ولم ينتقل عن ذمته نقلاً شرعياً حلفاً شرعياً جامعاً لمعاني الحلف الشرعي بموجب الحجة الشرعية الصادرة عن النائب المزبور المؤرخة في خامس عسر ذي الحجة الحرام سنة تاريخه أذناه وقرعت الحجة المزبورة بوجه الوصي انكر مضمونها، فطلب من المدعي بينة تشهد له بصحة مضمونها، فأحضر كل واحد من مراد بن رستم والحاج أحمد بن ناصر الدين، وشهدا بعد أن استشهدا بأن الحجة المزبورة صدرت لدى مولانا عبد الرحمن أفندي بن محمد المومي إليه، وأشهدهما على نفسه بذلك شهادة صحيحة شرعية، فلم يبد في شهادتهما دافع شرعي، فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً مستوفياً شرائطه الشرعية أوقعه بالطريق الشرعي من الوصي المرقوم بدفع الألفي غرش المزبورة من متروكات عساف بشه المزبور للمدعي المزبور لموكلته المزبورة إقراراً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في اليوم العشرين من شهر ذي الحجة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا اللديري الشيخ نور الدين الشافعي الشيخ فتح الله الشيخ علي الشيخ موسى.</p>			
<p>قرّر مولانا وسيدنا العلامة الفهامة فخر قضاة الإسلام يوسف أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب وناقل هذا المرعي فخر المشتغلين عمدة المخلصين الشيخ شمس الدين بن قدوة الصالحين الشيخ بدر الدين الشهير نسبه المبارك بابن غضية نصف وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف في كل يوم بالصخرة المشرفة بعد صلاة العصر بربعة صاحب الخيرات كوجك أحمد بشه بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيان عوضاً عن والده بحكم فراغه عن ذلك في يوم تاريخه بحسن اختياره ورضاه وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه، خلد الله النعم عليه بمباشرة نصف الوظيفة المزبورة وبقبض معلومها المعين أعلاه وبلاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذنا صحيحة شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر ذي الحجة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: المزبورون أعلاه.</p>	<p>أواخر ذي الحجة سنة 1081هـ / 1671/5/8م</p>	<p>وظيفة قراءة الجزء الشريف في الصخرة المشرفة بعد صلاة العصر</p>	<p>2ح/63</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم الكبير العمل الشهير حسن أفندي المولى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، حضر يوم تاريخه مولانا الشيخ كمال الدين ابن المرحوم الشيخ محمد الخليلي الوكيل الشرعي عن قبل ابن أخيه الشيخ إبراهيم بن المرحوم الشيخ بشير الخليلي الثابت وكالته عنه شرعا وأبرز من يده براءة شريفة سلطانية أفصح مضمونها أن مولانا فخر العلماء والمدرسين سلالة الأولياء والعلماء العارفين الشيخ ولي الدين الشهير نسبه المبارك بابن جماعه متصرف في خمسة عثمانية في وظيفة الخطابة بالمسجد الأقصى الشريف وأنها حق الشيخ إبراهيم بن الشيخ بشير المؤكل المزبور، وطلب قيدها بالسجل المحفوظ، فعارضه مولانا فخر الخطباء الكرام، عمدة الفضلاء الفخام، سلالة العلماء والأولياء العظام، الشيخ عبد الحق شقيق الشيخ ولي ا، لمشار إليه بالوكالة الشرعية الثابت وكالته عنه شرعا، بأن الشيخ إبراهيم المؤكل المزبور لم يسبق له تصرف في الخطابة المزبورة، وأن مولانا الشيخ ولي الدين المشار إليه تلقى ذلك بالفراغ الشرعي من مولانا فخر مشايخ الإسلام هبة الله أفندي المفتي سابقا بالقدس الشريف ولم يزل متصرفا في الخمسة عثمانية المزبورة إلى أن صدر الخط الشريف دام له العز والتشريف ووجد اسم الشيخ ولي الدين مقيدا بالدفتري المؤرخ بالخط الشريف. واطلع مولانا الحاكم الشرعي على ما بيد الشيخ ولي الدين من البراءات السلطانية والتمسكات الشرعية وتصرفه بالاستحقاق في الوظيفة، وأبرز الحجة الشريفة الصادرة لدى المولى بدر سماء المعالي الحاكم الشرعي مولانا السيد محمد أفندي الفناري القاضي بالقدس الشريف سابقا الشاهد بمنع وكيل الشيخ إبراهيم المزبور المؤرخ في رابع شهر ربيع الثاني سنة ثمانية وسبعين وألف ورأى معارضته له بغير وجه شرعي إبقاه على تصرفه في الخمسة عثمانية المزبورة في وظيفة الخطابة المرقومة ومنعه من معارضة الشيخ ولي الدين المزبور منعا شرعياً تحريزاً في أواخر شهر ذي الحجة الحرام سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الشافعي.</p>	<p>أواخر ذي الحجة سنة 1081هـ/ 1671/5/8م</p>	<p>وظيفة الخطابة بالمسجد الأقصى الشريف</p>	<p>1ح/64</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى حضر لدى مولانا وسيدنا العالم المدقق الفاضل المحقق فخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الأعلام، حلال مشكلات الأنام، الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه فخر أقرانه الحاج يوسف الرومي وأبرز من يده براءة شريفة سلطانية من مضمونها الشريف وفحوى</p>	<p>23 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/5/2م</p>	<p>وظيفة البوابة بكنيسة القيامة</p>	<p>2ح/64</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>مكونها المنيف أن الصدقات السلطانية أنعمت عليه بوظيفة البوابة بكنيسة القيامة الكائنة بالقدس الشريف وقف خاصكي سلطان طاب ثراهيا بمعلومها المعين عوضا عن أحمد الكوفي ساكن بغير هذه الديار وأنه مرفوع من هذه الوظيفة مؤرخة في سابع عشر شهر لسنة تاريخه أدناه حضر يوم تاريخه أدناه فخر الأمثال والاكابر المكرمين السيد خليل بن المرحوم قدوة الصالحين الشيخ يوسف الخرزجي وأبرز من يده حجة شرعية صادرة لدى مولانا قدوة العلماء العاملين علي أفندي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف مضمونها الشريف بأن السيد خليل المزبور ترافع كل من... أحمد جلبي في الوظيفة المزبورة أعلاه هو أحمد بك وأبرز من يده براءة شريفة سلطانية مقيد فيها أن وظيفة بوابة كنيسة القايمه وقف المرحوم المغفور له سلطان الإسلام والمسلمين السلطان سليمان خان عليه الرحمة والرضوان مقررة على السيد خليل عن أبيه وأن أبيه وجده متصرفون بالوظيفة المزبورة أعلاه مدة تزيد عن مائة سنة سابقة على تاريخه أدناه ثم أبرز أمرا شريفا مؤرخا في عاشر ذي القعدة لسنة ثمانين وألف من خلاصة مضمونه الشريف وحقوى مكنونه المنيف أن وظيفة البوابة بكنيسة القيامة بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم قطعة مصرية وقف المرحوم السلطان سليمان خان المشار إليه مقيدة في مستوره الشريف بمحكمة اناضول بدار السلطنة، باسم السيد خليل المزبور عن أبيه عن جده، بموجب البراءات الشريفة المجلدة بيده وقيد الأمر الشريف بالسجل المحفوظ، وألزم العمل بمقتضاه، ومنع أحمد بك المزبور الوكيل عن خليل بن جلبي المزبور منعا شرعياً مؤرخة الحجة الشريف في خامس عشر ذي القعدة الحرام لسنة تاريخه أدناه. وطلب السيد خليل من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه البت بهذه القضية بالوجه الشرعي، فاستخار الله مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه وعرف الحاج يوسف المكور بأن أخذ هذه الوظيفة المزبورة يصادف بحال في وجه تمديده لكون أحمد المرقوم رفق في الوظيفة المزبورة... وأن قبوله... ولا يوجد لأن أحمد جلبي أخذ عن خيدان وحسن وأن المقبول تصرف لكون أن الوظيفة المزبورة جارية في وقف المرحوم السلطان سليمان خان لا وقف خاصكي سلطان، ولأن الوظيفة المزبورة في تصرف السيد خليل المزبور عن أبيه عن جده مد مديدة بموجب البراءات المخلاة بيده ومنع من التعرض للسيد خليل المزبور قيد الوظيفة المزبورة وإبقا مولانا الحاكم الشرعي السيد خليل على تصرفه في الوظيفة ومعلومها. وأذن له بالوظيفة المزبورة بما بيده من البراءات الشريفة السلطانية والأوامر الخاقانية والتمسكات الشرعية تحريراً في عشرين ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>			

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
1ح/65	أجاره 25 بغل ليحمل عليها بضاعة من القدس الى القسطنطينية	20 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/29م	بالمجلس الشّرعيّ المُحرّر المرعيّ لدى قدوة القضاة الحاكم الشّرعيّ المولى يوسف أفندي الموقّع أعلاه نظيره استأجر فخر مشايخ الإسلام حسن أفندي القاضي بالقدس الشريف بماله لنفسه دون غيره من ياقوب ولد يدا النصراني الأرمني... ما هو له وجاري في ملكه وتحت يده وذلك جميع الخمسة والعشرين بغلا المعلوم عندهما العلم الشّرعيّ وذلك ليحمل عليها ائقال حضرة المولى المشار إليه من مدينة القدس الشريف وإلى قسطنطينية المحمية حسابا عن أجرة كل بغل سبعة عشر غرشا أسدية ونصف غرش، ليحمل على البغال ثلاثة خيم وأثاث وثلاث اجواز وأسباب وائقال ولوازمه قبض منه بالحضرة والمعينة مائة غرش وعشرون غرشا أسدية صحاحا قبولا شرعيّاً على حكم السالف والتعجيل وبقيّة إجارة البغال يدفعها له شيئاً فشيئاً عندما يصل اسكدار، فعاهده على ذلك معاهدة شرعية إجارة صحيحة شرعية مقبولة شرعا تحريراً في عشرين ذي الحجّة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف.
2ح/65	قرار بمخصصات من الصرة الرومية	أوائل ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/10م	قرّر مولانا وسيدنا العلامة القدوة الفهامة الحاكم الشّرعيّ المولى علي أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشّرعيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ الرجل الكامل المدعو الحاجّ أحمد بن المرحوم الحاجّ عثمان العبوي في ثلاثة سلطانية من الصرة الرومية الواردة كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية على ما يفصل فيه، فمن ذلك سلطاني ذهباً من رجال باب القطنين، وسلطاني من محلة باب حطة، وسلطاني من محلة الريشة عوضاً عن والده عثمان وعارفة بحكم وفتهما وانحلال ذلك عنهما. وأذن له مولانا الحاكم الشّرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه بتناول الثالثة سلطانية المزبورة في كل سنة في وقته من محلة أسوة أمثاله تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا تحريراً في أوائل ذي القعدة
3ح/65	زواج	أواخر ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/8م	لدى مولانا العلامة يوسف، دام بقاءه، تزوج الرجل المدعو عبد اللطيف ابن الحاجّ أحمد الدمشقي بمخطوبته مريم بنت مصطفى العرب، البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه، وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملة ثلاثون غرشاً، الحال لها من ذلك عشرون غرشاً مقبوضاً بيدها، باعتراف والدها وكيلها، والباقي بعد الحال عشرة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق موت أو طلاق. زوجّها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالوكالة منها الثابت وكالتة عنها في ذلك. وقّع الاعتراف بقبض معجل لصداق بشهادة كل واحد من الحاجّ رجب بن إبراهيم الدمشقي والحاجّ محمد بن أحمد الدمشقي العارفين

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>بها تُبوّتاً شرعياً وزواجا صحيحا شرعياً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً، وعلق الزوج المزبور طلاق الزوجة على حظه هي أنه متى غاب عنها من محل طاعته مدة ستة أشهر وتركها بلا نفقة، ولا معروف شرعي تكون طالقة طلقة بائنة تملك بها نفسها، ويكون قبله في ثبوت الطلاق بوجهه. وقرّر الزوج المزبور على نفسه برسم كسوة الزوجة المزبورة وقدره في كل سنة ثلاثة غروش، ولزوم انفاق ذلك عليها في واجب كسوتها، وبلاستدانة عند الحاجة وبالرجوع ونظير ذلك عليه إذنا شرعياً تحريراً في أواخر ذي الحجّة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ ابو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>
4ح/65	شراء جارية صغيرة حبشية الجنس	أواخر ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/8 م	<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل، مولانا وسيدنا حسن أفندي القاضي بالقدس الشريف بماله لنفسه دون غيره من فخر الأفاضل المكرّمين الشيخ موسى ابن قدوة المدرسين الكرام نور الدين أفندي الشافعي فباعه ما هو له وجار في ملكه ومنقل إليه بالاتباع الشرعي بموجب حجة شرعية مؤرخة في عشرين جمادى الثانية لسنة تاريخه أنناه، وذلك جميع الجارية الصغيرة الحبشية الجنس الحاضرة المعلومة عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا، المدعوة صائمة بثمن قدره خمسون غرشا عديدة، ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع المزبور بيده باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، وبرئت ذمة المشتري المولى المشار إليه من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء واعترف المولى المشار إليه بتسليم الجارية المزبورة اعترافا شرعياً وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي تبوّتاً شرعياً تحريراً في أواخر ذي الحجّة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: المزبورون أعلاه.</p>
5ح/65	زواج طه بن إبراهيم الفناطلي بمخطوبته	26 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/5 م	<p>تزوَّج الرجل المدعوطه بن إبراهيم الفناطلي بمخطوبته عارفة بنت عيسى بن موسى بن علم، المرأة الكاملة الخالية عن الزوج والموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبهه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته خمسة وثلاثون غرشا، الحال لها من ذلك عشرون غرشا</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
	عارفة بنت عيسى بن موسى بن علم		مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعيّ والباقي بعد الحال خمسة عشر غرشا مؤجلة لها إلى الفراق موت او طلاق بائن، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعتراف بقبض معجلّ الصداق بشهادة كل واحد من الحاجّ حماد بن الحاجّ زكريا والحاجّ حسن السعدي العارفين بها ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحا شرعياً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في سادس ذي الحجّة لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود: المزبورون أعلاه.
1ح/66	محاسبة ضبط ومبيع متروكات المرحوم مصلي آغا الزعيم بالقدس الشريف	د. ن	دفتر يتضمّن ضبط ومبيع متروكات المرحوم مصلي آغا الزعيم بالقدس الشريف، كان تغمده الله بالرحمة والرضوان، المتوفى في القدس الشريف. وانحصر إرثه الشرعيّ في زوجته الست عائدة بنت حسن آغا وفي ولديه موسى وعائشة القاصرين عن درجة البلوغ وفي الحمل..... (الحجّة ناقصة غير وآضحة)
2ح/66	محاسبة	25 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/4م	مثال على تسليم ذلك بمعرفة الفقير إليه سبحانه عبد الرحمن بن محمد المولى بمدينة غزة هاشم خلافة عفى عنهما بمهره المعتاد بمجلس الشرع الشريف، ومخلف الدين الحنيف بمدينة غزة المحروسة، أجله الله تعالى لدى فخر المدرسين قدوة المحققين الحاكم الشرعيّ الحنفّي الموقّع خطه الكريم أعلاه دام أعلاه، ادعى شاهين آغا بن عبد الله بطريق الوكالة الشرعيّة عن فخر المخدرات، إكليلة المحصنات الست المصونة لال خانم ابنة المرحوم المغفور له امير الأمراء الكرام حسين بشه، طاب ثراه على محمد آغا الوصي الشرعيّ على يتيمة المرحوم عساف بشه لدى مولانا الحاكم الشرعيّ بمحكمة مدينة القدس الشريف بألف غرش ثمن ألف جرة زيت وأربعة غروش ثمن خلخال ذهباً زنته مائة وخمسون مثقالاً، سعر كل مثقال ثمانون قطعة مصرية، ومائتا غرش ثمن زوج أساور ذهب زنتها سبعون مثقالاً، سعر كل مثقال خمسة وثمانون قطعة مصرية، وأربعمائة غرش ثمن ثمانين قنطار قطناً يقشره سعر كل قنطار خمسة غروش جملة ذلك ألفا غرش، ثنتان عددية. وتوقف الحكم على تحليف المؤكدة يمين الاستظهار فجاء الإذن إلى الحاكم الشرعيّ بمحكمة غزة هاشم بتحليفها، فاستحلفت فحلفت المؤكدة المزبورة بالله العظيم الرحمن الرحيم اليمين الشرعيّ الجامع المانع الحلف

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>شرعا بأنها تستحقّ بذمّة زوجها المرحوم عساف بشه ألف غرش ثمن ألف جرة زيت، وأربعمئة غرش ثمن خلخال ذهب زنته مائة وخمسون مثقالا، سعر كل مثقال ثمانون قطعة مصرية ومائتا غرش ثمن زوج أساور ذهب زنته سبعون مثقالا، سعر كل مثقال خمسة وثمانون قطعة مصرية، وأربعمائة غرش ثمن ثمانين قنطارا من القطن بقشره سعر كل قنطار خمسة غروش جملة ذلك ألفا غرش ثنتان عدوية. ولم يصلها من ذلك شيء، ولا احتالت منه، ولا أبرأته من ذلك، ولا اعتاضت عن ذلك، ولا شيء منه. وأنه توفي إلى رحمة الله تعالى وذلك المبلغ بذمته، وتستحقه من متروكاته حلفا شرعياً. وعرف بها في ذلك الشهود قدوة الأمراء الأكرّم حسن بك بن المرحوم المغفور له أمير الكرام إبراهيم بشه والأخوين هما قدوة الأمراء الكرام هندام بك وعمدة الأمراء الكرام حيدر بك ابنا المرحوم المغفور له أمير الأمراء الكرام حسن بشه، طاب ثراه تعريفاً شرعياً. وثبت ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أعلاه بشهادة شهود آخرين. وبصريح الاعتراف بذلك ثبتت شهادتها ثبوتاً شرعياً بطريق الشرع بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعا. جرى ذلك وحرر في خامس وعشرين ذي الحجّة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود الحال: فخر التجار المعترين الخواجة يوسف ابن المرحوم الخواجة عبد الرحمن الغصين، فخر الاشراف المكرّمين، السيد محمد ابن السيد يوسف، الفقير الشيخ محمد المالكي الفقير صالح النويري، مراد بن رستام، الحاج أحمد بن ناصر الدين، محي الدين القدسي</p>
3ح/66	انتهاء فترة القاضي حسن أفندي	غرة ذي الحجّة سنة 1081هـ / 1671/4/10م	<p>إلى هنا انتهاء الوقائع الصادرة في زمن الفقير لله سبحانه حسن القاضي بالقدس الشريف وقد أتمت نائباً الشيخ يوسف أفندي إلى غاية ذي الحجّة الشريفة لسنة إحدى وثمانين وألف والحمد لله وحده</p>
4ح/66	شهادة شرعية	25 ذو الحجّة سنة 1081هـ / 1671/5/4م	<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام عمدة المحققين العظام زبدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، حضر كل واحد من عبد الله بن موسى المهتدي لدين الإسلام، والسيد سليمان ابن السيد محمد الحنبلي وكريم بن عبد العال، وولده محمود ورؤوف وشهدا بطريق الشهادة لدى مولانا الحاكم الشرعيّ الموقّع أعلاه بأنهما يعرفان نيكو غوس، النصراني الأرمني، الأشهل العينين، القصير القامة، الأهيّب اللون، المقتول الحاجبين، الغائب يومئذ عن القدس الشريف. وأن والده أسمه أراكيل، وجده اسمه ميرهان، من ديار بكر، الأصل الأرمني النصراني، وأن والده المزبور كان بازركاننا، وأن أراكيل</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>المزبور رزق بثبكو عرس من زوجته من... النصرانية الأرمنية، ووالدته بالقدس الشريف. وأنهم يعرفون منه حليلته ونسبها اخبارا صحيحا شرعياً مقبولاً شرعاً. وثبت مضمون ذلك لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعيّ المشار إليه، أسبغ الله جزيلاً أنعامه عليه ثبوتاً شرعياً، إخباراً بالطريق الشرعيّ والاسلوب المعتبر المرعيّ، بتاريخ خامس وعشرين ذي الحجّة الحرام من شهور سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>
5ح/66	أقرّار مخصصات من الصرة الرومية	أوائل ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/10م	<p>قرّر مولانا وسيدنا العلامة المدقق الفهامة المحقق مفخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي ابن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحاملة هذا الكتاب وناقلة هذا الخطاب المرعيّ، فخر المخدرات، تاج المستورات، غريمة خاتون بنت مولانا مفخر المدرسين الأئمة المكرّمين عمدة العلماء العاملين، الشيخ نصره الإسلام الشهير نسبه بالغزي، سلطانيان ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنية من محلة الريشة⁽¹⁾ بالقدس الشريف من جماعة الرجال، عوضاً عن شقيقها المنتقل إلى رحمة الله تعالى الشيخ خليل بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه بتناول السلطاني في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثالها تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً. تحريراً في أوائل ذي الحجّة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الثوري، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، الشيخ أبو السعود الدجاني.</p>
1ح/67	وظيفة النظر على وقف بنيامين	أوائل ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/10م	<p>قرّر مولانا وسيدنا العلامة الفهامة مفخر القضاة والمدرسين عمدة العلماء العاملين حلّال مشكلات الدين، الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي ابن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقلة هذا الخطاب المرعيّ فخر الأفاضل والمشتغلين، سلالة الأولياء والصالحين، الشيخ أحمد بن قدوة الأئمة، مفخر العلماء العاملين، الشيخ نصره الإسلام، المتصل سلسلة نسبه بقطب الأقطاب، سيدي علي ابن عليل في وظيفة إعانة الإمام بمقام ولي الله تعالى سيدي</p>

(1) محلة الريشة: تقع غرب مدينة القدس.

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>علي بن عليل⁽¹⁾ المشار إليه الكائن بقرب اسكالة⁽²⁾ يافا بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم ثمانية عثمانية من الوقف المزبور، وفي نصف وظيفة النظر على وقف نبي الله بنيامين، الكائن بقرية سراقا الواقعة في ناحية بني صعب⁽³⁾ بجبل نابلس، بما لذلك من المعلوم، وقدره في كل يوم عثمانيان وفي سلطانيين ذهباً ونصف سلطاني من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من القسطنطينية، المحمية إلى القدس الشريف، السنية من جماعة الصلحاء، شركة المقرّر بحق سلطاني بقلمه من جماعة الصلحاء، وسلطاني ونصف بقلم آخر من جماعة الصلحاء المزبورين عوضاً عن شقيقه المرحوم المنتقل إلى رحمة ربه المغفور له الشيخ خليل بحكم انتقاله إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بمباشرة الوظيفتين المزبورتين، وبقبض معلومهما المعين أعلاه والاستنابة عند الحاجة وبتناول السلطانيين والنصف سلطانية من الصرة الرومية في كل سنة في وقتها من محلها أسوة أمثاله تقريراً وإذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أوائل ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى.</p>
67/ح2	وظيفة التربدارية بترية السيدة مريم	28 ذو الحجة سنة 1081 هـ/ 1671/5/7 م	<p>قرّر مولانا وسيدنا فخر الخطباء المعظمين، سلالة العلماء العاملين، زبدة المدققين، الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المرعي نخبة المشايخ الموقرين قدوة الصلحاء الوقعيين مولانا الشيخ عبد الرزاق والشيخ شمس الدين، ابني قدوة المشايخ المعتمرين، زبدة الفضلاء</p>

(1) مقام علي بن عليل: يعرف بمقام سيدنا علي بن عليل، وهو يقع على ساحل فلسطين إلى الشمال من مدينة يافا. هو أعظم الأولياء المشهورين في أرض فلسطين، يعود نسبه إلى الخليفة الراشد الثاني عمر بن الخطاب رضي الله عنه، توفي سنة 474 هـ. يقع ضريح السيد "علي بن عليم" داخل غرفة في موقع حصين على شاطئ البحر المتوسط شمال يافا إلى جانب قبر "سيدنا علي" تقع قرية "سيدنا علي" أو قرية "الحرم" والتي أخذت اسمها من اسم المسجد العلمي، مجير الدين الحنبلي. الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، مكتبة دنديس، عمان، 1999، ص 73.

(2) قرية سراقا: لم اعثر عليها.

(3) ناحية بني صعب: من نواحي مدينة نابلس في العصر العثماني ومركزها طولكرم. وهي تنسب إلى بني صعب الذين نزلوا في تلك المنطقة في أوائل العصر الإسلامي، وهم من بطون كنده بن جذام ولخم وعاملة بن كهلان القحطانية، وسمى هذا القضاء نسبة إلى هذه الناحية. التميمي والكاظمي، محمد وفيق ومحمد بهجت. ولاية بيروت القسم الجنوبي، ط3، دار لحد خاطر للطباعة والنشر والتوزيع، 1987، ج1، ص26؛ أنظر. الدباغ، مراد. بلادنا فلسطين، ج3، 229.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			الموقرين، الشيخ بدر الدين الشهير نسبه المبارك بابن غضبية وظيفه التبريدارية ⁽¹⁾ بتربة السيدة مريم الكائنة ظاهر القدس الشريف بما لها من المعلوم، وقدره في كل يوم عثمانى عوضا عن والدهما المرقوم بحكم فراغه لهما عن ذلك في يوم تاريخه أدناه بحسن اختياره ورضاه وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة ويقبض معلومها المعين أعلاه والاستنابة عند الحاجة تقريرا وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا تحريرا في ثامن وعشرين ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: المزبورون.
3ح/67	قرار صرف مخصصات من الصرة الرومية	27 ذو الحجّة سنة 1081هـ / 1671/5/6م	قرّر مولانا وسيدنا فخر الخطباء المعظمين سلالة العلماء العاملين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الرقيم، وناقِل هذا الخطاب المستقيم، فخر أئمة المسلمين، شيخ الطريقة، ومعدن السلوك والحقيقة، مربى المريدين، سلالة الأولياء العارفين، مولانا الشيخ نصره الإسلام، المتصل نسبه بقطب الأقطاب، صفوة الأولياء، ولي الله تعالى الشيخ أبي العون الغزي قدس الله سره في سلطاني ذهبا من الصرة الرومية الواردة كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنية من جماعة كتاب غيبة عوضا عن المرحوم المغفور له ولده الشيخ خليل بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه لمولانا الشيخ نصره الإسلام المزبور في تناول السلطاني الذهب المرقومة في كل سنة في وقته من محلة أسوة أمثاله تقريرا وإذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا تحريرا في السابع وعشرين ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: المزبورون أعلاه.
4ح/67	شهادة شرعية	28 ذو الحجّة سنة 1081هـ / 1671/5/7م	سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى بالقدس الشريف، ثبت لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين، عمدة العلماء العاملين الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه بشهادة كل واحد من قدوة الأكاير حسين بلكباشي بن بهرام وعبد القادر بن عبد الرزاق الدمشقي مضمون الحجّة المشروحة المؤرخة في ثلاث وعشرين ذي القعدة

(1) وظيفة التبريدارية: ربما يقصد بها هنا الإقامة على التربة أو القبر بقصد الحراسة من العبث أو النيش. وليس كما ورد في مكان سابق من السجل والذي قصد به كب التراب خارج المكان.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص / وحجة
<p>لسنة إحدى وثمانين وألف المتوجة بإمضاء أحمد أفندي القسام بدمشق الشامك من ثبوت المبلغ المذكور بوجه محمد آغا الوصي الشرعي على ما منور يتيمة عساف بشه المتوفى سابقا على تاريخه الحاضر بالمجلس الشرعي ثبوتاً شرعياً، وأمر الحاكم الشرعي الوصي المزبور بدفع المبلغ المذكور سوية من تركة المرحوم عساف بشه لفخر أقرانه محمد بشه بن المرحوم علي بلكباشي، الوكيل الشرعي عن قبل زوجته خديجة ولدها خليل المذكور سوية، الثابت وكالته بشهادة الشاهدين المذكورين في قبض المبلغ ثبوتاً شرعياً أمراً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في ثامن وعشرين ذي الحجة الحرام سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى.</p>			
<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى بالقدس الشريف ثبت لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين عمدة العلماء العاملين الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه بشهادة كل واحد من قدوة الأكابر حسين بلكباشي بن بهرام وعبد القادر بن عبد الرزاق الدمشقي مضمون الحجة الشرعية ما ثبت لدى مولانا مفخر المدرسين الكرام أحمد أفندي البكر القسام العسكري بدمشق الشام من ثبوت المبلغ المذكور قرنة بوجه محمد آغا الوصي الشرعي على ما منور يتيمة المرحوم عساف بشه المتوفى سابقا على تاريخه أذناه الحاضرة بالمجلس الشرعي ثبوتاً شرعياً، وأمر مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه الوصي المزبور بدفع جميع المبلغ المزبور من تركة المرحوم عساف بشه لفخر الأفاضل الشيخ عبد الرحمن بن الشيخ زين الدين الوكيل الشرعي عن عمه أبي بكر جلبي المذكور الثابت وكالته عنه في قبض المبلغ وثبوته، بموجب حجة شرعية بائنة المضمون لدى مولانا الحاكم الشرعي الموقع أعلاه صادرة لدى أحمد أفندي القسام العسكري، المشار إليه مؤرخة في تاسع عشر ذي القعدة لسنة تاريخه أمراً شرعياً تحريراً مقبولاً شرعياً تحريراً في ثامن وعشرين ذي الحجة الحرام ختام شهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى.</p>	<p>28 ذو الحجة سنة 1081 هـ / 1671/5/7 م</p>	<p>شهادة شرعية</p>	<p>5ح/67</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
1ح/68	شهادة شرعية	28 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/5/7م	سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى بالقدس الشريف ثبت لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين عمدة العلماء العاملين الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه بشهادة كل واحد من قدوة الأكابر حسين بلكباشي بن بهرام ومصطفى بن عثمان مضمون الحجة المشروحة ما ثبت لدى قدوة الحكام، عمدة العلماء الأعلام أحمد أفندي البكري القسام العسكري ⁽¹⁾ بدمشق الشام الواضع الخط الكريم من ثبوت المبلغ المذكور بوجه محمد آغا الوصي الشرعي على ماه منور يتيمة المرحوم عساف بشه المتوفى سابقا على تاريخه أدناه الحاضر بالمجلس الشرعي ثبوتاً شرعياً، أمر مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بدفع المبلغ المذكور من تركة عساف بشه، الوكيل الشرعي عن قبل الحاج خليل آغا بن المرحوم عثمان آغا، الثابت وكالته عنه في قبض المبلغ من التركة بشهادة الشاهدين المزبورين أمراً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في ثامن وعشرين ذي الحجة الحرام ختام شهر سنة إحدى وثمانين وألف شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.
2ح/68	شهادة شرعية	28 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/5/7م	سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى بالقدس الشريف ثبت لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين، عمدة العلماء العاملين الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، بشهادة كل واحد من درويش آغا بن محمد وعبد القادر بن عبد الرزاق الدمشقي مضمون الحجة المشروحة ما ثبت لدى قدوة الحكام عمدة العلماء الأعلام أحمد أفندي البكري القسام العسكري بدمشق الشام من ثبوت المبلغ المذكور بوجه محمد آغا الوصي الشرعي على ماه منور يتيمة المرحوم عساف بشه المتوفى سابقا على تاريخه أدناه الحاضر بالمجلس الشرعي ثبوتاً شرعياً أمر مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بدفع المبلغ المذكور من تركة عساف بشه أمراً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في ثامن وعشرين ذي الحجة الحرام ختام شهر سنة إحدى وثمانين وألف شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.

(1) القسام العسكري: المسؤول عن قسمة المتروكات من المتوفين من العسكر.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى بالقدس الشريف ثبت لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين عمدة العلماء العاملين الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه بشهادة كل واحد من قدوة السادات الكرام، السيد يوسف ابن المرحوم السيد عثمان الشعير العطية الدمشقي والحاج خالد بن جعفر الحمصي، مضمون الحجة المشروحة ما ثبت لدى قدوة الحكام عمدة العلماء الأعلام أحمد أفندي البكري القسام العسكري بدمشق الشام، الواضع الخط الكريم من ثبوت المبلغ المذكور بوجه محمد آغا الوصي الشرعي على ماه منور يتيمة المرحوم عساف بشه المتوفى سابقا على تاريخه أدناه الحاضر بالمجلس الشرعي ثبوتاً شرعياً وأمره مولانا الحاكم الشرعي الموقع أعلاه الوصي المزبور بدفع المبلغ المذكور من تركة عساف بشه المشار إليه أمراً شرعياً مقبولاً شرعاً، تحريراً في ثامن وعشرين ذي الحجة الحرام ختام شهر سنة إحدى وثمانين وألف شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>	<p>28 ذة الحجة سنة 1081 هـ/ 1671/5/7 م</p>	<p>شهادة شرعية</p>	<p>3ح/68</p>
<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى بالقدس الشريف ثبت لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين عمدة العلماء العاملين الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه مضمون الحجة المشروحة ما ثبت لدى قدوة الحكام عمدة العلماء الأعلام أحمد أفندي البكري القسام العسكري بدمشق الشام الواضع الخط الكريم من ثبوت المبلغ المذكور بوجه محمد آغا الوصي الشرعي على ماه منور يتيمة المرحوم عساف بشه المتوفى سابقا على تاريخه أدناه الحاضر بالمجلس الشرعي ثبوتاً شرعياً وأمر مولانا الحاكم الشرعي الوصي المزبور بدفع المبلغ المذكور من تركة فرخ بك المتوفى قبل عمه عساف بشه والمنحصر إرثه الشرعي في عمه المشار إليه للوكيل الشرعي عن قبل أبي بكر جلبي البابلوسي هو مولانا عبد الرحمن جلبي الثابت وكالته عنه في قبض ذلك بموجب حجة شرعية ثابتة المضمون لدى مولى الحاكم الشرعي ثبوتاً شرعياً أمراً شرعياً تحريراً في ثامن وعشرين ذي الحجة الحرام ختام شهر سنة إحدى وثمانين وألف شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>	<p>28 ذو الحجة سنة 1081 هـ/ 1671/5/7 م</p>	<p>شهادة</p>	<p>4ح/68</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام، زبدة الخطباء الفخام، الحاكم الشرعي، المولى يوسف أفندي، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما تحاسب كل واحد من فخر الأكابر والأعيان محمد آغا بن مصطفى الوصي الشرعي على المصونة ماه منور قادن، يتيمة المرحوم أمير الأمراء الكرام عساف بشه أمير الحج الشريف سابقا، المنتقل بالوفاة إلى رحمة الله تعالى سابقا، وفخر الأكابر والأعيان، رجب آغا بن عبد الله الذي كان وكيلًا عن عساف بشه المشار إليه، على أملاكه الكائنة بمدينة الرملة، وزعامته الكائنة بناحية المدينة المزبورة. وكان ما قبضه رجب آغا المزبور من أجرة الأملاك وغلة الزعامة في مدة سنة ثمانين وألف، وسنة تاريخه أدناه مبلغ قدره ألفا غرش، ثنتان وثلاثمئة غرش وعشرون غرشا عددية عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، وكان ما صرفه رجب آغا المرقوم في مصاريف البشه المشار إليه ولوازمه في المدة المزبورة ألفا غرش ثنتان ومائة غرش وخمسون غرشا عددية عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، وكان الباقي تحت يده من ذلك كله مائة غرش وسبعون غرشا، قبضها محمد آغا الوصي المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، كل ذلك بموجب دفتر محاسبته الصادر لدى مولانا الحاكم الشرعي الموقع أغلاه المؤرخ بيوم تاريخه أدناه، محاسبة شرعية طلب يوم تاريخه أدناه محمد آغا الوصي المزبور يمين رجب آغا المرقوم بأنه لم يقبض من الأملاك وغلة الزعامة سوى المبلغ المرقوم، وأنه صرف المبلغ المزبور في اللوازم المزبورة. فعند ذلك حلف رجب آغا المزبور بالله العظيم الذي لا إله إلا هو العلي الأعلى، بأنه لم يقبض من الأملاك المزبورة والزعامة المرقومة في المدة سوى المبلغ المرقوم، وأنه صرف المبلغ في اللوازم المزبورة المعينة بالدفتر المزبور حلفا شرعياً، ولما حلف لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه الحلف الشرعي وبرئت ذمته من جميع المبلغ المزبور البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، منع مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه الوصي المزبور من التعرض لرجب آغا المرقوم بسبب ذلك بغير وجه شرعي؛ منعا شرعياً تحريراً في ثامن عشرين ذي الحجة ختام سنة إحدى وثمانين وألف. شهود الحال: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p> <p>فخر الأعيان حسين جرجي بن بهرام، محمد بشه بن علي، الشيخ عبد الرحمن بن زين الدين النابلسي وغيرهم.</p>	<p>28 ذو الحجة سنة 1081 هـ/ 1671/5/7 م</p>	<p>محاسبة</p>	<p>5ح/68</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
1ح/69	محاسبة على أملاك عساف بشه	28 ذو الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/5/7 م	<p>محاسبة شرعيةً صدرت بين كل واحد من فخر الأكابر والأعيان محمد آغا بن مصطفى آغا الرومي الوصي الشرعي على المصونة والدرّة المكنونة ماه منور خانم بنت المرحوم أمير الأمراء الكرام عساف بشه أمير الحج الشريف سابقاً، وفخر الأعيان رجب آغا الذي كان وكيلاً لعساف بشه المشار إليه على أملاكه بمدينة الرملة، وفي زعامته الكائنة بناحية الرملة، على ما قبضه رجب آغا المزبور من أجرة أملاك البشه المشار إليه، وحمامه وغلّة زعامته⁽¹⁾ وفدائينه وطاحونة في سنة تاريخه، وفي السنة التي قبلها، وعلى ما صرفه في مصاريفه اللازمة بموجب تذاكر البشه المشار إليه، المتوجة باسمه والمختومة بختمه، وذلك بحضور كل واحد من فخر الأعيان حسين جرجي بن بهرام، ومحمد بن علي بلكباشي الشهير بالتلكي والشيخ عبد الرحمن بن زين الدين النابلسي، وهم من أرباب الديون الذي ذمّه عساف بشه المشار إليه الثابت على متروكاته. صدر ذلك لدى قدوة الخطباء زبدة العلماء الحاكم الشرعي المولى الموقّع عليه نظير</p> <p>بشأن مقبوضات رجب آغا المزبور في سنة 1081 هـ.</p> <p>من أجرة حمام الرملة 74 غرشاً، من أجرة الدار والفرن في الرملة في المدة: 96 غرشاً، من البيارة بالرملة في المدة: 135 غرشاً، من أجرة الطاحون بالرملة في المدة: 46 غرشاً، من الزعامة ثمن حنطة: 284 غرشاً، من الزعامة شعير: 118 غرشاً، الزعامة اذرية: 46 غرشاً أيضاً من الزعامة سمس: 20 غرشاً، أيضاً من الزعامة فول: 15 غرشاً، أيضاً من الزعامة قطن: 10 غروش، أيضاً من الزعامة عداد أغنام وسمن: 68 غرشاً، أيضاً من الزعامة كرسنة وعدس: 10 غروش، المحصول من الفدادين في المدة: حنطة 72 غرشاً، شعير 72 غرشاً</p> <p>جميعه 1066 غرشاً عن كل غرش 30 مصرية</p> <p>بشأن الباقي عن المتحصل في سنة 1080 هـ/ الموجب بتذكرة البشه المشار إليه المؤرخة أواخر جمادى الثاني سنة 1080.</p> <p>حنطة 182 مد رملي: 455 غرشاً، شعير 119 مد رملي: 149 غرشاً اذرية 134 مد رملي: 178 غرشاً، من الطاحون: 300 غرشاً، من الحمام: 68 غرشاً، من الدار: 29 غرشاً، من البيارة وثمان تثن 75 غرشاً</p> <p>جميعه: 1254 غرشاً عديدة عن كل غرش 30 مصرية</p> <p>المتحصل في سنة 1080 هـ وفي سنة 1081 هـ: 2320 عديدة</p>

(1) الزعامة: وتعني الزعامة كنظام قبلي وكنظام إقطاعي يأتي في المرتبة الثانية بعد التيمار، ويبلغ دخل هذا الإقطاع (19000-99000) أقة، وكان يمنح هذا الإقطاع للجنود السباهية. البخيت، محمد عدنان و الحمود، نوفان (1991)، دفتر مفصل لواء عجلون، (طابوا دفترتي رقم 185)، الجامعة الأردنية، عمان، ص. 16.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>مصارييف الوكيل المزبور في المدة المزبورة بموجب تذاكر البشه المشار إليه التي بيد رجب آغا المشار إليه عليق لحمام البشه وخرج: 319 غرشا، حنطة جرابه 54 مد: 135 غرشا، حنطة حين الزكاة إلى الشام 11 مد: 27 غرشا، احسان للشيخ أبي الفتاح</p> <p>حنطة 3 مد: 7 غروش، للحريم للمطبخ 6 مد: 16 غرشا، بيد حضرة البشه في العيد: 30 غرشا، بيد فهد بك في العيد: 20 غرشا، ... 13 غرشا، سمن: 12 غرشا، ... 4 غروش، لعمل حمامات حمام مزبور: 3 غروش، علوفة جمال عن شهر: 6 غروش، علوفة سقائين عن شهر: 4 غروش، أجرة راعي أغنام: 2 غرش، لمشايف قرية... 8 غروش، خبز 2 غرش، علوفة... 4 غروش، علوفة مواجب: 5 غروش، شرح بمطبخ البشه: 20 غرشا، علف حمام: 5 غروش، ثمن عليق للخيل: 9 غروش، عين البارة: 15 غرشا، لنظارة الحمام: 18 غرشا، مصروف على الحوش البراني: 15 غرشا، شعير عليق خيل: 13 غرشا، أيضا عليق خيل البشه: 15 غرشا، عليق لحمير السقايف والحماله: 4 غروش، احسان لإبراهيم آغا: 50 غرشا، لعمارة الطاحونه: 42 غرشا، بيد عثمان آغا: 100 غرش، عمارة فرن: 5 غروش، نفقة لحريم البشه 4 شهر 3: 180 غرشا، بيد حاج محمد...، بيد...: 362 غرشا، عمارة حمام: ...، تعمير للبيارة: 30 غرشا، أجرة نقل غلال: 30 غرشا، حواله قدسي: 62 غرشا، للمرحوم البشه عن يد...: 627 غرشا، عليق للبيارة: 12 غرشا، خراج أرض البيارة لعثمان آغا: 5 غروش، اخبار وزائع: 7 غروش، 5 مد حنطة: 12 غرشا، جميعه: 2150 عرشا</p> <p>الباقى 170 غرشا</p> <p>أقرّ واعترف محمد آغا الوصي، أنه قبضَ من رجب آغا المزبور المبلغَ الباقي وصدّقه على ذلك رجب آغا المرقوم تصديقا شرعياً بعد حلف رجب آغا المزبور أنه لم يتناول سوى ما ذكر أعلاه، وأنه صرف المصارييف المزبورة أعلاه حلفاً شرعياً وبرئت ذمته البراءة الشرعيّة بالطريق الشرعيّ تحريراً في ثامن عشرين ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>صدر ذلك لدى العبد الفقير لله تعالى يوسف بن محمد المولى خلفه بمدينة القدس الشريف.</p>
1ح/70	وظيفة شعل الشمع صبيحة وعشية	20 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/4/29م	<p>قرّر مولانا وسيدنا، قدوة المدرسين، عمدة الخطباء المعظمين، سلاله العلماء العاملين زبدة المدققين الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المرعيّ الأسته محمود بن محمد أبي زرعه، وظيفة شعل الشمع صبيحة كل يوم، وعشية كل ليلة بمحراب الصخرة المشرفة شرفها الله تعالى، بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانى عوضاً عن الرجل المدعو</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
	كل يوم بمحراب الصخرة		<p>الاسته يوسف بن مصطفى الرومي، بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخه أدناه بحسن اختياره ورضاه الأيل ذلك للفارغ المزبور بموجب تقرير شرعيّ صادر لدى مولانا حسن أفندي المؤرخ في ثالث ربيع ثان لسنة تاريخه أدناه. وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه لمحمود المزبور بمباشرة الوظيفة المزبورة في كل يوم صباحا ومساء ويقبض معلومها المعين أعلاه، وبلاستنابة عند الحاجة تقريراً وأدنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا، وتعوض الفارغ المزبور من المفروغ له عن نظير فراغه عن الوظيفة المزبورة مبلغا قدره عشرة غروش عددية قبضها بيده باعترافه بذلك الاعتراف الشرعيّ. وأشهد عليه أنه لا يستحق له في المتجمد من الوظيفة المرقومة إسهادا شرعيّاً تحريراً في ثامن والعشرين ذي الحجّة الحرام شهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>
2ح/70	زواج كمال بن شمس الدين بن أبي الجود بمخطوبته أمت بنت علي بن درويش القرعي	أواخر ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/8م	<p>لدى مولانا سيدنا قدوة قضاة الإسلام نخر ولاية الأنام الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، تزوج الشاب الكامل المدعو كمال ابن شمس الدين بن أبي الجود بمخطوبته أمت بنت علي بن درويش القرعي المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعيّة اصادقها على بركة الله وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملة خمسة وعشرون غرشا عددية الحال لها من ذلك أربعة عشر غرشا مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه، الاعتراف الشرعيّ، والباقي بعد الحال أحد عشر غرشا مؤجلة عليه إلى الفراق موت أو طلاق بائن. زوجها منه بذلك على ذلك كذلك عمها الحاج محمد بن درويش القرعي، الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف يقبض معجل الصداق، بشهادة كل واحد من خليل بن سعد الدفتري وموسى بن صلاح الحسيني العارفين بها بتعريف جارها سليمان بن محمد الصارم المعرفة الشرعيّة ثبوتاً شرعيّاً زواجا صحيحاً شرعيّاً مقبولا من الزوج قبولاً شرعيّاً تحريراً في أواخر ذي الحجّة الحرام من شهر سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>هذا كتاب وقف صحيح شرعي نافذ محرر معتبر مرعي ناطق بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشرع الشريف الأنور بالقدس الشريف المنيف، المطهر أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العالم المدقق الفاضل المحقق افتخار قضاة الإسلام، نخر ولاية الأنام، الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي، الموقع خطه الكريم بأعلى نظيره دامت فضائله ومعاليه. أشهد عليه فخر أقرانه مصطفى بك ابن حسين فصيله المعروف بابن خرمة السباهي بالقدس الشريف وهو بحال يعتبر شرعا أنه وقف وحبس وسبيل ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وحيازته الشرعية، ويده واضعة عليه. وذلك إلى حين صدور هذا الوقف دون المعرض والمنازع له في ملكه وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب حطة بالقرب من ضريح ولي الله الشيخ حسن المحدودة قبلة بدار أولاد المرحوم الحاج حسن القط، وشرقاً دار الحاج أحمد البناء، وشمالاً الدرب السالك، وفيه الباب، وغرباً دار أولاد الحاج حس القط بجميع حقوق ذلك كله، وطرقه وحدوده ومنافعه. وما عرف به ونسب إليه بكل حق هو لذلك شرعا وقفا صحيحاً شرعياً، وحبسا صريحاً مرعياً لا ينمحي اسمه ولا يندرس رسمه، ولا يضيع عند الله ثوابه وأجره، بل كلما مر عليه زمان أكده وأخلده. يجري الحال في ذلك كذلك أيد الأبدان ودهر الداهرين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين. أنشأ الواقف المزبور وقفه هذا على ولديه إسماعيل وصفية على قراءة ما تيسر في أي مكان تيسر، ثم من بعدهما على أولادهما وذريتهما ما داموا دائماً ما تناسلوا، فإن انقرضوا بأجمعهم وأبادهم الدهر عن آخرهم يقرّر قاضي القدس رجلاً صالحاً في وظيفة قراءة ما تيسر الموقوفة عليها الدار المزبورة، وشرط الواقف المزبور في وقفه شروطاً حث عليها فوجب العمل بها والمصري إليها، منها أنه شرط النظر لنفسه مدة حياته ثم من بعده للأرشد فالأرشد للموقوف عليهم، ومنها أن أو ما يبدأ من عمل الوقف بعمارتها ومنها أنه نصب فخر الفضلاء الموقرين مولانا الشيخ أبو الفتح الثوري متولياً على تسجيل الوقف، وتسلمه إليه تسلم ذلك منه باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، ثم إن الواقف المزبور عيّن له الكلام (...) أجر من الخصام وادعى على المتولي المزبور بأن الوقف وإن كان صحيحاً لازماً عند الإمام الأعظم والمجتهد الأقدم سلطان الاجتهاد السراج الوهاج على كافة العباد، يعارضه المتولي المرقوم محتل عليه ومشيراً بخطابه إليه بأن الوقف المزبور صحيح ولازم عند الإمامين إلهاميين والصدرين القمقاميين، صدري العلماء القدام، بدري علماء العرب والعجم والروم يعقوب أبي يوسف وهو الإمام الثاني والإمام محمد بن الحسن الشيباني حفا بالمن الرباني والالطف السبحاني، وتخاصماً</p>	<p>28 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/5/7م</p>	<p>وقف وحبس وسبل أملاكه على وظيفة قراءة ما تيسر</p>	<p>3ح/70</p>


نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحجة
<p>في ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه وطلب المتولي المرقوم من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه في كلام الخصمين تأملاً شافياً، وأمعن في ذلك إمعاناً وافياً، ورأى أن الوقف صحيح لازم عند الإمامين المرقومين؛ لأن الصحة لا تفارق اللزوم حكم بصحة الوقف المزبور ولزومه في خصوصه وعمومه حكماً شرعياً، بموجب ذلك صارت الدار المزبورة وقفاً صحيحاً كما قرّر وحسباً صريحاً كما حرر، لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر، ويعلم أنه إلى ربه الكريم صائر، أن يسعى في تغييره ونقصه وتحويله، فمن سعى في ذلك فالله ظليبه وحسيبه يوم التناد، يوم عطش الأكباد يوم يكون الله تعالى هو الحاكم بين العباد. ووقع أجر الواقف على الحي القيوم تحريراً في ثامن عشرين ذي الحجة الشريفة ختام شهر سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ أبو الفتح الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا قدوة المدرسين الكرام عمدة المحققين الفخام صدر الخطباء العظام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ادعى فخر أمثاله سعد الدين جليبي بن فخر التجار، وزين الأختيار، الخواجة عبد الجواد، الشهير نسبه بالعسلي، بالوكالة الشرعية عن شقيقه فخر المشايخ المعترين، عين الأكابر الموقرين، الشيخ صالح الثابت وكالته عنه فيما يأتي ذكره فيه، بشهادة كل واحد من مولانا محمد العسلي ومحمد بن شرف الدين آغا، ثبوتاً شرعياً على فخر الأعيان محمد آغا بن مصطفى الوصي الشرعي على الست المصونة والجوهرة المكنونة ماه منور خان خانم بنت المرحوم أمير الأمراء الكرام عساف بشه أمير الحج الشريف الشامي، كان تغمده الله بالرحمة والرضوان القاصرة عن درجة البلوغ، وقال في تقرير دعواه أن لموكله المرقوم بدمه المرحوم عساف بشه المذكور ألف غرش واحدة عددية باقية عنده إلى يوم تاريخه أدناه بموجب تذكرة مكتتبه بيده مختومة بختمه المعتاد مؤرخة في عاشر ذي القعدة الحرام لسنة ثمانية وألف، ويطلبه بذلك لموكلته من مخطافته، وسأل سؤاله عن ذلك، سئل فأجاب بالإنكار، وأن يثبت ما يدعيه فأحضر كل واحد من فخر الأكابر الموقرين عمدة الأعظم المعترين حسين بلكباشي بن المرحوم بهرام وفخر أقرانه الحاج حسن بن أحمد، وشهدا بعد أن استشهدا الاستشهاد الشرعي أن المرحوم عساف بشه حال حياته، أقر بحضورهما أن بدمته ألف غرش للشيخ صالح العسلي قرضا شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعى عليه المرقوم فلم يبد في شهادتهما دافع ولا قطع شرعي، فأوقف الأمر على عين الاستظهار</p>	<p>28 ذو الحجة سنة 1081 هـ / 1671/5/7 م</p>	<p>دعوى على ذمة المرحوم عساف بك أمير الحاج الشامي</p>	<p>1 ح / 71</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>توقفاً شرعياً، واطر ما هو الواقع بعد الطلب تحريراً في ثامن عشر شهر ذي الحجة الحرام سنة إحدى وثمانين وألف.</p> <p>شهود الحال: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام نذر ولاة الأنام محرر القضايا والأحكام بالأحكام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى علي أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الشاب الكامل المدعو علي ابن الحاج ثوبه بماله لنفسه دون غيره من الحاج خلف بن حسين الحجاري الوكيل الشرعي عن قبل صالحة بنت الحاج صالح الثابت وكالته عنها في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه وفي قبضه بشهادة كل واحد من جارها محمود بن محمود ميران وإسماعيل بن حموده العارفين بها ثبوتاً شرعياً فباعته بالوكالة عن المؤكدة المزبورة ما هو لها وجار في ملكها ومنتقل إليها في الأثر الشرعي عن قبل والدها وأختها خديجة وبدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها ثلاثة قراريط ونصف قيراط وربع قيراط من أصل أربعة وعشرين قرياطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بالزقاق المعروف بأبي شامة المشتملة على طبقة منهدمة وبيتين سفليين ومطبخ ومرتفق ودهليز وصهريج معد لجمع ماء الاشتهية ومنافع ومرافق وحقوق شرعية شركة المشتري ومن يشركه بحق الباقي ويحدها قبلة الطريق السالك ومنه بابها، وشرقا دار ابن أبي هوى، وشمالا دار السيد محمد بن خبصة، وغربا دار الحاج نجم الدين بن سالم بجميع حقوق ذلك كله وطرقه ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا بثمن قدره ستة عشر غرشا، كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع الوكيل المزبور بالحضرة والمعايينة قبضا شرعياً، فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء. صدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي تسلّم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراض بينهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه، فضمامه لازم شرعا تصادقا على ذلك كذلك، وثبت</p>	<p>27 ذو الحجة سنة 1081هـ/ 1671/5/6م</p>	<p>شراء دار بزقاق أبي شامة بالقدس</p>	<p>2ح/71</p>



رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			مضون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه تُبَوِّتاً شرعياً تحريراً في السابع والعشرين من ذي الحجّة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود الحال: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى.
1ح/72	وظيفة النظر على وقف الزردكاشي الكائن بمدينة القدس الشريف	26 ذي الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/5/5 م	نصب مولانا وسيدنا العلامة المدقق الفهامة مفخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الأعلام حلال مشكلات الأنام الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، حامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ فخر أقرانه خلف بن ناصر الدين الزردكاشي في وظيفة النظر على وقف جده الأعلى لأبيه الحاج قاسم الزردكاشي الكائن بمدينة القدس الشريف بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانين، وذلك بعد أن اطلع مولانا الحاكم الشرعيّ على ديانة خلف المذكور، ولعدم من يباشر أمور الوقف المذكور، ويضبط غلته ويوزعها على مستحقيها حسب شرط الواقف. وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه لخلف المزبور بمباشرة وظيفة النظر المزبورة، وقبض معلومها من مال الوقف وبلاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في سادس عشرين ذي الحجّة لسنة إحدى وثمانين وألف. شهود الحال: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى.
2ح/72	معاقدة شرعية	27 ذو الحجّة سنة 1081 هـ/ 1671/5/6 م	لدى مولانا قدوة قضاة الإسلام، ذخِر ولاية الأنام المولى يوسف أفندي دام أعلاه، عاقد مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل التحرير، محرر دقائق التفسير، مُقرّر قواعده أحسن تقرير، أقضى قضاة الإسلام، أولى ولاية الأنام، شيخ مشايخ الإسلام، المولى المولى مولانا حسن أفندي القاضي بالقدس الشريف، دام له العز والتشريف، الحاج حسين بن علي الشامي عكام باشي على خمسة عشر نفراً، وعلى نفسه أسباب المولى المشار إليه وأثقاله من مدينة القدس الشريف، وإلى الأستانة المحمية بمبلغ قدره مائتا غرش ثنتان وثلاثة عشر غرشاً أسدية وباقي أجره كل منهم ثلاثة عشر غرشاً أسدية، معاقدة شرعية صدرت بينهم بالطريق الشرعيّ مقبولة شرعاً، وقبض الحاج حسين عكام المزبور أعلاه من حضرة حسن أفندي المشار إليه خمسة وثلاثين غرشاً أسدية باعترافه بذلك الاعتراف الشرعيّ؛ ليحسب ذلك من أجرته قبضاً شرعياً، والبقية يدفعها له على التدرج إلى مدينة الاستانة المحمية، وثبت ذلك كله لدى الحاكم الشرعيّ تحريراً في سابع عشرين ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف. شهود الحال: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي.



رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
3ح/72	نصف وظيفة قراءة المحفل الشريف وربع وظيفة الفراشة والشغالة بالصخرة المشرفة	27 ذو الحجّة سنة 1081هـ/ 1671/5/6م	قرّر مولانا وسيدنا قدوة قضاة الإسلام الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي الموقّع خطّه الكيم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعالیه، حامل هذا الكتاب الشرعيّ، وناقل هذا الخطاب المرعيّ، فخر الحفاظ لكتاب الله تعالى الشيخ محمد بن قدوة الأتقياء الحاجّ صالح في نصف وظيفة قراءة المحفل الشريف ⁽¹⁾ في كل جمعة على سدة المسجد الأقصى الشريف بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني، وفي ربع وظيفة الفراشة والشغالة بالصخرة المشرفة، بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني ما يتبع ذلك من الصدقات المعتادة والصرة الرومية الواردة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية عوضاً عن شقيقه الشيخ علي بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه للشيخ محمد المزبور بمباشرة نصف وظيفة المحفل الشريف ورابع وظيفة الخدمة بالصخرة المشرفة وبقبض معلومها المعين أعلاه وبلاستنابة عند الحاجة تقريراً وأدناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحرير في سابع عشرين ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: المزبورون
4ح/72	زواج علي بن إسماعيل بمخطوبته كريمة بنت سعد الدين	أوائل ذي الحجّة سنة 1081هـ/ 1671، 4/10م	لدى مولانا وسيدنا فخر قضاة الإسلام الحاكم الشرعيّ المولى يوسف أفندي دام بقاءه تزوج علي بن إسماعيل بمخطوبته كريمة بنت سعد الدين المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعيّة أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته ثلاثون غرشاً الحال من ذلك خمسة عشر غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحال مؤجل إلى الفراق موت أو طلاق بائن زوجها به بذلك على ذلك كذلك أخيها أحمد بموجب وكالته عنه في العقد وقبض معجل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من حافظ بشه وعلي بن الحاجّ محمد العارفين بها زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في أواخر ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف. شهود: المزبورون
5ح/72	انتهاء القاضي يوسف أفندي		إلى هنا أوصلنا إلهنا حرره العبد الفقير الضعيف يوسف بن محمد المولى خلفه بمدينة القدس الشريف عفي عنهما ختمه


(1) المحفل الشريف: قراءة القرآن قبل صلاة الجمعة.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
			
<p>قيد بالإذن الشرعي الصادر من مولانا وسيدنا أحمد أفندي في ثاني محرم الحرام 1082هـ/ فرمان شريف سلطاني شهود: زكريا أفندي، نور الدين أفندي، فتح الله أفندي، علي أفندي، علي أفندي، الشيخ ابو فتح، الشيخ موسى.</p>	<p>26 شوال سنة 1081هـ/ 1671/3/7م</p>	<p>فرمان شريف سلطاني</p>	<p>3ح/73</p>

رقم ص/وحدة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>قيد بالانز الشّرعيّ من مولانا أحمد أفندي في 2 محرم سنة 1082 هـ /</p> <p>قيد بالانز الشّرعيّ من مولانا أحمد أفندي في 2 محرم سنة 1082 هـ /</p> <p>قيد بالانز الشّرعيّ من مولانا أحمد أفندي في 2 محرم سنة 1082 هـ /</p> <p>قيد بالانز الشّرعيّ من مولانا أحمد أفندي في 2 محرم سنة 1082 هـ /</p>
4ح/73	<p>فرمان بتنصيب دردار في قلعة القدس نص تركي</p> <p>9 جمادى الأولى سنة 1081 هـ / 1670/9/23 م</p>		<p>قيد بالانز الشّرعيّ من مولانا أحمد أفندي في 2 محرم سنة 1082 هـ /</p> <p>قيد بالانز الشّرعيّ من مولانا أحمد أفندي في 2 محرم سنة 1082 هـ /</p> <p>قيد بالانز الشّرعيّ من مولانا أحمد أفندي في 2 محرم سنة 1082 هـ /</p> <p>قيد بالانز الشّرعيّ من مولانا أحمد أفندي في 2 محرم سنة 1082 هـ /</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
 <p>٧٠٧ ١٠٨١ هـ ١ رمضان سنة ١٠٨١ هـ ١٦٧١/١/١١ م</p> <p>مرسوم من والي الشام لمستحفظ قلعة القدس نص تركي</p>	<p>1 رمضان سنة 1081 هـ/ 1671/1/11 م</p>	<p>مرسوم من والي الشام لمستحفظ قلعة القدس نص تركي</p>	<p>1ح/74</p>
 <p>٧٠٨ ١٠٨١ هـ ٢ رمضان سنة ١٠٨١ هـ ١٦٧١/١/١٢ م</p> <p>مرسوم نص تركي</p>	<p>2 رمضان سنة 1081 هـ/ 1671/1/12 م</p>	<p>مرسوم نص تركي</p>	<p>2ح/74</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
		مرسوم نص تركي	3ح/74
	5 محرم الحرام سنة 1082 هـ/ 1670/5/24 م	مرسوم نص تركي	4ح/74

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
1ح/75	مرسوم نص تركي	22 شوال سنة 1081هـ/ 1671/3/3م	
2ح/75	رسم نفقة وكسوة يتمى	غرة محرم سنة 1082هـ/ 1671/5/9م	<p>القضاة والمدرسين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، برسم نفقة وكسوة محمد وعوض، يتيمي المرحوم الخواجة محمد التميمي، القاصر عن درجة البلوغ فيما لا بد لهما منه ولا غنى لهما عنه، من ثمن لحم وخبز وزيت وصابون وغسل أثواب ودخول حمام وغير ذلك من اللوازم، ما قيمته ذلك وقدره في كل يوم يمضي من تاريخه أذناه أربع قطع مصرية سوية بينهما. وأنّ مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه، خلد الله النعم عليه، لوصيهما الخواجة فخر الدين بن المرحوم الخواجة صلاح الدين التميمي بإنفاق ذلك في كل يوم يمضي من تاريخه أذناه في واجب نفقة وكسوة القاصرين المزبورين سوية بينهما وبالاستدانة عند الحاجة وبالرجوع بنظير ذلك على مال القاصرين المزبورين فرضاً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في غرة محرم من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح.</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى حضر لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، فخر الأئمة الكرام عمدة العلماء الأعلام، الشيخ أبي السعود بن المرحوم قدوة الأئمة المكرّمين، مربّي المريدين الشيخ سليمان الشهير نسبه، الكريم بالداودي، وأبرز من يده براءة شريفة سلطانية يعرب مضمونها الشريف، وفحوى مكنونها المنيف، أن الصدقات السلطانية والعواطف الخاقانية أنعمت ونصبت الشيخ أبي السعود المذكور في وظيفة التصدير بحرم الصخرة المشرفة والمسجد الأقصى، بما لذلك من المعلوم، وقدره في كل يوم تسعة عثمانية من وقف الصخرة المشرفة والمسجد الأقصى الشريف عن محلول المرحوم الشيخ فخر الدين المعري، بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، مبينة البراءة المشار إليها على عرض افتخار الخواص والمعتبرين، مختار العز والتمكين، معبد الملوك والسلاطين، عباس آغا آغا دار السعادة الناظر حالا على أوقاف الحرمين الشريفين، مؤرخة البراءة الشريفة في سادس وعشرين شوال المكرّم لسنة إحدى وثمانين وألف وطلب الشيخ ابو السعود من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بقيد البراءة الشريفة بالسجل المحفوظ فقيدت والإذن بمباشرة الوظيفة المذكورة وبقبض معلومها المعين أعلاه وبلاستنابة عند الحاجة فأمر مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بقيد البراءة الشريفة فقيدت في يوم تاريخه أدناه. وأذن للشيخ أبو السعود بمباشرة الوظيفة المذكورة وبقبض معلومها المعين وبلاستنابة عند الحاجة بعد أن اطلع مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه قابلية واستحقاق مولانا الشيخ أبو السعود وعلمه ودينه وقدره نائباً في الوظيفة المزبورة تقريراً وأدنا صحيحين شرعيين مقبلين شرعاً تحريراً في ثاني محرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتاح، الشيخ موسى، الشيخ ابو السعود. الحاكم الشرعي المشار إليه من العلماء الأعلام الكرام الفخام السكان بمدينة القدس الشريف عن حال وسيرة الحاج شاهين المزبور أخبروه جميعاً بأن سيرته حميدة وأفعاله سديدة إخباراً شرعياً، ولما صار الحال إلى هذا المنوال قرّر الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه، الحاج شاهين المزبور في وظيفة الترجمة بمحكمة القدس الشريف. وأذن له بمباشرتها عملاً بالأمر الشريف السلطاني بالعون الرباني تقريراً وأدنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في غرة محرم الحرام افتتاح شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: زكريا أفندي، نور الدين أفندي، فتح الله أفندي، علي أفندي، علي أفندي، شيخ أبو الفتاح، شيخ موسى، الشيخ مسعود.</p>	<p>2 محرم سنة 1082 هـ/ 1671/5/10 م</p>	<p>براءة سلطانية بوظيفة التصدير بالصخرة المشرفة والمسجد الأقصى</p>	<p>3ح/75</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>قَرَّرَ سَيِّدُنَا وَمَوْلَانَا الْعَلَامَةُ الْفَاضِلُ الْفَهَامَةُ الْكَامِلُ قُدْوَةُ قِضَاةِ الْإِسْلَامِ نَحْرُ وِلَاةِ الْأَنْامِ الْحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ الْمَوْلَى أَحْمَدُ أَفَنْدِي بِنِ مُحَمَّدِ الْمَوْعِجِ خَطُّهُ الْكَرِيمُ بِأَعَالِي نَظِيرِهِ دَامَتْ فَضَائِلُهُ وَمَعَالِيهِ لِحَامِلَتِي هَذَا الْكِتَابِ الشَّرْعِيِّ، وَنَاقَلْتِي هَذَا الْخَطَابَ الْمَرْعِيَّ خَدِيجَةَ بِنْتِ مَنْصُورِ الصِّيْدَاوِيِّ وَبِنْتَهَا أَمْنَةُ بِنْتُ عَوْضِ الْقِضْمَانِيِّ فِي طَاسَةِ طَعَامٍ مِنْ طَعَامِ الْعِمَارَةِ الْعَامِرَةِ بِالْقُدْسِ الشَّرِيفِ بِمَا يَتَّبِعُ ذَلِكَ مِنَ الْخَبْزِ، وَقَدْرَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثَةَ أَرْغَفَةِ صَبَاحاً وَمَسَاءً، عَوْضاً عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ خُضْرِ الْاَوْنَلِيْدِيِّ بِحُكْمِ فِرَاغِهَا لَهَا عَنْ ذَلِكَ فِي يَوْمِ تَارِيخِهِ أُنْدَاهُ بِحَسَنِ اخْتِيَارِهَا وَرِضَاهَا. وَأَنْزَنَ مَوْلَانَا الْحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ الْمَشَارِئِيَّ لِخَدِيجَةَ وَبِنْتَهَا أَمْنَةَ بِتَنَاوُلِ الْخَبْزِ وَالطَّعَامِ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَبَاحاً وَمَسَاءً أَسْوَةَ امْتَالِهِمَا تَقْرِيراً وَإِذْنَا صَحِيحِينَ شَرْعِيِّينَ مَقْبُولِينَ شَرْعاً الْآيِلِ ذَلِكَ لِلْفَارِغَةِ، بِمَوْجِبِ تَقْرِيرِ شَرْعِيِّ صَادِرٍ عَنِ صَدْرِ الْمَوَالِيِّ، بَدْرِ سَمَاءِ الْمَعَالِيِّ، مَوْلَانَا مُحَمَّدِ أَفَنْدِي الْقَاضِي بِالْقُدْسِ الشَّرِيفِ سَابِقاً، وَتَعَوَّضَتْ الْفَارِغَةُ الْمَزْبُورَةَ مِنَ الْمَفْرُوعِ لَهَا نَظِيرِ فِرَاغِهَا أَرْبَعَةَ غُرُوشٍ عَدَدِيَّةٍ، قَبِضْتَهَا مِنْهَا بِاعْتِرَافِهَا تَعْوِيضاً شَرْعِيّاً، وَعَرَفَ الْفَارِغَةُ الْمَزْبُورَةَ الْحَاجَّ إِبْرَاهِيمَ بِنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْغَزِيَّ تَعْرِيفاً شَرْعِيّاً تَحْرِيراً فِي ثَالِثِ مَحْرَمِ الْحَرَامِ افْتِتَاحِ شَهْرِ سَنَةِ اثْنَيْنِ وَثَمَانِيْنَ وَأَلْفٍ. شَهُودٌ: الشَّيْخُ زَكْرِيَّا، الشَّيْخُ نُورِ الدِّينِ، الشَّيْخُ فَتْحُ اللهِ، الشَّيْخُ عَلِيُّ، الشَّيْخُ عَلِيُّ، الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْحِ.</p>	<p>3 محرم سنة 1082هـ/ 1671/5/11م</p>	<p>أقرار طاسة طعام من العمارة العامة</p>	<p>1ح/76</p>
<p>بِالْمَجْلِسِ الشَّرْعِيِّ الْمُحَرَّرِ الْمَرْعِيِّ أَجَلَهُ اللهُ تَعَالَى، خُضِرْدِي مَوْلَانَا وَسَيِّدِنَا الْعَلَامَةُ الْعَمْدَةُ الْفَهَامَةُ فَخْرُ الْمُدْرَسِيْنَ الْكِرَامِ، عَمْدَةُ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَوْلَى أَحْمَدُ أَفَنْدِي بِنِ مُحَمَّدِ الْمَوْعِجِ خَطُّهُ الْكَرِيمُ بِأَعَالِي نَظِيرِهِ، دَامَتْ فَضَائِلُهُ وَمَعَالِيهِ، فَخَرَّ أَقْرَانَهُ الْحَاجَّ شَاهِيْنَ بِنِ بَرَهَانَ الدِّينِ الشَّقْطِيَّ وَأَبْرَزَ مِنْ يَدِهِ بَرَاءةَ سُلْطَانِيَّةٍ نَاطِقاً مَضمُونُهَا الشَّرِيفِ وَفُحْوَى مَكْتُونِهَا الْمَنِيْفِ أَنْ الصَّدَقَاتِ السُلْطَانِيَّةِ وَالْعَوَاطِفِ الْخَاقَانِيَّةِ نَصَّبَتْ الْحَاجَّ شَاهِيْنَ الْمَزْبُورَ تَرْجَمَاناً بِمَحْكَمَةِ الْقُدْسِ الشَّرِيفِ؛ لِكُونِ الْوِظِيْفَةِ الْمَذْكُورَةِ وَظِيْفَتِهِمُ لِلْفَارِغِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَاسْتِقَامَتِهِ، وَطَلَبِ الْحَاجَّ شَاهِيْنَ الْمَذْكُورِ مِنْ مَوْلَانَا الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَشَارِئِيَّ إِلَيْهِ قَيْدِ الْأَمْرِ الشَّرِيفِ السُلْطَانِيِّ بِالسَّجْلِ الْمَحْفُوظِ وَالْعَمَلِ بِمَقْتَضَاهُ، قَامَ مَوْلَانَا الْحَاكِمُ الشَّرْعِيُّ الْمَشَارِئِيَّ إِلَيْهِ بِقَيْدِ الْأَمْرِ الشَّرِيفِ بِالسَّجْلِ الْمَحْفُوظِ، فَقَيْدِ فِي يَوْمِ تَارِيخِهِ أُنْدَاهُ وَلِزْمِ الْعَمَلِ بِهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ إِطْلَاعِ مَوْلَانَا الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَشَارِئِيَّ إِلَيْهِ عَلَى دِينِ وَاسْتِقَامَةِ الْحَاجَّ شَاهِيْنَ الْمَزْبُورِ وَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْبِرِّ وَالصَّلَاحِ وَالتَّقْوَى وَالْفَلَاحِ، وَعَلَى الْأَمْرِ الشَّرِيفِ الْمَوْخَرِ بِأَوَاخِرِ شَعْبَانَ الْمُبَارَكِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِيْنَ وَأَلْفٍ، ثُمَّ اسْتَخْبَرَ مَوْلَانَا</p>	<p>غرة محرم سنة 1082هـ/ 1671/5/9م</p>	<p>وظيفة تنصيب ترجمان بمحكمة القدس الشَّرْعِيَّة</p>	<p>2ح/76</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
3ح/76	شراء دار بخط البيسطامية بالقدس الشريف	3 محرم سنة 1082 هـ/ 1671/5/11 م	<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحزرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى، لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين، عمدة العلماء المحققين، زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر أمثاله إبراهيم بن الزعيم بالوكالة الشرعية عن ابنه محمد الشهير بشمعون من الحاج موسى بن يوسف الزعيم، فباعه هو له وجار في ملكه ومنتقل إليه بصفة الشراء الشرعي بموجب حجة شرعية مؤرخة في ختام شعبان لسنة سبع وسبعين وألف، وبصفة الإرث الشرعي من قبل عمته نور بنت موسى الزعيم انتقالاً شرعياً، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها ثلاثة قراريط وخمس قيراط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخط البيسطامية⁽¹⁾ بالقدس الشريف المحمية المشتملة على علو وسفلي، فالعلو منه يشتمل على ثلاثة بيوت وطبقة منفخت سقفها، والسفلي يشتمل على بيتين بداخل اسطبل وصهرج معد لجمع ماء الاشئية، والثاني مفخوت سقفه شركة المشتري الوكيل المزبور ومن يشركه بحق الباقي من الدار يحدها الدار قبلة دار تعرف بدار البرك بيد يحيى الدين، وشرقاً زقاق غير النافذ ومنه بابها، وشمالاً زاوية إلهوند وتماه دار حجي، وغرباً دار فاطمة بنت مصطفى اليازجي بجميع حقوق ذلك كله بطرقه وحدوده ومنافعه ما عرف به ونسب إليه بكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدره سبعة غروش عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمننا حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، فبموجب ذلك برئت زمة المشتري من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاينة الشرعية، والتفرق بالأيدي عن تراص بينهما، وحيثما كان في من ذلك درك فضمانه لازم حيثما يجب شرعاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد</p>

(1) خط البيسطامية: نسبة إلى الزاوية البيسطامية التي تقع شمال المدينة؛ تقع في حارة المشاركة، أوقفها الشيخ عبد الله البيسطامي كانت قائمة قبل سنة 1368/هـ 1770 م. العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس، ص 721.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثالث محرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح.
4ح/76	زواج رمضان بن الحاج حسن صموع بمخطوبته راضية بنت ناصر السقا	3 محرم سنة 1082هـ/ 1671/5/11م	لدى مولانا فخر القضاة المولى أحمد أفندي بن محمد دام فضله تزوج الرجل المدعو رمضان بن الحاج حسن صموع بمخطوبته راضية بنت ناصر السقا، المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية اصادقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه، وسلك صداقا جملته خمسة وثلاثون غرشا، الحال لها من ذلك عشرون غرشا مقبوضة بيدها باعتراف والدها المزبور الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال خمسة عشر غرشا مؤجلة لها عليه إلى الفراق موت أو طلاق بائن. زوجها منه بذلك على ذلك، كذلك وكيلها والدها المزبور الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق بشهادة رمضان بن محمد الزعيم ورمضان بن يوسف بن مسوده العارفين بها بتعريف شقيقها الحاج خليل المعرفة الشرعية زوجا شرعياً مقبولا من الزوج لنفسه قبولا شرعياً تحريراً في ثالث المحرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، الحاج شاهين الترجمان.
1ح/77	دعوى	3 محرم سنة 1082هـ/ 1671/5/11م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى حضر لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدية الفهامة مفخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ادعى عساكر بن محمد بن عساكر الديسي على صالحية بنت صالح التلحمي المرأة الكاملة، وعرف بها والدها صالح المزبور وأخوها صالح تعريفاً شرعياً، وقال في تقرير دعواه عليها أنها في أواخر شعبان لسنة إحدى وثمانين وألف وكلت عمها صبره بن خليل التلحمي في زواجها منه على صداق قدره خمسون غرشا عديدة الحال لها من ذلك ثلاثون غرشا والباقي عشرون غرشا باقية إلى الفراق موت أو طلاق وأنة تزوجها من صبره الوكيل المزبور على الصداق المرقوم، وقيل ذلك قبولا شرعياً وأن المدعى عليها المزبورة تمتنع عن ذلك وسأل سؤاله عن ذلك سنلت فأجابت بالاعتراف بأنها وكلت ابن عمها صبره المزبور في زواجها من المدعي المرقوم على صداق قدره مائة غرش وثلاثون غرشا

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>عددية الحال من ذلك مائة غرش وخمسة وعشرون، وباقي الحال خمسة غروش مؤجل له عليه إلى الفراق موت أو طلاق بائن، وأن وكيلها المزبور زوجها من المدعي المرقوم على الصداق المزبور والحال المزبور باقي بدمته فصدقها على الصداق المرقوم وأن وكيلها وهبه من ذلك عشرين غرشاً، فلم تصدقه على ذلك، ووكلت أباها صالح في قبض الحال من الصداق المزبور من عساكر المرقوم توكيلاً شرعياً مقبولاً شرعاً، واعترف صالح المزبور أنه تسلم من الزوج المزبور من الصداق المزبور سكيناً عرفاً بأربعة غروش وتسلم منه أيضاً غرشين نقداً الاعتراف الشرعي، وعرفها الحاكم الشرعي أن الزواج صحيح على الصداق المشروح، ولها أن تمنع نفسها حتى تقبض مقدم صداقها منه تعريفاً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في ثاثر محرم الحرام افتتاح شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى بين يدي مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام، عمدة العلماء الأعلام، زبدة المحققين الفخام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلي نظيره، دامت فضائله ومعاليه لما مات المرحوم الشيخ إبراهيم ابن عبد الباقي الحلبي وفي ذمته للسيد محمد بن السيد موسى الحلبي مبلغ قدره أربعون غرشاً عددية قرصاً، وذلك بمعرفة ورثته المنحصر إرثه الشرعي فيهم وهم درويش بن عمه بن عمر الحلبي وزوجته نسب بنت محمد العسلي وابنته فاطمة والدة شريفة بنت السيد عثمان. وكان من المخلف صابون وامتعة وغير ذلك. حضر يوم تاريخه السيد محمد المرقوم، وأقر واعترف أنه وصله الأربعون غرشاً من ثمن الصابون المخلف عن الشيخ إبراهيم المرقوم عن يد درويش بن عم المرقوم، وعن يد محمد بن درويش الحلبي الوكيل الشرعي عن نسب الزوجة المزبورة وعن ابنته فاطمة المزبورة، الثابت وكالته عنها في ذلك وفي ما يأتي ذكره فيه من المكاتبة والاشهاد على الرسم المعتاد بشهادة كل واحد من درويش بن العم المرقوم ونور الدين بن محمد الحلبي العارفين بها المعرفة الشرعية ثبوتاً شرعياً ولم يتأخر للسيد محمد بدمته الشيخ إبراهيم المزبور من المبلغ المزبور حقاً مطلقاً وبرئت ذمة المرحوم الشيخ إبراهيم المزبور من ذلك ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مصدقين من درويش بن العم المرقوم ومن محمد الوكيل المزبور بالأصالة والوكالة</p>	<p>4 محرم سنة 1082 هـ / 1671/5/12 م</p>	<p>حصر متروكات</p>	<p>2ح/77</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>تصديقا شرعياً. ثم بعد تمام ذلك وانقضائه أشهد عليه السيد محمد المرقوم أنه لا يستحق ولا يستوجب قبل الشيخ إبراهيم المزبور ولا قبل ورثته حقا ولا استحقاقا ولا دعوى ولا طلبا ولا فضة ولا زهبا ولا ديننا ولا عيننا ولا قليلا ولا كثيرا ولا جليلا ولا حقيرا ولا حقا مطلقا من سائر الحقوق الشرعية لما مضى من الزمان، وإلى يوم تاريخه أدناه، وأشهد عليه درويش بن العم المزبور ومحمد المرقوم بالوكالة عن موكلته المزبورة أعلاه، أنهما لا حق لهما ولا لموكليهما المزبورين أصالة وكالة ولا استحقاقا ولا دعوى ولا طلبا ولا فضة ولا زهبا ولا ديننا ولا عيننا ولا موروثا ولا صابونا ولا من ثمن صابون ولا نحاسا ولا علقه ولا تبعه ولا قليلا ولا كثيرا ولا جليلا ولا حقيرا ولا حقا مطلقا من سائر الحقوق الشرعية ولا يميننا بالله ولا حسابا لما مضى من الزمان، وإلى يوم تاريخه أدناه وتباريا من الطرفين تباريا عاما حاسما قاطعا لكل حق ودعوى وتظلم مصدقا من كل منهم تصديقا شرعياً. وعاد السيد محمد المرقوم بمعرفة فريق أول درويش ومحمد وموكلته فريق ثان، وأن كل فريق منهما لا يستحق ولا يستوجب، ولا يدعي بنفسه ولا موكلته قبل الآخر حقا مطلقا لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه تصادقا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً بتاريخ رابع شهر محرم الحرام افتتاح شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الديري الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الثوري، الشيخ خليل الخالدي، الحاج شاهين، محمد جليبي.</p>			
<p>دفتري تضمن ضبط ما قبضه الخواجة فخر الدين بن المرحوم الخواجة صلاح التميمي الوصي الشرعي على محمد وعوض يتيمي أخيه المرحوم الخواجة محمد ابن الخواجة صلاح المزبور لليتيمين المرقومين من متروكات وادهما المزبور وما صرفه في لوازمهما في شهر تاريخه أدناه، بموجب حجة شرعية مؤرخة بيوم تاريخه أدناه. صدر ذلك لدى فخر القضاة والمدرسين عمدة العلماء المحققين، الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم عليه، دامت نعم المولى عليه:</p> <p>جميع المبلغ: 612 غرشا، مقبوضا من الحاج محمد العصري وديعة عنده لوالد الأيتام المزبورين شريفي زهبا 30 حساب الغروش العددية 53 غرشا و10 قطع مصرية، أيضا من الحاج محمد العصري 5000 مصرية عنها غروش عددية 166 غرشا، أيضا مقبوض من الحاج محمد العصري كان اشتراه من والد القاصرين 393 غرشا ومن ذلك 20 مصرية</p>	<p>5 محرم الحرام سنة 1082 هـ/ 1671/5/13م</p>	<p>محاسبة متروكات لأيتام</p>	<p>3ح/77</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>ظهر من ذلك " بقَبْضِ مقاصيص: 1 3 غرشا محصول حجة ودفتر وخرج: 10 غروش، دين للأيتام المتوفى 25 غرشا، حصة الست علمية بن عبد اللطيفة زوج المتوفى بحق الثمن: 70 غرشا، حصة القاصرين بحق الباقي: 492 غرشا، أيضا للأيتام الدفتر السابق: 13 غرشا، جملة مال اليتيمين المزبورين 505 غروش 10 مصرية،</p> <p>مثال: حرر بمعرفة الفقير لله سبحانه أحمد بن محمد المولى خلافة بالقدس الشريف عفى عنه، تحريراً في ثاني محرم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p>
1ح/78	ضبط متروكات	7 محرم سنة 1082 هـ / 1671/5/15 م	<p>هذه حجّة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحلّ الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما مات المرحوم الحاج عيسى بن حموده. وانحصر إرثه الشرعي في زوجته فاطمة بنت الاوسته عبد القادر الحلاق، وفي أولاد أخيه وهم شعبان البالغ العاقل وخليل وشاهين القاصرين عن درجة البلوغ انحصارا شرعياً وضبطت متروكاته بمعرفة كل واحد من محمد بن الاوسته عبد القادر بالوكالة الشرعية عن شقيقته زوجة المتوفى المزبور ورمضان بن محمد الرسامة بالوصاية الشرعية على القاصرين المزبورين وبمعرفة شعبان المزبور بموجب دفتر متروكاته المؤرخ في رابع عشرين ذي الحجّة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف، وثبت بذمة الحاج عيسى المتوفى المزبور على متروكاته بموجب سجّلات سابقات التاريخ على تايخه أدناه ثبوتاً شرعياً وكان من المخلف عن المتوفى المزبور جميع الحصّة الشائعة وقدرها إحدى وعشرون قيراطاً من أصل أربع وعشرين قيراطاً في جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف، بمحلّة باب حطة ونظير الحصّة المزبورة من جميع الصهرج المعد لجمع ماء الاستنبة الكائن بالدار المزبورة المشتملة على أربعة بيوت ومطبخ ومرتفق والصهرج وعلى منافع ومرافق وحقوق شرعية، المحدودة قبلة بدار وراث المرحوم الأمير موسى الشهير بابن إلهمام وتمام دار الحاج إبراهيم دبانه وشرقاً بدار الأمير... وشمالاً بزقاق غير النافذ، وفيه الباب وغرباً دار إبراهيم دبانه بجميع حقوق ذلك كله (...). الديون. وأمر الحاكم الشرعي المشار إليه بأن الوصي المزبور يبيع الحصّة في الدار لأجل ذلك، وسلمت لعلي للتدليل عليها بالقدس الشريف، وإشهار النداء عليها لتباع لمن يرغب في شرائها. حضر يوم تاريخه أدناه على</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الدلال بحضور الوصي المذكور ووكيل الزوجة المزبورة وشعبان المزبور وأخبر الدلال المزبور مولانا الحاكم الشرعي الموقع أعلاه أنه شهر النداء على الحصة في الدار المزبورة في محلات الرغبات ومواطن الزيادات بالقدس الشريف مدة اثني عشر يوماً، فلم يجد من يرغب في شرائها بثمن قدره ثمانون غرشاً ونصف غرش عددية عن كل غرش منها ثلاثين قطعة مصرية سوى زوجة المتوفى المزبور ولم يكن من يرغب في شرائها وقد أشهر الرغبات فيها إخباراً شرعياً وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه للوصي المزبور بيع الحصة في الثمن المزبور لإيفاء الديون المزبورة إذناً شرعياً. فعند ذلك اشترى محمد بن الأوسته عبد القادر المزبور بالوكالة الشرعية عن قبل موكلته فاطمة المزبورة الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الشراء الآتي بيانه فيه والمقاصصة الآتي ذكرها فيه بشهادة كل واحد من شقيقها صالح وجارها شحادة بن إبراهيم الرملي العارفين بها ثبوتاً شرعياً من الحاج رمضان الوصي على القاصرين المزبورين الحاضر بالمجلس الشرعي، ومن الحاج عيسى المزبور وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها إحدى وعشرون قيراطاً من أصل أربع وعشرين قيراطاً جميع الدار المحدودة الموصوفة أعلاه بثمن قدره ثمانون غرشاً ونصف غرش يعدل كل غرش منها ثلاثين قطعة مصرية، فقااصص البائع المذكور المشتري في ست وستين غرشاً نظير ما ثبت لها من الدين الشرعي بذمة زوجها المتوفى المزبور بموجب سجل سابق التاريخ على تاريخه أدناه ثبوتاً شرعياً مقاصصة شرعية، وقبض الوصي المزبور بقية الثمن بعد المقاصصة وقدره أربعة عشر غرشاً ونصف الغرش، وصرفها فيما استدانه وصرف في تكفين وتجهيز المتوفى المزبور ومصاريف أخرى بموجب دفتر المكي تاريخه أعلاه فبمقاصص ذلك برئت ذمة المتوفى المزبور من الدين المرقوم وذمة المشتري المرقوم من الثمن المرقوم واجب البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصار البيع الثابت بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والتفرق بالأبدان عن تراص بينهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمامه لازم حيث ما تم شرعاً وصدق على صحة البيع شعبان بن يوسف وصدوره من أهله في محله ولا معارضته مع المشتري المزبورة في البيع المزبور بوجه من سائر الوجوه الشرعية مطلقاً، مصدقاً شرعياً وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سابع محرم افتتاح شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح.</p>			

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
2ح/78	شهادة شرعية	6 محرم سنة 1082 هـ/ 1671/5/14 م	بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر القضاة والمدرسين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه. حضر فخر المدرسين الكرام رجب أفندي ابن موسى المعين بهذا الخصوص الآتي ذكره من قبل، أعلم العلماء المتبحرين، أفضل الفضلاء المحرّرين، مولانا المولى بدر سماء العالي، المولى حسن أفندي القاضي بالقدس الشريف سابقا، المستقر الآن بمدينة الرملة في رخصة مع الشاب المدعو محمد بن إبراهيم الينكجري بالقسطنطينية المحمية تابع المولى المشار إليه وذكر لمولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أن محمد المزبور تأخر عن الذهاب صحبة إستاذه المولى المشار إليه، وطالبه بالرجوع والذهاب معه إلى استاذه المولى المشار إليه ليوصله إلى مدينة القسطنطينية إلى ابيه وأخيه، وامتنع محمد المزبور من الذهاب معه وأنه بالغ عاقل، فعند ذلك عرف مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه رجب أفندي المزبور حيث أن محمد المزبور بالغ عاقل وعلى طول والحر لا يملك وأجره بيده وامتنع من الذهاب معه ولا غيره على ذلك تعريفا شرعيّا وسطر الواقع عند الطلب تحريزاً في سادس محرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.
3ح/78	وظيفة وضع الماء بالطاسة بين المغرب والعشاء الموضوعه بباب الصخرة	أوائل محرم سنة 1082 هـ / 9 / 5 1671 م	قرّر مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة الكامل فخر المدرسين عمدة القضاة والحكام محرر القضايا والأحكام، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ الرجل المدعو خليل ابن المرحوم النقيب يحيى سيبانه في ريع وظيفة وضع الماء في كل ليلة بين المغرب والعشاء بالطاسة الموضوعه بباب الصخرة المشرفة المنسوب إيقاف ذلك وترتيبه للمرحوم كجك أحمد بشه بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة خمسة غروش أسوة أمثاله عوضاً عن ابيه النقيب يحيى المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه بمباشرة ريع الوظيفة ويقبض معلومها المعين أعلاه والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأدنا صحيحين شرعيين معتبرين شرعاً تحريزاً في أوائل محرّم الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الحاج شاهين الترجمان.

نصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السَّجَلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>دفتر يتضمن مبيع النحاس والأسباب المخلفة عن المرحوم أمير الأمراء الكرام كبير الكبراء الفخام، صاحب العز والاحترام عساف بشه أمير الحج الشريف الشامي كان تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان المتوفى إلى رحمة الله تعالى بمدينة قونة⁽¹⁾، المنحصر إرثه الشرعي في زوجته فخر المخدرات اكليلة المحجبات الست لال خان خانم بنت المرحوم أمير الأمراء الكرام كبير الكبراء الفخام حضرة حسين بشه المتصرف بلواء غزّة هاشم كان تغمده الله بالرحمة والرضوان وفي ابنته المصونة والست المكنونة ماه منور خانم بنت عساف بشه المشار إليه القاصرة والأسباب المزبورة التي كانت بمدينة الرملة تحت يد وكيله فخر أقرانه رجب آغا وأحضرت إلى القدس الشريف بمعرفة فخر الأعيان والأمائل محمد آغا المنسوب وصيا شرعياً من قبل فخر قضاة الإسلام أحمد أفندي البكري القسام العسكري بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخه على ماه منور خانم المزبورة وبمعرفة فخر الاعيان شاهين آغا الوكيل الرشي عن قبل لال خان خانم الزوجة المزبورة الثابت وكالته عنها بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخه وذلك بحضور فخر الأعيان حسين بلوكباشي بن بهرام، وفخر أقرانه محمد بشه بن التلكي ومصطفى بشه، وفخر الكاملين الشيخ عبد الرحمن النابلسي وهم من أرباب الديون على متروكات عساف بشه المشار إليه. صدر ذلك لدى فخر القضاة والمدرسين عمدة العلماء والمحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى.</p> <p>الموقع خطه الكريم عليه نظيره:</p> <p>صنية نحس عدد 4: 12 غرشا، صحن نحاس أرمني 5: 5 غروش، صحن نحاس عدد 5: 7 غروش، صحن نحاس بالعاب عدد 5: 8 غروش، صفره صحن نحاس بالعاب: 7 غرش، تسبه و صحن نحاس ابحار: 11 غرشا، حلة نحاس كبيرة بخلق: 10 غروش، تنجرة نحاس 3 ومغرفة نحاس عدد 3: 11 غرشا، ابريق قهوة نحاس 3: 4 غروش، تسبه نحاس: 3 غروش، حلة نحاس كبيرة بخلق: 8 غروش، سدر نحاس كبير: 7 غروش، صفره صحن نحاس بالعاب: 5 غروش، صفره صحن نحاس بالعاب: 5 غروش، طشت و ابريق نحاس أصفر: 16 غرشا، طاسات نحاس عدد 3 وصواني ستار صفر عدد 3: 11 غرش، طوي نحاس: 2 غرش، صحن نحاس أرمني عدد 11: 12 غرشا، فطا مطابق نحاس عدد 15: 11 غرشا، تنجرة نحاس عدد 3:</p>	<p>6 محرم سنة 1082هـ / 14 / 1671م / 5</p>	<p>بيع النحاس والأسباب المخلفة عن عساف بك أمير الحج الشريف الشامي</p>	<p>79 / ح 1</p>

(1) مدينة قونية: من أهم المدن التركية وهي عاصمة الأتراك الأولى.

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>7 غروش، ابرق نحاس بالعباب عدد5: 4 غروش و10مصرية، ابريق نحاس تخمي 2: 2 غرش، صحن أرمني3: 80مصرية، بارودة مجوهرة: 17 غرشا و10مصرية، طشت وابريق 3 نحاس: 7 غروش، بارودة جزائرية: 11 غرشا و7مصرية، ابريق نحاس: 3 غروش، تسبه نحاس وصنية نحاس عدد3: 7 غروش، مصفة نحاس: 50مصرية، لكن نحاس 3 وابريق: 9 غروش، سيف بغراب: 18 غرش و13مصرية، مطبقيه نحاس بغكاء 3 وسطل: 83مصرية، العباب صحوون عدد 6: 12 غرش، لكن كبير نحاس وصنية صغيرة 2: 3 غروش و3مصرية، جلد نمر: 6 غروش، قنانات بقصعة عدد3: 7 غروش، منقل جديد: 32مصرية، شمعدان نحاس: 3 غروش و5مصرية، سيف غداره مسقط 2: 40 غرشا، سيخ... 3 غروش، شيخ مقفص: 5 غروش، طبر شطار عدد6 منها بعبق 4: 16 غرشا، شمعدان: 30مصرية، شقفات نحاس: أصفر: 32 غرشا، صندوق بيس لحية مطبخ صغير عدد2: 3 غروش، سريج مُطعم بقصعة مفرق: 38 غرشا، برده 3: 36مصرية، قنباز جوخ: 8 غرش، طوخ نحاس عدد3: 5 غروش، قايشان حكر عدد: 5: 10مصرية جميعه: 4932</p> <p>ظهر من ذلك: رسم قسمة: 450 مصرية، خرج قسمة: 180مصرية، خرج وصاية للقسام العسكري بدمشق: 30 غرشا، علوفة الوصي في مدة يوم 16، 32 غرشا، أجرة دلالين: 7 غروش، أجرة دكان: 15مصرية، احضارية: 10مصرية، أجرة جمال: 3 غروش جميعه: 93 غرشا و25مصرية صحيح: 398 غرشا ثلاثمائة وثمانية وتسعين غرشا منها بيد حسين بلكباشي: 218 غرشا، ومنها بيد الشيخ عبد الرحمن النابلسي 55 غرشا و9مصرية، ومنها بيد السيد يوسف ، ومنها بيد محمد بن التلكي: 67 غرشا ومنها باقي بيد الوصي المزبور: 13 غرشا مثاله حرر بمعرفة الفقير لله تعالى أحمد بن محمد المولى خلافة بمدينة القدس الشريف عفى عنه تَحْرِيرًا فِي سَادِسِ مَحْرَمِ لِسَنَةِ إِحْدَى ائْتِنِينَ وثمانين وَأَلْفِ.</p>			
<p>دفتراً مباركاً من الله تعالى يتضمّن توزيع مال الرُّبَعَاتِ الثَّلَاثِ الْجَدِيدَةِ الْوَارِدَةِ عَلَى يَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ قَدْوَةِ الْأَتْقِيَاءِ الْكَامِلِينَ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ فخر المشايخ الكَرِيمِينَ: الشَّيْخِ مُحَمَّدِ شَيْخِ الْحَرَمِ، وَعُمْدَةِ الصَّلْحَاءِ الْمُحْتَرَمِينَ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْمَرْحُومِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْكَرِيمِ مُؤَدِّنِ صَخْرَةَ اللَّهِ الْمُشْرِفَةِ، وَالْمَسْجِدِ</p>	د. ن	دفتري ضبط	80+ 1 ح / 81

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الأقصى الشريف، وقيد المبلغ المقبوض بيد المؤكّلين المزبورين عن واجب سنة إحدى وثمانين وألف بموجب الحج الشرعية المؤرخة في سابع ذي الحجة الحرام لسنة 1081هـ/ المقبوض بيد المؤكّلين المزبورين وذلك للأجزاء الشريفة، ولطاسة السبيل 1000 غروش أسديّة، 1200 غروش عديدة، قراءة أجزاء السلطان مراد بعد صلاة الصبح في كل يوم بالمسجد الأقصى الشريف مولانا شيخ عمر العلمي 12 غرشاً، شيخ أبو الوفا العلمي 12 غرشاً، سيد مصطفى بن محمد ابن سيد شمس الدين 12 غرشاً، مولانا سيد شمس الدين لطفي 12 غرشاً، مولانا الشيخ يوسف الرملي 12 غرشاً، مولانا الشيخ صالح لطفي 12 غرشاً، مولانا شيخ عبد الرحمن ابن قاضي الصلت 12 غرشاً، مولانا إبراهيم ابن قاضي الصلت 12 غرشاً، مولانا شيخ عبد القادر ابن قاضي الصلت 12 غرشاً، مولانا شيخ حافظ الدين وسيد يحيى ابن قاضي الصلت 12 غرشاً، مولانا شيخ عبد الحي لطفي 12 غرشاً، مولانا شيخ محمد ابن شيخ حافظ الدين سروري 12 غرشاً، مولانا شيخ يحيى الدين جاعوني عن حسن لأبيه شيخ محمد جاعوني 12 غرشاً، مولانا عبد الرحمن ابن الشيخ نور الدين جاعوني عن والدته 12 غرشاً، مولانا شيخ عبد الحي العلمي 12 غرشاً، مولانا شيخ محمد عسلي عن شيخ عبد الحق الخطيب 12 غرشاً، مولانا شيخ حبيب الله ابن الشيخ نور الله لطفي عن والدته 12 غرشاً، مولانا شيخ علي الدقاق عن والده شيخ مصطفى وعن شيخ محمد بن صلاح الدين أفندي 12 غرشاً، مولانا شيخ محمد بن شيخ عبد الرحمن ظهري عن والده 12 غرشاً، شيخ محمد ريان الدين عن شيخ سليمان الرملي ابن داوود 12 غرشاً، شيخ هبة الله بن شيخ أحمد فتياي عن والده 12 غرشاً، شيخ مصطفى ابن حبيش وشريكه شيخ يحيى الدين ابن أحمد العطار عن شيخ علي فتياي 12 غرشاً، شيخ يحيى بن محمد مؤقت عن مصطفى جبلي العلمي 12 غرشاً، مولانا شيخ نور الله عن والده شيخ محمد داودي 12 غرشاً شيخ موسى غضية عن شيخ فخر الدين علمي 12 غرشاً، شيخ عبد علمي عن شيخ فخر الدين العلمي 12 غرشاً، مولانا شيخ أبو السعود عن والده وأخويه والدهم سليمان داودي 12 غرشاً، شيخ موسى مؤقت عن شيخ رمضان عن والده شيخ محمد فتياي 12 غرشاً، شيخ محمد مؤقت عن والده حاج يحيى عن خليل ابن خلف دعجي 6 غروش، شيخ عبد المنعم عن والده شيخ محمد طلاح عن شيخ موسى مؤقت بعرفان 6 غروش، شيخ عبد الرحمن خليل عن شيخ محمد بن شيخ علي وشيخ محمد عفيفي 6 غروش.</p> <p>قراءة أجزاء ربعة المرحوم والده سلطان در مسجد أقصى شريف بعد صلاة الظهر.</p>			

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>مولانا شيخ زكريا ديرى 12 غرشا، مولانا شيخ كمال الدين عسيلي 12 غرشا، مولانا علي يوسف عسيلي 12 غرشا، مولانا شيخ نور الدين الشافعي 12 غرشا، شيخ محمد باب الدين وشيخ عبد الرحيم وعبد الرحيم والدي عبد الرحمن حامد 12 غرشا، مولانا شيخ يحيى بن قاضى الصلت عن شيخ فضل الله عن شيخ عبد اللطيف عجمي 12 غرشا، مولانا شيخ فضل الله عسيلي عن شيخ هبة الله عربي 12 غرشا، مولانا شيخ حسين بن شيخ حسن بن شيخ الإسلام 12 غرشا، شيخ فضل الله عن شيخ أبو الفضل الدجاني شيخ أبو السعود بن شيخ بن شيخ مصطفى دجاني، شيخ أحمد وشيخ خليل عن والدهما شيخ شرف الدين 12 غرشا، مولانا شيخ (...) الدين والشيوخ كمال الدين عن والدهما الشيخ مجد الخليلي 12 غرشا، شيخ محمد عسيلي عن خليل (...) عن عبد الحق خروبي 12 غرشا، شيخ صالح إسعدي عن (...) محمد عن ولدي شيخ فخر الدين سروري 12 غرشا، مولانا شيخ عبد القادر يحيى 12 غرشا، سيد محمد وسيد أبو بكر أولاد سيد خليل عن والدهما 12 غرشا، شيخ محمد دجاني وشيخ أبو السعود دجاني عن شيخ يعقوب دجاني 12 غرشا، مولانا شيخ فتح الله عن والده شيخ مجد الدين عجمي 12 غرشا، شيخ محمود بن شيخ حب الله بن شيخ محمود الديرى 12 غرشا، مولانا شيخ إبراهيم سروري شركة سيد تاج الوفاي عن سيد محمد بن شمس الدين 12 غرشا، شيخ خليل بن شيخ عفيف الدين عن والده المرحوم 12 غرشا، شيخ مصطفى بن اوس عن خير الدين ابن شيخ صالح دهان 12 غرشا، شيخ عبد السميع ابن عمران عن شيخ داود داودي 12 غرشا، شيخ خليل مهندس عن أخيه شيخ إبراهيم عن عبد الرحمن ولدي شيخ عبد الكريم لباييدي 12 غرشا، شيخ حبيب الله عن والده شيخ نور الله لطفي بن شيخ أبو بكر نابلسي 12 غرشا، شيخ أحمد ريان الدين عن شيخ علاء الدين قدسي 12 غرشا، أبو اليقين ابن حاج شاهين مصطفى عن شيخ محمد 12 غرشا، شيخ زكريا ديرى وشيخ عبد السلام يونس عن مجلس مفرقات 6 غروش، شيخ عبد السلام عن والده شيخ أحمد مؤنس عن شيخ خليل مهندس 6 غروش، شيخ مصطفى حبيش 6 غروش. قراءة أجزاء ربعة المرحوم كوجل أحمد بشه در صخرة مشرفة بعد العصر. مولانا شيخ يوسف الدجيني عن مصطفى ابن محمد شرابي وشيخ صالح باب الناظر 12 غرشا، مولانا شيخ أبو الوفا العلمي عن شيخ يوسف ابن طه شامي 12 غرشا، مولانا شيخ عمر العلمي عن نقيب أحمد شركة شيخ محمد عجمي عن علي الفقيه عن موسى بن مصلح الدين عن بهاء الدين علمي 12 غرشا، مولانا شيخ عمر العلمي عن درويش شركة شيخ محمد مؤقت 12 غرشا، مولانا شيخ نصر الاسلام العربي 12 غرشا، شيخ عبد الباقي عن والده شيخ طه معري شركة شيخ نور الدين عن والده شيخ عبد الرزاق غضية</p>			

نصُ الحجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>12 غرشا، شيخ نور الله عن والده شيخ عبد الرحمن غُضِيَّة 12 غرشا، شيخ محمد الحامدي عن والده شيخ حسين حامدي 12 غرشا، شيخ حسين وشيخ محمود ابن شيخ أحمد داودي عن نجم الدين عن عبد الرحمن عن أبي الشتا 12 غرشا، مولانا شيخ علي ثوري 12 غرشا شيخ علي بن شيخ مصطفى دقاق عن شيخ ياسين بن طه مؤذن 12 غرشا، شيخ عبد اللطيف ابن شيخ طه عن فراغ شيخ محمد مؤقت نقيب عن نصف الجزء والنصف الثاني عن محلول شيخ محمد مصطفى 12 غرشا، شيخ فخر الدين عن والده شيخ طه لطفي 12 غرشا، شيخ حبيب الله لطفي عن والده شيخ نور الله عن شيخ أحمد بن بدر الدين لطفي 12 غرشا، مولانا شيخ فخر الدين علمي عن والده شيخ صالح علمي 12 غرشا، شيخ أحمد أبو الصفا عن شيخ إبراهيم مهندس 12 غرشا، أيتام شيخ أحمد بن شيخ كمال الدين عن تاج الدين شركة شيخ ابن تميم ابن شيخ سليمان (...) 12 غرشا، شيخ يوسف عسلي شركة شيخ يوسف ابن شيخ بدر الدين غُضِيَّة عن محمد بن جمعة هندي عن محمد بن مصلح 12 غرشا، شيخ محمد عن أخيه شيخ علي الفضية شركة شيخ يونس عن محمد بن جمعة عن عمر بن مصلح 12 غرشا، سيد عبد الصمد عن والده شيخ عبد القادر شركة حسين غُضِيَّة عن فضل الله عن والده شيخ عبد القادر غُضِيَّة 12 غرشا، سيد مصطفى عن والده شيخ عبد الحق ابن قاضي الصلت عن سيد ابراهم حمادي 12 غرشا، شيخ لطفي وشيخ بكري عن والدهما شيخ عبد القادر دجاني 12 غرشا ، مولانا شيخ محمد عسلي عن خليل رومي 12 غرشا، سيد كمال الدين عن اخيه سيد إبراهيم بن محمود جلبي عن شيخ حسن البروي 12 غرشا، شيخ خليل وشيخ إبراهيم عن والدهما شيخ محمد دعجي شركة ابن تميم غُضِيَّة عن اخيه شهاب الدين عن والدتهما شيخ صالح غُضِيَّة 12 غرشا، سيد يحيى بن قاضي الصلت عن شيخ يحيى فتياي عن شيخ فخر الدين 12 غرشا، على جلبي عن والده تاج الدين ابن علي بالي 12 غرشا ، شيخ عبد القادر بن شيخ محمد ولدي شيخ ابن تميم ابن ابي شريف شركة ابن تميم وخليل عن والدهما شيخ محمد دعجي 12 غرشا ، شيخ محمد بن ابي بكر مسعود وشيخ عبد القادر عن ناصر الدين شركة أحمد بن شيخ عبد القادر مؤقت مفترقات 6 غروش، شيخ أبو السعود دجاني شركة شيخ محمد بن جمعة عن فخر الدين وعبد الرحمن ومحمد بن حسن دجاني 6 غروش، شيخ محمد أبي بكر ابن سعود وشيخ علد القادر بن شيخ محمد داودي عن نجم الدين وعبد الرحمن (...) 6 غروش.</p> <p>خدَام طاسة السبيل در باب الصخرة المشرفة.</p> <p>مولانا شيخ عمر العلمي 5 غروش، نقيب يحيى شبانة 5 غروش، صلاح الدين مؤذن وسقا 5 غروش، صلاح الدين سقا وأمير طاسة 5 غروش، حسين</p>			

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>فواز ناظر طاسة وسقاً 9 غروش، قبض كل واحد من الجماعة المزبورين من قراء الأجزاء الشريفة وخدام طاسة السبيل ما هو تحت اسمه بالحضرة والمعينة القبض الشرعي ما عدا الشيخ شمس الدين ابو اللطف، فإن معلومه باق تحت يد الوكيلين المزبورين البقاء الشرعي، فيموجب ذلك ترتب في ذمة الوكيلين المزبورين البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً وشرعياً تحريراً في ثاني المحرم الحرام افتتاح شهر سنة اثنين وثمانين ألف.</p>			
<p>سبب تحرير الحروف، كتبت هذا الدفتر بمعرفة العبد الفقير اليه سبحانه وتعالى أحمد ابن محمد المولى خلافة القدس الشريف غفر لهما بمهره المعتاد بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة، العمدة الفهامة، افتخار قضاة الإسلام والمدرسين الكرام، خلاصة العلماء الأعلام، محرر الأحكام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، كل واحد من فخر العلماء والمدرسين الكرام عمر العلمي، وخلاصة الخطباء والمفتين مولانا الشيخ يوسف الرضي وعمدة الخطباء الفهامة مولانا الشيخ أبو الوفا العلمي وعهدة الأئمة الكرام مولانا الشيخ محمد ابن المرحوم الشيخ فخر الإسلام الأصيل عن نفسه، والوكيل الشرعي قبل سيد السادات السيد مصطفى ابن المرحوم السيد محمد الحسيني الوفاي، وفخر الأئمة الكرام، مولانا الشيخ عبد الرحمن ابن المرحوم شيخ الإسلام الشيخ يحيى ابن قاضي الصلت، وعهدة الأئمة المكرمين، مولانا الشيخ إبراهيم ابن قاضي الصلت الأصيل، عن نفسه والوكيل الشرعي عن شقيقه مولانا الشيخ عبد القادر، وفخر المدرسين الشيخ صالح ابن الشيخ عمر اللطفي، ومولانا الشيخ حافظ بن قاضي الصلت، وعهدة المدرسين الشيخ فتح الله الديري بالأصالة عن نفسه وبالوكالة عن قبل الشيخ محمد العسيلي، والشيخ إبراهيم ابن المرحوم الشيخ حافظ الدين السروري بالأصالة عن نفسه، وبالوكالة عن شقيقه الشيخ محمد السروري، ومولانا الشيخ محب الدين الجاعوني، والشيخ عبد الرحمن الجاعوني، والشيخ عبد الحي العلمي، والشيخ محمد وفخر الخطباء والمعلمين، مولانا الشيخ محمد الظهيري ومولانا الشيخ هبة الله الفتياي، والشيخ محمد ابن الشيخ أحمد، والشيخ موسى بن غضية، وعهدة الأئمة المعظمين مولانا الشيخ أبو السعود الداودي، وفخر المدرسين الكرام مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، والشيخ يوسف العسيلي، والشيخ أبو السعود ابن الشيخ مصطفى الدجاني، والشيخ أمين الدين والشيخ كمال الدين ولدي المرحوم الشيخ محمد الخليلي،</p>	<p>7 محرّم 1082هـ / 15 5 / 1671م</p>	<p>حضور</p>	<p>82 / ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>والشيخ فضل الله ابن المرحوم الشيخ أبو الفضل الدجاني، والشيخ موسى الموقت والشيخ خليل ابن المرحوم الشيخ عفيف الدين الديري، وهم القراء والمستحقون بالربعات الثلاث الجديدة المستمر قراءتها في كل يوم بالمسجد الأقصى الشريف والصخرة المشرفة، منها ربعة المرحوم سلطان مراد خان مستقر قراءتها بعد صلاة الصبح بالمسجد الأقصى الشريف، ومنها ربعة الوالدة قراءتها كل يوم بعد صلاة الظهر بالمسجد الأقصى الشريف، ومنها ربعة المرحوم كوجك أحمد بشه، وقبض كل واحد من المستحقين أغلاه وهم المستحقون المعين أسماؤهم بدفتر الصرف الصادر لدى مولانا الحاكم الشرعي، المشار إليه من كل واحد من فخر الاتقياء المكرمين، عهدة العلماء المكرمين الشيخ إبراهيم ابن فخر المشايخ الكرام الشيخ محمود شيخ الحرم القدسي، والشيخ عبد الرحمن ابن المرحوم الشيخ عبد الكريم، المستحقان علوفاتهما في الربعات الثلاث من المبلغ المكتوب بيدهما، وقدر ذلك ألف غرش ومائتا غرش عديدة وذلك عن واجب (...) وأنه لم يتأخر بذمة المؤكّلين المزبورين من المبلغ المرقوم حق مطلق لما مضى من الزمان، وإلى يوم تاريخه أذناه وبرئت ذمتها من ذلك المبلغ المرقوم البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، تصادقوا على ذلك كذلك المصادقة الشرعية المحررة المرعية، وكتب مضمون ذلك السيد مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سابع محرّم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: شيخ ولي، شيخ نور الدين، شيخ فتح الله، شيخ علي، شيخ علي، شيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>محاسبة شرعية أصدرها علي (...) فخر الأعيان حسين خليل ابن فخر الأعيان علي أغا محضرباشي بالقدس الشريف بالوكالة الشرعية عن قبل والده المزبور الوصي الشرعي على فاطمة بنت عبد الله الخرسا على ما قبضه لها من مالها المترتب بالذمة، وعلى ما صرفه في واجب بعضها ولوازمها في مدة ثلاث سنوات وشهرين، أولها غرة ذي القعدة لسنة ثمان وسبعين وألف، وآخرها ختام سنة إحدى وثمانين وألف. صدر ذلك لدى فخر القضاة المدرسين، عهدة العلماء المحققين، الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم عليه نظر الله تعالى إليه.</p> <p>المجموع: 2382، منها 10 غروش رهنها لزوجها عبد النبي والمدة المزبورة أغلاه 70 غرشاً، على فاطمة المزبورة بموجب الدفتر المحرر في أواخر ذي القعدة سنة 1077هـ، 1632 غرشاً نفقة وكسوة لفاطمة، المزبورة في يده ثلاث سنوات وشهرين 75 غرشاً، وسليّة التحصيل 9 غروش، تحت يد الوصي المزبور 143 غرشاً.</p>	<p>أوائل محرّم الحرام لسنة 1082هـ/ 9 / 5 / 1671م</p>	<p>محاسبة شرعية</p>	<p>2ح / 82</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>أرباب الديون الذي بالذمة در ذمة خليل بن طه 158 غرشا، يهود سكتاج 33 غرشا، نصارى روم 100 غرش. تحريراً في أوائل محرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف، حرر هذا الدفتر بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولي خليفة بمدينة القدس الشريف غفر لهما بمهره المعتاد.</p>
83 / ح 1	دعوى على شراكة بمشيخة ونظر على أوقاف المغاربة	8 محرم 1082 هـ / 16 / 5 / 1671 م	<p>سبب تحرير الحروف، هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة القضاة والمدرسين، عمدة العلماء المحققين، زبدة المدققين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، ادعى الحاج عربي بن (بياض في الأصل) المغربي علي الحاج أحمد ابن المرحوم الحاج علي المغربي، وقال في تقرير دعواه عليه: أنه كان شريكاً مع المدعى عليه في المشيخة والنظر على أوقاف السادة المغاربة بالقدس الشريف في سنة (بياض في الأصل) وأن المدعى عليه المزبور قبض لجهة الوقف المزبور بغير معرفته من عداد لزوم أهالي قرية عين كارم⁽¹⁾ الجارية في الوقف المرقوم مبلغاً قدره ثلاثة وتسعون غرشا عديدة، وأن المدعى المزبور حاسب عليها عند عزله من المشيخة والنظر، ودفعها لجهة الوقف المزبور للناظر على الوقف المزبور بعده من ماله، وبقيت له بذمة المدعى عليه المزبور، وطالبه بها، وسأل سؤاله عن ذلك، سئل، فأجاب بأنه لما كان شريكاً معه في ذلك قبض من أهالي القرية المزبورة المبلغ المرقوم في السنة المرقومة، وبعد ذلك تحاسب مع المدعى المزبور على جميع مقبوضاته من أهالي القرية المزبورة وغيرهم لجهة الوقف المزبور، بمعرفة كاتب الوقف المزبور وبضبط قلمه، وبحضور المستحقين في الوقف المرقوم، فكان آخر ما تأخر بذمته من جميع مقبوضاته في السنة المزبورة لجهة الوقف المزبور أربعة غروش ونصف غرش، فلم يصدق المدعى المزبور على ذلك، وطلب منه بيّنة تشهد له بذلك، فأحضر كل واحد من فخر الصالحين الشيخ علي ابن المرحوم الشيخ حسن القلقشندي كاتب وقف السادة المغاربة المزبورين والحاج صالح بن سعيد المغربي، وشهدا الاستشهاد الشرعي بأن الحاج عربي المزبور لما كان شريكاً مع الحاج أحمد المزبور في النظر، والمشيخة على وقف السادة المغاربة المزبورين، تحاسب معه على جميع مقبوضاته من أهالي القرية المزبورة وغيرهم لجهة الوقف المزبور بمعرفتهما وبحضورهما، فكان آخر ما تأخر</p>

(1) عين كارم: قرية تقع غرب القدس؛ تحدها قرية القسطل وسطاف من الجهة الجنوبية. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 561.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بذمة الحاج أحمد المزبور لجهة الوقف المرقوم من جميع مقبوضاته في السنة المزبورة أربعة غروش ونصف غرش شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعي المزبور، فلم يثبت في شهادتهما دافع شرعي، فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً. ولما ثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً منع المدعي من التعرض للمدعى عليه المرقوم بسبب ذلك بغير وجه شرعي منعاً شرعياً تحريماً في ثامن محرّم لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، الشيخ خليل، الحاج شاهين الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية، ووثيقة صريحة مرعية، ناطقة بذكر ما وقع وتحزر بمجلس الشريعة الغراء، ومحل الطريقة النيرة الشريفة، بمحروسة القدس الشريف، والمعبد العلي المنيف، أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة القضاة والمدرسين، عمدة العلماء المحققين، زبدة المدققين، الحاكم الشرعي، المولى أحمد أفندي ابن محمد، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشترى كل واحد من الحاج رمضان بن محمد الشهرير بابن الرسامة، وشعبان بن يوسف، فالمشتري الأول بالأصالة عن نفسه، والمشتري الثاني بالوصاية الشرعية على خليل وشاهين، يتيمي يوسف القاصرين عن درجة البلوغ، وبمال الأصيل المزبور، والقاصرين المزبورين سوية بينهم وبما في ذلك من الحظ والمصلحة للقاصرين المزبورين من محمد ابن الأوستة عبد القادر الحلاق الوكيل الشرعي عن قبل شقيقته فاطمة الثابت وكتالته عنها في البيع الآتي ذكره بالثمن الذي سيعين فيه، وفي الاعتراف بقبضه بشهادة كل واحد من شقيقها صالح، وجارها شحادة بن إبراهيم الرملي العارفين بها ثبوتاً شرعياً، فباعهما الأصيل والقاصران سوية بينهم ما هو للموكلة المزبورة وجار في ملكها ومنتقل إليها بالإرث الشرعي من زوجها الحاج عيسى بن حمودة النابلسي، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الحاكورة أرضاً وغراساً، الكائنة بالقدس الشريف، بمحلة باب حطة المشتملة على بيت وعلى شجرة رمان، وصهريج معد لجمع ماء الأشثية ومنافع، ومرافق، وحقوق شرعية، ويحدها: قبلة طريق غير نافذ وفيه الباب، وشرقاً دار الشيخ طه اللطفي قديماً والآن بيد ابن الرسامة، وشمالاً زقاق غير النافذ، وغرباً دار عائشة زوجة ابن نوح، وجميع الحصّة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الغراس التين، والزيتون القائم أصوله بأرض الصرارة بظاهر مدينة القدس الشريف، ونظير الحصّة المزبورة من العريشة الجدار، والمغارة الكائنتين بأرض الغراس المزبورة</p>	<p>4 محرّم 1082 هـ/ 12 / 5 م 1671</p>	<p>شراء حاكورة بباب حطة</p>	<p>2ح</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شركة المشتريين المزبورين في الغراس المزبور بحق أربعة قراريط ونصف قيراط، وفي الحاكرة المزبورة بحق الباقي، ويحدُّ الغراس المزبور قبلة الخلّة بيد أولاد سنده ومن يُشركهم، وشرقاً الطريق السالك، وشمالاً كرم وزات علاء الدين الجدي، وغرباً وعزّ بيد عز الدين النابلسي بجميع حقوق ذلك كله، وطرقه، وجدره، ومنافعه، ومرافقه وما عرّف به، ونسب إليه، وبكلِّ حق هو بذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدره عشرة غروش يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوض بيد البائعة المزبورة باعتراف وكيلها المزبور الاعتراف الشرعي، فبموجب ذلك برئت ذمّة المشتريين المزبورين من جميع الثمن المرقوم، ومن كل جزء منه البراءة الشرعية، بالطريقة الشرعية براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهم في ذلك، بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسليم وصحيحين شرعيين بعد الرؤية، والمعرفة، والمعاقدة الشرعية، والتفرّق بالأبدان عن تراضٍ منهم، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامة لازم حيث يجب شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في رابع محرم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي الحاج شاهين الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>لدى مولانا سيدنا فخر قضاة الإسلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دام أعلاه تزوج الرجل المدعو بالحاج خليل بن المرحوم الحاج صالح محمد بمخطوبته خديجة بنت حسن المغربي البالغ الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه سنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسة وستون غرشاً عديدة، الحال لها من ذلك خمسة وثلاثون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال وقدره ثلاثون غرشاً موجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً، زوجها منه بذلك على ذلك شقيقتها محمد بالوكالة عنها الثابت وكالتة عنها وذلك بعد الاعتراف بقبض معجل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاج اسحق بن داوود بك وحسن بن كريم الهولي العارفين بها ثبوتاً شرعياً زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في خامس محرم الحرام من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، كاتبه.</p>	5 محرم 1802 هـ / 13 / 5 م 1671	زواج	83 / 3 ح

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>دفتر يتضمن مبيع النحاس، والأسباب المخلفة عن المرحوم أمير الأمراء الكرام، كبير الكبراء الفخام عساف بشه أمير الحاج الشامي، كان تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان، المتوفى إلى رحمة الله تعالى بمدينة قونية وانحصر إرثه الشرعي في زوجته فخر المخدرات، إكليلة المحجبات، الست لالا خانم بنت المرحوم أمير الأمراء الكرام، حضرة حسن بشه المتصرف بلواء غزة هاشم كان عليه الرحمة والرضوان، وفي الست المصونة والدرّة المكنونة ماه منور خانم بنت عساف بشه المشار إليه، القاصر عن درجة البلوغ والأسباب المزبورة التي كانت بمدينة الرملة تحت يد وكيله فخر أقرانه رجب آغا بن عبد الله، وأحضرها إلى القدس الشريف (...). بمعرفة فخر الأعيان والأمثال محمد آغا المنسوب، وصياً شرعياً من قبل فخر القضاة والحكام أحمد أفندي ابن البكري القسام العسكري بدمشق الشام، بموجب حجة شرعية مؤرخة في تاسع عشر ذي القعدة الحرام من شهر سنة إحدى وثمانين وألف على ماه منور خانم المزبورة، وبمعرفة فخر الأعيان شاهين آغا ابن عبد الله الوكيل الشرعي قبل لالا خان خانم الزوجة المزبورة الثابت وكالته عنها، بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخه أدناه، وذلك بحضور فخر الأعيان حسين جورجي بلوكباشي ابن بهرام، وفخر أقرانه محمد بشه ابن بهرام، وفخر أقرانه محمد بشه ابن التلكي، ومصطفى بشه، وفخر الكاملين الشيخ عبد الرحمن ابن الشيخ زين الدين النابلسي، وفخر السادات السيد يوسف ابن (...) وهم من أرباب الديون على متروكات عساف بشه المشار إليه، صدر ذلك لدى شيخ الإسلام، وفخر ولاية الأنام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم عليه، دامت نعم المولى عليه، ونظر الله بعين عنايته إليه.</p> <p>صينية نحاس عدد 4 ثمن 13 غرشاً، صحن نحاس أرمني عدد 5 ثمن 5 غروش، صحن نحاس أرمني عدد 5 ثمن 7 غروش، صحن نحاس باكواب عدد 5 ثمن 82 غرشاً، صفره صحن نحاس باكواب 7 غروش، دبسية و صحن كبار 11 غرشاً، حلة نحاس كبيرة بطلق ثمن 10 غروش، تنجرة نحاس وغطا 3 غروش ومغرفة نحاس عدد 3 ثمن 11 غرشاً، إبريق قهوة نحاس عدد 3 ثمن 4 غروش، دبسية 3 غروش، حلة نحاس كبير بطلق ثمن 8 غروش، سدر نحاس كبير عدد 7 ثمن 13 غرشاً، صفره صحن نحاس بأكواب 5 غرشاً، صفره صحن باكواب 5 غروش، طشت و إبريق نحاس 3 غروش، طاسات نحاس صفر بغطاء 3 غروش، وصواني 2 غرش، طوي نحاس عدد 3 ثمن 7 غروش، بارودة جزائرية 11 غرشاً، إبريق وبكرج نحاس 3 غروش، سدر نحاس وصينية نحاس عدد 3 ثمن 7 غروش، مصفاة نحاس ثمن 5 غروش، لكن نحاس وإبريق ثمن 9 غروش، سيف بغمده ثمن</p>	<p>6 محرم 1082 هـ / 14 / 5 1671 م</p>	<p>دفتر حصر إرث</p>	<p>84 / ح 1</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحجة
<p>18 غرشاً، مطبقيّة نحاس بغطا ثمن 3 غروش، مطبقيّة نحاس وسطل ثمن 82، أكواب صحون عدد 6 ثمن 12، كعب كبير نحاس وصينية صغيرة عدد 3 ثمن 3 غرشاً، جلد نمر عدد 5 ثمن 6 غروش، قنانات مخمل مرصعة بفضة عدد 3 ثمن 70 غرشاً، منقل حديد ثمن 32، شمعان نحاس عدد 2 ثمن 5 غروش، سيف غدارة عدد 3 ثمن 40، سيخ (...) عدد 3، طبر شطار عدد 4 ثمن 162، شمعان ثمن 30، شقفات نحاس أصفر لأجل روس البيارق عدد 10 ثمن 3 غروش، صندوق بيش مطعم صعب عدد 3 ثمن 30 غرشاً، سرج مطعم بفضة معرق ثمن 38 غرشاً، بردة عدد 3 ثمن 34 غرشاً، فشار حديد 13 غرشاً، فشار حديد 8 غروش، طوخ نحاس عدد 3، قايش جلد عدد 5 ثمن 10، المجموع 4932</p> <p>رسم قسمة 450، خرج قسمة 180، خرج وصاية للقسام العسكري بدمشق الشام 30، علوفة الوصي المزبور عن مدة 14 يوم 32، أجرة دلالين 7، أجرة دكان 15، إحضارية 10، أجرة حمل أسباب 3، إرسالية 5، إرسالية 2.</p> <p>منها بيد حسين بلوكباشي المزبور أغلاه 20 / 218، ومنها بيد الشيخ عبد الرحمن المزبور الناबلسي 9 / 55، ومنها بيد المزبورة (...)، ومنها بيد محمد بشه ابن التلكي 8 / 47، ومنها باقية تحت يد الوصي المزبور 3 / 4.</p> <p>تَحْرِيراً في سادس محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف، حُرِّرَ بمعرفة الفقير إليه تعالى أحمد بن محمد المولى خلافة بالقدس الشريف عُفي عنهما بمهره المعتاد.</p>			
<p>هذه حجةٌ صحيحةٌ شرعيةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرّوسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى، لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين، عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه. اشترى كل واحد من فخر الأماثل والأعيان حسين بلوكباشي ابن المرحوم بهرام بشه الأصيل عن نفسه، والوكيل الشرعي عن قبل ذات الحجاب الرفيع، والستر المنيع، لالا خانم بنت المرحوم أمير الأمراء الكرام، كبير الكبراء الفخام حسين بشه، الثابت وكالته عنها في الشراء والمقاصة، الآتي ذكره فيه بموجب حجة شرعية ثابتة المضمون لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه، ومن فخر الأفاضل عبد الرحمن جليبي ابن المرحوم الشيخ زين الدين الوكيل الشرعي، عن قبل أخيه السيد محمد العيطة الدمشقي، الثابت وكالته عنه بموجب السجل الشرعي، وفي فخر أقرانه محمد بشه ابن المرحوم</p>	<p>6 محرم الحرام 1082 هـ / 14 5 / 1671 م</p>	<p>شراء دار في مدينة الرملة</p>	<p>85 / ح 1</p>

نصُ الحجَّة كما وردَ في السَّجَل	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>على بلوكباشي التلكي الأصيل عن نفسه، الوكيل الشرعي عن قبل زوجته خديجة خاتون، وولدها خليل الثابت وكالته عنهما بموجب السجل المحفوظ، ومن فخر أقرانه سعد الدين جليبي، وبمال الأضلاء المزبورين والمؤكّلين المرقومين، دون مال غيرهم من فخر الأماجد والأعيان محمد جورجي ابن المرحوم مصطفى، الوصي الشرعي على ماه منور خانم، يتيمة المرحوم فخر الأمراء الكرام، ظهير الكبراء الفخام عساف بشه، الشهير بابن فروخ بشه فباعهم في وفاة ما ثبت للأضلاء المزبورين والمؤكّلين المرموقين عن الديون الشرعية الثابتة المسطورة بالسجل المحفوظ بمحكمة القدس الشريف، بذمة المرحوم عساف بشه المشار إليه وعلى متروكاته (...) ويده واضعة على ذلك باقية مستمرة مستقرة دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا التبليغ الشرعي، وذلك جميع الدار القائمة البناء بمدينة رملة فلسطين، الكائنة بمحلة (بياض في الأصل) المشتملة على علو وسفل، ومنافع، ومرافق، وبيوت، وخرابات، وساحات وصهريج ماء معد لجمع ماء الأشتية، وحقوق شرعية ويحدها بتمامها وكما لها مع ما اشتملت عليه من الحقوق الشرعية قبلة الطريق السالك وفيه الباب، وشرقاً الطريق السالك أيضاً، وشمالاً الطريق السالك، وغرباً المصبغة التي أنشأها أمير الأمراء الكرام، ابن الكبراء الفهامة موسى بشه، وجميع أقبية طواحين الماء الكائنة بناحية جبل نابلس المعروفة في محلهم طواحين العوجا المشتملة الأقبية المزبورة على ستة أحجار كبار منها اثنان عاطلان، والباقية دائرة مع استحقاق جريان الماء في النهر الكائن هناك ولها شهرة في محلها تغني عن الوصف والتحديد، وجميع الحمام القائم البناء بمدينة الرملة المزبورة الكائن بمحلة (...) المشتمل على جواني وبراني، وأرض، وأحواض ومنافع، ومرافق، وحقوق شرعية مع البيارة المعدة للحمام المزبور، ويحده قبله دار بيد وراث المرحوم شيخ الإسلام خير الدين، وتمامه الطريق السالك وفيه الباب، وشرقاً دار الشيخ حسن القباني، وشمالاً الطريق السالك وتمامه دار صالح النصراني النوري، وغرباً الطريق السالك، وجميع البيارة القائمة البناء بمدينة الرملة المزبورة المعروفة بالفروضية مع منافع أرض البستان المعد للزراعة، الجارية بأرض البستان، المزبور في وقف البيمارستان، الكائن هناك المحكرة في كل سنة بخمسة غروش لجهة الوقف البيمارستان، ويحد ذلك قبلة أرض وقف البيمارستان المزبور، وشرقاً الطريق السالك وفيه الباب، وشمالاً بيارة بيد وراث خليل ابن ابي اسحق، وغرباً كرم بيد مولانا شيخ الوقت الشيخ محمد السعودي القرشي، وجميع الأربعة فدادين⁽¹⁾ البقر والبهيمة مع سككها وآلاتها المعلومة عندهم، المستقرة بقرية دير</p>			

(1) فدان: زوج من فحول البقر كانت تحرث الأرض.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>نعمان⁽¹⁾ تابع قرية الرينة⁽²⁾، وجميع الحصة الشائعة وقدرها ستة عشر قيراطاً من أصل أربعة عشر قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بمدينة الرملة المذكورة الكائنة بمحلة (...) المشتتة على ثلاثة بيوت وصهريج ماء وإيوان، ومنافع، ومرافق وحقوق شرعية شركة خانم خاتون بنت المرحوم مروح بشه بحق الباقي المعروفة بدار الجاويش، ويحدها قبلة الطريق السالك وفيه الباب، وشرقاً الدار الكبيرة المذكورة أعلاه، وشمالاً الدار المرقومة، وغرباً دار إبراهيم فنشقوش، وجميع الحصة الشائعة وقدرها ستة عشر قيراطاً من جميع غراس الزيتون، واللوز الذي أنشأه المرحوم عساف بشه ظاهر مدينة الرملة، ويحده قبلة أرض نشف، وشرقاً كرم بيد وراث المرحوم خير الدين، وشمالاً كرم مولانا شيخ الإسلام الشيخ محمد الأشعري، وغرباً كرم بيد إبراهيم الدمياطي بجميع حقوق ذلك كله، وطرقه، وجدره، ومنافعه، ومرافقه، وما عرف به، ونسب إليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً، والمعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره من الغروش الفضية ثمانية آلاف غرش ومائة غرش عديدة عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما اشتراه حسين بلوكباشي أصالة عن نفسه، ووكالة عن لالا خانم المشار إليها سوية، بينهما ثلثا المبيع المرقوم أعلاه بثمن قدره خمسة آلاف غرش وأربعمائة غرش، على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما هو ثمن ثلثا الطواحين المزبورات ألفا غرش ثنتان وثمانمائة غرش وستة وستون غرشاً وعشرون قطعة مصرية، وما هو ثمن ثلثا الدار المزبورة مائتا غرش وثلاثة وستون غرشاً وعشرون قطعة مصرية، وما هو ثمن ثلثا الفدانين البقر والبهيمة مع آلاتها مائتا غرش ثلثان، وما هو ثمن عشرة قراريط وثلث قيراط في الدار المعروفة بدار جاويش مع نظير ثمن الحصة المزبورة من الغراس الزيتون، واللوز المزبورين أربعمائة غرش وثلاثة وثلاثين غرشاً عديدة. وما اشتراه محمد بن التلكي أصالة عن نفسه ووكالة عن موكلية المزبورين بينهم أربعة قراريط في الكامل وقيراطان وثلث قيراط من الستة عشر قيراطاً، بثمن قدره ألف غرش وثلثمائة غرش وخمسون غرشاً عديدة، وما اشتراه السيد يوسف بالوكالة عن أخيه السيد محمد وعبد الرحمن جلبي الوكيل عن عمه ابي بكر جلبي سوية بينهما في الكامل قيراطان، وفي الستة عشر قيراطاً قيراط وثلث قيراط بثمن قدره ستمائة غرش وخمسة وسبعون غرشاً عديدة. قاصص البائع المزبور محمد</p>

(1) دير نعمان لم أفق على موقع القرية بالتحديد

(2) قرية الرينة: قرية تقع على بعد خمسة أكيال شمالي شرق الناصرة؛ يرجح أن اسمها مأخوذ من راني القرية الرومانية التي كانت محل القرية الحالية. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص426.


نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>أغا الوصي المرقوم المشتريين بالثمن المزبور من نظير ما ثبت لهم من الديون الشرعية بدمّة عساف بشه بموجب حجج شرعية سابقة على تاريخه أذناه ثبوتاً شرعياً مقاصصة شرعية، فبموجب ذلك برئت ذمة المتوفى عساف بشه من الدين المقاصص به المرقوم، وبرئت ذمة المشتريين المزبورين من الثمن المرقوم، ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق براءة مقاصصة واستيفاء، وصدر البيع البات بينهم في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية، والمعرفة، والمعاقدة الشرعية، والتفرقة بالأبدان عن تراص منهم وحيثما كان في ذلك من درك فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، وذلك بعد أن حضر كل واحد من علي وأخيه مصطفى ولدي محمد جاويش الدالين وأخبرا مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بأنهما أشهراً النداء على الأماكن المزبورة في محل الرغبات ومواطن الزيارات مدة عشرة أيام، فلم يوجد من يرغب بشرائهما بالثمن المزبور سوى المشتريين المزبورين، إخباراً مرعياً تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سادس محرّم الحرام افتتاح شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الديري، مولانا الشيخ موسى، الشيخ خليل، الحاج سعود، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر القضاة والمدرسين، عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لما ادعى حسين ابن المرحوم أحمد بيك الشهير بابن سموم بالوكالة الشرعية عن قبل أخته شقيقته الست راضية خاتون بنت أحمد بيك المزبور الثابت وكالته عنها في الدعوى الآتي بيانها فيه والتصديق والإشهاد (...) بشهادة كل واحد من شقيقها محمد بيك المزبور، وابن عمها يحيى بيك بن عبد الرحمن ابن سموم العارفين بها ثبوتاً شرعياً علي اليهودي المدعو شعبان ولد الناسك اليهودي الحاضر معه بالمجلس الشرعي وقال في تقرير دعواه عليه أن أخاه علي آغا ابن أحمد بيك المزبور كان من مدة ثمان سنوات سابقات التاريخ على تاريخه أذناه أخذ لأخته موكلته المزبورة مقفراً بغدادياً مطرزا بفضة (...) ورهنه تحت يد المدعي عليه المزبور على دارهم استدانها منه وهو باق تحت يده، وطالبه بإحضاره، وسأل سؤاله عن ذلك وسئل، فأجاب بأن علي آغا المزبور كان استدان منه</p>	<p>8 محرم 1082 هـ/ 13/5 1671م</p>	<p>دعوى على دراهم</p>	<p>1ح / 86</p>


نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>مبلغاً قدره ثلاثة وأربعون غرشاً ورهن تحت يده جودلياً بغدادياً مطرزاً بفضة ثم ادعى على علي آغا المزبور بالمبلغ المزبور واشترى منه الجودلي المرقوم بعشرين غرشاً وقاصصه بذلك، مما له بذلك وقبض منه عشرين غرشاً ببقية دينه المزبور كل ذلك بموجب حجة شرعية مؤرخة في رابع عشر ذي الحجة الحرام لسنة اثنتين وسبعين وألف متوجهة بإمضاء فخر القضاة والنواب أحمد أفندي ومختومة بختمه، ولم يصدق المدعي المزبور على ذلك، وأمر بإحضار الجودلي (...) حضر يوم تاريخه أدناه حسين بيك الوصي المزبور، وصدق على مضمون الحجة المزبورة التي بيد اليهودي المدعى عليه المرقوم، وأشهد عليه أن لاحق لمولكته المزبورة قبل المدعى عليه المرقوم تصديقاً شرعياً، وثبت بمضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله عليه النعم ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثامن محرّم الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدي سيدنا ومولانا فخر القضاة والمدرسين، عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لما كان بذمة الحاج محمد القصيري للحاج محمد صلاح صاحب مبلغاً قدره ستمائة غرش واثنا عشر غرشاً عددية على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما ثمن صابون ثلاثمائة غرش واثنا عشر غرشاً وثلاث غرش، ماهو بطريق الوديعة الشرعية مائة غرش وستة وستون غرشاً وثلاث غرش (...) خمسة آلاف قطعة مصرية وعشرون سلطانياً شريفاً عنها بحساب الغروش العددية ثلاثة وخمسون غرشاً وثلاث غرش، وهي طبق الجملة المزبورة، ثم مات الحاج محمد بن صلاح المرقوم وانحصر إرثه الشرعي في زوجته الست عليّة بنت الشيخ عبد اللطيف العلمي، وفي ولديه منها محمد وعض القاصرين عن درجة البلوغ انحصاراً شرعياً، حضر يوم تاريخه أدناه كل واحد من الحاج محمد القصيري، والخواجه فخر الدين ابن المرحوم الخواجه صلاح صاحب الوصي الشرعي على اليتيمين المزبورين، والوكيل الشرعي عن الزوجة، وقبض من الحاج القصيري جميع المبلغ المزبور وقدره ستمائة غرش واثنا عشر غرشاً وثلاث غرش بالحضرة والمعينة القبض الشرعي، ولم يتأخر بذمة الحاج محمد القصيري من المبلغ المرقوم حق مطلقاً، وأشهد الخواجه فخر الدين المزبور بأنه لم تبق تستحق ولا تستوجب المؤكدة المزبورة والقاصران المزبوران من المبلغ المقبوض المزبور أعلاه</p>	<p>10 محرم 1082 هـ / 5 / 18 م 1671</p>	<p>حصر إرث</p>	<p>86 / ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا فضة ولا رهناً ولا حقاً مطلقاً من المبلغ المرقوم، ولما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه، تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه دامت نعم الله عليه، ثبوتاً شرعياً تحريراً في عشرة محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: زكريا أفندي، نور الدين أفندي، الشيخ علي، كاتبه.
3ح / 86	محاسبة شرعية	د. ن	هذه محاسبة شرعية صدرت بين كل واحد من فخر الصالحين الشيخ خليل ابن المرحوم قدوة الأتقياء الشيخ محمد (... الوصي الشرعيّ علي محمد وعلي يtimi الحاج إبراهيم مشيمش، وبين فخر أقرانه مصطفى جليبي ابن الشيخ محمد المنسوب ناظراً شرعياً على الوصي المزبور من قبل الحاكم الشرعيّ الموقّع عليه بموجب حجة شرعية مؤرخة بتاريخ على ماقبضه الوصي المزبور وصرفه في مدة تسعة أشهر أولها ربيع الثاني سنة إحدى وثمانين وألف وآخرها ختام السنة المزبورة، صدر ذلك لدى مولانا وسيدنا العلامة المدقق الفهامة المحقق فخر المدرسين الكرام، الحاكم الشرعيّ الموقّع خطّه الكريم عليه دامت نعم الباري عليه. المقبوض بيد الوصي المزبور من أرباب الديون المسطرة أسماؤهم بدفتر القسمة المؤرخة بختام ربيع الأول سنة 1081هـ/ ومما خص اليتيمين من النقود والأسباب والقماش بالدكان ومما آل اليهما من اختهما صفيّة ومن القماش الكائن بمصر المباع بالقدس الشريف لستة أشهر من تاريخ أدناه 859 غرشاً. منها در جهة الروم 500 غرش، ومنها لم يعامل فيها 190 غرشاً مرصد للنفقة.
4ح / 86	تقرير	12 محرم 1082 هـ / 20 / 5 م 1671	قرّر سيدنا ومولانا قدوة قضاة الإسلام، دُخر ولاية الأنام، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ قدوة السادات الصالحين، الحافظ لكتاب الله تعالى المبين السيد الحبيب النسب علاء الدين ابن المرحوم السيد محمد الحسيني وظيفة قراءة القرآن بين العاملين في كل ليلة بقبة الصخرة المشرفة (...) وذلك (...) الحاج أحمد بن (...) بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة أربعة غروش عديدة فضية عوضاً عن فخر الصالحين الحافظ لكتاب الله تعالى الشيخ علي ابن المرحوم الحاج محمد، بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخه أدناه عن اختياره ورضاه الأيل ذلك للفارغ المزبور، بموجب تقرير شرعيّ مؤرخ في أوائل

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصُ الحجّة كما وردَ في السّجل
			جمادى الأول من شهر سنة إحدى وثمانين وألف. وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه مباشرة الوظيفة المزبورة وبقبض معلومها المبين أعلاه وبالإستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في اليوم الثاني عشر من شهر محرّم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف.
87 / ح 1	محاسبة شرعية	4 محرم 1082 هـ / 12 / 5 م 1671	<p>هذه محاسبة شرعية صدرت بين كل واحد من فخر الصالحين الشيخ خليل بن المرحوم قدوة الاتقياء الشيخ محمد عضية الوصي الشرعي علي محمد وعلي، يتيمي الحاج إبراهيم مشيمش، وبين فخر أقرانه مصطفى جلبي ابن الشيخ محمد المنسوب ناظراً شرعياً على الوصي المزبور من قبل الحاكم الشرعي الموقّع عليه بموجب حجة شرعية مؤرخة بتاريخه على ما قبضه الوصي المزبور وصرفه في مدة تسعة أشهر أولها ربيع الثاني سنة إحدى وثمانين وألف وآخره ختام السنة المزبورة صدر ذلك لدى العلامة المدقق الفهامة المحقق فخر المدرسين الحاكم الشرعي المولى الموقّع خطه الكريم عليه، دامت نعم الباري عليه، المقبوض بيد الوصي المزبورة من أرباب الديون المسطرة أسماؤهم بدفتر القسمة المؤرخ بختام ربيع الأول سنة 1082 ومما خصّ اليتيمين المزبورين من النقود والأسباب والقماش بالدكان وما آل اليهما من أختهما صفية ومن القماش الكائن بمصر المباع بالقدس الشريف لستة أشهر من تاريخه 859 غرشاً.</p> <p>منها در جهة الروم 500 غرش، ومنها ثمن القماش الوارد من مصر المباع بالقدس الشريف لستة أشهر من تاريخه أذناه 169 غرشاً، ومنها لم يعامل فيه 190 غرشاً مرصد للنفقة، في مدة ستة أشهر أولها ربيع الأول 3 مقبوض بيد الوصي أصلاً وربحاً، وثمان القماش المرصود للنفقة 89 غرشاً، طرح منها نفقة وكسوة لليتين في المدة المزبورة (شهر يوم 8) في المدة 72، علوفة الوصي في المدة 18 غرشاً، رسم هذه المحاسبة 5 غروش، خرج محاسبة 1 غرش، كاتب دفتر 1 غرش، محصول حجة نظارة 2 غرشاً المجموع 99 غرشاً، لليتين المزبورين 795 غرشاً.</p> <p>تحريراً في رابع محرّم الحرام من افتتاح شهر شنة اثنين وثمانين وألف حرر بمعرفة العبد الفقير اليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولى خلافة بالقدس الشريف عفي عنهما بمهره المعتاد.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، كاتبه.</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى نصب مولانا وسيدنا المدقق الفاضل المحقق، فخر المدرسين الكرام، عمدة المحققين الفخام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، حامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي، فخر أقرانه مصطفى جلي بن المرحوم قدوة الصالحين الشيخ محمد مشيمش ناظرًا شرعياً على وصي محمد، وعلى يتيمي أخيه الحاج إبراهيم مشيمش المتوفى سابقاً على تاريخه أدناه بمدينة القدس الشريف (...) بالوصي على اليتيمين المزبورين، لا يغفل كلياً ولا جزئياً عن مصالح اليتيمين المزبورين، إلا بمعرفة الناظر المرقوم مصطفى جلي (...) وحضوره، وعين له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه نظير خدمة النظارة في كل يوم قطعة مصرية من مال اليتيمين المزبورين لما في ذلك من الحظ، والمصلحة، وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بمباشرة وظيفه النظر، وقبض المعلوم المعين من الوصي على اليتيمين المزبورين من مالهما نصبا، وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في رابع محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، كاتبه.</p>	<p>4 محرم 1082 هـ / 12 / 5 م 1671</p>	<p>تنصيب على أيتام</p>	<p>2ح / 87</p>
<p>تزوج الحاج إسماعيل بن أحمد النجار زعيتر، بمخطوبته خديجة بنت محمد الشامي المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن تدبيره وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملة عشرة غروش، الحال لها من ذلك خمسة غروش مقبوضة بيدها باعترافها بذلك الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال وقدره خمسة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، تأجلاً شرعياً، زوجت نفسها منه بذلك على ذلك كذلك، وعرف بها محمد بن يوسف التركماني مع من جاز تعريفه بها زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور قبلاً شرعياً تحريراً في تاسع محرّم الحرام افتتاح شهر سنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>	<p>9 محرم 1082 هـ / 17 / 5 م 1671</p>	<p>زواج</p>	<p>3ح / 87</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/حجة
<p>قيد بالإن الشرعي الصادر من مولانا أفندي في عاشر محرم سنة 1082.</p> 	<p>10 محرم 1082 هـ / 18 / 5 م 1671</p>	<p>قيد بالإن الشرعي</p>	<p>88 / ح 1</p>
<p>قيد بالإن الشرعي الصادر من مولانا أحمد أفندي في عاشر محرم سنة 1082.</p> <p>أقضى قضاة المسلمين، أولى ولاية الموحدين، معدن الفضل واليقين، حجة الحق علي الخلق أجمعين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، المختص بعناية الملك المعين مولانا.</p>	<p>1 رمضان 1081 هـ / 11 / 1 / 1671 م</p>	<p>قيد بالإن الشرعي</p>	<p>88 / ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
			
<p>لدى سيدنا ومولانا افتخار القضاة والمدرسين، عمدة العلماء المحققين، حلال مشكلات الدين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب، وناقل هذا الخطاب المستطاب، فخر العلماء والمدرسين، عمدة الأئمة الموقرين، سلالة العلماء والصالحين، الشيخ أبو السعود ابن المرحوم عمدة الموقرين، سلالة العلماء والصالحين، الشيخ سليمان الداودي ثلاثة أرباع وظيفة قراءة الجزء والنصف برُبعة المرحوم المغفور له سلطان الإسلام والمسلمين، السلطان سليمان خان عليه الرحمة والغفران، بما لها من المعلوم أسوة أمثاله، وثلاثة أرباع وظيفة قراءة الجزء والنصف برُبعة المرحوم مصطفى بشه، بما لها من المعلوم أسوة أمثاله شركة المقرّر المزبور في ذلك كله بحق الباقي، ووظيفة المشاركة علي وقف المرحوم علي خوجة بما لها من المعلوم بموجب دفتر الوقف عوضاً عن أخيه لأبيه المرحوم الشيخ عبد الله بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه، وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه، بمباشرة الوظائف المزبورة، وقبض معلومها المعين وبالإستنابة عند الحاجة، تقريراً وإذناً صحيحين، مقبولين شرعاً، تحريراً في ثامن شهر محرّم الحرام افتتح شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ خليل، الشيخ أبو السعود، الحاج شاهين، كاتبه.</p>	<p>8 محرم 1082 هـ / 1 / 7 م 1672</p>	<p>تقرير</p>	<p>3 / 88 ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحدة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر، أجله الله تعالى، قرّر مولانا وسيدنا العالم المحقق، الفاضل المدقق، فخر قضاة الإسلام، ذخّر ولاة الأنام، صدر المدرسين الفخام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقله، فخر العلماء والمدرسين زبدة الأئمة المكرمين، الشيخ أبو السعود ابن المرحوم قدوة العلماء المحققين الشيخ سليمان الداودي نصف وظيفة قراءة الجزء والنصف من كلام الله المنيف في كل يوم بعد صلاة الصبح بربعة المرحوم المغفور والدة سلطان طاب ثراها، بمالها من المعلوم وقدره في كل سنة ثلاثة سلطانية ذهباً الوارده في كل سنة ضحبة الصرة الرومية من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنية، ونصف وظيفة النظر على وقف الخانقاه الفخرية بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني وثلاثة أرباع وظيفة كتابة وقف المدرسة الغادرية الكائنة بالقدس الشريف المحمية بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم ثلاثة عثمانية، وثلاثة أرباع وظيفة نيابة النظر على وقف ولي الله تعالى الشيخ أحمد الثوري، بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني ونصف شركة المقرّر المزبور في ذلك كله بحق الباقي عوضاً عن أخيه لأبيه المرحوم الشيخ عبد الله بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بمباشرة الوظائف المزبورة وقبض معلوماتها المعين وبالإستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين، شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في ثامن شهر محرّم الحرام افتتاح شهر سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الحاج شاهين، كاتبه.</p>	<p>8 محرم 1082 هـ / 16 / 5 م 1671</p>	<p>تقرير</p>	<p>88 / ح 4</p>
<p>قرّر مولانا وسيدنا العالم المحقق، الفاضل المدقق، افتخار العلماء والمدرسين، صدر القضاة المكرمين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دام أغلاه لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقله، فخر السادات العظام، زبدة النبلاء الفخام السيد عبد الصمد ابن المرحوم فخر المشايخ الكرام الشيخ عبد القادر شيخ الحرم القدسي الشهير نسبة الخطير بابن غضية وظيفه التولييه، والنظر على وقف الحاج يوسف الرومي، ممالها من المعلوم بموجب وفاته عوضاً عن المرحوم الشيخ عبد الله ابن المرحوم قدوة العلماء المحققين الشيخ سليمان الداودي بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه، وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين أغلاه وبالإستنابة عند الحاجة، تقريراً وإذناً صحيحين، شرعيين، مقبولين شرعاً، تحريراً في شهر محرّم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف.</p>	<p>8 محرم 1082 هـ / 16 / 5 م 1671</p>	<p>تقرير</p>	<p>89 / ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ أبو الفتح، الشيخ أبو السعود، الحاج شاهين، كاتبه.</p>			
<p>قَرَّرَ مولانا وسيدنا افتخار القضاة والمدرسين، عمدة العلماء المحققين، حلال مشكلات الدين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقله، فخر المحصلين سلالة العلماء المحققين، الشيخ أبو الهدى ابن فخر العلماء والمصدرين، الشيخ ابو السعود الداودي، نصف وظيفة الاذان، بحارة المغاربة الكائنة في المسجد الأقصى الشريف، بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني، مع ما يتبع ذلك من الصرة الرومية، والصدقات المعتادة على جاري العادة، عوضاً عنه لابنه المرحوم الشيخ عبد الله بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه، وأذن له مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه، بمباشرة نصف الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين، وبلاستنابة عند الحاجة، تقريراً وإذناً صحيحين، شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في شهر محرم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>	<p>8 محرم 1082 هـ/ 5/16 م 1671</p>	<p>تقرير بتعيين نصف وظيفة الآذان</p>	<p>89 / ح 2</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى حضر لدى مولانا وسيدنا العلامة، المدقق الفهامة، المحقق الفهامة، فخر المدرسين الكرام، عمدة المحققين الفخام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، فخر الأفاضل المحققين الشيخ عبد اللطيف ابن المرحوم قدوة الصالحين الشيخ طه الشهير بعبد الكريم ابن أبي اللطف الأصيل عن نفسه، والوكيل الشرعي عن قبل فخر المدرسين الكرام السيد علي أفندي الثابت وكالته عنه في ذلك شرعاً، وأبرز من يده براءة شريفة سلطانية مؤرخة في اليوم الثالث والعشرين من شهر شوال لسنة إحدى وثمانين وألف، يعرض مضمونها الشريف، وفحوى مكنونها المنيف أن الصدقات السلطانية أبقتهما وقززتهما في وظيفة التولية على أوقاف المدرسة القايتبائية، الكائنة بالقدس الشريف، بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عشرون عثمانياً بوجه الاشتراك بينهما، ورفعت غالب وغيره من المداخلة لهما في الوظيفة المذكورة. وطلب الشيخ عبد اللطيف المذكور من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه قيد البراءة الشريفة بالسجل المحفوظ، والإذن له بالتصرف في الوظيفة المذكورة، وقبض معلومها المعين، فأمر</p>	<p>10 محرم 1082 هـ/ 5/18 م 1671</p>	<p>حضور</p>	<p>89 / ح 3</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحدة
<p>مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه بقيد البراءة الشريفة بالسجل المحفوظ، فقيدت في يوم تاريخه أدناه وأذن له بمباشرة وظيفة التولية على أوقاف المدرسة المذكورة أصالة ووكالة وبقبض المعلوم المعين وبالاستنابة عند الحاجة إذناً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في عاشر محرّم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ فتح الله الديري، المذكورون أعلاه، كاتبه.</p>			
<p>دفتر يتضمن ضبطاً وتحريراً متروكات المرحوم الشيخ عبد الله ابن المرحوم قدوة العلماء المحققين الشيخ سليمان الداودي المتوفى بمدينة مصر المحروسة والمنحصر إرثه الشرعي في والدته الحرمة فايده بنت عبيد الله، وفي أخويه لأبيه وهم: مولانا الشيخ الفاضل العلامة الشيخ أبو السعود، والست نعيمة خاتون، والست فاطمة خاتون إنحصاراً شرعياً، وذلك بمعرفة مولانا الشيخ أبي السعود المرقوم الأصيل عن نفسه، والوكيل عن قبل كل واحدة من فايده الأم المزبورة، والست فاطمة الأخت المرقومة الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الأخذ والعطاء والقبض والإبقاء، بشهادة كل واحد من فخر السادات السيد عبد الصمد ابن المرحوم الشيخ عبد القادر شيخ الحرم القدسي، والشيخ عبد القادر بن الشيخ محمد الداودي العارفين لها بهما تعريفاً شرعياً، وبمعرفة السيد عبد الصمد المزبور الوكيل الشرعي عن زوجته الست نعيمة المزبورة الثابت وكالته عنها في ذلك وفي القبض والإبقاء، شهادة كل واحد من الشيخ أبو السعود المرقوم، والشيخ عبد الصمد المزبور العارفين بها ثبوتاً شرعياً، صدر ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم عليه دامت نعم المولى عليه.</p> <p>المخلف عن المتوفى:</p> <p>در جهة طائفة نصارى روم 424 غرشاً، در جهة يهود سكناج 130 غرشاً، دشت كتب وأوراق 10 غروش، يكون المجموع 564 غرشاً، طرح رسم قسمة عشرة غروش، خرج قسمة 32 غرشاً، رسيلة وخدام 10 غروشناشوع ومصارف الارقة 42 غرشاً (...). 2 غرشاً، ومنها ثمن الكتب 10 غروش، ومنها (...). 10 غروش، للقسمة بين الورثة 544 غرشاً، حصة العم نحو السدس غرشاً 92، منها بذمة السكناج 212 غرشاً، منها لدى طائفة نصارى روم 49 غرشاً، حصة الحاج الشيخ ابو السعود 363 غرشاً، منها بذمة الروم 841 غرشاً، منها بذمة نصارى الروم 332 غرشاً، ومنها بذمة سكناج 52 غرشاً، حصة للأخت نعيمة 113 غرشاً، منها بذمة الروم 841 غرشاً، ومنها بذمة السكناج 270 غرشاً، حصة للأخت فاطمة 113 غرشاً، منها بذمة الروم 841 غرشاً، ومنها بذمة السكناج 270 غرشاً، وقبض السيد عبد</p>	<p>8 محرم 1082 هـ / 16 / 5 م 1671</p>	<p>دفتر متروكات</p>	<p>4 / 89 ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الصدمة المزبور ما خص موكلته المزبورة باعترافه بذلك الاعتراف قبضاً شرعياً، تحريراً في ثامن شهر محرم الحرام افتتاح شهر سنة اثنين وثمانين وألف، كتب هذا الدفتر من قبل العبد الفقير اليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولي، خلافة بمدينة القدس الشريف عفي عنهما بمهره المعتاد. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام ذخرو لالة الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لما مات المرحوم الشيخ عبد الله بن المرحوم قدوة المدرسين الشيخ سليمان الداودي بمصر المحروسة وانحصر إرثه الشرعي في أمه الحرمة فايدة بنت عبد الله، وفي اخوته لأبيه وهم كل واحد من فخر العلماء والمصدرين الشيخ أبو السعود، وفخر المخدرات الست نعيمة، والست فاطمة انحصاراً شرعياً، وكان وكل في قبض معلوم جهاته وأرباح ديونه، فخر السادات الكرام، السيد رجب ابن المرحوم السيد إبراهيم، وتعاطي مدة وكالته قبض معلوم جهاته ومصارفة اللازمة. حضر يوم تاريخه أدناه الشيخ ابو السعود المرقوم الأصيل عن نفسه، والوكيل الشرعي عن قبل كل واحدة من فايدة الأم المزبورة، واخته الست فاطمة المرقومة، الثابت وكالته عنها في الإبراء والأشهاد والمكاتبة على الرسم المعتاد بشهادة كل واحد من فخر السادات السيد عبد الصمد بن المرحوم المشايخ الشيخ عبد القادر شيخ الحرم القدسي، وفخر الصالحين الشيخ عبد القادر ابن المرحوم الشيخ محمد الداودي العارفين بهما ثبوتاً شرعياً، والسيد عبد الصمد المزبور الوكيل الشرعي عن قبل زوجته الست نعيمة المزبورة الثابت وكالته عنها في الإبراء والأشهاد على الرسم المعتاد بشهادة كل واحد من الشيخ أبي السعود المرقوم، والشيخ عبد القادر المزبور العارفين بهما ثبوتاً شرعياً، وأشهدوا على أنفسهما أصالة ووكالة أن لا حق للأصيل المزبور، والموكلات المزبورات قبل السيد رجب المزبور بسبب ما كان تعاطى قبضه لمورثيهم ولا استحقاقاً، ولا دعوى، ولا طلباً، ولا فضة، ولا ذهباً، ولا ديناً ولا عيناً، ولا قرضاً، ولا إقراضاً، ولا حواله وأبراً فيه إبراء عاماً حاسماً مانعاً لكل دعوى، ولا حق لهم قبله بوجه من الوجوه الشرعية مطلقاً، ولا يميناً بالله تعالى ولزوجته، ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه بسبب مورثيهم الشيخ عبد الله المزبور وصدقهما على السيد رجب المزبور تصديقاً شرعياً، وكذلك أشهد عليه السيد رجب المرقوم أن لا</p>	<p>9 محرم 1082 هـ/ 17/5 م 1671</p>	<p>حضور</p>	<p>1 ح / 90</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>حق له قبل الاصيل والموكلات المزبورات بسبب (...) الشيخ عبد الله المزبور ولا حقاً مطلقاً بسبب ذلك لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه (...) ذلك تصديقاً شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في تاسع شهر محرّم الحرام سنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح الشيخ سعود، كاتبه.</p>
90 / 2 ح	شراء غراس تين وزيتون وعنب وتفاح	11 محرم 1082 هـ / 19 / 5 م 1671	<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس</p> <p>شرح الشريف الأنور بالقدس العلي المطهر أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة المحققين الفخام، وعمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشتري ربيع بن سليمان الشوملي من أهالي قرية طور زيتا الكائنة ظاهر القدس الشريف بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من سيد السادات منبع العز والسعادات، فرع الشجرة الزكية (...) إلهاشمية، مولانا السيد تاج العارفين ابن المرحوم المغفور له سيد السادات شيخ الاسلام مولانا السيد عبد القادر الوفائي نقيب السادة الأشراف بالقدس الشريف، ومن موسى بن ربيع المزبور فباعاه ماهو لهما وجار في ملكهما، متفاضل بينهما منتقل لموسى المزبور بالإرث الشرعي، بموجب حجة شرعية مؤرخة في ثالث عشر من ربيع الثاني لسنة أربعة وستين وألف. وبدهما وأضعة على ذلك إلى حين صدور البيع دون المعارض والمنازع لهما في ذلك، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها خمسة عشر قيراطاً من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الغراس التين والزيتون والعنب والتفاح والرمان القائم أصوله بأرض الطور المزبورة (...) مولانا السيد تاج العارفين البائع المشار إليه نحو الباقي ويحد الغراس المزبور قبلة وشرقاً وشمالاً الدرب السالك، وغرباً غراس جار في وقف الزاوية المنصورية بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره، وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثمانية وعشرون غرشاً عددياً حالاً مقبوضاً بيد البائعين المزبورين باعترافهما على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما باعه السيد تاج العارفين تسعة قراريط من المبلغ المرقوم بثمن قدره عشرة غروش مقبوض ذلك القبض الشرعي، كما ذكر أعلاه وبرئت ذمّة المشتري المزبور من جميع الثمن</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريقة الشرعية براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي قبول مرعي وتسلم وتسليم شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض بينهم وحيثما كان ذلك في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في حادي عشر محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: زكريا أفندي، نور الدين أفندي، فتح الله أفندي، علي أفندي، شيخ علي، شيخ أبو الفتح، شيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>لدى أحمد أفندي بن محمد دام بقاؤه، تزوج علي بن محمود الوزير بمخطوبته ساكرة بنت حسن الشريف مبانة سابقاً بطلقة المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه سنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته غرشان عدديّة الحال لها من ذلك غرش واحد قبضته بيدها باعترافها بذلك الاعتراف الشرعي والباقي وقدره غرش واحد مؤجل ذلك إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي، زوجها بذلك على ذلك كذلك (...) زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً (...) تحريراً في تاسع محرّم الحرام سنة 1082.</p> <p>شهود: المزبورون، كاتبه</p>	<p>9 محرّم 1082 هـ/ 17/5 م 1671</p>	<p>زواج</p>	<p>3ح /90</p>
<p>قرّر مولانا وسيدنا العلامة الفاضل الفهامة، الكامل قدوة قضاة الإسلام ذخراً ولاة الأنام، الحاكم الشرعي، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره، ودام أعلاه لحامل هذا الكتاب الشرعي، وناقل هذا الكتاب المرعي، فخر الأفاضل المكرمين الشيخ عبد السلام ابن المرحوم فخر الأتقياء المعترين الشيخ أحمد مؤنس في نصف وظيفة الفصاحة بمكتب المرحوم (...) بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم قطعة مصرية عوضاً عن شقيقه فخر الصالحين الشيخ محمد بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة، وقبض معلومها المعين أعلاه، وبلاستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين، مقبولين شرعاً، تحريراً في أواسط محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، كاتبه.</p>	<p>اواسط محرّم 1082 هـ/ 22 م 1671 /5</p>	<p>تقرير</p>	<p>1ح /91</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المزيّ أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا العلامة الفاضل الفهامة، الكامل افتخار قضاء الإسلام ذخِر ولاية الأنام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، فخر الأفاضل والأعيان عهدة أولي الفخر والشأن، مصطفى بيك ابن المرحوم حسن آغا الزعيم بالقدس الشريف، وأحضر معه الرجل فايز بن علي من أهالي قرية أبي ديس الكائنة بظاهر القدس الشريف، وذكر لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أن القرية المزبورة جارية في زعامته وتيماره، وأن الرجل المدعو فايز المرقوم رجل عاجز عن الكسب، وعليه تكاليف قديمة من فتح منجر ومفرم وغير ذلك، وأنه من الآن فما بعد رفع ذلك عنه وعفاه من ذلك لعجزه، وعدم قدرته على ذلك مما رأى ضعف حاله، وعدم قدرته، وأنه من الآن فما بعد لا يضيع شيئاً لوجه الله تعالى، وابتغاء مرضاته قبولاً شرعياً، مقبولاً شرعاً تحريراً في عاشر محرّم الحرام افتتاح شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>	<p>10 محرم 1082 هـ / 18 / 5 م 1671</p>	<p>حضور</p>	<p>91 / ح 2</p>
<p>لدى مولانا وسيدنا العلامة، العمدة الفهامة، فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه، تزوج السيد الحبيب النسيب حسن ابن المرحوم السيد يوسف الصمادي بمخطوبته فاخرة بنت الحاج صالح زبيدة البكر القاصر، أصدقها على بركة الله تعالى، وعونه وحسن توفيقه، وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جمّلته مائة غرش واحدة عددية، الحال لها من ذلك ستون غرشاً عددية مقبوضة بيد والدتها فخري بنت الحاج محمد الحموي باعتراف وكيلها طه ابن أبي الحرم، الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض معجل الصداق المذكور بشهادة السيد سليمان وصالح بن موسى المصري المعرفين بها ثبوتاً شرعياً، والباقي بعد الحال أربعون غرشاً عددية مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً، زوجها منه على ذلك كذلك عن والدها الحاج محمد بن أبي بكر (... بالولاية الشرعية عليها حيث لا ولي لها غيره، زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه القبول الشرعي بتاريخ أواسط محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>	<p>اواسط محرّم 1082 هـ / 22 م 1671 / 5</p>	<p>زواج</p>	<p>91 / ح 3</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>دفتري يتضمن ضبط وتخمين أسباب الحرمة رحيمة بنت محمد الدمشقي الشهير بالحموي المتوفاة بمدينة القدس الشريف، والمنحصر إرثها الشرعي في زوجها الحاج أحمد بن عزام المصري، وفي ولدها الذي رزقته من زوجها السابق الحاج محمد الصيداوي المدعو شعبان، وفي بنتها التي رزقتها من زوجها الحاج أحمد المزبور المدعوة منى انحصاراً شرعياً، وذلك الحاج أحمد الزوج المزبور الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن بنته منى المزبورة حسبما وكلته بالمجلس، وعرف بها زوجها أحمد بن علي الحموي، وأخوها لأمها شعبان المزبور العارفين بها ثبوتاً شرعياً وبمعرفة شعبان الابن المزبور، صدر ذلك لدى مولانا قدوة القضاة ملاذ القضاة الحاكم الشرعي المولى الموقّع خطه الكريم عليه نظر الله تعالى إليه.</p> <p>مخدة يمني زرقاً 15، فراش أزرق 15، شرف أزرق 1، لحاف يمني ولحاف أزرق 6، روبية كهنة 10، لبة كهنة 15، طاقية كهنة 10، قنباز أزرق و (...) أزرق 10، قميص كهنة 2، لباس كهنة 15، (...) كهنة 30، صندوق خشب 10، علبة (...) 5، معالق 5، جميع الدار الكائنة بمحلة باب حطة بالقرب من السوقية تماماً 92، المجموع 100، طرح من ذلك رسم قسمة 75، خرج قسمة 20 كاتب دفتر 10 أجرة قدم أمين 8، ويكون المجموع 113، حصة الزوج نحو (...) حصة الابن شعبان 12، حصة البنت منى 6، وأبقيت الدار المزبورة والأسباب المرقومة تحت يد الوراث المرقومين البقاء الشرعي على حكم (...) يقسمونها بينهم تحريراً في ثالث عشر محرّم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف، حرر هذا الدفتري بمعرفة الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولى خلافة بالقدس الشريف عفي عنهما بمهره المعتاد.</p>	<p>13 محرم 1082 هـ/ 21 / 5 م 1671</p>	<p>دفتر متروكات</p>	<p>91 / 4 ح</p>
<p>قرّر مولانا وسيدنا افتخار العلماء والمدرّسين، صدر الفقهاء والمحقّقين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطه الكريم أعلى نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي الشيخ عفيف فخر الفضلاء، زبدة النبلاء إلى خليل المرقوم قدوة المدرّسين الشيخ عفيف الدين الديري سلطانين ذهباً من الصرة الروميّة الواردة في كل سنة من القسطنطينية المحميّة إلى القدس الشريف السنيّة عوضاً عن أخته لأبيه المرحومة صايمة خاتون بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنها، وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بتناول ذلك في كل سنة في وقته، وفي محله أسوة أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين، مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.</p>	<p>أوائل محرّم 1082 هـ/ 9 م 1671 / 5</p>	<p>حصة من الصرة الروميّة</p>	<p>92 / 1 ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
92 / ح 2	فراغ	15 محرم 1082 هـ / 23 / 5 م 1671	<p>قرّر سيدنا ومولانا قدوة القضاة والمدرسين، عمدة العلماء المحققين، زبدة المدققين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي، وناقل هذا الكتاب المرعي، غانم بن خليل بن شعيب النابلسي نصف وظيفه التبليغ⁽¹⁾ بالمسجد المعروف بالسلطانية الكائن بداخل المسجد الأقصى الشريف، بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم يمضي عثماني مع ما يتبع ذلك من الصرّة الروميّة، والصدقات المعتادة على جاري العادة، وخدمة المكان المعروف بالصراط عوضاً عن متصرفها فخر الدين بن أحمد بن صالح العطار، بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخه أدناه بحسن اختياره ورضاه الآيل ذلك للفارغ المزبور بموجب تقرير شرعي مورخ في تاسع عشر من ربيع الثاني لسنة ثمان وستين وألف. وأنّ له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه لغانم المزبور بمباشرة نصف الوظيفة المزبورة، وبقبض معلومها المعين أعلاه، والاستنابة عند الحاجة تقريراً، وإذنًا صحيحين شرعيين، مقبولين شرعاً تحريراً في خامس عشر محرّم الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الديري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل أفندي، محمد حلبي، كاتبه.</p>
92 / ح 3	زواج	13 محرم 1082 هـ / 21 / 5 م 1671	<p>بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الذي رفع مكانة العلماء في أفق سماء الأفضال، ورقاهم درجات فضائل العلم بالتوفيق والإحلال، وسما قدرهم في سما اطلع منها (...) التعظيم والإقبال، وأمر بنفسه النكاح وجعله في شريعته المطهرة كما هو في شرائع الأنبياء الكرام، ذوي الإجلال (...) والسعادة والرضى، ولبسه تاج الجلال والبهاء، وشرع لأمته في شريعته المطهرة الغراء صلى الله عليه وسلم على إله وأصحابه، أولي الجود والأفضل والتقوى ويعد: فإنّ النكاح من أفضل القربات، والاستقبال أفضل من التخلي لنوافل العبادات جعله الله سنّة ومنهاجاً في شرائع الأنبياء الكرام أفواجاً، المنزل به على نبيه الكريم ورسوله العظيم في كتابه القديم " ومن آياته أن جعل لكم من أنفسكم أزواجاً " (...) فيه النوع الإنساني صوتاً لنسله عن الاقطاع (...) من غير شك في ذلك ولا نزاع فقال عز من قائل: فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع، والوارد فيه عنه صلى الله عليه</p>

(1) وظيفة التبليغ: تبليغ المراسيم والفتاوي الدينية والقرارات الإدارية التي تصدر عن المحكمة الشرعية.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وسلم قريبا به الفقهاء والمحدثون: تناسلوا فيني أباهي بكم الأمم يوم الدين، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الميعاد (...). وبعد، هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا، وسيدنا العالم المدقق الفاضل قدوة قضاة الإسلام، نُخر ولاية الأنام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دام أغلاه، تزوج فخر العلماء الأعلام، خلاصة الخطباء العظام نتيجة المدرسين الكرام، مولانا الشيخ يوسف ابن المرحوم شيخ الإسلام والمسلمين خلاصة العلماء والمفسرين، شيخ النحاة والأصوليين، خلاصة العلماء والمدرسين، مولانا الشيخ محمد رضي الدين الشهير بنسبه المبارك بابن أبي اللطف بمخطوبته فخر المخدرات، إكليلة المحجبات، هذا الحجاب الرفيع، والستر المانع المنيع، الست غزية بنت فخر الأئمة الكرام، خلاصة العلماء الأعلام، قدوة الحفاظ لكلام الله العظام، مولانا شيخ الإسلام الغزي البكر البالغة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه، وحسن توفيقه، وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، صداقًا جملته مائتا غرش عديدة الحال لها مائة غرش عديدة مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال مائة غرش عديدة مؤجلة لها عليه إلى الفراق، بموت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي وزوجها منه بذلك على ذلك لذا عنها فخر الأئمة الكرام، عهدة العلماء الأجلال مولانا الشيخ محمد ابن المرحوم فخر المدرسين الكرام الشيخ فخر الإسلام الغزي الإمام بالصخرة المشرفة الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعتراف بقبض معجل صداقها بشهادة كل واحد من شقيقها فخر الفاضلين، زبدة الكاملين مولانا الشيخ أحمد، وابن عمها خلاصة العلماء، زبدة الفضلاء، مولانا الشيخ (...). خلاصة العلماء العاملين، مولانا الشيخ أبو إلهدي الغزي العارفين بها تعريف والدها المرقوم الحاضر بالمجلس الشرعي، المعرفة الشرعية ثبوتًا شرعيًا، زواجًا شرعيًا مقبولًا من الزوج المزبور لنفسه، قبولًا شرعيًا، وعليهما المعاشرة بالمعروف والخلق الحسن المؤلف، أن الدفع (...). وللدهرم محسود تحريرًا في اليوم الثالث عشر من محرّم الحرام افتتاح شهر سنة اثنين وثمانين وألف من الهجرة النبوية المحمدية على صاحبها أفضل التحية.</p> <p>شهود: عمدة الخطباء العظام، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، فخر الأئمة الشيخ محمد العربي، فخر المدرسين الشيخ محمد العفيفي، وولده الشيخ عبد الرحمن العفيفي، الشيخ صالح شيخ الحرم، الشيخ عز الدين، الشيخ عبد الرحمن شيخ الحرم، وولده الشيخ نور الدين، الشيخ زكريا، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ عبد القادر، الشيخ موسى.</p>			

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحجة
<p>لدى قدوة قضاة الإسلام، نُخر ولاية الأنام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، تزوّج الحاجّ رمضان ابن الحاجّ محمد السعديّ بمخطوبته زريفة بنت موسى السعديّ البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعيّة، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه، وحُسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملته تسعون غرشاً، الحال لها من ذلك خمسون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره بذلك الاعتراف الشرعيّ، والباقي بعد الحال وقدره أربعون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق، بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعيّاً، وزوّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعتراف بقبض معجل الصداق المزبور، بشهادة كل واحد من أحمد وسليمان محمد برغوث العارفين بها بتعريف عمّها فخر الدين بن أحمد السعديّ ثبوتاً شرعيّاً، تعريفاً شرعيّاً زواجاً صحيحاً شرعاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه، قبولاً شرعيّاً تحريراً في عشرين شهر محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى الشيخ خليل، كاتبه.</p>	<p>20 محرّم 1082 هـ / 28 / 5 م 1671</p>	<p>زواج</p>	<p>92 / 4 ح</p>
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى ميخائيل ولد جرجس النصراني بماله لنفسه دون غيره، من كل واحد من قدسي ولد صالح النصراني، فباعه ما هو له وجار في ملكه بموجب حجة شرعية مؤرخة في أوائل جمادى الثانية لسنة ثمانين وألف صادرة لدى محمد أفندي بن موسى خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً، متوجه بإمضائه ومختومة بحكمه، ويد البائع المزبور واضعة على ذلك بحق صحيح شرعيّ دون المعارض والمنازع له في ذلك، إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الطبقة العلوية من الدار الكائنة بالقدس الشريف بمحلة النصارى، المحدودة قبلة بالدرب السالك وفيه بابها الأول، وبشرقا بدار عيسى سياج و خلفا وشمالا الدرب السالك وفيه بابها الثاني، وغربا بدار الشرابي وبقبوه الطبقة المزبورة وبها طاقتان أحدهما شمالية مطلة على الشارع، والثانية قبلة مطلة على الدار المزبورة تعرف بسكن قدسي البائع المزبور وجميع حصته الشائعة وقدرها قيراطان ونصف قيراط من أصل</p>	<p>14 محرّم 1082 هـ / 22 / 5 م 1671</p>	<p>شراء بيت بمحلة النصارى</p>	<p>93 / 1 ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>أربعة وعشرين قيراطاً من كل الصهريجين والإيوانين والمطبخين والمرتفقين والساحة، كذلك جميع ما بالدار المزبورة شركة المشتري المزبور والخوري موسى ولد جرجس وحنا ولد دعدوش النصراني بحق الباقي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وحدوده ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه ويكل حق هو له لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثلاثة وتسعون غرشاً عديّة يعدل كل منها ثلاثون قطعة مصريّة ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم، ومن كل جزء البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، براءة قبض واستيفاء، بالطريق الشرعي وصدر البيع البات بينهما بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين، بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض بينهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعية فضمامه لازم حيث يجب شرعاً، وحضر حنا ولد دعدوش وشهد على صحة البيع المزبور، وصدوره من أهله في محله للمعارضة لبيع المشتري المزبور في ذلك بوجه من الوجوه الشرعية معارضة شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي، المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في رابع عشر محرّم الحرام من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى. كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرز بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الخوري موسى ولد الخوري جريس النصراني بماله لنفسه دون غيره من موسى ولد صالح النصراني، فباعه ما هو له وجار في ملكه بموجب حجة شرعية مؤرخة في أوائل جمادى الثانية لسنة ثمانين وألف متوجه بإمضاء محمد أفندي بن موسى خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف بمحلة النصارى المحدودة قبلة بالدرب السالك وفيه بابها الأول، وشرقاً بدار عيسى سياج وخلف، وشمالاً بالدرب السالك وفيها بابها الثاني، وغرباً بدار الشرابي وبقبوه باب البيت المزبور شرقاً وبه طاقة شرقية وجميع الحصّة الشائعة وقدرها قيراطان ونصف قيراط من كل الصهريجين والمطبخين</p>	<p>14 محرم 1082 هـ/ 22 /5 م 1671</p>	<p>شراء دار</p>	<p>93 /ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>والمرتفقين والساحة الكائنة في جميع الدار المزبورة شركة المشتري المزبور وميخائيل ولد جريس النصراني، وحننا ولد دعوش النصراني بحق الباقي جميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب اليه وبكل حق هو له شرعاً المعلوم وذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدره ثلاثة وتسعون غرشاً عدديّة يعادل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصريّة ثمناً حالاً مقبوضة بيد البائع المزبور باعتراه بذلك الاعتراف الشرعيّ، فبموجب ذلك بُرئت ذمّة المشتري من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعيّة بالطريقة الشرعيّة براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعيّ، وقبول مرعيّ، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين، بعد الرويّة، والمعرفة، والمعاقدة الشرعيّة والتفرق بالأبدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامة لازم حيث يجب شرعاً، وحضر حنا ولد دعوش وشهد على صحة البيع المرقوم وصدوره من أهله في محله المعارضة له مع المشتري المزبور في ذلك بوجه من الوجوه الشرعيّة مطلقاً تصديقاً شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه، ثبوتاً شرعياً، تحريراً في رابع عشر محرّم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>
93 / ح 3	شراء بيت بمحلة النصارى	14 محرم 1082 هـ / 22 / 5 م 1671	<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى ميخائيل ولد الخوري حنا فلنولة النصراني بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من قدسي ولد صالح النصراني، فباعه ما هو له وجار في ملكه بموجب حجة شرعية مؤرخة في أوائل جمادى الثانية لسنة ثمانين وألف صادره لدى محمد أفندي بن موسى خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف بمحلة النصارى المحدودة قبلة بالدرب السالك وفيه بابها الأول، وشرقاً بدار عيسى سيداح، وخلفاً وشمالاً بالدرب السالك، وفيه بابها الثاني وغرباً بدار الشرابي ويقبوه باب الطبقة المزبورة (...). وبها طاقتان أحدهما شمالية مطلّة على الشارع، والثانية قبلية مطلّة على الدار المزبورة وجميع الحصّة الشائعة وقدرها قيراطان ونصف قيراط من أصل أربعة</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وعشرين قيراطاً من كل الصهريجين والإيوانين والمطبخين والمرتفقين، والساحة الكائنة وجميع ذلك بالدار المزبورة شركة موسى ولد جرجس النصراني، وحناء ولد دعدوش النصراني، وثمان شركتهما بحق الباقي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليه و كل حق هو له شرعاً المعلوم عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً، بثمان قدره ثلاثة وتسعون غرشاً عدديّة يعادل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصريّة، الحال من ذلك ثلاثة وأربعون غرشاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، و الخمسون غرشاً الباقية من الثمن المرقوم أذن البائع المرقوم بدفعها (...) المدعوة حليلة مطروحا لها من الدين الشرعيّ بدمته إنشأ شرعياً وحضرت حينه المزبورة واعترفت بقبض الخمسين غرشاً من المشتري المزبور واعترف البائع المزبور الاعتراف الشرعيّ، وبرئت بذلك ذمّة البائع المرقوم من الدين الشرعيّ، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعيين وقبول مرعيّ بينهما وتسلم وتسلم صحيحين شرعيين بعد الرويّة، والمعرفة، والمعاقدة، والتفرّق بالأبدان عن تراض بينهما وحيثما كان في ذلك من درك و تبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً، وحضر كل واحد من ميخائيل ولد جرجس وحناء ولد دعدوش النصراني الشريكين في الدار المزبورة، وصدّقاً على صحة البيع المزبور، وصدوره في أهله في محله تصديقاً شرعياً، وعُرف (...) المزبورة (...) ولد شهوان النصراني مع ومن جاز تعريفه بها شرعاً تعريفاً شرعياً، تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في رابع عشر محرّم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>تزوج الشاب المدعو رجب بن خليفة الحمامي، بمخطوبته بدره بنت الحاج علاء الدين خبيصة البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى، وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملته ثمانون غرشاً عدديّة الحال لها من ذلك خمسون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعيّ، والباقي بعد الحال ثلاثون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق، بموت أو طلاق بائن، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك، والدها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالتة عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاج اسحق بن داوود الحلاق، وعبد النبي ابن حسن الرعرب العارفين بها ثبوتاً شرعياً، زواجاً شرعياً، مقبولاً به من الزوج المزبور</p>	<p>16 محرّم 1082 هـ/ 24 / 5 م 1671</p>	<p>زواج</p>	<p>94 / ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			لنفسه، قبولاً شرعياً تحريراً في سادس عشر محرّم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف. الشهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ خليل، كاتبه.
94 / ح 2	زواج	18 محرّم 1082 هـ / 6 / 26 م 1671	تزوج محمد أحمد أبو زرة، بمخطوبته فاطمة بنت نور الدين النابلسي المرأة الكاملة الخالية من الموانع الشرعية، أصدقها على صداق قدره ثلاثون غرشاً عدديّة، الحال من ذلك خمسة عشر غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها والدها المزبور، والباقي خمسة عشر غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق، بموت أو طلاق بائن، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك، والدها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاجّ اسماعيل ابن الحاجّ أبو بكر الحلبي، وأحمد بن محمد النابلسي العارفين بها مع تعريف ابن خالها الحاجّ أحمد بن خليفة تعريفاً شرعياً بتاريخ ثامن عشر من شهر محرّم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: المزبورون، كاتبه.
94 / ح 3	ترتب	19 محرّم 1082 هـ / 5 / 27 م 1671	بالمجلس الشرعيّ، المحرّر المرعيّ، أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا فخر القضاة والمدرّسين، عمدة العلماء والمحقّقين، زبدة المدقّقين، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، ترتب بالطريق الشرعيّ والاسلوب المعين المرعيّ، لمحمد حلبي وإبراهيم حلبي يتيميّ المرحوم فخر المدرّسين الكرام محمد أفندي ابن العينبوسي بمباشرة وصيهما فخر الصالحين الحاجّ أحمد بن المرحوم محمد الشهير بنسبه المبارك بابن شيخ السوق في زمة كل واحد من مرد خاي ولد سيناي ويهودا ولد حايمم و (...) ولد إيساف، وسيناي ولد حايمم، وهم من طائفة اليهود بالقدس الشريف والمتكلمين عليهم، وعلى أوقافهم الكائن بالقدس الشريف بالأصالة عن أنفسهم والكفالة عن إيساف ولد موسى وشاؤول ولد ياقوت اليهوديين وهما المتكلمان عن اليهود المرقومين مبلغ وقدره تسعون غرشاً عدديّة وهي التي بذمتهم سابقاً بموجب حجة شرعيّة مؤرخة في سابع عشر من شهر شوال لسنة ثمانين وألف صادرة لدى فخر النواب الكرام علي أفندي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً الصدور الشرعيّ ويثمن جوخة (...) مخرطة ثمانية عشر غرشاً ابتاعوها وتسلموها بأيديهم من الوصيّ المزبور بالحضرة والمعينة التسلم الشرعيّ، المؤجل ذلك عليهم لمضي سنة تمضي من غرة شوال سنة إحدى

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>وثمانين وألف، التأجيل الشّرعيّ، وهم متضامنون متكافلون في جميع المبلغ المزبور في المال والذمّة، يأذن كل منهم للآخر، تصادقوا على ذلك. كذلك وثبت مضمونه لدى مولانا الحاكم الشّرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شّرعيّاً، تحريراً في تاسع عشر محرّم الحرام من شهور سنة اثنتين وثمانين وألف</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>
4ح / 94	حضور	15 محرّم 1082 هـ / 23 / 5 م 1671	<p>بالمجلس الشّرعيّ، المحرّر المرعيّ، أجلّه الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرّسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشّرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، فخر المصدرين الكرام الشيخ علي ابن المرحوم قدوة القضاة والمدرّسين، الشيخ مصطفى الشهير نسبة المبارك بابن الدقاق قاضي المحفل الشريف سابقاً، وأكد لمولانا الحاكم الشّرعيّ المشار إليه أنّ قصده التوجه للأستانة العلية لقضاء مصالحه و (...) ، وأذن له مولانا الحاكم الشّرعيّ بذلك إذناً شّرعيّاً، أشهد عليه الشيخ علي المزبور أنّه وكلّ وأقام مقام حاله فخر المدرّسين الكرام الشيخ نور الدين الشافعي في مباشرة وظيفة التصدير بحرم المسجد الأقصى الشريف، وقبة الصخرة المشرفة، وفي إقامة النواب لقراءة الأجزاء الشريفة المعين قراءتها للموكل المزبور بموجب السجلات الشّرعيّة، والبراءات السلطانية، المجلدة بيده، وفي قبض معاليه الجهات من الصرّة الروميّة، وفي قبض ديونه وأجرة عقاراته، وفي قبض الدّين المترتب بذمّة اليهود والافرنج، وفي كل ما يتوقف عليه القبض (...) وكالة صحيحة شرعيّة مقبولة من مولانا الشيخ نور الدين قبولاً شّرعيّاً، تحريراً من نصف محرّم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p>
1ح / 95	قييد بالإذن الشّرعيّ	أوائل محرّم محرّم 1082 هـ / 9 م 1671 / 5	<p>قييد بالإذن الشّرعيّ الصادر عن مولانا فخر قضاة الإسلام أحمد أفندي في 15 محرّم سنة 1082. أفضى قضاة المسلمين أولى ولاية الموحدين، معدن الفضل الفضيل واليقين، حجة الحق على الخلق، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، المختص بمزيد عناية الملك المعين مولانا.</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي، المحرر المرعي، أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، استأجر فخر أقرانه وزين خلانه يوسف بشه ابن المرحوم محمود بن حليلة، الراجل بقلعة القدس الشريف، بماله لنفسه دون غيره من عمدة الأقران موسى بيك ابن المرحوم أبي النصر السكري، الوكيل الشرعي عن الحرمة خديجة بنت المرحوم صالح الثعلبي، الناظرة على وقف جدّها لأبيها الأعلى عثمان الثعلبي، الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه، من الإيجارة الآتي بيانها فيه، بالأجرة التي سعيين فيه شرعاً فأجره ما هو جارٍ في الوقف المزبور وله ولاية ايجاره بالطريق الشرعي، وذلك جميع الدار الكائنة بباب السوق الكبير المتوصل فيه إلى محلة اليهود بالقدس الشريف المحدودة، قبلة بديكان جارية في الوقف المزبور، وشرقاً بدار جارية في الوقف المزبور، وشمالاً بديكان جارية في الوقف المزبور وغرباً بالدرب السالك وفيه الباب، وبجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما عُرف به ونُسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً، على أن ينتفع المستأجر المرقوم بالعين المؤجرة ما يرى الانتفاعات الشرعية، وعلى أن يُبنى المستأجر بالديكان المزبور سبع خواب لصناعة الصابون، ليكون ما سيبنيه بالديكان المزبورة ملكاً له لمدة ثلاثين سنة عربيات (... متواليات الشهور والأعوام، متعاقبات الليالي والأيام، في عشرة عقود وكل عقد منها ثلاث سنوات، يلي كل عقد منها ما قبله على الولاء والترتيب، يلي المدة المزبورة يوم تاريخه، وأخرها انقضاؤها بأجرة قدرها عن المدة المزبورة مائة غرش وعشرون غرشاً عدديّة يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصريّة حساباً عن أجرة كل سنة أربعة غروش، كل أجرة كل سنة في ختامها الطول الشرعي، وحسب عقد الايجارة بينهما في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين، بعد الروية، والمعرفة، والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانة لازم حيث يجب شرعاً، وذلك بعد أن حضر كل واحد من فخر السادات السيد موسى ابن المرحوم السيد محمد ابن الترجمان وفخر أقرانه حسين بشه ابن المرحوم عبد الغفار الراجل بقلعة القدس الشريف، وأخبر عن طريق الشهادة بأن أجرة الديكان المزبورة أجرة المثل وفوق قيمة العدل، وأن في ذلك حظاً ومصصلحة عائداً نفعها على جهة الوقف المرقوم إخباراً مرعياً، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشافعي، المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً، وحكم بموجبه ومن موجبه لزوم عقد الايجارة في المدة المزبورة وعدم انفساخها بموت</p>	<p>15 محرم 1082 هـ / 23 / 5 1671 م</p>	<p>استئجار بيت ببا السوق الكبير</p>	<p>1ح / 96</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصُّ الحجّة كما وردَ في السّجلِّ
			<p>المتأجرين المزبورين أو أحدهما وإن انتقل النظر والاستحقاق للغير حكماً شرعياً، وثبت ما نسب لمولانا الحاكم الشرعي الشافعي لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق، الفاضل المحقق قُدوة قضاة الإسلام، نُخر ولاية الأناط، الحاكم الشرعي الحنفي أحمد أفندي الموقع خطه الكريم نظير أعاليه، دامت فضائله ومعاليه، ثبوتاً شرعياً وأنه قبل ذلك وأمضاه وأجازاه وارتضاه، وألزم العمل بمقتضاه، ونفذه تنفيذاً شرعياً، تحريراً في اليوم الخامس عشر من شهر المحرم الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ علي الثوري، مولانا الشيخ موسى، محمد حلبي، كاتبه.</p>
96 / ح 2	زواج	19 محرم 1082 هـ / 27 / 5 م 1671	<p>تزوج أحمد بن محمد الرملي بمخطوبته زينب بنت الحاج شمس الدين ابن أبي النعم المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى، وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملته عشرة غروش الحال لها من ذلك خمسة غروش عددية مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال خمسة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق، بموت أو طلاق بائن، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك في الاعتراف يقبض مقدم الصداق المزبور وفي كل واحد من خليل بن سعد الدقري والحاج علي بن خاطر الزيات العارفين بها ثبوتاً شرعياً، زواجاً صحيحاً شرعياً، مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً، تحريراً في تاسع عشر محرم لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>
97 / ح 1	أقرار	18 محرم 1082 هـ / 26 / 5 م 1671	<p>بالمجلس الشرعي، المحرر المرعي، أجله الله تعالى، لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، أقر واعترف كل واحد من فخر الصالحين الحاج مصطفى بن المرحوم الحاج محمد الشرابي الأصيل عن نفسه، وولده محمد الوكيل الشرعي عن قبل والدته فخرى بنت الأوسه خليل الخياط الثابت وكالته عنها في ما يأتي بيانه فيه، بشهادة كل واحد من سيدي محمد بن إبراهيم بن رجب، وفواز بن حسن المنشاشيبي العارفين بها مع تعريف زوجها الحاج مصطفى المذكور ثبوتاً شرعياً وهما بحال الصحة، والسلامة، والطوعية، والاختيار من غير إكراه لهما في ذلك، ولا إجبار أنهما كانا من منذ عشر سنوات سابقات على تاريخ أدناه باعاً للنصراني المدعو مهناً ولد منير البحار، ولزوجته شهلاً</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>بنت سلمان الرفداوي وهما اشتريا منهما بمالهما سوياً بينهما ما هو لهما متفاضلاً بينهما للحاج مصطفى المذكور، اشتريا ثلثي المبيع الآتي بيانه فيه، ولفخري المؤكدة المذكورة الثلث، ومنتقل للحاج مصطفى بالابتياح الشرعي من إبراهيم بن خليل بموجب حجة شرعية مؤرخة في ثامن عشر من محرم لسنة سبع وخمسين وألف، ومنتقل للموكلة المزبورة بالإذن الشرعي من قبل والدها خليل المذكور، ويدهما وأضعة على ذلك، ثابتة مستقرة دون المعارض والمنازع لهما في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الدار القائمة البناء بمدينة القدس الشريف بمحلة النصارى المشتملة على قبوين على أحدهما طبقة جديدة أنشأها المشتري المذكور في زوجته وبداخل أحد القبوين صهريج ماء معد لجمع ماء الأشتية، وساحة سماوية بها مرتفق ومنافع، ومرافق، وحقوق شرعية، ويحدها قبلة دار حنا دعدوش النصراني، وشرقاً حاكورة بيد أولاد المحتسب، وشمالاً حاكورة الحبشة، وغرباً رفاق غير النافذ ومنه بابها بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم بذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره مائة غرش واحد عدديّة ثماناً حالاً على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما باعه الحاج مصطفى الأصيل المذكور لثلي المبيع المرقوم بما قابل ذلك من الثمن وقدره ستة وستون غرشاً عدديّة وعشرون قطعة مصريّة، وما باعه الوكيل المزبور ثلث المبيع المذكور بما قابله من الثمن، وقدره ثلاثة وثلاثون غرشاً عدديّة وعشرة قطع مصريّة مقبوضاً بيدهما باعترافهما بذلك اعترافاً شرعياً، فبموجب ذلك برئت ذمة المشتريين المزبورين من جميع الثمن المرقوم، ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وأنه صدر البيع البات بينهم بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة، والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراخٍ منهم، وحيثما كان في ذلك منه درك وتبعية فضمانة لازم حيث يجب شرعاً، إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مصدقين من مهنا المشتري المذكور الأصيل عن نفسه، والوكيل الشرعي عن زوجته والثابت وكالته عنها شرعاً في ذلك، وحضر بحضورهم فخر الأمائل والأعيان مصطفى آغا الدزدار بقلعة القدس الشريف المتولي على وقف أرغون آغا، وقبض من الحاج مصطفى البايح المذكور ما كان مترتباً بذمته لجهة الوقف المرقوم وقدره عشرون غرشاً عدديّة قبضاً شرعياً وأشهد عليه أنه فك رهن الدار المذكورة الموهونة على مال الوقف المزبور فكاكاً شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً، فبموجب ذلك صارت الدار المذكورة ملكاً من أملاك مهنا المزبور وزوجته شهلا المرقومة</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			سويةً بينها لمهنا نصفها، ولشها النصف الثاني، يتصرفون فيها تصرف الملاك في أملاكهم، وذوي الحقوق في حقوقهم، الصبرورة الشرعية، تحريراً في ثامن عشر محرّم الحرام افتتاح شهور سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، كاتبه.
97 / ح 2	شهادة	أواسط محرّم 1082 هـ / 23 1671 / 5	بالمجلس الشرعيّ، المحرّر المرعيّ، أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرّسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، أشهد على نفسه كل واحد من إبراهيم بن اسماعيل عصفور، وعلي بن صالح عصفور، بالأصالة عن نفسيهما والحاك محمد بن غازي بالوكالة الشرعية عن قبل الحرمة آمنة بنت صالح المزبور، الثابت وكالته عنها في الإشهاد الآتي بيانه فيه شرعاً بشهادة كل واحد من فخر الدين بن برهان الدين السقّطي، والشيخ مصطفى (...) وكل واحد منهم على الصّحة، والسلامة والطواعية والاختيار من غير إكراه لهم في ذلك ولا إجبار عارفين بمعنى الإشهاد المزبور فيما يترتب به عليه أنهم لم يستحقوا، ولم يستوجبوا قبل الرجل المدعو حسين الشهير بابن حبيب الحاضر بالمجلس الشرعيّ، ولا قبل أخيه محمود حقاً، ولا استحقاقاً، ولا دعوى، ولا طلباً، ولا فضةً، ولا ذهباً، ولا ديناً، ولا عيناً، ولا إرثاً، ولا مورثاً، ولا نحاساً، ولا رصاصاً، ولا ما تصحّ به الدعوة، وتقام عليه البيّنة، ولا يميناً بالله تعالى، وإن وجبت ولاحقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه، إشهاداً صحيحاً، مصدقاً من الأصليين المزبورين، والوكيل المرقوم تصديقاً شرعياً، وصدر بينهما إشهاد وتباري عام من الجانبين بأن حسن المزبور وأخيه محمود المزبور فريق أول، والمؤكّلة فريق ثان، وأن كل فريق لم يبق يستحق قبل الفريق الآخر حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه تصادقوا على ذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في أواسط محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، المزبورون، كاتبه.
98 / ح 1	شراء بيت	أواسط محرّم 1082 هـ / 23 1671 / 5 م	هذه حجة صحيحة شرعية، وثيقة صريحة مرعية، ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الشريفة بمحرورة القدس الشريف، والعيد العليّ المنيف أجله تعالى بين يدي مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرّسين الكرام، عمدة العلماء الأعلام حلال مشكلات الأنام، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الكريم بأعالي نظيره، دام فضله وأَعْلَاهُ، اشترى فخر الأكابر والأعيان عبد الكريم جورجي بدمشق الشام ابن المرحوم مصطفى بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من مولانا قدوة العلماء العاملين، عمدة الخطباء والمدرسين الشيخ أبي الوفا العلمي الوكيل الشرعي عن قِبَلِ الحُرْمَةِ المدعوة مشتهى بنت محمد بن عصفور، الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه شرعاً، ومن إبراهيم بن إسماعيل بن عصفور، ومن علي بن صالح عصفور، ومن حسن ابن الحاج حسين بن حبيش، ومن أخيه محمود الأصيل عن نفسه والوصي الشرعي على شقيقه يوسف القاصر عن درجة البلوغ، ومن عبد لقادر بن عبد الرحمن بن تميم الوكيل الشرعي عن قِبَلِ زوجته حامدة بنت اسماعيل المزبور الثابت وكالته عنها فيما يأتي ذكره فيه بشهادة كل واحد من أخيها ابن تميم المزبور وحسن بن حسين المرقوم، العارفين بها ثبوتاً شرعياً، ومن الحاج محمد بن غازي الوكيل الشرعي عن قِبَلِ زوجته أمانة بنت صالح عصفور الثابت وكالته عنها في الخصوص الآتي ذكره فيه بشهادة كل واحد من إبراهيم المذكور، وحسن المرقوم ثبوتاً شرعياً ومن الحاج خلف بن حسين المعصراني، الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن قبل ولده حسن البالغ الثابت وكالته عنه شرعاً، والوصي الشرعي على أولاده وهم فخري ونعيمة، وزينة، وبدري القاصرين عن درجة البلوغ، ومن علي بن الحاج قويدر السكاكيني الأصيل عن نفسه، والوكيل الشرعي عن قِبَلِ أخيه عوض الثابت وكالته عنه في ذلك شرعاً، فباعوه أصالة ووكالةً ووصايةً ما هو بالأصلاء المذكورين، والموكلين المرقومين والقاصرين المزبورين، ما هو لهم وجارٍ في ملكهم، ومنتقل لمشتهي الموكلة المزبورة بالإرث الشرعي من قِبَلِ والدها المزبور ومنتقل لإبراهيم المزبور بالإرث الشرعي من قِبَلِ والده المزبور ومنتقل لعلي المزبور بالإرث الشرعي من قِبَلِ والدتهم خيري بنت إبراهيم بن عصفور، ومنتقل لحامدة الموكلة المزبورة ببعضه بالإرث الشرعي من قبل والدها اسماعيل المزبور، وبعضه بالابتياح الشرعي بموجب حجة شرعية مؤرخة بغيره جمادى الثاني لسنة ثمانين وألف، ومنتقل لخلف وأولاده بالإرث الشرعي من قِبَلِ زوجته بدرية بنت الحاج محمد عصفور، ومنتقل لعلي، وأخيه بالإرث الشرعي من قِبَلِ والدتهما ساكنة وإبذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه للوصيين المزبورين ببيع حصة الصغار لوجود المساع الشرعي؛ وهو النفقة، والكسوة ويدهم واضعة على ذلك ثابتة مستمرة مستقرة ودون المعارض والمنازع لهم في ذلك وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها ثمانية عشر قيراطاً من أصل كامل من أصل أربعة وعشرين قيراطاً، من جميع الدار القائمة البناء بمدينة القدس الشريف بمحلة اليهود بالقرب من المسلخ المشتملة على منافع ومرافق، وحقوق شرعية شركة مشتهى</p>			

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الموكلة المزبورة، ومن يُشركها بحق الباقي، ويحدها قبلة طريق غير نافذ، وشرقاً دار أولاد خاطر، وشمالاً دار بيد الحاج عمر بن نمر، وغرباً الطريق السالك وفيه الباب، بجميع حقوق ذلك كله وطرقه، وجدره، ومنافعه، ومرافقه وما عُرف به، ونُسب إليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدره من الغروش الفضية ثلاثمائة غرش عددية عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، ثمناً حالاً متفاضلاً بينهم على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما باعه ابن نعيم المذكور من المبيع المرقوم ثلاثة قراريط وثلاث قيراط بما قابل ذلك من الثمن وقدره خمسة وخمسون غرشاً عددية وسبعة عشر قطعة مصرية، وما باعه علي المزبور قيراطاً واحداً بما قابله من الثمن مائة غرش واحد وثلاثة عشر غرشاً وأربع قطع مصرية سوية بينهم، وما باعه عبد القادر المذكور الوكيل الشرعي عن قبل زوجته حامدة المرقومة ثلاثة قراريط وثلاث قيراط بما قابله من الثمن واحد وستون غرشاً وثلاثة قطع مصرية، وما باعه الحاج محمد ابن غازي الوكيل الشرعي عن قبل زوجته آمنة المزبورة قيراطان بما قابله من الثمن ثلاثة وثلاثون غرشاً وعشرة قطع مصرية، وما باعه الشيخ أبو الوفا المشار إليه بالوكالة عن منتهى المذكورة وخلف المزبور أصله ووكالة عن أخيه من المبيع المرقوم قيراطان وثلاث قيراط وخمسة عشر قيراط وأربعة أثمان خمس ثلاث قيراط، بما قابل ذلك من الثمن عشرون غرشاً وستة قطع مصرية يقتسمون المبلغ على قدر حصصهم بالوجه الشرعي مقبوضاً بيدهم باعتبارهم بذلك الاعتراف الشرعي قبضاً شرعياً فيموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهم في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة، والمعاقدة الشرعية، والتفرق بالأبدان عن تراض منهم وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة، فضمامه لازم حيث يجب شرعاً وحضرت رابعة بنت علي بن كنكتينا، وصدقت على صحة البيع المزبور، وأنه صدر من أهله في محلة، لا منازعة ولا مطاعنة لها مع المشتري المزبور تصديقاً شرعياً، وتصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في أواسط محرّم افتتاح شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري كاتب أصله، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ علي الثوري، مولانا الشيخ أبو الفتح الثوري، مولانا الشيخ خليل الديري، محمد جبلي الترجمان فخر أقرانه عبد النبي بلو كباشي بقلعة القدس الشريف.</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>هذه حجةٌ صحيحةٌ شرعيةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكر ما وقع وتحررَ بمجلس الشريعة الغراء ومحفَل الطريفة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، أشهدت عليها اليهودية المدعوة نجمة بنت شموئيل اليهودي الحاضرة بالمجلس الشرعي، وعرف بها الشهود كل واحد من حميم ولد يهوذا اليهودي، وموسى ولد يهوذا اليهودي المعروف بنقبش تعريفاً شرعياً، وهي بحال الصحة والسلامة والطوعية والاختيار، من غير إكراه لها في ذلك ولا إجبار أنها كانت في شهر محرّم الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف باعت لفخر الأكاير والأعيان عمدة أولي الفخر والشأن عبد الكريم جوريجي ابن المرحوم مصطفى، وهو اشترى بماله لنفسه دون غيره منها ما هو لها وجارٍ في ملكها وتحت تصرفها، ومُنْتَقَل إليها بالابتياح الشرعي من اسحق ولد إبراهيم الأفرنجي اليهودي بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخه أذناه، ويدها واضعة على ذلك ثابتة مستمرة مستقرة إلى حين صدور البيع بحق صحيح شرعي دون المعارض والمنازع لها في ذلك، وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة اليهود تجاه المسلخ المستتملة على ثلاثة بيوت سفلية وإيوان، وصهريج مُعد لجمع ماء الأشتية، ومنافع ومرافق، وحقوق شرعية ويحدّها قبلة دار بيد الحاج محمد بن عبد الله، وشرقاً الدرب السالك وفيه الباب، وشمالاً دار هارون كوريم اليهودي، وغرباً دار بيد وراث شوعا فريج اليهودية بجميع حقوق ذلك كله، وطرقه، وجدره ومنافعه، وما عرف به، ونسب إليه، ومرافقه وبكل حق هو لذلك شرعاً معلوماً ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بيعاً صحيحاً شرعياً، وشراءً قاطعاً لازماً حاسماً تاماً (...) لا شرط فيه فيبطله، وفساد فيعطله، ولا خيار ولا عُبن، ولا تلجية ولا إكراه ولا حيف، ولا ما يخرج من وجوه الصحة شرعاً بصيغة شرعية شملت الإيجاب والقبول الشرعيين والتسليم والتسليم المرعيين، بثمن قدره من الغروش الفضية الجارية في معاملة يوم تاريخه أذناه مائة غرش وواحد وأربعون غرشاً عديدة عن كل غرش، منها ثلاثون قطعة مصرية على مايفصل فيه، فمن ذلك ما قبضته البائعة المزبورة حين البيع في التاريخ المذكور مائة غرش عديدة، وما قبضه المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم، ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي وتسلم وتسليم شرعيين بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض بينهما، وحيثما</p>	<p>أواسط محرّم 1082 هـ / 23 1671 / 5 م</p>	<p>شهادة</p>	<p>1 ح / 99</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>كان في ذلك من درك وتبعة، فزمانه لازم حيث يجب شرعاً إسهاداً صحيحاً شرعياً مصداقاً من عبد الكريم جوريجي المذكورة، وصدقت على صحّة البيع المذكور وأنه لامنازعة، ولا مُطاعنة لها مع المشتري المزبور، وأن البيع صدر من أهله في محلّه تصديقاً شرعياً، تصادقاً على ذلك، كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في أواسط محرّم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا زكريا أفندي، نور الدين أفندي، فتح الله أفندي، علي أفندي، علي أفندي، الشيخ أبو الفتح، شيخ خليل، محمد الجبلي، كاتبه.</p>
99 / ح 2	ثبوت	21 محرّم 1082 هـ / 29 / 5 م 1671	<p>بالمجلس الشرعي، المحرّر المرعي، أجله الله تعالى، هذا ما أشهد على نفسه الكريمة العظيمة الرحيمة حرسها الله تعالى وأبقاها، ومن الأسواء وقاها، مولانا الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد الموقّع أعلى نظيره، أنه ثبت عنده ثبت إليه مجده، ورحم والده وجده، وهو (...) في محل حكمه، وموطن ولاته، النافذ القضاء والتنفيذ وماضيها شرعاً، كل واحد من فخر المدرسين عهدة المحققين، زكريا أفندي الديري، والرجل الكامل عبد الرحمن بن موسى (...) ما نسب لمولانا قدوة القضاة عثمان أفندي خليفة الحاكم بالقدس الشريف سابقاً، من الثبوت، والحكم بالحجّة المشروحة المسيرة، حجة الأصل المؤرخة بختام شعبان سنة ثمان وأربعين وألف وإن قبل ذلك وأمضاه، وأجاده وارتضاه، وألزم العمل بمقتضاه، ونفذه تنفيذاً شرعياً، وأشهد فيه على نفسه الكريمة بذلك، ومن حضر مجلس حكمه الشريف من السادة العدول، بتاريخ حادي عشرين محرّم الحرام سنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا شيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى، محمد حلبي الترجمان، كاتبه.</p>
100 / ح 1	شراء بيت بمحلة باب العامود	23 محرّم 1082 هـ / 31 / 5 م 1671	<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الرجل الكامل المدعو سليمان ابن الشيخ حجازي القليني بماله لنفسه دون غيره، من الرجل الكامل المدعو بيدر بن محمد اللدي فباعه ما هو له، ومُلكه، وحيارته الشرعية وانتقل إليه بالإرث الشرعي، من ابن</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>عمه المرحوم محمد بن أحمد اللدي الأصل، المتوفى بمدينة القدس الشريف، ويده واضحة على ذلك، ثابتة مستمرة مستقرة دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة التي قدرها عشرة قراريط من أصل كامل، من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلّة باب العمود شركة المشتري بحق الربع، ومن يُشركه بحق الباقي، المُشتملة على علوي، وسفلي، فالعلوي يشتمل على بيتين وإيوان وساحة سماوية، والسفلي يشتمل على بيتين وقبو ويئر مُعد لجمع ماء الأشبية، وحقوق، وطرق، وحدود أربعة، من القبلة دار المرحوم علي بن دياب قديماً، وشرقاً دار معروفة بدار التينة بيد محمد بن (...)، وشمالاً الطريق السالك وفيه بابها، وغرباً دار وراث محمد شمعون بجميع حقوق ذلك كله، وطرقه، وجدره ومنافعه، ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليه، وبكل حقّ هو لذلك شرعاً ثمن قدره خمسة وثلاثون غرشاً عدوية يُعدّل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المرقوم بالحضرة والمعانة من المشتري المزبور قبضاً شرعياً، وبُرئت ذمّة المشتري المزبور من الثمن المرقوم، ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، براءة قبض استيفاء. وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، وذلك بعد الروية التامة، والمعرفة العامة، والخبرة المرعية، والمعاقدة الشرعية، والتفرّق بالأبدان عن تراض منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبع، فضمامه لازم على البائع حين يجب شرعاً، برئت ذمتهما على ذلك، وأشهد عليهما بذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أعلاه، وبشهادة شهوده وتصريح الاعتراف بذلك ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ثالث عشرين شهر محرم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، محمد جبلي الترجمان، الحاج أحمد بن الحاج عثمان الكردي الحاج محمد الكردي، الحاج علي بن عبد الكريم، الحاج طه بن برغوت، لطفي بن سليمان الشافعي حسن الخياط، كاتبه.</p>			
<p>قرّر سيدنا، ومولانا فخر القضاة والمدرسين، عمدة العلماء والمحقّقين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطّه الكريم أعلاه لحامل هذا الكتاب الشرعي، وناقل هذا الخطاب المرعي، فخر الأفاضل الكرام عمدة الوعاظ والعلماء والأعلام مولانا الشيخ يحيى بن زكريا نصف وظيفة</p>	<p>22 محرم 1082 هـ/ 5/30 م 1671</p>	<p>تقرير</p>	<p>100/ ح 2</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>إعانة الأئمة، بجامع المغاربة الكائن بالمسجد الأقصى الشريف، مما لها من المعلوم وقدره كل يوم عثمانيان من محصول أوقاف المسجد الأقصى الشريف، عوضاً عن فخر الصالحين الشيخ محمد ابن ابي بكر الحلبي، بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخه أدناه، بحسن اختياره ورضاه، ولعجزه عن أداء خدمتها الأيل ذلك للفارغ المزبور، بموجب تقرير شرعي صادر لدى فخر النواب عيسى أفندي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً، مؤرخ في تاسع عشرين رجب الحرام لسنة سبعين وألف. وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه للشيخ يحيى المزبور بمباشرة نصف الوظيفة المزبورة وبقبض معلومها المعين أعلاه من محصول أوقاف المسجد الأقصى الشريف، وبالإستئابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين، مقبولين شرعاً، تحريراً في ثاني عشر من محرّم الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ محمد القرمي، الشيخ خليل، محمد جبلي الترجمان، الشيخ محمود الشافي، الشيخ جمعة علي، كاتبه.</p>			
<p>قرّر سيدنا، ومولانا فخر قضاة الإسلام، نُخِرُ ولاية الأنام، عهدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى أحمد بن محمد أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي، وناقل هذا الخطاب المرعي الشيخ أحمد ابن الشيخ محمد ابن أبي بكر الحلبي نصف وظيفة إعانة الأئمة بجامع المغاربة الكائن بالمسجد الأقصى الشريف مما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيان من محصول أوقاف المسجد الأقصى الشريف، عوضاً عن والده المذكور بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخه أدناه بحسن اختياره، ورضاه، ولعجزه عن أداء خدمتها الأيل ذلك للفارغ المزبور، بموجب تقرير شرعي صادر لدى فخر النواب عيسى أفندي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً مؤرخة في تاسع عشر من رجب الحرام لسنة سبعين وألف. وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه للشيخ أحمد المزبور بمباشرة نصف الوظيفة المزبورة وبقبض معلومها المعين أعلاه من محصول أوقاف المسجد الأقصى الشريف، وبالإستئابة عند الحاجة، تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في ثاني عشر من محرّم الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ محمد القرمي، الشيخ علي، الشيخ محمود الواعظ، الشيخ علي الشيخ أبو الفتح، الشيخ جمعة</p>	<p>22 محرم 1082 هـ / 30 / 5 م 1671</p>	<p>قرار بتوظيف نصف وظيفة إعانة الأئمة</p>	<p>/100 ح 3</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>علي، الشيخ محمود الشامي، الشيخ موسى نور الدين، الشيخ أبو السعود، محمد جلي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>قَرَّرَ مولانا، وسيدنا فخر القضاة والحكام، محرِّرَ الأحكام بالإحكام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب المرعي، وناقله فخر الصلحاء الشيخ أحمد ابن فخر الصالحين عمدة المتقين الشيخ محمد بن الحاج أبي بكر الجبلي سلطانية ونصف من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من قسطنطينية المحمية، إلى القدس الشريف السنية من جماعة ولي الله تعالى محمد القرمي قدس الله سره العزيز، وفي نصف وظيفة البصطجية، وتفرقة الأجزاء من ربعة المرحوم كجك أحمد بشه، المستقر قراءتها في كل يوم بقبة الصخرة المشرفة بعد صلاة العصر، بما لذلك من المعلوم، وقدره في كل يوم عثمانيان شامية وفي وظيفة قراءة الجزء الشريف، من كلام الله تعالى المنيف، صبيحة كل يوم بالحجرة التي أنشأها وعمرها المرحوم بيران بشه الكائنة على طرف سطح الصخرة المشرفة بذلك من المعلوم وقدره في كل سنة أسوة أمثاله عوضاً عن والده الشيخ محمد المزبور بحكم وفاته في يوم تاريخه أدناه، بحسن اختياره ورضاه، وأنزَّ مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه للمقرر المذكور بمباشرة الوظائف المذكورة وبتناول السلطاني المرقوم، ويقبض المعلوم المبين أعلاه، والاستنابة عند الحاجة، تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في حادي عشر من محرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ محمد الواعظ، الشيخ علي الدقاق، الشيخ محمد القرمي، الشيخ علي ثوري الشيخ أبو الفتوح الثوري الشيخ موسى الشافعي كاتبه.</p>	<p>21 محرم 1082 هـ/ 29/5 م 1671</p>	<p>صرف سلطانية ونصف من الصرة الرومية</p>	<p>/100 ح 4</p>
<p>بالمجلس الشرعي، المحرر المرعي، أجله الله تعالى لدي سيدنا ومولانا قدوة القضاة والمدرسين، عمدة العلماء المحققين، زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، أقرَّ واعترف فخر الصالحين الشيخ محمد ابن المرحوم الشيخ أبو بكر الحلبي، وهو بحال يُعتبر شرعاً أنه باع زوجته نور إلهدي بنت الحاج يحيى السويمي، وبنته راضية، وابنه أحمد القاصرين عن درجة البلوغ، ما هو له وجارٍ في ملكه، ومطلق تصرفه، وحيازته الشرعية، وذلك جميع الدار التي أنشأها من ماله القائم البناء بالقدس الشريف بزقاق أبي</p>	<p>22 محرم 1082 هـ/ 30/5 م 1671</p>	<p>أقرار واعتراف</p>	<p>/101 ح 1</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الشامات المُشتملة على عدة بيوت واصطبل أسفلها وصهريج ماء قراره في الاصطبل المزبور ما عدا الصهريج الثاني الكائن قراره بالاصطبل المزبور، فإنه للمسجد الملاصق للدار المزبورة وحقوقه من حقوق وقف المسجد المزبور وعلى منافع، ومرافق، وحقوق شرعية المحدودة قبلي دار الشيخ محمد المرقى، وتمامه دار الشيخ أحمد ابن الحاج عيسى، وشرقاً دار الحاج علي الشهير بدنق ومن يُشركه، وشمالاً الزقاق المزبور، ومنه باب الدار وباب الاصطبل المرقوم، وغرباً دار وقف قاضي الخليل بجميع حقوق ذلك كله، وطرقه وجدره ومنافعه، ومرافقه، وما عُرف به، ونُسب اليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً، المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً، بثمن قدره مائة غرش أسدية على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما باعه لزوجه نور الهدى المزبورة ثلاثة قرارات بثمن قدره اثنا عشر غرشاً ونصف غرش، وما باعه لابنه أحمد المزبور أربعة عشر قيراطاً بثمن قدره ثمانية وخمسون غرشاً وثلاث غرش وما باعه لبنته راضية المزبورة سبعة قرارات بثمن قدره تسعة وعشرون غرشاً وخمس قطع مصرية، وأنه أبرأ ذمة المشتريين المزبورين من جميع الثمن المزبور إبراءً شرعياً، إقراراً واعترافاً مقبولين منه لولده أحمد القاصر المزبور، ومصدقين من زوجته نور الهدى المزبورة وبنته راضية المرقومة. وعرف بهما الحاج عبد النبي ابن الحاج يحيى السويمي شقيق الزوجة المزبورة وخال راضية المزبورة، مع من جاز تعريفه بهما شرعاً، تعريفاً شرعياً، تصديقاً شرعياً. فبموجب ذلك بُرئت ذمة المشتريين المزبورين من جميع الثمن المرقوم، ومن كل جزء منه البراءة الشرعية، بالطريق الشرعي. ثم بعد تمام ذلك ولزومه أقر واعترف الحاج محمد المزبور أن من المبلغ الذي له بذمة خطاب اللدي مائة غرش وسبعة غروش عديدة، والذي بذمة الحاج خليل ابن الحاج حسن الحمامة ورجب ابن الخواجة عوض مبلغ وقدره ستة وثلاثون غرشاً عديدة، والذي بذمة مصطفى ابن الحاج سليمان النعاجي وقدره سبعة وخمسون غرشاً عديدة لبنته راضية جميع ذلك وحق من حقوقها والسبعة عشر قنطاراً زيتاً التي اشتراها ووضعها بمصبنة جاد الله أفندي بالقدس الشريف منها قنطاران واثنا عشر رطلاً ونصف رطل لزوجه نور الهدى المزبورة وأربعة عشر قنطاراً وسبعة وثمانون رطلاً ونصف رطل لابنه أحمد، لا حق له في ذلك بوجه من الوجوه الشرعية مطلقاً، إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مصدقين من نور الهدى وراضية المزبورتين، ومنه بالولاية الشرعية على ابنه القاصر المزبور تصديقاً شرعياً، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه تُبوتاً شرعياً تحريراً في ثاني عشر من محرم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف.</p>			

نصُ الحجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي محمد جبلي الترجمان، فخر العلماء محمد الواعظ، فخر الأئمة محمد القرمي، الشيخ محمود السالمي، فخر الصالحين الشيخ جمعة بن علي، نور الدين يوسف النابلسي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيِّ، المُحرَّر المرعيِّ، أَجلَّهُ اللهُ تعالى، حضرَ لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعيِّ المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقَّع خطُّه الكريمُ بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، أقرَّ واعترف فخر الصالحين الشيخ محمد ابن المرحوم الشيخ ابي بكر الحلبي وهو بحال يعتبر شرعاً، أنه ملك بنته المدعوة مريم ما هو له وجارٍ في ملكه ومطلقٌ لتصرفه وحيازته الشرعية، ويده واضحة على ذلك إلى حين صدور هذا التملك، وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بزقاق أبي شامة المشتملة على طبقتين علويتين وثلاثة بيوت ومطبخ وصهريج، وساحة سماوية ومنافع ومرافق، وحقوق شرعية. المحدودة قبلة بدار تُعرف بوراث الزردكاشي، وشرقاً بدار جارية في وقف قاضي الخليل، وشمالاً بالزقاق المزبور ومنه بابها، وغرباً بمسجد هناك، بجمع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عُرف به ونُسب إليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندها العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً وأنه رفع يد ملكيته عن جميع الدار المزبورة المحدودة الموصوفة أعلاه وسلمها لبنته المرقومة إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً ومُصدقين من بنته مريم المزبورة وعزف بها جارها الحاج نجم الخليلي مع من جاز تعريفه بها شرعاً تعريفاً شرعياً تصديقاً شرعياً. فبموجب ذلك صارت جميع الدار المزبورة ملكاً من أملاك مريم المرقومة، وحقاً من حقوقها، يتصرف في ذلك تصرف الملاك في أملاكهم، وذوي الحقوق في حقوقهم الصيرورة الشرعية. ثم أقرَّ واعترف الحاج محمد المزبور أن المبلغ الذي دفعه للرجل المدعو خطاب اللدي، وقدره ثلاث مائة غرش واثنا عشر غرشاً، يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية وهو الآن باق في ذمَّة خطاب المزبور منه مايتا غرش (...). ابنته مريم المزبورة وحق من حقوقها لاحق له في ذلك إقراراً شرعياً مصدقاً من بنته مريم المزبورة تصديقاً شرعياً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعيِّ المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ثاني عشر من محرّم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: نور الدين الشافعي، المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>	<p>22 محرّم 1082 هـ/ 29 / 5 م 1671</p>	<p>أقرَّار واعتراف</p>	<p>/101 ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
101 / ح 3	تنصيب وصي شرعي	22 محرم 1082 هـ / 29 / 5 م 1671	بالمجلس الشرعيّ، المحرّر المرعيّ، أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، أشهد عليه فخر الأتقياء والصالحين الشيخ محمد ابن ابي بكر الحلبي، وهو بحال يعتبر شرعاً أنه نصب فخر الصالحين الحاجّ عبد النبي ابن المرحوم يحيى الشويمي وصياً مختاراً على ولدنا أحمد القاصر عن درجة البلوغ بعد موته لضبط ماله، والنظر في مصالحه نصّباً شرعياً مقبولاً شرعاً، وأوصى الحاجّ محمد المزبور أنه بعد موته (...) الوصي المزبور من متروكاته خمسين غرشاً لتكون وقفاً موبداً على مصالح المسجد المعمور بذكر الله تعالى الكائن بالقدس الشريف بزقاق أبي شامة، ويسلمه لفخر العلماء الكرام الشيخ يحيى بن زكريا؛ ليضارب فيه أو يشتري به عماراً، ومهما يحصل من ريعه يُصرف في مصالح الوقف، وهو المسجد المزبور. وحكر بعض أراضيه الجارية في وقف البيمارستان الصلاحي وقدره في كل سنة نصف غرش ويكون ناظراً على الوقف المزبور الشيخ جمعة بن علي خادم المسجد المزبور، ثم من بعده لولده الشيخ أحمد القاصر المزبور، ثم من بعده لولده على الترتيب، ثم بعد انقراضهم يكون الناظر عليه كل من كان متصفاً بالصلاح من أهالي القدس الشريف كائناً من كان، وقفاً موبداً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وهو حق الوارثين إذناً شرعياً، تحريراً في ثاني عشر محرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ نور الدين الشافعي، المزبورون أعلاه، كاتبه.
102 / ح 1	شراء دار بمحلة الشرف	9 محرم 1082 هـ / 17 / 5 م 1671	هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشتري فخر الصالحين الشيخ طه من الحاجّ محمد المزبور الأصيل عن نفسه والوصي الشرعيّ على ابن أبيه الحاجّ إبراهيم المتوفى بمصر المحروسة المدعو يونس القاصر عن درجة البلوغ فباعه في وفاء ما ثبت بذمة المتوفى المرقوم من الدين الشرعيّ بموجب سجّلات سابقة ثبوتاً شرعياً، وأن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه بذلك إذناً شرعياً ما مخلف عن المتوفى المزبور وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها ثلاثة قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار، القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة الشرف، المشتملة على علو وسفلي، وصهريج معد لجمع ماء الأشتية،

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>ومنافع ومرافق بحقوق شرعية شركة المشتري، ومن يُشركه بحق الباقي. ويحدها قبلة الطريق السالك وفيه الباب، وشرقاً دار الشيخ عبد اللطيف العلمي، وتمامه دار جارية في وقف المدرسة الصلاحية، وشمال دار وقف أولاد سحيمان، وغرباً الطريق السالك بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه وما عرف به، ونُسب إليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره سبعون غرشاً عديدة ثمن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، فيموجب ذلك بُرئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شراعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعية فضمانة لازم حيث يجب شرعاً بحضور البائع المزبور فخر المدرسين الكرام مولانا الشيخ يوسف بن المرحوم الشيخ محمد العسيلي الوكيل الشرعي عن قبل صالح خاتون ابن الخواجه عوض الشهير بابن قميح زوجة المتوفى المزبور وصدق على صحة البيع المزبور تصديقاً شرعياً، وذلك بعد أن حضر علي بن محمد جاويش الدلال وأخبر مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه إذ أشهر النداء على البيع المزبور مدة أسبوع، فلم يوجد من يرغب في شرائه بالثمن المرقوم سوى المشتري المزبور. تصادقوا على ذلك، كذلك ثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه، خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في تاسع محرم الحرام من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>قرّر مولانا وسيدنا العلم المحقق، الفاضل المدقق افتخار القضاة والمدرسين، عمدة العلماء المحققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي، وناقلاً هذا الخطاب المرعي، فخر المدرسين الكرام سلالة العلماء الأعلام، الشيخ مصطفى ابن فخر الخطباء المكرمين، عهدت العلماء العاملين الشيخ أبو الوفا العلمي، وظيفت السقاية بوقف المرحوم محمد بيك الصفدي، بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانى عوضاً عن خادمها المرحوم الحاج إبراهيم فخر مشيمش، بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين أعلاه، والاستنابة عند الحاجة</p>	<p>أواسط محرم 1082 هـ / 23 5 / 1671 م</p>	<p>وظيفة النظر والسقاية</p>	<p>102 / 2 ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أواسط محرّم الحرام افتتاح شهور سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، المزبورون أعلاه، كاتبه.
102/ ح3	صرف سلطانية من الصرة الرومية	24 محرّم 1082 هـ / 1 / 1 م 1671	قرّر مولانا وسيدنا فخر قضاة الإسلام، دُخر ولاية الأنام، محرّر الأحكام بالإحكام، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله، ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعيّ، وناقل هذا الكتاب المرعيّ، فخر الصلحاء المكرّمين الشيخ أحمد بن المرحوم الشيخ علي الداودي سلطانياً ذهباً من جماعة الصرة الرومية الواردة في كل سنة من قسطنطينية المحمّية إلى القدس الشريف السنيّة، من جماعة فقهاء النبي داود عليه صلاة الملك الودود عوضاً عن عليّة بنت عبد القادر، بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنها. وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه للشيخ أحمد المزبور بتناول السلطاني الذهب المرقوم في كل سنة من الصرة الرومية المزبورة في وقته من محلة أسوة أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين، مقبولين شرعاً، تحريراً في رابع عشر من محرّم سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون أعلاه، كاتبه.
102/ ح4	شراء دار بباب حطة	22 محرّم 1082 هـ / 30 / 50 م 1671	هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الرجل الكامل المدعو الحاجّ شعبان ابن الحاجّ خليف النابلسي بماله لنفسه دون غيره من محمد بن عبد الله الوكيل الشرعيّ عن قبل فاطمة بنت فتح الدين (...) الثابت وكالته عنها في المبلغ الآتي ذكره بالثمن الذي سيعين فيه بشهادة كل واحد من رمضان ابن الحاجّ حسن صيموع ونمر بن محمد العارفين بها المعرفة الشرعية تعريفاً شرعياً، فباعه ما هو لموكلته المزبورة وجارٍ في ملكها ومطلق تصرفها وحيازتها الشرعية ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك، وكذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب حطة المشتملة على بيت سفلية ومطبخ ومرفق وصهريج معد لجمع ماء الأشتية، ومنافع ومرافق وحقوق شرعية المحدودة قبلة الطريق السالك وفيه الباب وشرقاً بدار القيش، وشمالاً بدار فرات يحيى المرقوم، وغرباً بدار (...) قديماً. والآن بيد عبد إلهادي بن بطاح بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب اليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم للبايعين المزبورين العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره اثنان وعشرون غرشاً عديدة ثمناً حالاً مقبوضاً بيد المؤكدة المزبورة باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي وبرئت بذلك ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية براءة قبض واستيفاء. وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين مقبولين، بعد الروية والمعاقدة الشرعية، والتفرق بالأبدان عن تراض منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة، فضمامه لازم حيث يجب شرعاً بحضور البائعين رمضان ابن الحاج حسن صيموع (...) وكالة عنهما فيما يأتي بيانها منه بشهادة كل واحد من الحاج خليل بن منصور و (...) العارفين بها المعرفة الشرعية ثبوتاً شرعياً، وصدق على صحة البيع المزبور وصدوره في أهله تصديقاً شرعياً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ثاني عشر من محرم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، المزبورون، كاتبه.</p>			
<p>دفتر يتضمن ضبط تركة لطيفة، وفاطمة، وأحمد أولاد المرحوم الشيخ إبراهيم الدقاق الميت بعد موت أولاده المزبورين، وأمهم سالحة بنت الخواجة عوض بن جميع، انحصاراً شرعياً وذلك بمعرفة مولانا الشيخ يوسف العسيلي الوكيل الشرعي عن الزوجة المزبورة حسبما وكلته بالمجلس، وعرف بها أخوها شقيقها كمال الدين مع من جاز تعريفه بها شرعاً توكيلاً شرعياً. ثم مات الشيخ إبراهيم المزبور وانحصر إرثه الشرعي في زوجته المؤكدة المزبورة، وفي أبيه الحاج محمد ابن الحاج يونس الدقاق، وفي ولده طه القاصر عن درجة البلوغ انحصاراً شرعياً وبمعرفة أحمد أفندي المعين من قبل الشرع الشريف. صدر ذلك لدى مولانا وسيدنا قذوة القضاة والمدرسين الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم عليه، نظر الله تعالى إليه.</p> <p>تخمين قضان نارنجي 6، طاقية طشه عدد 3، 8، تخمين وجه مخده بغدادي أزرق مطرز 32، تخمين شال أخضر كهنة 10، تخمين قضان مخمل أخضر 6، تخمين وجه لحاف بغدادي أصفر مطرز 3، تخمين قنباز أطلس أحمر وخلعه أطلس منتوري 3، تخمين محارم مطرزه 5، تخمين عباءة على أبيض وأحمر 5، جميعاً 41، طرح من ذلك حصاة الأولاد المزبورين 11، حصاة الأب 20، حصاة الأم 10.</p> <p>متروكات الشيخ إبراهيم المزبور بحضور الخواجة عيسى وكيل شيخ التجار القماش الوارد من مصر.</p>	<p>أوائل محرم 1082 هـ / 9 1671 م / 5</p>	<p>دفتر ضبط متروكات</p>	<p>/103 ح 1</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>جوخة خضراء 10، منزلاوية سمرا 1، كشتوان 1، جوخة بفرو (...) كانت تحت يد الحاج محمد الدمشقي 3، عبي مصرية صغار 3، طوسية 11، مقاطع السمونيات 14، شاشيات حيط 8، مقاطع روسية عدد 14، نموسيات 3، (...) 30، مناويات زرق عدد 22 3، جميعاً: 123.</p> <p>حصة في الدار الكائنة بالقدس الشريف بِمَحَلَّةِ الشرف 3 ط 70، حصة بالمعصرة الكائنة سفلى الدار المزبورة 4 ط 50، القماش الذي وجد بالداركان التي كانت للمتوفى الكائنة بسوق الحوجبية بالقدس الشريف جميعاً: 120 مقطع بلدي نحاسية حمرا 2، مقطع مطروز أزرق 2، مقطع بلدي نحاسية حمرا، مقطع (...) نحاسية 1، 32، مقطع طربوش ابيض 1، مقطع (...) 3، فضلي ثلثين ذراع 3، مقطع رومي 1، فضلات مجلوبة 72، محارم مصرية حمرا و شرشف أزرق وعبي صغار 10. جميعاً: 39.</p> <p>ثمن جميع المخلفات عن المتوفى المزبور 292، طرح من ذلك طبيخ حين خبر ورود الخبر بموت المتفي المزبور وطعام 132، (...) 210، خرج قسامي وكاتب وترجمان ورسليّة 97، أجرة قدم أصلي 30. وفاء مؤخر صدق الزوجية 200، وفاء دين ابن برهان 170، (...) على الديون الثابته بالسجل المحفوظ بأمر الوصي المزبور، وقبضت الزوجة المزبورة ما هو موزع لها بموجب ما مذكور أعلاه بيدها بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً وعرف بها فخر الدين ابن الحاج يونس الدقاق وجارهما خليل ابن الحاج علي الحموي وأخوها شقيقها كمال الدين تعريفاً شرعياً تحريراً في أوائل محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>حُررَ بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولى خلافة بالقدس الشريف غفر لهما.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعالیه، اشترى النصراني المدعو حنا ولد داوود النصراني المدعو ياقوب ولد ميخائيل، فباعه ما هو مخلّف عن زوجته عزيزة شقيقة المشتري المزبور في وفاء ما بذمتها لأخيها المزبور من الدين بتصادقهما على ذلك، وذلك</p>	<p>25 محرّم 1082 هـ / 2 / 6 م 1671</p>	<p>بيع دار بمحلّة النصارى</p>	<p>104 / ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>جميع لُحْصَة الشائعة وَقَدَرُهَا ثلاثة قراريط من أَصْلٍ كامل من جميع الأربعة بيوت الكائنات بالدار الكائنة بِمَحَلَّةِ النصارى بالقدس الشريف المعروف أحدهم بالطبقة، والثاني بالرقية، والثالث بالمعصرة، والرابع بداخل الإيوان ونظير الحُصَّةِ المزبورة في الصهريج، والمسطح والمرتفق والساحة الكائن ذلك بالدار المزبورة المحدودة جميع الدار المرقومة بتمامها وكما لها من القِبَلَةِ المَشْرِفَةِ الطريق السالك وفيه الباب، وتمامه دار تُعرف بالحكيم بيد نصارى القبط، وشرقاً دير النبات، وشمالاً دار الخوري حسن، وغرباً دار بيد نصاي الروم تعرف بدار الكسار بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عُرف به ونُسب إليه، وبكل حق هو لذلك شرعُ المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً شراءً شرعياً صحيحاً وبيعاً باتاً لازماً مرعياً، لاغبين فيه ولا فساد، ولا شرط ولا حيف، مشتملاً على الإيجاب والقبول وشروط الصحة واللزوم بثمن قدره من الغروش الفضية العديدة ثمانون غرشاً يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً قاصص البايع المزبور المشتري المرقوم بنظير ماله بزمّة زوجته مُورثته من الدين الشرعي، وقدره ستون غرشاً يتصادقهما على ذلك مقاصصة شرعية، وبقية الثمن وقدره عشرون غرشاً، قبضها بيده بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً، فيموجب ذلك بُرئت ذمت المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم، ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض، ومقاصصة واستيفاءز وبُرئت ذمّة المتوفى من الدين، وهو المبلغ المقاص به، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية التامة، والمعرفة العامة، والتفرّق بالأبدان عن تراضٍ منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً، فصدر بينهما إشهاد وتبارى عام من الجانبين بأن ياقوب فريق أول، وحنّا فريق ثانٍ وكل فريق من الطرفين لم يبق يستحق، ولا يستوجب قبل الفريق الآخر حقاً، ولا استحقاقاً، ولا دعوى ولا طلباً، ولا فضة ولا ذهباً، ولا ديناً ولا عيناً، ولا إرثاً ولا موروثاً، ولا ما تصح به الدعوى وتقام عليه النية، ولا يميناً بالله تعالى وإن وجبت، ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه بسبب إرث عزيزة المزبورة تصادقا على ذلك. وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في خامس عشر من شهر محرّم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.</p>			

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>هذه حجةٌ صحيحةٌ شرعيةٌ ووثيقةٌ صريحةٌ مرعيةٌ ناطقةٌ بذكرٍ ما وقعَ وتحرّرَ بمجلسِ الشريعةِ الغراءِ ومحفلِ الطريقةِ النيرةِ الزهراءِ بمحروسةِ القدسِ الشريفِ والمعبدِ العاليِ المنيفِ أجله اللهُ تعالى لدى سيدنا ومولانا فخرِ المديرينِ عمدةِ العلماءِ المحقّقينِ زبدةِ المدقّقينِ الحاكمِ الشرعيِّ، المولى أحمد أفندي بن محمد، الموقّعِ خطه الكريمِ بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخرِ المدرسينِ الكرامِ سلالةِ العلماءِ، مولانا الشيخ يوسف ابن المرحوم قدوةِ العلماءِ الأعلامِ، الشيخ محمد الشهير بنسبه المبارك العسيلي بالوكالة الشرعية عن قبلِ صالحة خاتون بنت المرحوم الخواجه عوض الشهير بابن قُميع التي كانت زوجة للمرحوم الشيخ إبراهيم ابن الحاج محمد الدقاق المتوفى سابقاً بمصر المحروسة الثابت وكالته عنها في الشراء الآتي ذكره بالثمن الذي سيعين فيه ثبوتاً شرعياً بمال المؤكّلة المزبورة دون ماله من الحاج محمد ابن المرحوم يونس الدقاق الوصي الشرعي على يونس ابنه الشيخ إبراهيم المرقوم القاصر عن درجة البلوغ، فباعه لموكلته المزبورة ما هو مخلف عن إبراهيم المتوفى المرقوم في (...). وبرزت ذمته من الدين الشرعي، وهو مؤخر صدق الزوجة المزبورة وغيره بموجب سجّلات سابقة ثبوتاً شرعياً بإذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه للوصي المزبور بذلك شراءً شرعياً، وذلك جميع الحصّة الشائعة، وقدره الربع ستة قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع المعصرة الكائنة أسفل الدار الجارية في ملك البائع والمشتري ومن يشركها بحق الباقي الكائنة بالقدس الشريف محلة الشرف، وتشمل المعصرة المعدة لاستخراج السيرج المزبورة على شمعة وعلى حجرٍ رحي وأحواض وفرن معدّ لخلي السمسم ومنافع ومرافق (...). يحدها بتمامها وكمالها قبلة الدار المزبورة أعلاه، وتمامه الطريق السالك وشرقاً دار جارية في وقف الصخرة المشرفة، وشمالاً دكان جارية في (...) البائع المزبور، وغرباً الطريق السالك وفيه بابها بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عرّف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسون غرشاً عديدة قاصص البائع المزبور الوكيل المرقوم بالثمن المزبور من مؤخر صدق المؤكّلة المزبورة الثابت لها بدمّة المتوفى المرقوم مقاصصة شرعية، فبموجب ذلك برزت ذمّة المتوفى المزبور من خمسين غرشاً مؤخر صدق المزبورة وبرزت ذمّة المشتريين من ثمن الحصّة المزبورة البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية التامة، والمعرفة العامة، والمعاقدة الشرعية، والتفرّق بالأبدان عن تراخٍ منهما وحيثما</p>	<p>19 محرم 1082 هـ / 27 / 5 م 1671</p>	<p>شراء معصرة سمسم بمحلة الشرف</p>	<p>/104 ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>كان في ذلك من درك وتبعية فضمانه لازم حيث يجب شرعاً، وذلك بعد أن حضر علي بن محمد الدلال بالقدس الشريف، وأخبر مولانا الحاكم الشرعيّ المُشار إليه أنه أشهر النداء على الحصة المزبورة بمحلات الرغبات، ومواطن الزيارات. فلم يوجد من يرغب بشرائها بالثمن المرقوم سوى المشتري المرقوم إخباراً مرعياً تصادقاً على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعيّ، المُشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في تاسع عشر محرّم الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: مولانا زكريا أفندي، مولانا نور الدين أفندي مولانا فتح أفندي، مولانا علي أفندي، شيخ علي أفندي، شيخ أبو الفتح أفندي، شيخ موسى أفندي، محمد جلبي الترجمان، شيخ أبو السعود الرجائي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ، المحرّر المرعيّ، أجلّه الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرّسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لما كان مترتباً لعبد الرحمن ابن الحاج أحمد بن ميران المتوفى سابقاً على تاريخه أدناه بمدينة القدس الشريف بمباشرة وصيّة الخواجة سليمان ابن فخر التجار والمكرمين الخواجة عبد الجواد العسلي، والحاج عبد القادر ابن ميران بذيمة بكتارويس بطرق طائفة النصارى الروم بمدينة القدس الشريف، والمتكلم على ديرهم وأوقافهم الكائنة بالقدس الشريف سابقاً، مبلغ قدره ثلاثة الاف غرش عديدة أصلاً وثمان سبعة ثلاثمائة غرش عديدة بموجب حجة شرعية مؤرخة بغرة صفر الخير لسنة إحدى وثمانين وألف، ومرهون على جميع المبلغ المزبور جميع التاجين المعلومين عندهم العلم الشرعيّ، ومات عبد الرحمن المزبور وانحصر إرثه الشرعيّ في زوجته ناظرية خاتون بنت الخواجة سليمان المزبور القاصرة عن درجة البلوغ بحق الربع، وفي والدته بليقيس بنت عبد الله بحق السدس، وفي اختيه شقيقتيه مكبة خاتون وشمسية خاتون بنتي الحاج أحمد المرقوم بحق الثلثين، انحصاراً شرعياً. حضر يوم تاريخه أدناه كل واحد من قدوة المدرسين الكرام عمدة الخطباء العظام أبي الوفا أفندي ابن المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ عبد الصمد المتصل نسبة المبارك بقطب الأقطاب صفوة الأولياء والأحباب الشيخ محمد العلي قدس الله سره العزيز فهو الوكيل الشرعيّ عن قبل الحاج عبد القادر المزبور، والوصي الشرعيّ على زوجته شمسية المزبورة الثابت وكالته عنها في سائر أموره ودعاوية، وفي كل ما يتوقف عليه القبض والإيصال بموجب حجة شرعية صادرة لدى فخر المدرسين الكرام مولانا علي أفندي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً، مؤرخة بثالث عشر شعبان لسنة إحدى</p>	<p>24 محرّم 1082 هـ / 1 / 6 م 1671</p>	<p>ترتب مبلغ من المال على طائفة النصارى</p>	<p>/105 ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وثمانين وألف ثبوتاً شرعياً، ومن فخر التجار الكرام الخواجة عبد الجواد العسلي المزبور الولي الشرعي على بنت ابنه ناظرية الزوجة المذكورة القاصرة عن درجة البلوغ، ومن فخر أقرانه محمد بشه ابن المرحوم شرف الدين آغا الوكيل الشرعي عن الخواجة سعد الدين ابن الخواجة عبد الجواد المذكور وهو الوكيل الشرعي عن قبل بلقيس الأم المذكورة، الثابت وكالته عنها في القبض الآتي ذكره فيه بشهادة كل واحد من فخر الأفاضل الكرام الشيخ محمد العسلي وأخيه الخواجة جمال الدين ثبوتاً شرعياً، ومن الخواجة جمال الدين المزبور الوكيل الشرعي عن قبل زوجة أخيه مكبة المذكورة الثابت وكالته عنها في سائر أمورها ودعاويها وفي كل ما يتوقف عليه القبض والإيصال بموجب حجة شرعية صادرة لدى مولانا علي أفندي المشار إليه أعلاه مؤرخة بثالث عشر شعبان لسنة إحدى وثمانين وألف وقبضوا وتسلموا نظير ما كان مترتب لمورث موكلاتهم عبد الرحمن المتوفى المذكور بذمته بكتارويس البطريق سابقاً على طائفة الروم بالقدس الشريف من البطريق حالاً المتكلم على طائفة الروم بالقدس الشريف وعلى أوقافهم المدعو دومستويوس ولد نقولا وقدر ذلك ثلاثة آلاف غرش عديدة وثلاثماية غرش أصلاً وربحاً على ما يفصل فيه. فمن ذلك ما هو حصة ناظرية الزوجة المذكورة بحق الربع عائلاً من المبلغ المرقوم سبعمائة غرش واحد وستون غرشاً عددي وستة عشر قطعة مصرية وما هو حصة بلقيس الأم المذكورة من المبلغ المزبور بحق السدس عائلاً خمسمائة غرش وسبعة غروش عديدة وعشرون قطعة مصرية، وما هو حصة مكبة بحق نصف الثلثين عائلاً في المبلغ المرقوم ألف غرش واحد وخمسة عشر غرشاً واثني عشر قطعة مصرية مقبوضاً بيد الوكلاء المزبورين لموكلاتهن المرقومات على ما يفصل فيه ثمن ذلك ما هو مقبوض بيدهم سابقاً على تاريخه أذناه على دفعات متعددة، ألف غرش واحدة وستماية غرش واثنان وستون غرشاً باعتبارهم بذلك الاعتراف الشرعي قبضاً شرعياً وما هو مقبوض يوم تاريخه أذناه بالحضرة والمعينة ألف غرش واحدة وستماية غرش وثمانية وثلاثون غرشاً قبضاً شرعياً، فيموجب ذلك برئت ذمة بكتارويس البطريق سابقاً، وذمة دوستيوس البطريق حالاً، وذمة وكلاء البطريقين، وذمة بقية الرهبان والتراجمين للموكلات المزبورات وموكليهن من جميع المبلغ المرفق، ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء. وأشهدوا عليهم الوكلاء المزبورين بالوكالة والولاية الشرعية وهم بحال الصحة والسلامة والطواعية والاختيار من غير إكراه لهم في ذلك ولا إجبار بأنهم وموكلاتهم المزبورات، لم يبقوا يستحقون ولا يستوجبون قبل البطريق السابق، ولا قبل البطريق حالاً، ولا قبل وكلاء البطريقين، ولا قبل</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>رهبان طائفة الروم، بسبب المبلغ المزبور حقاً، ولا استحقاقاً، ولا دعوى، ولا طلباً ولافضة ولا ذهباً، ولا إرثاً ولا موروثاً، ولا ديناً ولا عيناً، ولا ما تصح به الدعوى، وتقام عليه البينة ولا يميناً بالله تعالى، وإن وجبت، ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان، وإلى يوم تاريخه أدناه وإنهم وموكلاتهم المزبورات برؤوا ذمة البطريقين المزبورين، وذمة وكلاهما، وذمة بقية الرهبان، وتراجيمهم من جميع المبلغ المزبور البراءة الشرعية اشهاداً شرعياً صحيحين مصدقاً شرعاً، وصدر بينهما إشهاد وتباري عام من الجانبين بسبب المبلغ المزبور، بأن الوكلاء المزبورين وموكلاتهن فريق أول والبطريقين المرقومين ووكلاهما وبقية الرهبان وتراجيمهم فريق ثان، وأن كل فريق من الفريقين لم يبق يستحق ولا يستوجب قبل الفريق الآخر بسبب المبلغ المرقوم حقاً مطلقاً، لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه وأشهد عليه دوستيوس البطريق المذكور حالاً وهو بحال الصحة والسلامة بأنه تسلم التاجين اللذين كانا مرهونين على المبلغ المرقوم من الوكلاء المزبورين تسليماً شرعياً اشهاداً شرعياً مُصدقاً شرعاً التسليم الشرعي تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في رابع عشر من محرم الحرام افتتاح شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، معد أصله الشيخ أبو الفتح.</p>			
<p>نصب مولانا وسيدنا قدوة القضاة والمدرسين، عمدة العلماء المحققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه فخر النبلاء الكرام الشيخ عبد الباقي بن المرحوم فخر الفضلاء الكرام الشيخ طه المغربي وصياً شرعياً على ولدي اختهما نور الدين وفاطمة القاصران عن درجة البلوغ يتيماً المرحوم فخر الصلحاء الشيخ خليل ابن المرحوم قدوة المشايخ الكرام الشيخ عبد القادر شيخ الحرم القدسي الشهير بابن غضية لضبط ما جرّه الإرث الشرعي إليهما من قبل والدهما و (...) ما فيه الحظ والمصلحة للقاصرين المزبورين (...) التصرف الشرعي العائد نفعها على القاصرين المزبورين وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بذلك إذناً شرعياً نصباً وإذناً صحيحين شرعيين، مقبولين شرعاً، تحريراً في سادس عشر من محرم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد جلبي، الترجمان، كاتبه.</p>	<p>26 محرم 1082 هـ / 6 / 3 م 1671</p>	<p>تنصيب على قاصرين</p>	<p>/105 ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
105/ 3ح	زواج	24 محرم 1082 هـ / 6 / 3 / م 1671	<p>لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعيّ أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دام أعلاه تزوّج محمد بن أحمد بن فودة بمخطوبته هديّة بنت علي الملك القاصر، أصدقها على بركة الله تعالى، وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيّه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جمّلته خمسة و ثلاثون غرشاً عدديّة الحال لها من ذلك خمسة وعشرين غرشاً مقبوض بيد والدها ثمانية غروش وبقية الحال (...) وقدره عشرة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن. تزوّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها بالولاية الشرعيّة عليها زواجا صحيحاً مقبولاً من الزوج المزبور قبولاً شرعيّاً تحريراً رابع عشر من محرم الحرام من سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، نور الدين أفندي، المزبورون، كاتبه.</p>
106/ 1ح	شراء غراس بقريّة دير ابي ثور	10 محرم 1082 هـ / 18 / 5 / م 1671	<p>هذه حجّة صحيحة شرعيّة ووثيقة صريحة مرعية، ناطقةً بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء، ومحلّ الطريقة النيرة الزهراء، بمحرسة القدس الشريف، والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى، لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين، عمدة العلماء المحققين، زبدة المدققين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. اشترى الرجل المدعو علي بن أحمد أبي شعيره من أهالي قرية دير أبي ثور⁽¹⁾ الكائنة ظاهر القدس الشريف بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من فايز بن علي، وربيع بن معالي، وكلاهما من أهالي قرية أبو ديس الكائنة ظاهر المحروسة المذكورة، فباعه سوياً بينهما ما هو لهما وجار في ملكهما، وطلق تصرفهما، ومُنْتَقَل لفايز المرقوم بالشراء الشرعيّ بموجب ممسك شرعيّ سابق علي تاريخه أدناه ويدهما واضحة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع لهما في ذلك وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها أربعة قراريط من أصل كامل من جميع الغراس العنب والزيتون القائم أصوله بأرض قرية دير أبي ثور المزبورة ويحد ذلك قبلة قطعة أرض ابن الأصفر، وشرقاً أرض الحاج عيسى الثوري، وشمالاً كرم القصاب بيد أولاد الحاج علي وأولاد سقديح، وغرباً كرم الحاج علاء الدين السكري بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونُسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عند المتبارين المزبورين العلم الشرعيّ النافي للجهالة شرعاً ثمن قدره إثنان وعشرون غرشاً ونصف غرش عدديّة ثمننا حالاً على ما يتصل فيه مقبوض من الثمن المزبور</p>

(1) دير ابي ثور: لم أفق على مكان تلك القرية وعلى ما يبدو أنها من القرى المندرسة ظاهر القدس الشريف.


نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>سنة غروش ونصف الغرش، من ذلك ما هو مقبوض بيد فايز المرقوم أربعة غروش ونصف غرش بالحضرة، ومقبوض بيد ربيع المرقوم غرشان باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي وبقيّة الثمن وقدره ستة عشر غرشاً باقية بذمة المشتري على حكم الحلول، فموجب ذلك برئت ذمة المشتري من الثمن المقبوض البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، وصدر البيع البات بينهم في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم شرعيين بعد الروية، والمعرفة، والمعاقدة الشرعية، والتفرّق بالأبدان عن تراضٍ منهم وحيثما كان ذلك من درك وتبعة فزمانه لازم حيث يجب شرعاً وحضراً (...) من محمد الفقيه وضمن الحصّة التي باعها ربيع المذكور وقدرها نصف المبيع وأنه إن تحرر (...) يستحق يكون قائماً بها ضماناً شرعيةً مقبولاً شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه، ثبوتاً شرعياً، تحريراً في عاشر المحرم الحرام افتتاح شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ أبو الفتح الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الرجل المدعو حرب ابن الحاج صلاح بن أصيبعة اللدي بماله لنفسه دون غيره من والدته ست العز بنت الحاج أحمد اللدي (...) فارس بن داود، فباعه ما هو لها وجارٍ في ملكها وطلق تصرفها وحيازتها الشرعية ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها سبعة قراريط وثلاثا قيراط، من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار الكائنة بالقدس الشريف بمحلة باب العمود، المحدودة قبلة بدار بيد الحاج محمد الدعاس، وشرقاً بدار كسيلون، وشمالاً بدار بنت علي المدققة، وغرباً طريق غير النافذة ومنه الباب نظير الحصّة المزبورة من الصهرج (...) من جميع الدار المزبورة ونظير الحصّة المزبورة من الفراس السويداء وغير ذلك القائم أصوله بأرض الصرارة بظاهر القدس الشريف، قبلة كرم ابن أيوب وشرقاً كرم القبابي، وشمالاً كرم الشيخ محمد القرمي، وغرباً كرم (...) . بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه وما عرف</p>	<p>26 محرم 1082 هـ / 3 / 6 1671 م</p>	<p>شراء دار بحلة باب العمود</p>	<p>/106 2ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>عنه ونسب اليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً معلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهاالة شرعاً بثمن وقدره عشرون غرشاً عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعة المزبورة باعترافها بذلك الاعتراف الشرعي، وبرئت بذلك ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية، والمعرفة، والمعاقدة الشرعية، والتفرق بالأبدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً ثم بعد تمام ذلك ولزومه أشهدت عليها ست العز المزبورة أنها لا تستحق ولا تستوجب قبيل ولدها حرب المزبور لسبب من الأسباب، ولا بطريق من الطرق، حقاً ولا استحقاقاً، ولا دعوى ولا طلباً، ولا فضة ولا ذهباً، ولا ديناً ولا عيناً، ولا إرثاً ولا موروثاً، ولا ما تصح به الدعوى، وتقام عليه البينة ولا يميناً بالله تعالى وإن وجبت، ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه، وصدقها على ذلك ولدها حرب المزبور تصديقاً شرعياً تصادقاً على ذلك بذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في سادس عشر من محرم لسنة اثنتين وثمانين وألف، شهود: مولانا زكريا أفندي، الشيخ نور الدين أفندي، الشيخ علي، الشيخ علي، المزبورون، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحزر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر المشايخ الكرام زبدة الفضلاء الفخام الشيخ محمود شيخ الحرم القدسي الشهير نسبه المبارك بابن جنة، بماله لنفسه دون غيره من الشيخ عبد الباقي الوصي الشرعي على يتيمي المرحوم الشيخ فضل الله غضية، وهما نور الدين، وفاطمة القاصران عن درجة البلوغ بموجب حجة شرعية صادرة لدى الحاكم الشرعي الموقع أعلاه، فباعه ما هو مخلف عن الشيخ فضل الله المتوفى المرقوم وفاء ما جره من الوصي المزبور في تجهيز وثمان ومصاريف المتوفى اللازمة وبإذن مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه بذلك للوصي المزبور بذلك إننا شرعياً، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها قيراط واحد من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار الكائنة بمحلة</p>	<p>26 محرم 1082 هـ / 6 / 3 / م 1671</p>	<p>شراء دار بحلة باب حطة</p>	<p>/106 3ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>باب حطة بالقدس الشريف، المشتمة على علوي وسفلي وبيوت ومنافع ومرافق وحقوق شرعية شركة المشتري، ومن يشركهم بحق الباقي، المحدودة قبلة بدار الشيخ إبراهيم ابن الشيخ محمود المزبور وشرقاً بدار وراث السيد أحمد الرفاعي، وشمالاً دار وقف المدرسة الصلاحية وتمامه الحوش الموصل منه إلى الدار المزبورة، وفيه بابها والحوش المزبور، وغرباً بدار الشيخ صالح ابن (..) عبد الباقي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به، ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم، ذلك العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً شرطاً صحيحاً شرعاً وبيعاً باتاً لازماً معتبراً مرعياً لا غبن فيه ولا فساد ولا شروط ولا حيف مشتملاً على الإيجاب والقبول وشروط الصحة واللزوم بثمن قدره عشرة غروش فضة عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع الوصي المزبور بذلك الاعتراف الشرعي قبضاً شرعياً، فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية، والمعرفة، والمعاقدة الشرعية، والتفريق بالأبدان عن تراض منها وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فزمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في سادس عشرين من شهر محرم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف،</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>لدى الحاكم الشرعي أحمد بن محمد، دام فضله وأعلىه، تزوج الحاج ياسين ابن الحاج حسين النابلسي المشني بمخطوبته السيدة فاطمة بنت السيد بدران، المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسة عشر غرشاً، الحال لها من ذلك عشرة غروش عددية مقبوضة بيدها، باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال خمسة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك الحاج صالح ابن شمس الدين كانون بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها، في ذلك الاعتراف بقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من زكريا الحلاق وداوود بن علي الحلاق، العارفين بها ثبوتاً شرعياً بتعريف الشيخ عبد القادر الرومي زوجاً شرعياً مقبولاً من</p>	<p>26 محرم 1082 هـ / 6 / 3 / 1671 م</p>	<p>زواج</p>	<p>107 / ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>الزوج المزبور لنفسه، قبولاً شرعياً تحريراً في سادس عشرين محرّم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي دقاق، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، شيخ خليل، كاتبه.</p>
107 / 2ح	تقرير سلطاني	أواخر محرّم 1082 هـ / 6 1671 م / 6	<p>قرّر مولانا وسيدنا فخر قضاة الإسلام، نخر ولاية الأنام، محرر الأحكام بالأحكام، الحاكم الشرعي المولي أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الرقيم، وناقل هذا الصك القويم، فخر الأتقياء والصالحين، الشيخ عبد الرحمن ابن المرحوم الشيخ عبد الكرين اللبابيدي سلطاني من جماعة النساء بخط داود وعن محلول فاطمة بنت شيخ يحيى حامدي، ونصف سلطاني من نساء محلة الريشة مع محلة جوالدة عن محلول تركة مهتدية ونصف سلطاني من نساء باب حطة عن محلول سلمية بنت عبد الله وأذن هؤلاء الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه للشيخ عبد الرحمن المزبور بتناول ذلك في كل سنة في وقته في محله أسوة أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر المحرم الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد خليل الترجمان، كاتبه.</p>
107 / 3ح	صرف مستحقات من الصرة الرومية	أواخر محرّم 1082 هـ / 6 1671 م / 6	<p>قرّر مولانا وسيدنا فخر قضاة الإسلام، نخر ولاية الأنام، محرر الأحكام بالأحكام، الحاكم الشرعي المولي أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره، دام أعلاه حامل هذا الكتاب الشرعي، وناقل هذا الخطاب المرعي فخر الأئمة المكرمين الشيخ هبة الله ابن المرحوم قدوة الأئمة الكرام الشيخ أحمد الشهير نسبه المبارك بابن قتبان سلطانيان زهبا والصرة الرومية الواردة في كل سنة من قسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية سلطاني من جماعة محلة باب القطنين، وسلطاني من جماعة باب حطة تحتاني عوضاً عن الحاج أحمد بن شاهين والحاج جمعة بن عبد الله السليفي، بحكم وفاتهما إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنهما. وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم للشيخ هبة الله المزبور بتناول السلطانيين المزبورين في كل سنة في وقته في محله أسوة أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أواخر المحرم الحرام إفتتاح شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
107/ ح4	تقرير وظيفة قراءة السبع الشريف في كل ليلة	28 محرم 1082 هـ/ 6/5 م 1671	<p>قَرَّرَ مولانا وسيدنا افتخار القضاة والمدرسين عهدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي فخر الأتقياء المكرمين الحافظ لكتاب الله المبين الشيخ محمد بن الحاج صالح وظيفه قراءة السبع الشريف في كل ليلة بين العشائين بداخل قبة الصخرة المشرفة المنسوب إيقاف ذلك للحاج أحمد بيران بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة أربعة غروش بموجب حساب الوقف عوضاً عن أخته شقيقة الحاج علي بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة وبقبض معلومها المعين أعلاه وبالإستئابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في ثامن عشرين المحرم الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>
107/ ح5	زواج	29 محرم 1082 هـ/ 6/6 م 1671	<p>لدى مولانا وسيدنا أحمد أفندي بن محمد دام فضله.</p> <p>تزوج محمد بن محمد شروين، بمخطوبته فاطمة بنت الحاج علي الزيداني، البكر البالغة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى، وعونه وحسن توفيقه، وسنة نبيه محمد صال الله عليه وسلم، صداقاً جملته خمسة وثمانون غرشاً، الحال لها من ذلك خمسون غرشاً عديداً مقبوضة بيدها، بإعتراف وكيلها والدها المزبور الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال وقدره خمسة وثلاثون غرشاً عديداً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً، زوجها منه بذلك على ذلك وكيلها والدها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعتراف بقبض معجل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاج محمد بن الحاج محمد الخماش، والحاج طه بن محمد سيد العارفين بها، بتعريف خالها الحاج أحمد الزيداني تعريفاً شرعياً، زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في تاسع عشرين محرم سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، كاتبه.</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>قيد بالإن الشرعي الصادر من مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام أحمد أفندي في 29 محرّم سنة 1082.</p> 	<p>أواخر شهر محرّم 1082 هـ / 7 6 / 1671 م</p>	<p>قيد بالإن الشرعي</p>	<p>/108 ح 1</p>
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين، عمدة العلماء المحققين، زبدة المدققين، الحاكم الشرعي المولي أحمد أفندي بن محمد، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الشاب العاقل البالغ العالي المقدار المدعو خليل بن محمد اللدي بماله لنفسه دون غيره من الرجل المدعو شعبان بن عسكر بن علي الأضل القاطن الآن بمدينة القدس الشريف، فباعه ما هو له وملكه، وتحت تصرفه وحيازته الشرعية ويده واضحة على ذلك، ثابتة مستمرة مستقرة دون المعارض والمنازع له في ذلك هذا البيع وذلك جميع الحصّة</p>	<p>أواخر محرّم 1082 هـ / 7 6 / 1671 م</p>	<p>شراء دار بمحلة السعدية</p>	<p>/108 ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الشائعة وَقَدْرُهَا النصف اثنا عشر قيراطاً من أصل كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف، بِمَحَلَّةِ السعدية من محلات باب العمود المشتملة على ثلاثة بيوت وإيوان وصهريج معد لجمع ماء الأشتية وساحة بها شجرة عنب، ومطبخ ومرتفق وحاكورة بها أشجار مختلفة الألوان وحقوقه وطرفه وجدره أربع من القبلة دار بيد السيد إبراهيم الحلاق، ومن شركة، ومن الشرق دار أولاد فركاح، ومن الشمال سور المدينة، ومن الغرب زقاق غير نافذ، وفيه الباب بجميع المسبوق والتوابع والواحق وبكل حق هو لذلك شرعاً بثمن قدره أربعون غرشاً عديدة قاصص البائع المزبور المشتري المرقوم نظير ماله بذمته من الدين الشرعي وقدره خمسة وسبعون غرشاً مقاصصة شرعية وبقيّة المبلغ المذكور من وقدره خمسة وثلاثون غرشاً قسّطها عليه في كل يوم يمضي من غرة شهر صفر سنة تاريخه قطعان مصريتان، فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري من الثمن المقاصص به، وبرئت ذمة البائع من الأربعين غرشاً المزبورة البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي، وتسليم صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراص منهما، وحيثما كان من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادق على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً في أواخر محرّم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الياس النصراني ولد عطا النصراني بماله لنفسه دون غيره من والدته المدعوة حنة بنت سمعان النصراني الحاضرة بالمجلس الشرعي، بموجب حجة شرعية مؤرخة في سابع عشر من شوال لسنة اثنين وخمسين وألف وطلق تصرفها وحيازتها الشرعية ويدها واضحة على ذلك باقية مستمرة مستقره دون المعارض والمنازع لها في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشائعة وَقَدْرُهَا الرُّبْع ستة قيراط من أصل كامل</p>	<p>ختام محرّم 1082 هـ / 7 6 / 1671م</p>	<p>شراء دار بمحلة النصارى</p>	<p>108 ح 3</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>من جميع الدار الكائنة بالقدس الشريف، بمحلة النصارى شركة مريم شركة وقف نصارى القبط بحق الباقي ويحد جميع الدار المزبورة قبله دار (... بن نحيلة، وشرقاً دار خليل الغيّاث، وشمالاً الدرب السالك وفيه الباب، وغرباً دار بيد نصارى النساطرة جميع حقوق ذلك وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعاً معلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً شراءً صحيحاً شرعاً وبيعاً باتاً مرعياً لا عُين فيه ولا فساد ولا شرط ولا حيف، مشتملاً على الإيجاب الشرعي والقبول وشروط الصحة واللزوم بثمن قدره من الغروش الفضية العددية ستون غرشاً فضية عددية، ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعة المذكورة باعتبارها بذلك الاعتراف الشرعي قبضاً شرعياً. فبموجب ذلك بُرئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات منهما في ذلك كله بإيجاب شرعي وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان، عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة. فضمامه لازم حيث يجب شرعاً. تصادقاً على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ختام شهر محرم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ علي الدقاق، المزبورون، كاتبه.</p>			
<p>لدى الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد دام فضله، تزوج الرجل المدعو إبراهيم ابن اسماعيل بمخطوبته نعيمة بنت علاء الدين الدولي البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله وعونه وحسن توفيقه، وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملة إحدى وثمانون غرشاً عددية، الحال لها من ذلك ستة وأربعون غرشاً مقبوضة بيدها باعتبارها وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال خمسة وثلاثون غرشاً مؤجلاً لها عليه إلى الفرق بموت أو طلاق بائن، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك عمها علي بن علاء الدين بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعتراف قبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاج سليمان ابن عبد العزيز ومحمد علي العارفين بها ثبوتاً شرعياً، بتعريف والدها المزبور زواجا شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في ختام محرم سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ علي الدقاق، المزبورون، كاتبه.</p>	<p>ختام محرم 1082 هـ / 7 / 6 / 1671 م</p>	<p>زواج</p>	<p>108 4ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي، المحرر المرعي، أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، ادعى فخر التجار الحاج عثمان ابن الحاج أحمد الصباغ الدمشقي على هارون ابن ايساف اليهودي، وقال في تقرير دعواه عليه أنه باع المدعي عليه قماشاً بمختلف الألوان بثمن قدره مائة غرش وعشرون غرشاً أسدية، وصله من ذلك سبعة وثلاثون غرشاً، وتأخر له بذمته ثلاثة وثمانون غرشاً أسدية، طالبه بها وسأل سؤاله عن ذلك، سئل، فأجاب بأن بذمته للمدعو المزبور من المبلغ المرقوم ثلاثة وثمانون غرشاً أسدية، وأن المدعي المزبور أجلها عليه وقسطها في كل سنة تمضي من أواسط محرّم الحرام سنة تاريخه أدناه أربعة عشر غرشاً يحل قسط كل سنة في ختامها بموجب مسطور مؤرخ في أواسط شهر تاريخه أدناه فلم يصدق المدعي المزبور على التقسيط والتأجيل والمزبور وطلب منه بيّنه يشهد له بذلك، فأحضر كل واحد من فخر الفاضلين السيد زين العابدين ابن المرحوم الشيخ علاء الدين العسيلي، وفخر أمثاله سليمان جلبي ابن يوسف وشهد عنه الإشهاد الشرعي بأن الحاج عثمان المزبور قسط الثلاثة الثمانين غرشاً التي له لذمة هارون اليهودي المزبور عليه في كل سنة تمضي من أواسط محرّم الحرام لسنة تاريخه أدناه أربعة عشر غرشاً يحل قسط كل سنة في ختامها بحضورهما شهادة صحيحة شرعية بوجه الحاج عثمان المدعي المزبور فلم (...) في شهادتهما دافعاً شرعياً فقبلت شهادتها بذلك قبولاً شرعياً ولما ثبت ما قامت البيّنة الشرعية لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً عرف المدعي المزبور حيث أنه قسط المبلغ المرقوم على اليهودي المرقوم فليس له طلبه منه إلا بحسب التقسيط المرقوم تعريفاً شرعياً ومنعه من طلبه من دفعة واحدة منعاً شرعياً، تحريراً في سادس عشرين من محرّم الحرام من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الشيخ أبو الفتاح، كاتبه.</p>	<p>26 محرّم الحرام 1082 هـ / 3 1671 / 6م</p>	<p>دعوى على ثمن قماش</p>	<p>/109 ح 1</p>
<p>فرض وقدّر بعدما تأمل وتدبر مولانا وسيدنا فخر قضاة الإسلام، دُخر ولاية الأناضول، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، برسم نفقة آمنة بنت عبد الله الهندية، القاصرة عن درجة البلوغ مما لا بد لها منه، ولا غنى لها عنه من ثمن لحم وخبز وزيت وعسل وأثواب ودخول حمام وغير ذلك من اللوازم، ماقيمة ذلك وقدره في كل يوم يمضي من تاريخه أدناه قطعة واحدة مصرية. وأذن</p>	<p>ختام محرّم 1082 هـ / 7 1671 / 6م</p>	<p>فرض نفقة</p>	<p>/109 ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحدة
<p>مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله تعالى نعمه عليه، للشيخ محمود بن يعقوب المرادوي المنسوب وصياً شرعياً عليها من قبل مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه بإنفاق ذلك عليها في كل يوم، وبالاستدانة عند الحاجة، وبالرجوع بنظير ذلك على من يسوغ له الرجوع عليه شرعاً قرضاً ونصباً وإذناً صحيحاً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في ختام محرّم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ عليه، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين، عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى كل واحد من الأخوين الشقيقين: حسن ورجب ولدي كريم الحويلي بمالهما لنفسهما دون غيرهما من الحرمة المدعوة ليلي بنت يحيى الأخرس وعرف بها شقيقها الحاج جودة تعريفاً شرعياً فباعتهما سوية بينهما ما هو لها وجار في ملكها وطلق تصرفها وحيازتها الشرعية، ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع في ذلك، وجميع الحصّة الشائعة، وقدرها ستة قرارات من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائم البناء بالقدس الشريف بمحلة الجوالده شركة المشترين المزبورين بحق الربع، ووراث الحاج يحيى الحويلي بحق الباقي ويحدها قبلة دار سليمان طنين وشرقاً دار بيد الحاج سيتان الحوائجي وشمالاً دار وارث حماد، وتمامه زقاق غير النافذ، وفيه الباب. وغرباً دار (...). بجميع حقوق ذلك وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه، وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعاً بيعاً لازماً شرعياً وشراء معتبراً مرعياً مشتملاً على الإيجاب الشرعي والقبول المرعي والتسلم والتسليم الشرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهم المعلوم ذلك عند البائعين المزبورين العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسة وعشرون غرشاً عدوية يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعة المزبورة باعترافها بذلك الاعتراف الشرعي وبرئت ذمة المشترين المزبورين من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهم في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم</p>	<p>29 محرم 1082 هـ / 6 / 6 م 1671</p>	<p>شراء دار بمحلة الجوالده</p>	<p>/109 3ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>شريعين بعد الرويّة والمعرفة والمعاقدة الشرعيّة والتفرّق بالأبدان عن تراض منهم وحيثما كان في ذلك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه، دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في تاسع عشر من محرّم الحرام، افتتاح شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: شيخ زكريا، شيخ نور الدين، شيخ علي شيخ علي، شيخ أبو الفتح، شيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>
109/ ح4	زواج	29 محرّم 1082 هـ/ 6/6 م1671	<p>تزوج الرجل المدعو محمد عليّ ابن الحاجّ حجازي العجمية بمخطوبته الحرمة ديبه بنت علي شومان المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعيّة، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملة خمسة وثلاثون غرشاً عديدة، الحال لها من ذلك عشرون غرشاً تعوضت من ذلك بستة عشر غرشاً أسباباً وهي ذراعان جوخاً ولحافان يمينين وفراش أزرق وأربعة مخدات يميناً و (...) مقبوض جميع ذلك بيدها باعترافها ووكيلها والدها المزبور والباقي بعد الحال خمسة عشر غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوجها منه بذلك على ذلك وكيلها والدها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته في ذلك، والاعتراف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاجّ فخر الدين بن أحمد بن بوعشيم والحاجّ إبراهيم ابن الحاجّ (...) العارفين بها بتعريف عمها خليل بن حسن زواجاً شرعياً مقبولاً من الزوج لنفسه قبولاً شرعياً، تحريراً في تاسع عشر من محرّم الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: شيخ زكريا، شيخ نور الدين، شيخ فتح، شيخ علي، شيخ علي، شيخ أبو الفتح، شيخ موسى، كاتبه..</p>
110/ ح1	شراء دار بمحلة الجوالدة	29 محرّم 1082 هـ/ 6/6 م1671	<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحزر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترت الحرمة ليلي بنت يحيى بني الأخرس. وعرف بها شقيقها الحاجّ جودة تعريفاً شرعياً بمالها لنفسها دون غيرها من الأخوين الشقيقين حسن ورجب ولدي الحاجّ كريم الهولي، فباعها سوية بينهما ما هو لهما وجارٍ في ملكهما وطلق تصرفهما ومنقل إليها بالإرث الشرعيّ من ابن</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>عمها صالح بن الحاج علي الهيلي، ويدهما واضعة على ذلك بحق صحيح شرعي وبدون المعارض والمنازع لهما في ذلك وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها خمسة أسداس قيراط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريق بمحلة الجوالدة المعروفة بمحلها بدار التوتة شركة المشترين بحق الباقي المحدودة قبلة بدار داوود آق باش، وشرقاً بحاكورة فخر الأمائل والأعيان مصطفى آغا دزدار قلعة القدس الشريف، وشمالاً دار عبد العزيز بن يونس النسناس، وغرباً دار سليمان الحر وتمامه زقاق غير النافذ وفيه الباب وجميع الحصّة الشائعة وقدرها ثلاثة قيراط من أصل كامل من جميع الغراس العنب والتين والزيتون والتفاح والسفرجل، وغير ذلك القائم أصوله بأرض البقعة بظاهر القدس الشريف المعروف في محله بكرم الجورة الغربي شركة مولانا فخر المصدرين الشيخ محمد العفيفي ومن شركة بحق الباقي ويحد ذلك قبلة كرم وراث المرحوم علي بيك بن أرغون وشرقاً كرم أولاد حماد وشمالاً قطعة القصيري بيد الشيخ محمد العنبوسي وغرباً بكرم وراث المرحوم الحاج حسن بن نمر بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه وما عرف به ونسب اليه بيعاً لازماً باتاً شرعياً وشراء معتبراً تاماً مرعياً، لا غبن فيه فيبطله ولا فساد فيه فيعطله ولا ما يخرج على الصحة بصفته الشرعية المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثمانية وستون غرشاً عددياً على ما يفصل فيه فمن ذلك ما ثمن حصة الدار المبدأ بذكرها خمسون غرشاً عددياً وما هو ثمن حصة الكرم المثني بذكرها ثمانية عشر غرشاً ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعين المزبورين سوية بينهما باعترافها بذلك الاعتراف الشرعي، وبرئت ذمة المشترين المزبورين البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهم في ذلك بإيجاب القبول شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهم وحيث ما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً ثم بعد تمام ذلك ولزومه. أشهدت عليها المشترين أنها لا تستحق ولا تستوجب قبل الأخوين البائعين المزبورين بسبب متروكات زوجها علي الهولي وولدها صالح المتوفى بعد والده المزبور ولا من غير ذلك حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوة ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا يميناً ولا إرثاً ولا موروثاً ولا قليلاً ولا كثيراً ولا قليلاً ولا حقيراً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه. وأشهد عليهما المشترين المزبورين بأنهما لا يستحقان من قبل المشترية المزبورة بسبب متروكات ابن عمها صالح المرقوم ولا من غير ذلك حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى</p>			

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>يوم تاريخه أدناه، وصدر بينهم إشهد وتباري عام من الجانبين بأن المشتريّة المزبورة فريق أول والبائعين المزبورين فريق ثان، وأن كل فريق من الفريقين لم يبق يستحق قبل الآخر حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان، وإلى يوم تاريخه أدناه تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في تاسع عشرين المحرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي الشيخ أبو الفتوح، كاتبه.</p>
110 / ح2	زواج	4 صفر 1082 هـ / 11 / 6 م 1671	<p>تزوج الحاجّ علي بن الحاجّ علي الدلال بمخطوبته كلثوم بنت الحاجّ حسين بن حمودة البكر البالغة الخالية عن الموانع الشرعيّة، أصدقها على بركة الله تعالى وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته مائة غرش عدوية الحال من ذلك ستون غرشاً عدوية مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعيّ والباقي بعد الحال أربعون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف يقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من فخر أقرانه لطفي بشه ابن النقيب محمد حبيش والشيخ عبد القادر ابن الحاجّ علاء الدين الروميّ العارفين بها بتعريف شقيقها حسن تعريفاً زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في رابع صفر الخير سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي ترجمان، كاتبه.</p>
111 / ح1	دفتر ضبط وتخمين (حصر إرث)	د. ن	<p>دفتر يتضمّن ضبطاً وتخمين أسباب المرحومة زينب بنت المرحوم داود أبو جبلة المتوفية بالقدس الشريف والمنحصر إرثها الشرعيّ في زوجها رمضان بن أحمد وفي شقيقها زين الدين أبو جبلي العاقل البالغ خالي الأعدار انحصاراً شرعياً وذلك بمعرفة الزوج المزبور والشقيق المرقوم وبحضور فخر أقرانه سعود بن جبلي المعين من قبل الأفتدي، صدر ذلك بالإذن الشرعيّ من فخر المدرسين زبدة المحققين عمدة المدققين الحاكم الشرعيّ القسام الموقّع خطه عليه دامت نعم المولى عليه وهو هذا:</p> <p>لحاف منجد 12 غرشاً، لحاف حرير أزرق عدد 2 غرش، لحاف حرير أصفر 2 غرش، فراش أزرق 3 غروش، قنباز كهنة عدد 3، 10 غروش، قميص مراكبي 3 غروش، محرمة حرير عدد 1، قميص كهنة عدد 3، 15 غرشاً، طاقيّة</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصُّ الحجّة كما وردَ في السَّجَلِ
			<p>زرياب عدد3، 3 غروش، جوخة منهوري بززار عدد 3، 32 غرشاً، حياصة جواهر محلاة 162 غرشاً، غروش فضية ودرهم 3 غروش، أطلس أصفر بززار فضة عدد 6، 6 غروش، أطلس وردي بززار فضة عدد 8، 4 غروش قنديل 5 غروش، بقجة مطرزة وجودلي مطرز 35 غرشاً، فنقاية 5 غروش، (... بيضا بززار فضية 8 غروش، قميص بحواشي 11 غرشاً، مخدة يماني عدد3، 10 غروش، قنباز كهنة 6 غروش، لفة خضرا بعصبة 7 غروش، قميص كهنة 11 غرشاً، لفة خضرا 20 غرشاً، قنباز زيتي بززار فضة عدد 3، 40 غرشاً، قنباز وردي بززار فضة عدد 4، بقجة زرقا مطرزة 2، مخدة حمرا مزركشة غرشين، مخدة زرقا مطرزة عدد 2، 3 غروش، كباد وردي عدد 1، ستارة خضرا 152، مخدة صغيرة عدد 5، صفرة عدد 2، جودلي أصفر مطرز بحواشي زرق عدد 1، زبدية قشتالي عدد 11، 10 غروش، صحن قشتالي عدد 4، 8 غروش، صحن نحاس عدد 5، 5 غروش، تنجرة 15، طاسة صفرا 15، طاسة نحاس 5، شمعدان 10، بساط 5، شبت 1، مؤخر صدق الزوجة 40 غرشاً.</p> <p>المجموع: 138</p> <p>طرح من ذلك تجهيز وتكفين وقبر وصدقة وحمالين ومغسلين الميت ولوازمه 332 غرشاً، محصول قسمة وخرج (...، لوازم طبيخ وغيره 37 غرش، (... 38 غرشاً.</p> <p>حصة الزوج بحق النصف فرضاً 50 غرشاً، حصة الشقيق بحق النصف الباقي 50 غرشاً.</p> <p>وقبض الزوج المزبور حصته من مخلفات زينب المرقومة بيده باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، وقبض شقيق زين الدين ما خصّه من مخلفات شقيقته المزبورة، وثبت باعترافه الاعتراف الشرعي وتبارياً من الطرفين بأن لاحق لكل منهما قبل الآخر من مخلفات المرحومة زينب المرقومة حقاً مطلقاً أمراً شرعياً مصداقاً من كل منها التصديق الشرعي، تحريراً في أواخر شهر محرّم الحرام لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>حُرر هذا الدفتر بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولي خليفة بالقدس الشريف مختومة بحكمه المعتاد، عفي عنهما.</p>
111 / 2ح	جمع الجزية من أهل الذمّة	2 صفر 1082 هـ / 9 / 6 م 1671	<p>بالمجلس الشرعي، المحرّر المرعي، أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، حضر فخر الأعيان حسن آغا المعين لجمع الجزية في سنة تاريخه أدناه من الذمّة القاطنين بالقدس الشريف ونواحيها بموجب التذكرة الدفتردارية</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الواردة من طرف ديوان دمشق الشام المؤرخة في أوائل محرّم الحرام لسنة تاريخه أدناه المقيّد بالسجل المحفوظ في أواسط الشهر المزبور وقبض من اليهودي المدعو فرهاد ولد ياقو بالمتكلم على طائفة اليهود بالقدس الشريف مبلغاً قدره مائتا غرش واثنتان وسبعون عرشاً عديدة منها مائتا غرش وأربعون عرشاً ثمن جزية ستين نفراً حساباً عن جزية كل نفر منهم أربعة غروش وبقية المبلغ وقدره ثلاثون عرشاً أجرة قدم المعين المزبور بيده بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً، وذلك عن سنة اثنين وثمانين وألف بموجب تذكرة المعين المزبور المكتوب عليها اسمه، المختومة بختمة المؤرخة في أوائل الشهر المزبور المقيّد بالسجل المحفوظ يوم تاريخه أدناه وبرئت بذلك ذمة اليهود المزبورين من الجزية المزبورة البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ثاني صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ أبو الفتح الثوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ علي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي، المحرر المرعي، أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، حضر فخر الأماثل والأعيان حسن آغا المعين لجمع الجزية والخراج السلطاني من ذمم القدس الشريف وتوابعها بموجب التذكرة، الدفتردارية من ديون دمشق الشام المؤرخة في أوائل محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف المقيّدة بالسجل المحفوظ في يوم تاريخه أدناه وقبض من كل واحد من لو دندي ترجمان طائفة نصارى الروم وصالح بن ذيب (...) بالقدس الشريف وسليمان ولد صالح المتكلم على طائفة نصارى السريان وصالح المتكلم على طائفة نصارى القبط بالقدس الشريف مبلغاً قدره ثلاثمائة غرش وتسعة وتسعون عرشاً ونصف غرش عديدة على ما يفصل فيه فمن ذلك ما قبضه من لورندي ترجمان طائفة نصارى الروم مبلغاً قدره مائتا غرش ثنتان وتسعة وثمانون عرشاً منها مائتا غرش وخمسة وخمسون عرشاً عن جزية ثمانية وستون نفراً كل نفر ثلاثة غروش وثلاثة أرباع غرش، ومنها أربعة وثلاثون عرشاً أجرة قدم حسن آغا المزبور وما قبضه من سليمان المتكلم على طائفة نصارى السريان تسعة وخمسون عرشاً ونصف غرش منها اثنان وخمسون عرشاً ونصف بحق جزية أربعة عشر نفراً من جزية (...)</p>	<p>أواخر محرّم 1082 هـ / 7 1671 / 6 م</p>	<p>حضور</p>	<p>/111 3ح</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السّجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>ومنها سبعة غروش عن جزية (...) صالح المتكلم على طائفة نصارى القبط (...) نفراً حساب عن جزية كل نفر (...) وذلك عن سنة اثنين وثمانين وألف، بموجب تذكرة العبد المزبور الكتوب عليها اسمه المختومة بختمه المؤرخة في (...) شهر المحرم لسنة تاريخه أدناه قبضاً شرعياً وبرئت ذمة نصارى الروم ونصارى السريان ونصارى القبط من ثمن الجزية الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في أواخر محرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين، عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى كل واحد من الأخوين محمد وعلي بن ولدي محمد من أهالي قرية دير أبي ثور ظاهر القدس الشريف بمالهما لنفسهما سوية من الشيخ علاء الدين ابن المرحوم الشيخ إبراهيم النابلسي الوصي الشرعي على أخيه (...) القاصر عن درجة البلوغ فباعهما ما هو مخلف عن والدهما الحاج إبراهيم النابلسي المزبور في وفاء ما ثبت عليه من الدين الشرعي لجهة وقف علي خوجة وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه للوصي المزبور بذلك إذنا شرعياً وذلك جميع غراس العنب والتين وغير ذلك القائم أصوله بأرض فندي بن أحمد الثوري ظاهر القدس الشريف المعين وبكرم الشواعي المشتمل على حظيرة متهدمة وتحده قبلة كرم من حجاج وشرقاً كرم بيد المشتريين وشمالاً (...) وغرباً الطريق السالك بجميع حقوق ذلك كله وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به، ونسب إليه وبكل حق هو له بذلك شرعاً بثمن قدره سبعة غروش فضية عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور بالحضرة والمعاينة قبضاً شرعياً وبرعت ذمة المشتريين المزبورين من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر به البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي، وقبول مرعي، وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية التامة والمعرفة العامة</p>	<p>ختام محرم 1082 هـ / 7 / 6 1671 م</p>	<p>شراء غراس ظاهر القدس الشريف</p>	<p>/112 ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>والتفرّق بالأبدان عن تراض منهم وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم بحيث يجب شرعاً، ثم بعد تمام ذلك ولزومه. اشترت كل واحدة من الحرمة غزالة وشمسية بنتي خلف من أهالي قرية دير أبي ثور المزبورة سويةً بهما. وعرف بهما كل واحد من محمد وعلي المزبورين أعلاه تعريفاً شرعياً من الشيخ علاء الدين الوصي المزبور قيامها ما هو مخلف من والدها الحاج إبراهيم المزبور في وفاء ما ثبت عليه من الدين الشرعي لجهة الوقف المزبور أعلاه، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها أربعة عشر قيراطاً من جميع غراس التين وغير ذلك القائم أصوله بأرض فندي بن أحمد الثوري شركة المشتريين ومن يُشركهما بحق الباقي وجميع الحصّة الشائعة وقدرها ثمانية قراريط من أصل كامل من جميع الغراس التين، وغير ذلك القائم أصوله بالأرض المجاورة للأرض المزبورة شركة المشتريين المزبورين ومن يُشركها بحق الباقي. ويحد جميع الأرض الأولى والثانية قبلة (...)، وشرقاً كرم مصطفى بن عبد الله، وشمالاً قطعة أرض بيد يحيى الثوري، وغرباً درب السالك بجميع حقوق ذلك كله وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه ويكل حق هو بذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره مائة غروش فضية عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً فبموجب ذلك برئت ذمة المشتريين المزبورين من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهم وذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية التامة والمعرفة العامة والتفرّق بالأبدان عن تراض منهم حيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم بحيث يجب شرعاً وحضر كل واحد من حسين ابن الحاج إبراهيم الأصيل عن نفسه وصالح بن الحاج إبراهيم المزبور الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن قبل أمه (...). بنت مصطفى وصالحية وصفية وسعد التي هي بنات الشيخ إبراهيم المزبور الثابت وكالته عنهما بشهادة كل واحد من الشيخ أبو السعود بن فخر الأئمة الشيخ عبد الرحمن قاضي السلط ويوسف بن يحيى سوسوية العارفين بهذا بتعريف شقيقهن حسين المزبور وصدقاً أصالة ووكالة على حق البيع المزبور وصدوره في أهله في محله لا معارضة لهما ولا لموكلاتهما مع المشتريين المزبورين بوجه من الوجوه ولا حقاً مطلقاً تصادقوا على ذلك لذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ختام شهر محرّم الحرام سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
/112 2ح	إشهاد	4 صفر 1082 هـ / 6 / 11 / 1671 م	<p>بالمجلس الشرعيّ، المحرّر المرعيّ، أجلّه الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرّسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، أشهد عليه فخر العلماء والمدرّسين مولانا الشيخ يوسف ابن المرحوم قدوة العلماء الأعلام الشيخ محمد الشهير نسبه المبارك بالعسيلي هما حبيب وعيسى القاصرين عن درجة البلوغ أنه وكل وأقام مقام نفسه فخر أمثاله حسين بشه ابن إبراهيم الشيخ محمود الينكجري بقلعة القدس الشريف في النزول والفراغ عن الحاصل الكائن بوكالة الصابون بمدينة مصر المحروسة الكائن الحاصل المزبور بالجهة القبلية من الوكالة المزبورة الجاري في تصرف القاصرين المزبورين وقبض ما على الحاصل المزبور من الخلو وقدره مائة غرش وخمسون غرشاً أسدية المنتقل للقاصرين المزبورين بالإرث الشرعيّ من قبل والدهما المزبور لمن يرغب في ذلك كائناً من كان، لأنه في ذلك حظاً ومصلحة وغبطة عايد نفقها على القاصرين المزبورين ولأجل نفقة وكسوة القاصرين المزبورين ويأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه للوصي المزبور بذلك توكيلاً شرعياً مقبولاً من حسين بشه المزبور قبولاً شرعياً وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في رابع صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد خليل الترجمان، كاتبه.</p>
/112 3ح	شراء بيت بالقدس الشريف	26 محرّم 1082 هـ / 3 / 6 / 1671 م	<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجلّه الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى كل واحد من خليل و (...) ولدي ميخائيل النصراني بمالهما لنفسيهما دون غيرهما من النصرانية، مريم بنت ونيس النصراني، وعزف بها حنا ولد ميخائيل تعريفاً شرعياً، فباعتهما سوياً بينهما ما هولها وجار في ملكها وطلق تصرفها وحيارتها الشرعية، ومنتقل إليها بالإرث الشرعيّ من زوجها ميخائيل المرقوم، ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع لها في ذلك وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها ثلاثة قراريط من أصل كامل من جميع البيت بالقدس الشريف بدار أكبر بالجهة القبلية بقوة به شمالاً وجميع الحصّة الشائعة وقدرها قيراط من</p>

نصُ الحجّة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>البيت بالدار المزبورة بقوةِ بابه قبلةً ويحد ذلك قبلة حاكورة الحاج مصطفى الشرابي وشرقاً درب السالك، وشمالاً حاكورة فخر الأعيان أحمد الجوريجي، وغرباً حاكورة نصارى السرب بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعيّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره عشرة غروش عديدة ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعة المزبورة باعترافها بذلك الاعتراف الشرعيّ وبرئت بذلك ذمّة المشتريين المزبورين وجميع الثمن المرقوم وبكل جزء منه البراءة الشرعيّة بالطريق الشرعيّ براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع اليات بينهما في ذلك بإيجاب شرعيّ وقبول مرعيّ وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرويّة والمعرفة التامة والتفرّق بالأبدان عن تراض بينهم. وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً ثم بعد تمام ذلك ولزومه أشهدت عليها مريم البائعة المزبورة وهي (...) المزبور شرعاً أنها لا تستحق ولا تستوجب قبل الأخوين المشتريين المزبورين بسبب مخلفات والدهما المزبور لا (...) ولا من غير ذلك حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا غائباً ولا حاضرة و قليلاً ولا كثيراً ولا حقيراً ولا خليلاً ولا ما تصح به الدعوى وتقام عليه البيّنة ولا يميناً بالله تعالى، وإن وجبت لاحقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه، وأشهد عليها المشتريان المزبوران أنهما لم يستحقان ولا يستوجبان قبل مريم المزبورة بسبب متروكات والدهما حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان إلى يوم تاريخه أدناه. تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعيّاً، تحريراً في سادس عشرين المحرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ، المحرّر المرعيّ، أجلّه الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيّدنا فخر المدرّسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، فخر الأتقياء المعترّبين، خلاصة النبلاء الكاملين، الشيخ أحمد ابن المرحوم شيخ الطريقة، ومعدن السلوك والحقيقة، الشيخ عبد الكريم الشهير نسيه المبارك بابن الصامت. وأقرّ واعترف أنه وصله من فخر الأمثال والأعيان حسين آغا المعين لجمع الخراج السلطاني معلوم سبعة عثمانية المعين باسمه بالدفتّر الوارد من ديوان دمشق الشام، عن واجب السنة</p>	<p>3 صفر 1082 هـ/ 10 / 6 م 1671</p>	<p>حضور</p>	<p>/113 1ح</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المعيّنة بالدفتّر المجلّد بيده بالتمام والكمال، ولم يتأخّر له من ذلك قبل حسن آغا المرقوم من ذلك حقاً مطلقاً إقراراً شرعياً مصدقاً منه تصديقاً شرعياً. وثبت إقراره بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ثالث صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، محمد جلبي الترجمان، علي ابن محضر باشي، كاتبه.</p>			
<p>سببُ تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة المدرسين، عمدة المحققين، عمدة العلماء المدققين، الحاكم الشرعيّ، المولى أحمد أفندي ابن محمد، الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما تخاصم فخر الأشراف الكرام السيد شمس الدين ابن المرحوم فخر العلماء الكرام السيد أبو اللطف مع الحرمة المدعوة رمانة خاتون بنت عبد الله، بسبب ما هو معين لها بدفتّر الجوالي الوارد في سنة تاريخه من طرف الدفتردار بدمشق الشام، وتوزيعها على المعنيين بالدفتّر المزبور الوارد على يد فخر الأعيان حسن آغا، المعين في جمعها وتوزيعها بموجب الدفتّر المزبور من طرف ديوان دمشق الشام وقدر المعلوم عشرة عثمانية المقرّر اسمها بالدفتّر المزبور. وذكرت لمولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه بابنها متصرفة في العشرة عثمانية المزبورة من مدة تزيد على خمسين سنة. وأن السيد شمس الدين المزبور يعارضها في ذلك بغير وجه شرعيّ، وأنه أشهد أنها ماتت، وأخذ ذلك عن محلولها، وأبرزت من يدها براءة شريفة سلطانية مؤرخة في ثاني رجب المرجب لسنة تسع وخمسين وألف، مضمونها بأنها مقرّرة في ذلك، وتذكّرة من زين العطاء أفندي الدفتردار بدمشق الشام، مؤرخة في رابع عشرين صفر سنة إحدى وثمانين وألف، مضمونها بأن زمانة خاتون المزبورة اسمها مقيد بالدفتّر المزبور. وأبرز السيد شمس الدين المزبور من يده براءة مضمونها بأن العشرة عثمانية وجهت له عن محلول زمانة، وسأل مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه من حضر مجلس الشريف من العلماء والخطباء بالقدس الشريف، وغيرهم منهم فخر الخطباء الكرام مولانا يوسف أفندي اللطفي، وفخر الخطباء العظام مولانا عبد الحق وولده الشيخ عز الدين الشهير بابن جماعة والشيخ صالح اللطفي والشيخ محمود شيخ الحرم القدسي وعلي آغا المرقوم بأن أخذ العشرة عثمانية عن محلول زمانة المزبورة والحال أنها حيّة موجودة لم يصادق محلاً تعريفاً شرعياً، ومنع من معارضتها بسبب</p>	<p>أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671</p>	<p>خصام</p>	<p>/113 2ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>ذلك منعاً شرعياً، وأمر حسن آغا المزبور بدفع معلوم العشرة عثمانية لزمانة المرقومة أمراً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في أوائل صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي ترجمان، الشيخ يحيى الواعظ، كاتبه.</p>
/113 ح3	حضور	6 صفر 1082 هـ/ 13 / 6 م 1671	<p>حضر فخر الأتقياء المعتبرين، الشيخ مصطفى ابن المرحوم الشيخ عبد الغفور الوكيل الشرعي عن قبل قدوة الصالحاء، الشيخ صالح البكري الخليفي الثابت وكالته عنه فيما يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من فخر المشايخ الكرام عمدة النبلاء العظام، مولانا الشيخ ابن المرحوم عبد الرزاق غضية، شيخ الحرم القدسي وفخر الدين ابن ابي العون بن بياض، ثبوتاً شرعياً، وأقر واعترف بالوكالة الشرعية أنه قبض من فخر الأماثل والأعيان حسن آغا المعين لجمع الخراج السلطاني معلوم موكله المزبور، المعين بالدفتار المزبور عن السنة المعينة بالدفتار المرقوم قراراً شرعياً مصدقاً من حسن آغا المزبور تصديقاً شرعياً، وثبت ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي ثبوتاً شرعياً، تحريراً في سادس صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>
/113 ح4	زواج	أوائل صفر 1082 هـ/ 8 / 6 م 1671	<p>لدى الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد دام بقاءه، تزوج الشاب الخالي العارضين الزيني محمود ابن الحاج حسين الشهير بابن حمودة من أولاد حبيش، بمخطوبته ألفت بنت علي بن حجيج البكر القاصر الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملة مائة غرش فضية عديدة الحال لها من ذلك ستون غرشاً فضية، مقبوضة بيد والدها المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال وقدره أربعون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالولاية الشرعية عليها زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً، تحريراً في أوائل شهر صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتاح، الشيخ خليل، كاتبه.</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي، المحرر المرعي، أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، لما تخاصم كل واحد من فخر الأشراف السيد شمس الدين ابن المرحوم قدوة العلماء الأعلام الشيخ أبي اللطف وفخر الكاملين الشيخ شمس الدين ابن فخر الأفاضل الكرام سلالة الأولياء العظام مولانا الشيخ أبي الفتح الشهير نسبه المبارك بالثوري وادعى الشيخ شمس الدين الثوري المزبور على السيد شمس الدين المرقوم وقال في تقرير دعواه عليه أن الصدقات السلطانية قد أنعمت عليه بخمسة عثمانيات من والي دمشق عن محلول يوسف شريك مصطفى، بموجب البراءة الشريفة المخددة بيده، المؤرخة في ثامن شعبان المبارك لسنة تسع وسبعين وألف. وأنه متصرف في ذلك من تاريخ براءته المزبورة، واسمه مقيّد بدفتر توزيع الجوالي المزبورة من تاريخ البراءة المرقومة. وورد في سنة تاريخه دفتر التوزيع من طرف الدفتردار بدمشق الشام على يد فخر العيان حسن آغا المعين لجمع الجوالي من ذمم القدس الشريف ونواحيها، من طرف ديوان دمشق الشام، وتوزيعها على أربابها واسمه مقيّد بالدفتر المزبور. وأن السيد شمس الدين يعارضه في ذلك بغير وجه شرعي، وأبرز من يده البراءة الشريفة المحكي تاريخها أعلاه، فوجد مضمونها بأن الصدقات السلطانية أنعمت عليه بخمس عثمانيات من جوالي دمشق الشام. ووجد اسمه مقيّد بالدفتر المزبور، وطالب السيد شمس الدين المزبور بعدم المعارضة في ذلك وسأل سؤاله عن ذلك، سئل السيد شمس الدين، فأجاب بأن خمس عثمانيات وجهت له عن محلول يوسف المزبور بموجب البراءة المؤرخة في سنة إحدى وثمانين وألف، المجلدة بيده المتقرّرة بالمجلس الشرعي. فعند ذلك عرف مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه السيد شمس الدين المزبور، حيث أن الشيخ شمس الدين المزبور وجهت له الخمس عثمانية المزبورة عن محلول يوسف المرقوم بموجب براءته المزبورة وتصرفه فيها من تاريخ براءته واسمه مقيّد بالدفتر ومسطور فيه وسبق أخذه ثانياً عن محلول يوسف المرقوم لم يصادق محلاً و (...) صحيح، تعريفاً شرعياً ومنع من معارضة الشيخ شمس الدين الثوري بسبب ذلك منعاً شرعياً، وأمر حسن آغا المزبور بدفع معلوم الخمس عثمانية المزبورة للشيخ شمس الدين الثوري المزبور أمراً شرعياً، تحريراً في أوائل صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: فخر الخطباء الشيخ يوسف اللطفي، الشيخ زكريا الديري، فخر الخطباء المكرمين مولانا الشيخ عبد الحق حمامة، الشيخ علي الدقاق، فخر المدرسين الكرام مولانا الشيخ صالح اللطفي، الشيخ يحيى الواعظ، الشيخ علي الثوري، علي آغا محضرباشي، الشيخ خليل الديري، محمد جلبي ترجمان، كاتبه.</p>	<p>أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671</p>	<p>خصام</p>	<p>/114 ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
114/ ح2	شراء دار بخط النيابة	4 صفر 1082 هـ/ 6/11 م 1671	<p>هذه حجّة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولي أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر الأكابر والأعيان حسين جلبي ابن فخر الأعيان علي آغا محضر باشي بالقدس الشريف بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من السيد حسن بن علي وحامد بن محمد اللذين الحاضرين معه بالمجلس الشرعي فباعاهما هو لهما وجار في ملكهما ومنتقل لحامد المزبور بالإرث الشرعي عن قبل والده المزبور ووالدته أخوة بنت حسين بن سعادة اللدي وعن قبل شقيقته فاطمة، ومنتقل للسيد حسن المزبور بالإرث الشرعي، عن قبل زوجة أخوة المزبورة وبنته منها المدعوة حامدة انتقالاتاً شرعياً، ويدهما واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع لهما في ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخط النيابة المشتملة على بيت غربي بقوة بابه شرقاً، وبداخله بيت به طاقة غربية، وعلى بيت سفلي البيت المزبور، ومطبخ ومرتفق وساحة سماوية بها شجرة عنب وشجرة نارنج وشجرة بيلسان، وصفة وصهريج معد لجمع ماء الأشتية ومنافع ومرافق وحقوق شرعية. ويحدها قبلة بتمامها وكمالها قبلة الطريق السالك ومنه بابها، وشرقاً حاكورة بيد المشتري المزبور، وشمالاً دار وزّات السيد أبي بكر الأنكوري، وغرباً دار محمود التركماني وتمامه دار وقف الحرمين الشريفين بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليه، وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره سبعون غرشاً يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية، على ما يفصل فيه فمن ذلك ما باعه حامد المزبور من المبيع المرقوم عشرون قيراطاً وأربعة أسداس قباط ونصف سدس قيراط بثمن قدره ستون غرشاً ونصف غرش، وما باعه السيد حسن المزبور من المبيع المزبور ثلاثة قيراط ونصف سدس قيراط ونصف سدس قيراط، بثمن قدره تسعة غروش ونصف غرش ثماناً حالاً مقبوضاً بيد البائعين المزبورين بالحضرة والمعايينة قبضاً شرعياً. فيموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهم في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين مقبولين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرّق بالأبدان عن تراض، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعية فزمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقوا على ذلك كذلك</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>ثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في رابع صفر الحرام من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ هداية الله، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي ترجمان، كاتبه.</p>
/114 ح3	قرار بوظيفة ربع وظيفة التولية	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 / م 1671	<p>قرّر مولانا وسيدنا العالم المدقق الفاضل المحقق الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي كل واحد من مفاخر الأئمة المكرّمين، (...) العلماء العاملون، مولانا الشيخ يعقوب ومولانا الشيخ محمد ومولانا الشيخ أبي السعود وأولاد المرحوم المغفور له قدوة أنمة المسلمين، مولانا الشيخ عبد الرحمن الشهير بنسبه المبارك بابن قاضي الصلت ربع وظيفة التولية والمشخة على وقف المدرسة الطشتمرية⁽¹⁾ الكائنة بالقدس الشريف المحميّة لما لها من المعلوم وقدره في كل يوم نصف عثمانى ورّبع عثمانى سوية بينهم عوضاً عن والدهم المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن لهم مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بمباشرة ربع الوظيفة المزبورة ويقبض معلومها المعين أعلاه سوية بينهم وبالإستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل شهر صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.</p>
/115 ح1	أقرّار واعتراف	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 / م 1671	<p>بالمجلس الشرعي، المحرّر المرعي، أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا فخر المدرّسين الكرام، عمدة العلماء الكرام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، أقرّ واعترف كل واحد من فخر العلماء والمدرّسين الشيخ يوسف أفندي، خطيب المسجد الأقصى الشريف، وفخر العلماء والمدرّسين، الشيخ عمر أفندي، والشيخ أبو الوفا أفندي العلمي وفخر الخطباء الكرام الشيخ عبد</p>

(1) المدرسة الطشتمرية: تقع في الناحية الجنوبية لطريق باب السلسلة، مدون نقش على مدخلها جاء فيه "أمر بإنشاء هذا المكان المبارك معالي سيف الدين طشتمر العلاني سنة اربع وثمانون وسبع مائة. العلمي ، احمد. المدارس المملوكية في القدس. ص85.

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الحق جماعة وفخر المدرّسين الشيخ علي والشيخ مصطفى العلمي وفخر المدرسين الشيخ صالح اللطفي، وفخر المدرسين الشيخ عبد الباقي العلمي الأصيل عن نفسه والوكيل عن شقيقه الشيخ عبد الحق العلمي وفخر المصدرين الشيخ محمد العفيفي، وفخر المحققين الشيخ يوسف العسيلي والشيخ فخر الدين اللطفي، وأخيه الشيخ عبد اللطيف اللطفي، وفخر المشايخ الشيخ محمود شيخ الحرم القدسي، والسيد عبد السلام غضية أصالة عن نفسه ووكالة عن إخوته الشيخ فضل الله والشيخ عبد الحليم والشيخ محمد نور الله الوكيل عن السيد عبد اللطيف وشريكه الشيخ إبراهيم ابن عبد الصمد، أصالة عن نفسه ووكالة عن أخيه الشيخ عبد اللطيف أبو الخير، والشيخ ياسين الدمشقي وفخر الأئمة السيد اسحاق الحسيني والشيخ عبد الرحمن وشريكه عبد النبي وعلي والشيخ حسن اللطفي والشيخ نور الله وشريكه الشيخ محمود والشيخ موسى بن بدرية مقام السيد التكلیم والشيخ هداية الله الغزي ووكالة عن الشيخ أبي السعود المغربي الشيخ يحيى الدين، الوكيل عن أخيه الشيخ عبد الوهاب الجاعوني والشيخ نور الله غضية الوكيل الشرعي عن السيد عبد اللطيف والسيد نور الدين غضية والشيخ علي ددة وقرءاء المولوية والحاج حسن وأخوه ولد بن مرام الشيخ عبد الرحمن نائب الناظر بحجم القدس الشريف، والشيخ شمس الدين ابن الشيخ أبو الفتح الثوري، والشيخ أحمد ابن الشيخ محمد الدجاني، والشيخ عبد الرحمن الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن أخيه الشيخ صالح اللبابيدي والشيخ مصطفى ابن عبد الرؤوف الوكيل الشرعي عن قبل الشيخ صالح البكري الخليلي، والشيخ محمود شيخ الحرم الوكيل الشرعي عن زمانة خاتون، والشيخ محمود شيخ الزاوية المنصورية، والشيخ إبراهيم الوكيل الشرعي عن قبل أخيه الشيخ محمد السروري، والشيخ أحمد ابن الشيخ عبد الكريم الصامت، والشيخ عبد الله العجمي وعبد الكريم جوربجي الوكيل الشرعي عن قبل السيد مصطفى، والسيد أبي السعود الحسيني، وفخر المدرسين السيد شمس الدين اللطفي، والشيخ نور الله غضية، والشيخ إسحاق غضية، وكمال الدين الوكيل الشرعي عن والده محمود جلبي، أنهم قبضوا ووصل إليهم من فخر الأعيان حسن آغا المعين لتحصيل الجزية والخراج السلطاني عن مدينة القدس الشريف وضواحيها المعينة على الذم علوفاتهم وعلوفات موكلهم بالجوالي بموجب الدفتر المجلد بيده من طرف الدفتردار بدمشق الشام وأن السيد شمس الدين المرقوم قبض من علوفته معلوم ثلاثة عثمانية لا غير وبقية علوفته باقية لم يقبضها وصدقهم على ذلك حسن آغا المرقوم تصديقاً شرعياً. ثم أبرز حسن آغا المزبور مذكرة مؤرخة في أوائل جمادى الأولى لسنة إحدى وثمانين وألف،</p>			

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			مضمونها أن شيخ الإسلام السيد عبد الرحيم أفندي اللطفي قبض من طائفة النصارى الروم (...) وقدرها ستة وثلاثون غرشا متوجه باسمه ومختومة بختمه، وعلى ما هو الواقع سطر بتاريخ أوائل شهر صفر الخير لسنة إحدى وثمانين وألف.
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، محمد خليل الشافعي، كاتبه.
115 ح2	قرار بتعيين وظيفة الإمامة بمسجد الحنابلة	6 صفر 1082 هـ / 6 / 13 / م 1671	قرّر سيدنا ومولانا المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقلاً ذل الخطاب المرعي فخر الأئمة الكرام، زبدة القضاة العظام مولانا الشيخ محمد والشيخ أبي السعد وولدي المرحوم قدوة العلماء العاملين مولانا الشيخ عبد الرحمن ابن المرحوم شيخ الإسلام الشيخ يحيى الشهير نسبهما المبارك بولدي قاضي السلط في وظيفة الإمامة بمسجد الحنابلة الكائن بالمسجد الأقصى الشريف بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم ثلاثة عثمانيات من محصول وقف المسجد الأقصى الشريف عوضاً عن والدهما المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بمباشرة وظيفة الإمامة المزبورة مناوية وبقبض علوفتها المعين أعلاه سوية بالاستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في اليوم السادس من صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف.
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي الترجمان أبو النصر، كاتبه.
115 ح3	وظيفة قراءة الجزء الشريف	6 صفر 1082 هـ / 6 / 13 / م 1671	قرّر مولانا الحاكم المدقق الفاضل المحقق الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقلاً هذا الخطاب المرعي فخر الأفاضل المدققين خلاصة الحفاظ لكتاب الله المبين مولانا الشيخ يعقوب ابن المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ عبد الرحمن بن بن المرحوم شيخ الإسلام الشيخ يحيى الشهير نسبة المبارك بن قاضي الصلت بربع وظيفة قراءة الجزء الشريف بالمدرسة التنكزية الكائنة بالقدس الشريف السنوية بمالها من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانية ونصف عثمانية عوضاً عن والده المرحوم الشيخ عبد الرحمن المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه للشيخ يعقوب المزبور بمباشرة ربع الوظيفة المزبورة وقبض معلومها

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
			المُعَيَّنُ أَعْلَاهُ من محصول وقف المدرسة المزبورة والاستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً القبول الشرعي، تحريراً في سادس صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون أعلاه، كاتبه.
/115 4ح	صرف مستحقات من الصرة الرومية	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	قَرَّرَ سَيِّدُنَا ومولانا قدوة قضاة الإسلام نُحْر ولاة الأنام، عُمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه فخر المخدرات السيد فخري خاتون بنت المرحوم قدوة العلماء العاملين مولانا الشيخ إسحاق الحيني في سلطانية ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من قسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنة من جماعة نساء المولوية عوضاً عن المرحوم المغفور له قدوة الأئمة المكرّمين مولانا الشيخ عبد الرحمن بن قاضي الصلت بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بتناول ذلك في كل سنة في وقته من محلة أسوة أمثالها تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أوائل صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف. الشهود: الشيخ موسى، المزبورون أعلاه، كاتبه.
/115 5ح	وظيفة قراءة الجزء الشريف	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	قَرَّرَ سَيِّدُنَا ومولانا قدوة المُحَقِّقِينَ الفاضل المُدَقِّقَ الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقله فخري الفضلاء الكرام الشيخ محمد والشيخ أبي السعود ولدي فخر العلماء المُحَقِّقِينَ المرحوم الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت وظيفه قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف في كل يوم بعد صلاة الصبح بالمسجد الأقصى الشريف برُبعة المرحوم المغفور له سلطان الإسلام والمسلمين السلطان مراد خان تغمده الله بالرحمة والرضوان وقف المرحوم صاحب الخيرات كوجك أحمد بشه بمالهما من المعلوم وقدره في كل يوم أربع عثمانية سوية بينهما عوضاً عن والدهما المزبور بحكم انتقاله بالوفاة إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المزبور سوية بينهما وبالاستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل صفر الخير سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ علي الدقاق، المزبورون أعلاه، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
115 ح6	أقرّار طاسة طعام	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	قرّر مولانا العالم المدقّق الفاضل المحقّق الحكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقلاً هذا الخطاب المرعيّ علاء الدين بن المرحوم الشيخ علي أيوب طاسة طعام من طعام العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف الفاخرة مع ما يتبع ذلك من الخبز وقدره في كل يوم ثلاثة أرغفة صباحاً ومساءً عوضاً عن والده المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه بتناول طاسة الطعام المزبورة مع الخبز المرقوم في كل يوم أسوة أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في خامس شهر صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه
116 ح1	وظيفة الشغالة والكناسة	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	قرّر مولانا سيّدنا العلامة المدقّق الفهامة المحقّق فخر المدرّسين الكرام عمدة العلماء الأعلام حلال مشكلات الأنام الحاكم الشرعيّ دام فضل الله عليه، حامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقلاً هذا الخطاب المرعيّ فخر الأئمة الكرام عمدتي الأفاضل الفهامة الشيخ محمد والشيخ أبو السعود ولدي المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبهما الكريم بابن قاضي الصلت في وظيفة (...) والشعالة والكناسة والبوابة بمقام ولي الله تعالى الشيخ أحمد الثوري قدس الله سرّه العزيز الكائن ظاهر القدس الشريف بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانة عوضاً عن والدهما الشيخ عبد الرحمن بحكم انتقاله إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه مباشرة الوظيفة المذكورة وبقبض معلومها المعين أغلاه في كل سنة في وقته من محله من المتولي على الوقف المزبور وبالإستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: زكريا أفندي، نور الدين، علي أفندي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
116 ح2	وظيفة قراءة الجزء الشريف	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	قرّر مولانا سيّدنا قدوة قضاة الإسلام عمدة العلماء الأعلام زبدة المحقّقين الفهامة الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، حامل هذا الأصل الرقيم وناقلاً هذا الخطاب

نصُ الحجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المستقيم، قدوتي الأئمة الكرام شيخ العلماء الأعلام الشيخ محمد والشيخ أبو السعود ابني المرحوم زُبدَة الأئمة المعظمين سُلالة العلماء العاملين الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت طاب ثراه وظيفة قراءة الجزء الشريف برُبعة والده سلطان المعين قراءته بالصخرة المشرفة بعد صلاة الصبح بالباب القبلي بما لها من المعلوم وقدره في كل سنة ستة سلطانية ذهباً الواردة في كل سنة صحبة الصرَّة الروميَّة من مدينة قسطنطينية المحميَّة إلى القدس الشريف السنيَّة عوضاً عن والدهما الشيخ عبد الرحمن المرقوم بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذنَ لهما مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أعلاه بمباشرة الوظيفة المرقومة مناوية ويقبض معلومها المعين أعلاه وبالإستئابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أوائل شهر صفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: زكريا أفندي، نور الدين أفندي، علي أفندي، الشيخ علي، الشيخ أبي الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.</p>			
<p>قرَّر مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخرُ المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام حلال مشكلات الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي الموقع خطه الكريم أعلى نظيره دام أعلاه، لحامل هذا الكتاب الشرعي، وناقلاً هذا الخطاب المعين المرعي فخر الأئمة المكرمين عمدة الحفاظ لكتاب الله تعالى المبين الشيخ يعقوب ابن المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت وظيفة ثمن ريع الإمامة في الأوقات الخمس بالمسجد الأقصى الشريف شرفه الله تعالى وزاده شرفاً ونوراً بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم ثلاثة عثمانية من وقف المسجد الأقصى الشريف مع ما يتبع ذلك من العوائد الواردة والصدقات الروميَّة شركة أعمامه وأولاد أعمامه بحق الثمن ونصف الثمن بموجب الخط الشريف السلطاني نفذ بالعون الرباني المخلد لصندوق الصخرة المشرفة عوضاً عن والده الشيخ عبد الرحمن المذكور بحكم انتقاله إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المذكورة ويقبض علوفتها المعين مع العوائد المعتادة على جاري العادة في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثاله وبالإستئابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أوائل صفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>الشهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>	<p>أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671</p>	<p>وظيفة الإمامة في الأوقات الخمس</p>	<p>/116 ح 3</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
116 / ح4	صرف مستحقات من الصرة الرومية	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	قرّر مولانا وسيدنا فخر قضاة الإسلام نُخر ولادة الأنام عُمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم أعلا نظيره دام أعلاه، لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل ذل الخطاب المرعيّ فخري المخدرات اكليلتي المستورات عفيفة خاتون ولطيفة خاتون بنتي المرحوم قدوة الأئمة المكرّمين عُمدة الحفاظ لكتاب الله تعالى المبين مولانا الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت سلطانيان ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من قسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنية من جماعة الصلحاء والمجاورين عوضاً عن والدهما المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه بتناول السلطانين المزبورين في كل سنة من الصرة المزبورة سوية بينهما في وقته من محله أسوة أمثالهما تقريباً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل شهر صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف. الشهود المزبورون أعلاه، كاتبه.
116 / ح5	وظيفة قراءة الجزء الشريف	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	قرّر مولانا وسيدنا العلامة المدقق الفهامة الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم أعلى نظيره دام أعلاه، حامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ فخر الأئمة المكرّمين عُمدة الحفاظ لكتاب الله المبين الشيخ يعقوب بن المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت في وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى في كل يوم بالمدرسة العثمانية برُبعة المرحومة المغفور لها خانم خاتون بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني عوضاً عن والده الشيخ عبد الرحمن المذكور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المذكورة ويقبض معلومها المعين أعلاه في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثاله وبالإستنابة عند الحاجةً تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: المزبورون أعلاه.
116 / ح6	وظيفة قراءة الجزء الشريف	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	قرّر مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم أعلى نظيره دام أعلاه، لحامل هذا الكتاب الشرعيّ، وناقل هذا الخطاب المرعيّ فخر الفاضلين عُمدة الأئمة المكرّمين الشيخ محمد وشقيقه الشيخ أبي السعود ولدي المرحوم قدوة

نصُ الحجَّة كما وَرَدَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>العلماء العاملين الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت في وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف كل يوم بعد صلاة العصر بداخل الصخرة المشرفة برُبعة المرحوم إبراهيم ابن قرمان بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم ثلاثة عثمانية وفي وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف كل يوم بعد صلاة الظهر بالصخرة المشرفة برُبعة المرحوم سنان بشه بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيان عوضاً عن والدهما الشيخ عبد الرحمن المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بمباشرة الوظيفتين المزبورتين وبقبض معلومها المعين أعلاه الوارد من مصر المحروسة في كل سنة من وقته في محله والاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>			
<p>قرَّر مولانا وسيدنا العلامة الفاضل الفهامة الكامل الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقَّع خطه الكريم أعلى نظيره دام أعلاه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي فخر الفضلاء المحققين مولانا الشيخ يعقوب ابن المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت رُبع وظيفة التصدير بالمسجد الأقصى لأخذ المعلوم الشرعي والفصلي بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيان ونصف عثماني مع ما يتبع ذلك من الصرة الرومية والصدقات المعتادة عوضاً عن والده المرحوم بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه بمباشرة رُبع الوظيفة وقبض العوائد المعتادة وبالاستنابة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في اليوم السادس من صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>	<p>6 صفر 1082 هـ/ 13 / 6 م 1671</p>	<p>صرف مستحقات من الصرة الرومية</p>	<p>/116 ح 7</p>
<p>قرَّر مولانا وسيدنا العلامة المدقق الفهامة المحقق الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقَّع خطه الكريم أعلاه نظيره دام أعلاه لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي فخر الأئمة الكرام الشيخ محمد بن المرحوم قدوة العلماء الأعلام الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت نصف وظيفة البوابة بالمدرسة العثمانية الكائنة بالقدس الشريف المحمية بما لذلك من المعلوم وقدره ثلاثة عثمانية عوضاً</p>	<p>أوائل صفر 1082 هـ/ 8 / 6 م 1671</p>	<p>وظيفة البوابة بالمدرسة العثمانية</p>	<p>/117 ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>عن والده الشيخ عبد الرحمن المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد عليه النعم بمباشرة نصف الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين أعلاه في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثاله وبالإستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أوائل صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، كاتبه.</p>
117 / ح 2	وظيفة التصدير بالحرم القدس	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	<p>قرّر سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام، ذخّر ولاية الأنام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعيّ، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، حامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ فخر الأئمة والمصدرين سلالتي العلماء العاملين الشيخ محمد والشيخ أبي السعود ابني المرحوم المغفور له الشيخ العالم العامل عبد الرحمن الشيهر نسبه المبارك بابن قاضي الصلت سقى الله من عنده الرحمة ثراه وجعل الجنة منقلبه ومأواه ووظيفة التصدير لحرم القدس الشريف شرفه الله تعالى بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم أربعة عثمانية بموجب الخط الشريف السلطاني المجلد بداخل صندوق الصخرة الشريفة عوضاً عن والدهما الشيخ عبد الرحمن المرقوم بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أعلاه بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها من المتولي على أوقاف الصخرة المشرفة كائناً من كان وبالإستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أوائل شهر صفر الخير سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ فتح الله، محمد جلبي، كاتبه.</p>
117 / ح 3	وظيفة قراءة الجزء الشريف	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	<p>قرّر سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام، ذخّر ولاية الأنام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعيّ، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل هذا الخطاب المرعيّ فخر الأئمة المكرّمين عمدة الحفاظ لكتاب الله تعالى المبين الشيخ يعقوب ابن المرحوم قدوة الأئمة العظام عمدة العلماء الأعلام الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت نصف وظيفة قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى المنيف صبيحة كل يوم بالصخرة المشرفة بربعة سلطان الإسلام والمسلمين قانع الكفرة والملحدين السلطان سليمان</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>خان تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان بما تتفق الوظيفة المزبورة من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيتان ووظيفة المشيخة بالمدرسة الطازية الكائنة في القدس الشريف المحمية بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم ثلاثة عثمانية عوضاً عن والده المزبور بحكم انتقاله بالوفاة إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه للشيخ يعقوب المزبور بمباشرة ذلك وبقبض المعلوم المعين أعلاه وبالإستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف، شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>
117/ ح4	وظيفة قراءة الجزء الشريف	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	<p>قرّر سيدنا ومولانا افتخاراً قضاة الإسلام، ذخراً ولاة الأنام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحاملي هذا الكتاب الشرعي وناقلي هذا الخطاب المرعي فخري الأئمة المكرمين عمدة الحفاظ لكتاب الله تعالى المبين الشيخ محمد والشيخ أبو السعود ابني المرحوم قدوة العلماء الأعلام عمدة الأئمة الكرام الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت وظيفه قراءة الجزء الشريف من كلام الله تعالى القديم بربعة المرحوم علي خوجه المقررة في كل يوم بعد صلاة الظهر بداخل قبة الصخرة المشرفة سوية بينهما بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيان عوضاً عن والدهما المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، أذن لهما مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة وبقبض معلومها المعين أعلاه سوية بينهما وبالإستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف، شهود: المزبورون أعلاه.</p>
117/ ح5	وظيفة قراءة سورة يس	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	<p>قرّر سيدنا ومولانا قدوة المدرسين عمدة المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم دام أعلاه، حامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي زبدة الحفاظ لكتاب الله تعالى المبين الشيخ أبي السعود ابن المرحوم قدوة الأئمة المعترين الشيخ عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت وظيفه قراءة سورة يس من كلام الله تعالى المبين في كل يوم بالصخرة المشرفة المنسوب إيقاف ذلك وترتيبه للمرحوم يوسف الرومي بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني (...). المحيا في كل ليلة جمعة وليلة الاثنين بباب المسجد</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الأقصى الشريف بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني عوضاً عن والده المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه بمباشرة ذلك وقبض المعلوم المعين وبالاستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أوائل صفر الخير سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: المزبورون، أغلاه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المزمع أجّله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام ذخّر ولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما كان للسيد رجب ابن المرحوم إبراهيم أصالة عن نفسه ووصاية على أولاد أخيه المرحوم السيد أبو النصر وهم كل واحد من السيد شرف الدين والسيد صالح والسيد إبراهيم والسيد محمد والسيدة فاطمة القاصرون عن درجة البلوغ بذمة الحاج فخر الدين ابن المرحوم الخواجه شمس الدين الشهير بابن سالم مبلغاً قدره ألفا غرش واثنان أسدية على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما هو للسيد رجب المزبور الف غرش واحدة وثلاثمائة غرش وثمانون غرشاً أسدية وللقاصرين المزبورين ستمائة غرش وعشرون غرشاً أسدية بينهم على حسب الفرائض الشرعية مقسّط جميع المبلغ المزبور على الحاج فخر الدين المرقوم في كل سنة تمضي من غرة جمادى الأولى سنة أربع وسبعين وألف، ألف غرش واحدة أسدية يحل قسط كل سنة في ختامها وكان رهن الحاج فخر الدين المزبور تحت يد السيد رجب المرقوم جميع التاج المحلي بالذهب المرصع بالأحجار واللؤلؤ المرهون تحت يده من المتكلم على طائفة نصارى الروم السريان والمتكلم على النصارى المزبورين له بذلك رهناً شرعياً وكان أحال الحاج فخر الدين المزبور السيد رجب المرقوم أصالة ووصاية جميع المبلغ المرقوم على توفيتوس المتكلم على طائفة نصارى الروم سابقاً على حسب التقسيط المزبور أغلاه حوالة شرعية مقبولة من المحيل والمحتال والمحال عليه قبولاً شرعياً بموجب حجة شرعية صادرة لدى فخر النواب عبد الباقي أفندي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقاً مؤرخة في سادس عشر شهر رجب الحرام لسنة أربع وسبعين وألف، حضر يوم تاريخه السيد رجب المرقوم أغلاه وأقرّ واعترف وهو بحال يعتبر شرعاً أنه قبض أصالة ووصالة من بابا دانيال الوكيل عن نكتارينوس بطريق طائفة نصارى الروم والمتكلم على ديرهم وأوقافهم الكائنة بالقدس الشريف سابقاً في غرة شهر جمادى الأولى سنة خمس</p>	<p>8 صفر 1082 هـ / 6 / 15 م 1671</p>	<p>أقرار قبض</p>	<p>/118 1ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وسبعين وألف، خمسمائة غرش أسدية وقبض يوم تاريخه السيد رجب المرقوم عن دوسيوس بطريق طائفة نصارى الروم والمتكلم على ديرهم وأوقافهم الكائنة بالقدس الشريف حالاً بموجب ما بيده من البراءات الشريفة السلطانية والتمسكات الشرعية خمسمائة غرش أسدية بيده بالضرورة والمعينة قبضاً شرعياً، فبموجب ذلك برئت ذمة المتكلمين على طائفة النصارى المزبورين من جميع المبلغ المرقوم وقدره من غير تكرار الفا غرش (...) المحال بها السيد رجب المرقوم من الحاج فخر الدين المزبور بموجب الحجة المحكى تاريخها أغلاه بالبراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وأشهد عليه السيد رجب المرقوم أنه لا حق له ولا لأولاد أخيه السيد أبي النصر المرقوم المذكورين أغلاه قبل دوسيوس ولا قبل المتكلمين على طائفة النصارى المرقومين بسبب المبلغ الموقوع أغلاه ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا حقاً مطلقاً وأبرأ ذمة البطريق المرقوم وسائر المتكلمين على طائفة النصارى المزبورين سابقاً والتراجمين والرهبان القاطنين بالدير المرقوم ووكلائهم من طائفة النصارى المزبورين من جميع المبلغ المسطر بالحجة المحكى تاريخها أغلاه ابراءً عاماً قاطعاً لكل دعوى وتظلم وشكوى وصدق على ذلك البطريق المرقوم تصديقاً شرعياً واعترف دوسيوس البطريق المرقوم أنه قبض وتسلم من السيد رجب المرقوم التاج المرتهن على المبلغ المرقوم المحلى بالذهب والاحجار واللؤلؤ تسلماً شرعياً وصدق على ذلك كله السيد رجب المزبور تصديقاً شرعياً تصادقاً على ذلك لذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثامن صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، فخر الأئمة الشيخ أبي السعود الداوودي، الشيخ علي أبي الجود، الشيخ عبد القادر الداوودي، الشيخ محمد جلبي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المعني أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام ذخرواة الأنام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقوع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما كان مترتباً لمصطفى ونور العين يتيماً المرحوم مصطفى ابن ابي الجود بدممة المتكلم على طائفة نصارى الروم القاطنين بالقدس الشريف مبلغ قدره ستمائة غرش واثنتان وخمسون غرشاً قطعاً مصرية يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية كان رتبها لهما الخواجة يحيى ابن المرحوم الخواجة عبد الرحمن أرغون حين كان وصياً عليهما وكان مرتبون</p>	<p>8 صفر 1082 هـ/ 6/15 م 1671</p>	<p>ترتب لأيتام</p>	<p>/118 ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>تحت يده على ذلك خمسة صلبان فضة معلومة عندهما العلم الشرعي وكان فرغ الخواجة يحيى أرغون المرقوم للشيخ علي ابن أبي الجود عم اليتيمين المزبورين عن الوصاية على القاصرين المزبورين وقَرَّرَ في الوصاية المزبورة بموجب حجة شرعية مؤرخة في ثامن ذي الحجة الحرام من شهر سنة تسع وسبعين وألف وسلمه الرهن المزبور تسليماً شرعياً، وحضر يوم تاريخه أدناه الشيخ علي ابن أبي الجود المرقوم واعترف وهو بحال يُعتبر شرعاً أنه قبض حين كان وصياً على القاصرين المزبورين من المتكلم على طائفة نصارى الروم القاطنين بالقدس الشريف في أواخر شهر ذي الحجة الحرام سنة تسع وسبعين وألف نظير المبلغ المرقوم وقدره ستمائة غرش واثنان وخمسون غرشاً فضة عديدة قبضاً شرعياً فبموجب ذلك بُرئت ذمة المتكلم على طائفة النصارى المزبورين للقاصرين المرقوم من جميع المبلغ المزبور من كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وأحضر الشيخ علي المزبور الخمسة صلبان المزبورة بالمجلس وسلمها لذوسوس بطريق طائفة نصارى الروم والمتكلم على ديرهم وأوقفهم الكائنة بالقدس الشريف، فتسلم ذلك منه بالحضرة والمعينة تسليماً شرعياً وأشهد عليه الشيخ علي المزبور أن اليتيمين المزبورين لا حق لهما قبل طائفة نصارى الروم المزبورين ولا قبل المتكلمين عليهم ولا قبل تراجيمهم بسبب المبلغ المزبور ولا استحقاقاً ولا حقاً مطلقاً وإن ظهر بعد ذلك حجة أو تمسكاً باسم اليتيمين المزبورين بالمبلغ المرقوم فلا يعمل به إشهداً شرعياً وصدقه على ذلك كله البطريق المرقوم تصديقاً شرعياً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ثامن شهر صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ أبو السعود الداودي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الثوري، الشيخ أبو الفتاح، علي آغا محضرباشي، محمد جلبي الترجمان، الشيخ موسى أفندي، الشيخ أبو السعود الدجاني، الشيخ علي الدقاق.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر المديرين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر العالمين عمدة الصالحين الشيخ عبد الحاكم ابن</p>	<p>4 صفر 1082 هـ / 6 / 11 م 1671</p>	<p>شراء دار بالقدس الشريف</p>	<p>/119 ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>المرحوم الشيخ أحمد بن عبد الحاكم بالوكالة الشرعيّة عن أخته شقيقته أليّة زوجة المرحوم الشيخ كمال الدين بن المرحوم الشيخ عبد الوهاب الخيلي الثابت وكالته عنها في الشراء الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه والمقاصصة الآتي بيانها فيه ثبوتاً شرعياً وبمال المؤكّلة المزبورة دون ماله من فخر الأئمة المكرّمين الشيخ أحمد ابن الشيخ عبد الوهاب المزبور الوصي الشرعيّ على بنتي أخيه الشيخ كمال الدين المتوفى المزبور المدعو عبد النبي القاصر عن درجة البلوغ فباعه لموكلته المزبورة ما هو مخلف عن المتوفى المزبور في وفاء ما ثبت بذمته من الدّين الشرعيّ وهو مؤخر صداق المؤكّلة المزبورة وقدره ثلاثون غرشاً أسدياً بموجب سجل سابق التاريخ على تاريخه أدناه ثبوتاً شرعياً وبإذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه له جميع الحصّة الآتي بيانها فيه في وفاء الدّين المزبور إذنا شرعياً وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها ثلاثة قرايط وثلاث قيراط وتسع قيراط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلّة (...) المشتملة على علوي وسفلي وصهريج معد لجمع ماء الأشتية ومطبخين وطبقتين ومنافع ومرافق وحقوق شرعية ويحدها قبلة دار وراث الحاجّ محمد العنبوسي وشرقاً الطريق السالك وفيه الباب وشمالاً دار الحاجّ محمد بن عيد وتمامه دار اليهودي العراف المزبور بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً معلوم ذلك عندهما العلم الشرعيّ النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثلاثون غرشاً عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية قاصص البائع المزبور المشتري المزبور بالثمن المرقوم من مؤخر صداقها المرقوم مقاصصة شرعية فيموجب ذلك برئت ذمّة المتوفى من الثلاثين غرشاً التي هي مؤخر صداقها المرقوم وبرئت ذمّة المشتريّة المزبورة من الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعيّة بالطريق الشرعيّ براءة مقاصصة واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعيّ وقبول مرعيّ وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرويّة والمعرفة والمعاقدة الشرعيّة والتفرّق بالأبدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً وذلك بعد أن حضر علي بن محمد الدّال بالقدس الشريف وأخبر مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أنه أشهر النداء على الحصّة المزبورة في محلات الرغبات ومواطن الشهادات بالقدس الشريف فلم يوجد من يرغب في شرائها بالثمن المرقوم سوى المشتري المرقوم إخباراً مرعيّاً تصادقاً على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في رابع صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة المحققين العظام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم أعلى نظيره دام فضله وأغلاه، لما مات رمضان بيك السباهي بمدينة القدس الشريف بدمشق الشام من غير وارث شرعيّ وضبطت مخطّاته لجهة الميري السلطاني بمعرفة الدفتردار بدمشق الشام وعين الدفتردار بضبط مخطّاته الكائنة بقرية (...) الجارية في تماره من جانبه فخر أقرانه حسن آغا بموجب التذكرة المجلدة بيده المقيّدة بالسجّل المحفوظ المؤرخة في أواخر شهر محرّم الحرام بسنة تاريخه، حضر يوم تاريخه أدناه كل واحد من الشيخ منصور ابن سلامة والشيخ عبد الله ابن درمل شيخي قرية البيرة الجاري حصتها في تيمار رمضان بيك المتوفّي المزبور ودفعوا لحسن آغا المندوب من جانب الدفتردار الضبط مخطّات رمضان بيك الكائنة (...) بالقدس الشريف ما هو واقع في يد رمضان بيك المزبور من قمح وشعير وفتح محل وعداد كروم و (...) وعداد غنم وثمان مبلّغ قدره سبعون غرشاً عدديّة وسبعة عشرة قطعة مصرية على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو من رسوم فتح المحل من قرية البيرة عن سنة إحدى وثمانين وألف الواقع قبضه في سنة تاريخه أدناه ستة وعشرون غرشاً عدديّة وما هو من عداد كروم البيرة ستة غروش عن السنة المزبورة وما هو عداد الغنم والثمان من نحالين تابع البيرة غرشان وما هو حصة رمضان بيك المزبور من مقطوع عشر قرية أرتاس تابع البيرة ثمانية غروش وما هو ثمن خمسة وسبعون مداً حنطة من البيرة الكبير وفضلها على أهالي القرية المزبورة حسن آغا المزبور حسب العادة القديمة عن ثمن كل منهما اثنا عشر قطعة مصرية ثلاثون غرشاً عدديّة وما هو ثمن خمسة وسبعون مداً شعيراً منها خمسة وعشرين مداً من قرية نحالين تابع البيرة والباقي من ذلك من البيرة ثمن كل مد منها خمسة قطع مصرية اثنتي عشر غرشاً ونصف غرش عدديّة قبض المبلّغ المزبور حسن آغا المزبور وقدره سبعون غرشاً عدديّة وسبعة عشر قطعة مصرية بيده بالحضرة والمعينة قبضاً شرعيّاً وذلك بعد أن ذكر حسن آغا المرقوم أنه حرّر (...) على الفلاحين المزبورين فلم يظهر لديه سوى ذلك الظهور الشرعيّ، فبموجب ذلك برّنت ذمّة منصور المزبور وعبد الله المرقوم وبقية المشايخ والفلاحين من أهالي قرية البيرة وتوابعها لجهة الميري السلطاني من محاصيل رمضان آغا المذكور المتوفّي الجارية بقرتهم وتوابعها المقيّدة أغلاه البراءة الشرعيّة بالطريق</p>	<p>4 صفر 1082 هـ / 6 / 11 / 1671 م</p>	<p>ضبط متروكات (مخطّات)</p>	<p>/119 2ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>الشَّرْعِيَّ براءة قبض واستيفاء، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشَّرْعِيَّ المُشار إليه خلد الله النُّعم عليه تُبُوْتاً شَّرْعِيّاً، تَحْرِيراً في رابع صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ هداية الله، الشيخ إبراهيم الثوري، الشيخ خليل الديري، محمد جلبلي، كاتبه.</p>
120 / ح 1	دفتر ضبط متروكات	أواخر محرّم 1082 هـ / 6 1671 م / 6	<p>دفتر يتضمن ضبط ومبيع أسباب الحرمة عفيفة بنت الحاج شعبان البحري المتوفية بمدينة القدس الشريف والمنحصر إرثها في والدها المزبور وفي ابنتها حبيبة بنت حسن عبد المعطي القاصر عن درجة البلوغ وذلك بمعرفة الأب المرقوم الأصيل عن نفسه والوكيل الشَّرْعِيَّ عن قبل زوجته الأم المزبورة الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة كل واحد من الحاج علي بن غرس الدين والحاج خلف المعصراني العارفين بها بتعريف ولدها موسى تعريفاً شَّرْعِيّاً وبمعرفة الحاج صالح الحواشي الوكيل الشَّرْعِيَّ عن قبل ولده الشيخ محمد الزوج المزبور حسبما وكله في ذلك بالمجلس والمنسوب وصياً شَّرْعِيّاً على ابنه عبد المعطي القاصر المرقوم من قبل ولانا وسيدنا فخر قضاة الإسلام نُخر ولادة الأنام الحاكم الشَّرْعِيَّ المولى الموقَّع خطه الكريم عليه نظر الله تعالى اليه والصادر هذا الدفتر لديه لحاف أحمر بغدادي قرقولي 14، لحاف علي 93، لحاف أصفر بغدادي 114، (...) حمرا 59، قالب مخدة أزرق 30، شرف أبيض 23، قالب مخدة أزرق 132، صحن وطاسة نحاس صفدي 102، طاسة (...) 36، مقعد يميني أحمر 36، طاسة وصحن وغطاة نحاس 332، فراش أزرق 37، أطلس أزرق بأزرار فضة 130، قنباذ يميني (...) 37، وجه مخدة مخمل 65، وجه محرمة مطرزة 132، محرمة مطرزة 33، مقعد يميني 36، مخدة (...) بغدادي 36، بقجة (...) 12، وجه مخدة أبيض 13، طاقيه زرقاء يمينية 13، زبادي قيشاني 31، زبادي قيشاني 33، زبادي قيشاني 112، فنجان قيشاني 9، صحن قيشاني 2، حلقة (...) ، (...) فضة مطلي، مطبقة قيشاني صغيرة 13، فنجان قيشاني 11، زبدية صيني صغيرة وكبيرة 22، صحن 6، سبت جلد 17، مؤخر صدق الزوجة بموجب كتاب الزوجية 30، بقجة فرقوني بغدادي 17، فنجان قيشاني عدد 19 و (...) 302، المجموع 5.84 أربعة وثمانون غرشا ونصف.</p> <p>طرح من ذلك:</p> <p>تجهيز وتكفين و (...) غرشا وطبخ 13، رسم قسمة وخرج 85، أجره قدم أمين 25، كاتب دفتر 2، رسول 2، رسول 5، دالين 37، أجره دكان 3.</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المجموع: 172 للقسمة بين الوراث 67 حصّة الزوج المزبور نحو الرُّبُع 162، حصّة الأب المرقوم نحو السُّدس 11/ 5 حصّة الأم نحو السُّدس 11 / 5، حصّة القاصر المرقوم بحق الباقي 28/ 28. وقبض كل من الأب المرقوم ما خصّه وخصّ موكلته الأم المزبورة باعترافه بذلك الاعتراف الشرعيّ، وقبض الحاجّ صالح الحواش الوصي والوكيل المرقوم ما خصّ ولده الشيخ محمد المرقوم الزوج والقاصر المرقوم باعترافه بذلك الاعتراف الشرعيّ تحريراً في أواخر محرّم سنة 1082 حرّر بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولى بالقدس الشريف، عفي عنهما.</p>			
<p>قرّر سيّدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام، دُخر ولاية الأنام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعيّ، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ادعى الشاب المدعو خليل بن المرحوم يوسف بيك السباهية بالقدس الشريف كان بالوكالة الشرعيّة عن والدته الحُرمة حبيبة بنت المرحوم عز الدين من أولاد غصية الحاضرة بالمجلس والمعرّف بها محمد التركماني جارها، مع من جاز تعريفه بها شرعاً على فخر أمثاله السيد عبد السلام كتحدا قلعة القدس الشريف الحاضر معه بالمجلس وقال أنّه كان زوجاً لموكلته المزبورة وهو ساكن بها في القلعة المزبورة وأنها خرجت من مكانها، وفي بيتها أسباباً وهي مخدتين يماني بقالبهيهما ومخدة جوخ بقالبها وفراش أزرق جديد ولحاف يماني جديد وزبيرة حمراء وزربية منقوعة، وبريق قهوة نحاس، وعشرون فنجاناً صيني وقميص يماني جديد وأطلس زهر تناوله من طائفة الكرج للبنات المزبور اسماعيل (...) وسبعة عشر غرشاء تناولها من طائفة الكرج للبنات المزبور (...) اثني عشر غرشاء (...) وخمسة غروش، ومحرمة غزاوية ومنشفتين يماني وسجّادتين أحدهما كبيرة والأخرى صغيرة، ولكن نحاس وغير ذلك، طالبه بإحضار ذلك كله بالمجلس الشرعيّ وتسليمه للموكلّة المزبورة وسأل سؤال عن ذلك فسئل، فأجاب بالانكار لذلك كلّه وأن يثبت ما يدعيه شرعاً فطلب من المدعيّ الوكيل الموقوم البيان على ذلك فحلف بالله العظيم على ذلك اليمين الشرعيّ بأن ذلك كله ليس له أصل حلفاً شرعياً (...) الحلف شرعاً، فعند ذلك عرف مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أعلاه أن المدعي لا يعطى لمجرد دعواه بل لا بد له من (...) تعريفاً شرعياً ومنعه هو وموكلته من معارضتهما للمدعي عليه المرقوم بسبب ذلك بغير وجه شرعيّ منعاً شرعياً</p>	<p>10 صفر 1082 هـ / 17 / 6 م 1671</p>	<p>دعوى</p>	<p>/120 2ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			مقبولاً شرعاً بعد اعتبار ما وجب اعتباراً شرعياً، تحريراً في عاشر شهر صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ نور الدين، محمد جليبي الترجمان، الشيخ خليل الخالدي، كاتبه.
121/ ح1	وظيفة السقاية بوقف المرحوم محمد بك الصفدي	أواسط محرّم 1082 هـ / 23 5 / 1671 م	قرّر سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام، ذخّر ولاية الأنام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب المرعي وناقل هذا الخطاب المرعي فخر المشتغلين الشيخ عبد القادر بن قدوة المدرسين الكرام سلالة العلماء الأعلام الشيخ مصطفى المتصل سلسلة نسبه بقطب الأقطاب الشيخ محمد العلمي قدس الله سره العزيز وظيفة السقاية بوقف المرحوم محمد بيك الصفدي بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانى عوضاً عن متصرفها المرحوم الحاج إبراهيم مشيمش بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين وبالإستناية عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أواسط محرّم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جليبي الترجمان، الشيخ خليل، كاتبه.
121/ ح2	دعوى	10 صفر 1082 هـ / 17 / 6 1671 م	بالمجلس الشرعي، المحرر المرعي، أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد بن محمد الموقّع خطّه الكريم أعلى نظيره دام أغلاه، لما ادعى فخر الفاضلين الشيخ عبد اللطيف ابن المرحوم الشيخ طه اللطفي ويحيى ابن المرحوم عبد الرحمن الشهير بابن سموم وهما المتوليان على وقف المسجد المعمور ببركة الله الكائن بالقدس الشريف بمحلة اليهود على فخر التجار المكرمين الخواجة يحيى ابن المرحوم الخواجة عبد الرحمن الشهير نسبه المبارك بابن ارغون، وقالوا في تقرير دعواهما أن من الجاري في الوقف المزبور جميع الدار الساكن فيها المدعي المرقوم الكائنة بالقدس الشريف بمحلة الريشة المعروفة بدار حبيشة ولها شهرة في محلها تغني عن الوصف والتحديد وأن المدعى عليه المزبور ساكن فيها ومتصرف فيها بغير وجه شرعي وطالبه برفع يده عنها وبتسليمها لها لجهة الوقف المزبور وسأل سؤاله عن ذلك سئل، فأجاب بأنه ساكن بالدار المزبورة ومتصرف فيها عن ابيه عن جدّه من مدة مديدة وأنكر أنها جارية في الوقف المزبور وطلب

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>منهما بيّنة تشهد لهما بذلك، وذكر أن لا بيّنة لهما بذلك وأطلع مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه على أن الدار المزبورة متصرف فيها الخواجه يحيى المرقوم عن عن أبيه عن جدّه بطريق الملك بموجب ما بيده من المتمسكات الشرعية إطلاعاً شرعياً، منع مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد إليه النعم عليه على المتولين المزبورين التعرض للخوافة يحيى المرقوم بسبب ذلك منعاً شرعياً، وأبقى الخوافة على يحيى المزبور على تصرفه في الدار المزبورة كما هو متصرف فيها متصرف فيها سابقاً إبقاءً شرعياً، تحريراً في اليوم العاشر من شهر صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.</p>
121 / 3 ح	زواج	10 صفر 1082 هـ / 17 / 6 م 1671	<p>لدى سيدنا ومولانا أحمد أفندي بن محمد دام فضله، تزوج الشاب الكامل المدعو فتح الدين الشهير بابن أبي أصيبعة بمخطوبته آمنة بنت خليل جوكانة المرأة الكاملة الخالية عن الزوج والموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسة عشر غرشاً عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية الحال لها من ذلك عشرة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال خمسة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك شقيقتها صالح بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك الاعتراف بقبض مفضل الصدق المزبور بشهادة كل واحد من الأخوين عبد الرحمن وكريم ولدي خليل الدويك العارفين بها مع من جاز تعريفه بها محمود بن علي الطومار ثبوتاً شرعياً زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً، تحريراً في عاشر صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ نور الدين الشافعي، المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>
121 / 4 ح	صرف مستحقات من الصرة الرومية	10 صفر 1082 هـ / 17 / 6 م 1671	<p>قرّر سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام، نُخرَ ولاية الأنام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي إبراهيم ابن المرحوم الحاج علي بواب المسجد الأقصى الشريف سلطاني ونصف ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل شهر من قسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية منها نصف سلطاني من نساء محلة باب العمود ونصف سلطاني من نساء المدرسة السلطانية عوضاً</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>عن الشيخ عودة ابن الشيخ (...) ونصف سلطاني من نساء خط داود عوضاص عن السيد مصطفى ابن المرحوم السيد خليل السلفي بحكم فراغهما له عن ذلك في يوم تاريخه أنناه بحسب اختيارهما ورضاهما وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه لإبراهيم المزبور بتناول ذلك في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً ويعوض الفارغان المزبوران من المفروغ له المرقوم نظير فراغهما له عن ذلك سبعة غروش ونصف غرش عددية منها خمسة غروش للشيخ عودة وعرشاً ونصف غرش للسيد مصطفى المرقوم مقبوضة بأيديهما حسب اعترافها بذلك الاعتراف الشرعي، تحريراً في عاشر صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ نور الدين الشافعي، المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام ذخرة ولادة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ادعت الحرمة المدعوة فاطمة بنت عبد الله وعرف بها محمد بن سليمان الصفدي تعريفاً شرعياً على حسن بن عمر كواه الوكيل الشرعي عن السيد خليل ابن السيد إبراهيم الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من أحمد بن عز الدين وذياب بن محمد أبي كف ثبوتاً شرعياً وقالت في تقرير دعوها عليه بأن زوجها السيد خليل موكل المدعي عليه كان طلقها طلاقاً بائناً في عاشر رجب لسنة إحدى وثمانين وألف طلاقاً ثلاثاً بينونة كبرى وأن المدعي عليه المرقوم يعارضها في ذلك بغير طريق شرعي سؤل سؤاله عن ذلك، فأجاب بالإنكار لذلك طلب من المدعية المزبورة أن تشهد لنا بذلك فأحضرت كل واحد من أحمد بن عز الدين وذياب بن محمد وشهدا بعد أن استشهدا بأن السيد خليل الوكيل المرقوم طلق زوجته فاطمة المدعية المزبورة في عاشر رجب لسنة إحدى وثمانين وألف طلاقاً بائناً ثلاثاً ثبوتاً بانته منه البينونة الكبرى بشهادة صحيحة شرعية بوجه المدعي عليه المرقوم فلم يثبت في شهادتها واقعاً شرعياً حصلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً، ولما ثبت مضمون وما قامت به البينة الشرعية لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً منع المدعي عليه المرقوم من معارضة المدعية المزبورة وموكله منعاً شرعياً وعرفه أنها بانته من عصمة موكله المزبور البينونة الكبرى ولا تحل له إلا بعد دفعه لعقد شرعي تعريفاً شرعياً، تحريراً في سابع صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p>	<p>7 صفر 1082 هـ/ 14/6 م 1671</p>	<p>دعوى على تعرض زوج لمطلقة</p>	<p>/121 5ح</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.
122 / 1ح	اعتاق رقبة	12 صفر 1082 هـ / 19 / 6 م 1671	<p>الحمد لله سبب الأسباب ومعتق الرقاب والصلاة والسلام على سيدنا محمد وإله والأصحاب وبعد، هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى الموقّع خطّه الكريم أحمد أفندي بن محمد بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، أشهد عليه فخر أقرانه وزين خلّانه حسن بيك بن سليمان من أهالي مدينة قونية إسهاداً صحيحاً شرعياً وهو بحالة يعتبر شرعاً أنه نجز عتق رقبة رقيقة يوسف بن عبد الله الأوس الجنس الأشهل العينين، الواسع الوجه، الحلي العهد، ر الأفرق الحاجبين، الأبيض اللون، المعترف لسيدته بالرقيّة وأنه أخرجه من ضيق الرقبة إلى سعة الحرية راجياً بذلك الثواب من الملك الوهاب عاملاً بقول النبي المختار من أعتق رقبة مؤمن أعتق الله بكل عضو منها عضواً من النار صلى الله عليه وسلم وعلى إله وأصحابه الأخيار، فبموجب ذلك صار يوسف المرقوم حراً من أحرار المسلمين له مالهم وعليه ما عليهم وليس لسيدته حق عليه إلا الولاء الشرعيّ الإشهاد الشرعيّ بالطريق الشرعيّ وثبت اشهاده بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المومي إليه بشهادة شهوده آخره وبصريح الاعتراف بذلك لديه ثبوتاً شرعياً، جرى ذلك وخرر وسطر بثاني عشر شهر صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا، مولانا نور الدين أفندي، فخر أقرانه رجب علي القنيله، فخر أمثاله أحمد قاسم باش لي، فخر أمثاله حسن بيك شاملي، فخر أمثاله قرّة علي، وعدد من الحاضرين، محمد جليبي التركمان، كاتبه.</p>
122 / 2ح	أقرّار وظيفة التولية	أوائل صفر 1082 هـ / 8 / 6 م 1671	<p>قرّر سيدنا ومولانا افتخاراً قضاة الإسلام، ذخّر ولاية الأنام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعيّ، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل ذل الخطاب المرعيّ فخر الفضلاء الكاملين قدوة المدرسين الشيخ خليل ابن المرحوم فخر المدرسين الشيخ عفيف الشهير نسبه المبارك بابن الديري وظيفة التولية على وقف المرحوم الحاج أحمد بن فريد المعروف بابن مرحبا بما لذلك من المعلوم بموجب دفاتر محاسبات الوقف المزبور عوضاً عن المرحوم قدوة المدرسين الشيخ مصطفى الدجاني بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه بمباشرة الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين بدفاتر الوقف وبلاستنابة عند</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>الحاجة تقريراً وإذنًا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أوائل شهر صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>
/122 ح3	زواج	12 صفر 1082 هـ/ 19 /6 م 1671	<p>لدى مولانا الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي دام بقاءه تزوج الرجل المدعو حسن بن محمد النابلسي بمخطوبته الحرمة فاطمة بنت عبد الله الكردي الخالية عن الموانع والأزواج، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته أربعة غروش الحال لها من ذلك غرشان ونصف غرش مقبوض بيدها باعترافها بذلك الاعتراف الشرعي والباقي غرش ونصف مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوجت نفسها منه بذلك على ذلك زواجاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً، وعرف بها عبد الرحمن بن موسى شبيطة وحسن بن عمر كداه زوج ابنتها مع من جاز تعريفه بها شرعاً تحريراً في ثاني عشر من شهر صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ عبد القادر محمد الصفدي، محمد خليل الترجمان، كاتبه.</p>
/122 ح4	محاسبة شرعية	أواخر محرّم 1082 هـ/ 7 م 1671 /6	<p>محاسبة شرعية صدرت من نفسه فخر الصالحين الشيخ محمد بن عبد الرزاق الوصي الشرعي على أيتام أخيه يوسف وهم خليل المعتوه البالغ وحسن وفاخرة وصالحة القاصرين عن درجة البلوغ على ما قبضه الوصي المزبور من مالهم ومن أرباحه وما صرفه في واجب نفقتهم وكسوتهم ومصارفهم اللازمة في مدة سنة أولها غرة شهر ذي الحجّة سنة ثمانين وألف وآخرها ختام ذي الحجّة سنة إحدى وثمانين وألف، صدر ذلك كله لدى مولانا فخر المدرسين الكرام، صدر القضاة العظام الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم عليه دامت نعم المولى عليه.</p> <p>القاصرين المزبورين وللمعتوه 20، 315، 20، حصة المعتوة 20، المدة المزبورة 43، المجموع 358.</p> <p>طرح من ذلك:</p> <p>نفقة وكسوة القاصرين 48، نفقة وكسوة خليل المعتوه وزوجته وأولاده 24، رسم محاسبة 3، خرج المحاسبة 1، خرج لازم 1، المجموع 77.</p> <p>منها حصة المعتوه 49.</p> <p>تحريراً في أواخر محرّم الحرام سن اثنين وثمانين وألف، حرر بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولى خلافة بالقدس الشريف عفي عنهما.</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، كاتبه.			
<p>دفتر مبارك إن شاء الله تعالى يتضمن ضبط مخلفات صالحة خاتون بنت المرحوم قدوة العلماء الشيخ محمد العينبوسي وأختها آمنة خاتون، ومحمد، وإبراهيم، المسموع خبر وفاتهم بمصر المحروسة باخبار المسلمين التقاة الموصيين والمنحصر إرث صالحة المذكورة في زوجها محمد الغائب عن القدس الشريف، وفي والدتها الغائبة عن القدس الشريف وفي شقيقها محمد المزبور انحصاراً شرعياً والمنحصر إرث اخته المزبورة المتوفية بعد اختها صالحة في زوجها يحيى ابن الشيخ محمد، الغائب عن القدس الشريف وفي أخويها محمد وإبراهيم وفي اختها رابعة خاتون الغائبة عن القدس الشريف وفي أخيه إبراهيم وفي اخته رابعة المذكورة انحصاراً شرعياً والمنحصر إرث إبراهيم المذكور وفي اخته رابعة المذكورة بحق النصف وفي عصبته قدوة الفاضلين الشيخ محمد العينبوسي بحق الباقي انحصاراً شرعياً وذلك بمعرفة مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام عمدة الخطباء العظام أبي الوفا أفندي العلمي الوكيل الشرعي عن قبل الشيخ محمد العينبوسي المذكور الأصيل عن نفسه والوكيل عن ولده يحيى المرقوم حسبما وكله في سائر أموره ودعاويه المتعلقة بالتركة وكالة مطلقة مفوضة لرأية بالمجلس وكالة شرعية مقبولة شرعاً، وبمعرفة فخر الأتقياء الحاج أحمد بن شيخ السوق الوكيل الشرعي عن قبل رابعة خاتون المذكورة الثابت وكالتها عنها بموجب ممسكات شرعية سابقة على تاريخه أدناه، والمقام وكيلاً شرعياً في ذلك قبل الأم الصالحة المذكورة وعن قبل محمد زوج صالحة المرقومة وعن قبل أم محمد المرقوم وبحضور فخر الأفاضل المكرمين عمدة (...) أحمد أفندي المندوب من قبل العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم عليه دامت نعم الباري عليه ونظر الله تعالى إليه.</p> <p>العقار المخلف عن صالحة وآمنة ومحمد وإبراهيم الآيل اليهم بالإرث الشرعي من قبل والدهم الشيخ محمد الكائن بمدينة القدس الشريف، جميع المصبنة الكائنة بمحلة باب العمود بالقدس الشريف 2250، جميع الدار الكائنة بمحلة باب القطنين بالقدس الشريف 800، جميع الدار الكائنة بمحلة اليهود المعروفة دار أبي جابر 450، جميع الحصة الشائعة وقدرها ثلاثة أرباع الدار الكائنة بمحلة النياحة بالقدس الشريف 750، جميع الحصة الشائعة وقدرها أحد وعشرون قيراطاً، وجميع الدار الكائنة بمحلة الشرف بالقدس الشريف 200، المجموع 4450، منها حصة رابعة الآيلة اليها من أبيها 556، الباقي 3894.</p>	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	دفتر ضبط مخلفات	/123 ح 1

نصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجْلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المبلغ المخلف عن محمد وإبراهيم الخاص بهما بموجب دفتر سابق على تاريخه أدناه نقداً موجود تحت يد الحاج أحمد الوصي المذكور عن ذمة طائفة نصارى الروم 1050 ذم طائفة اليهود السكناج بذكر الوصي 360، ذم طائفة اليهود الافرنج بذكر الوصي 90، ذم أيضاً اليهود والافرنج المذكورين بذكر الوصي 270، ذم أيضاً اليهود والافرنج المذكورين بذكر الوصي 200، ذم نصارى السريان بذكر الوصي 662، ذم الخواجة صالح الرومي بذكر الوصي 140، ذم محمود جلبي الكاتب بذكر الوصي 30، ذم مولانا عمر أفندي العلمي بذكر الوصي 126 ذم شيخ فضل الله العجمي بذكر الوصي 25، ذم مصطفى بيك بن بشير بذكر الوصي 36، ذم الشيخ يوسف الدقاق بذكر الوصي 43، ذم محمد اللحام بذكر الوصي 10، ذم أحمد طقطقة الطحان بذكر الوصي 92، ذم خليل الحموي بذكر الوصي 30، ذم نصر الله النصراني بذكر الوصي 40، المجموع: 31012 جميعاً النقد وأرباب الذم وثمان العقار ما عدا عصابة رابعة 69952 منها ثمن العقار 3894، منها النقد الموجود وأرباب الذم 31012 طرح النقد الذي تحت يد الوصي رسم قسمة الأفندي سلمه إليه 170، خرج القسمة 300، منها قسامية 15، منها علانية وترجمان 10، منها كتاب وكاتب 5، أجرة قدم معين وكاتب يوم الضبط ويوم القسم ورسول 5، غداء يوم الضبط ولوازم وغير ذلك 2، وفاء دين الحاج أحمد الوصي المذكور الذي صرفه في الطهور بموجب تمسك شرعي مجلد بيده 63، وفاء دين الحاج أحمد المذكور اللازم مالا ليتيمين بموجب دفتر مجلد بيده سابقاً على تاريخه ومصارف لازمة صرفها في مصالح اليتيمين 118، علوفه الوصي المذكور عن مدة سنتين سابقة على تاريخه 48 (...) 484، طرح من ثمن العقار والديون التي بالذم والنقد الموجود 6511 بقي 3894.</p> <p>للقسمة بين الوراثة 2617، منها إبراهيم 1424، منها لمحمد 1192، منها لوادة محمد 195، باقية تحت يد الحاج أحمد 250 حصة إبراهيم 994، حصة رابعة الغائبة المذكورة 662، 331، باقية تحت يد وكيلها الحاج أحمد المذكور.</p> <p>يقسم المال المخلف عن إبراهيم المنحصر إرثه في اخته رابعة وفي عصابة الشيخ محمد المذكور 2086، حصة رابعة الأخت المذكورة بحق النصف 1043، باقية تحت يد وكيلها الحاج أحمد المزبور، حصة الشيخ محمد ابن العم المذكور بحق الباقي 1043 مقبوض بيده في الوصي المزبور بالحضرة والمعينة بموجب تمسك مجلد بيد الوصي وأبقى العقار المزبور للقسمة بين الوراثة المزبورين على قدر حقوقهم حسب الفريضة الشرعية البقاء الشرعي، تحريراً في أوائل صفر المبارك سنة اثنين وثمانين وألف.</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>حُرر هذا الدفتر بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولي خلافة بالقدس الشريف عفي عنهما مشهور بمهره المعتاد. شهود: الشيخ زكريا الديري، نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه</p>			
<p>محاسبة شرعية صدرت بيد كل واحد من فخر الأماثل الحاج عمر ابن المرحوم الحاج حسن الشهير بابن نمر الوصي الشرعي حالاً على ولدي أخيه المرحوم الحاج محمد بن نمر الوصي الشرعي على ولدي أخيه الحاج حسن بن نمر المرقوم المتوفى سابقاً على تاريخ أدناه هما صلاح الدين المعتوه ويوسف القاصر ومن أخيه عثمان ابن الحاج حسن المزبور الوكيل الشرعي عن قبل بنت أخيه الحاج محمد المرقوم على ما قبضه الحاج عمر المزبور ليوسف وصلاح الدين المزبورين ولاختهم فاطمة ورقية المتوفيتين في أواخر جمادى الأولى لسنة إحدى وثمانين وألف بعد وفاة والدهم المزبور القاصرين بالوصاية الشرعية عليهم سابقاً وعلى ما صرفه في نفقتهم وكسوتهم ومصافهم اللازمة في مدة ثلاثة عشر شهراً أولها غرة ذي الحجة الحرام لسنة 1081 هـ/ وأخرها ختام ذي الحجة الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف صدر ذلك لدى فخر قضاة الإسلام ذخر ولاة الأنام الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم عليه نظر الله اليه.</p> <p>المحصل للقاصرين وللبالغين من ثمن فدان ونصف فدان بقرية السهم بناحية الرملة من ثمن حنطة وشعير وقطن (...) ومن تخمين زيت زيتون حصصهم (...) الزيتون بقرية مغلس وثمان مغلد عن والدهم واحدى حصصهم في الدار الكائنة بمحلة الشرف بالقدس الشريف مائة وستة وثلاثون غرشاً. الديون المخلفة لهم عن والدهم، ذمم نصارى كرج بموجب تمسكات شرعية 2510، ذمم يهود سكوناج بموجب تمسكات شرعية 214، المجموع: 2714.</p> <p>المتحصل والديون المزبورة 2850.</p> <p>نفقة وكسوة للأيتام، المعتوه والقاصرين المزبورين في يوم 68، منها نفقة الأيتام إلى حين موت اخويهم 48، منها نفقة صلاح الدين ويوسف إلى ختام ذي الحجة سنة إحدى وثمانين وألف 20، زيادة للوصي المزبور على مصارفه في رسم قسمة والد القاصرين بموجب دفتر قسمته 45، رسم قسمة للقاضي السابق وهي قسمة الأيتام المتوفين بعد والدهم 95، رسم محاسبة للقاضي السابق مع خروجها بموجب الدفتر السابق 9، تجهيز وتكفين المتوفين المزبورين وصدقات ومواسم وأعياد وبناء قبور 40، خرج القسمة المذكورة 32، رسم هذه المحاسبة 6، خرج دعاوي وسلية 1، المجموع 298.</p>	<p>أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671</p>	<p>محاسبة شرعية</p>	<p>/124 ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>محاسبة 2.</p> <p>حصّة شمسيّة المزبورة 510، حصّة صلاح الدين المزبور 2552، إيفاء من علوفته 1020، والنظر على وقف القبة 332، المجموع 1043، صرف من ذلك في محصول تقاريره بالنظر على الوقف المزبور وإخراج براءة له بذلك وقبدها لصلاح الدين المزبور 36، الباقي 1007، حصّة يوسف المرقوم 1020 إيفاء من حراسة على وقف القبة المزبورة 13، صرف من ذلك في اخراج تذكره له بالينكجري بقلعة القدس الشريف عن والده دفتردار دمشق الشام مع خرجها ومحصل تقاريره بالجارية وغيرها 30 الباقي 1003.</p> <p>تحريراً في أوائل صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف، حرّر بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولي خلافة بالقدس الشريف بمهره المعتاد عني عنها.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ أبو الفتح الثوري، الشيخ موسى، كاتبه.</p>
125/ ح 1	شراء قرب المدرسة الفخرية	أوائل صفر 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	<p>هذه حجة مرعية ناطقة بذكر ماوقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بحمروسة القدس الشريف والمعبد الأسنى المنيف أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام دُخِر ولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى الموقّع خطه الكريم أحمد أفندي بن محمد بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر الأئمة الكرام عمدة المصدرين الفخام الشيخ أبو السعود بن المرحوم قدوة العلماء المحققين الشيخ سليمان الداوودي بماله لنفسه دون مال غيره من فخر المشايخ الكرام زبدة الفضلاء الفخام الشيخ محمد ابن الشيخ حسين الحاصدي فباعه ما هو له وجار في ملكه وبعضه متنقل إليه بالإرث الشرعي من قبل والده وعمه المرحوم الشيخ أحمد الحامدي وبعضه بالابتياح الشرعي بموجب تمسكات شرعية ويده واضعة على ذلك ثابتة مستمرة مستقرة دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها تسعة عشر قيراطاً ونصف قيراط من أصل كامل من جميع الدار الصغيرة المُستَملة على بيت به إيوان بقوة بابه مغرباً وبه طاقة مطلة على حاكورة بيد المشتري ومطبخ صغير وساحة سماوية الكائنة الدار المزبورة بداخل المدرسة الفخرية الكائنة⁽¹⁾ بالقدس</p>

(1) المدرسة الفخرية: تقع ضمن حدود الحرم من الزاوية الجنوبية الغربية وأقفاها فخر الدين ابو عبد الله محمد بن فضل الله ناظر الجيوش الإسلامية. العلمي، أحمد. المدارس المملوكية في القدس. ص38.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحجة
<p>الشريف بالمسجد الأقصى الشريف وتشمل الدار المزبورة على مرتفق ومغارة سفلى البيت المزبور الراكبة الدار المزبورة على بيت بيد المشتري ويحدها قبلة إلهواء المطل على الحاورة المزبورة وشرقاً سور المسجد الأقصى وشمالاً المدرسة الفخرية وفيه الباب وحق الاستطراق من المدرسة المزبورة وغرباً إلهواء المطل على الحاورة المزبورة بثمن قدره من الغروش الفضية العدديّة ستة وعشرون غرشاً يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً فيموجب ذلك برئت ذمت المشتري المرقوم من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعيّ وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعيّ وقبول مرعيّ وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين مقبولين بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرّق بالأبدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في أوائل شهر صفر الخير لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، فخر الأئمة الشيخ نور الدين الداودي، فخر العملاء الشيخ عبد القادر بن أبي شريف، فخر القضاة الشيخ حسيب اللطفي، الشيخ موسى الشافعي، محمد جلبي الترجمان، الشيخ قاسم بن عبد المعطي، الحاج علي بن محمد، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام، خلاصة الخطباء الفخام الحاكم الشرعيّ المولى الموقّع خطه الكريم بأعاليه دامت فضائله ومعاليه، ادعى الرجل المدعو محمد بن عبد الله بن يونس الولي الشرعيّ على، مبانته سابقاً قبل وفاتها وانقضاء عدتها واتصالها بزواج آخر غيره على الحرمة المدعوة شمسيّة بنت إبراهيم بن غضية وعرف بها فخر أقرانه محمد حلبي الشامي تعريفاً شرعياً وقال في تقرير دعواه عليها: أن من المخلف عن أمه المزبورة جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخط باب السلسلة ولها شهرة في محلّها تعني عن الوصف والتحديد، وحياسة الفضة وزوج الطلق الذهب وطاقيه المولوي وعقص الفضة وقنبازين الحرير وأربعة صحون نحاس وماعونين نحاس أحدهما كبير والثاني صغير وأطلس أحمر وطشت حمام ولحافين وفراشين ولبادين صفديّة وبساط أحمر وأربعين غرشاً عدديّة ولباس حرير، وأن أمانة ماتت وانحصرت إرثها الشرعيّ في والدتها المدعى</p>	12 صفر 1082 هـ / 19 / 6 م 1671	دعوى	125 / 2 ح

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>عليها المزبورة وفي بنتها حامدة القاصرة المزبورة وفي زوجها خليل بن مرزوق وفي شقيقتها عابدة وأن الذي يخص حامدة القاصرة المزبورة من ذلك جميع النصف وأن المدعى عليها المزبورة واطالها برفع يدها عن حصة القاصرة المزبورة بغير طريق شرعي واطالها برفع يدها عن حصة حامدة القاصرة المزبورة، وبتمسلك ذلك لبنته حامدة المزبورة وسأل سؤلها عن ذلك سئلت، فأجابت بالإنكار، ولذلك كله جميعه ما عدا الدار فإنها ذكرت أنها وقف، فلم يصدقها على ذلك، والتمس يمينها على الأسباب فحلفت بالله العظيم الذي لا إله الا هو الحي القيوم بأن الأسباب المزبورة لم تكن تحت يدها وليست مخلفة عن بنتها المزبورة وأنها لم تترك المبلغ المعين كميته أعلاه وقدره أربعون غرشاً ولا غير ذلك حلفاً شرعياً جامعاً لمعاني الحلف شرعاً، ولما ثبت حلفها بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه أعلاه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً منع المدعي المرقوم من التعرض للمدعى عليها المزبورة منعاً شرعياً وأبقيت الدار إلى البيان البقاء الشرعي، تحريراً في ثاني عشر صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد الأسنى المنيف أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام ذخر ولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم أحمد أفندي بن محمد بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر الأئمة الكرام عمدة المصدرين الفخام الشيخ أبو السعود ابن المرحوم قدوة العلماء المحققين الشيخ سليمان الشهير نسبه الكريم بالداوودي بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من فخري المخدرات تاجي المستورات خديجة خاتون بنت المرحوم قطب العارفين الشيخ حجازي القرمي نفعنا الله به وبعلمه وبنته ست العلماء خاتون بنت المرحوم قدوة الأئمة الكرام الشيخ حسين الحامدي فباعه ما هو لها متفاضلاً وجار في ملكها ومنتقل إليها من قبل الشيخ حسين المزبور والد ست العلماء زوج الست خديجة ويدهما واطاعة على ذلك ثابتة مستمرة مستقرة دون المعارض والمنازع لهما في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها قيراطان ونصف قيراط ورُبُع قيراط من أصل كامل من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار الصغيرة المشتمة على بيت بيد المشتري والمشتمة أيضاً على مطبخ صغير وساحة سماوية الكائنة الدار المذكورة بداخل المدرسة الفخرية الكائنة بالقدس الشريف بالمسجد الأقصى الشريف ويحدها قبلة</p>	<p>15 صفر 1082 هـ / 7 / 22 م 1671</p>	<p>شراء قراريط من دار كائنة كائنة بداخل المدرسة الفخرية</p>	<p>/126 ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>إلهواء المظل على الحاورة المزبورة وشرقاً سور المسجد الأقصى وشمالاً المدرسة الفخرية وفيه الباب وحق الاستطراق من المدرسة المذكورة وغرباً إلهواء المظل على الحاورة المزبورة بجميع حقوق ذلك كله بطرقه وجدده ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره أربعة غروش عديدة ثمناً حالاً على ما يفصل فيه فمن ذلك ما باعته خديجة خاتون من البيع المزبور قيراطاً واحد بثمن قدره غرش وعشرة قطع مصرية، وما باعته ست العلماء قيراط ونصف وربع قيراط بما قابله من الثمن ثلاثة غروش وعشرة قطع مصرية مقبوضاً بيدها بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً وهاك بعد أن عرف بهما جارهما ووكيلهما سابقاً موسى بن صلاح الحسباني تعريفاً شرعياً وبرئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهم في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهم وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً، تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في خامس عشر صفر الخير لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، وغيرهم، كاتبه.</p>			
<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العلامة الفاضل الفهامة الكامل قدوة قضاة الإسلام نذر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ادعى فخر الاتقياء المعتبرين الحاج أحمد بن محمد شيخ السوق الوصي المختار على محمد وإبراهيم القاصرين عن درجة البلوغ، والوكيل الشرعي عن فخر المخدرات الست رابعة البالغة العاقلة، أولاد المرحوم فخر المدرسين زبدة المدققين الشيخ محمد بن المرحوم قدوة الصلحاء الشيخ شمس الدين العينبوسي على فخر الكاملين زبدة النبلاء المحققين الشيخ محمد ابن المرحوم الشيخ يحيى العينبوسي قائلًا في تقرير دعواه عليه: أن الباقي بذمة المدعى عليه لابن عمه المرحوم الشيخ محمد والد القاصرين المزبورين والمؤكدة المزبورة مبلغ قدره ثلاثة وعشرون غرشاً عديدة. مما كان قبضه لابن عمه المرحوم الشيخ محمد المرقوم والد من أجرة الحواصل الكائنة بمصر المحروسة ومن علوفاته</p>	<p>14 صفر 1082 هـ / 21 / 7 م 1671</p>	<p>دعوى</p>	<p>126 / ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>الكائنة بمصر المحروسة ومن صابون ثمن ذلك حين كان وكيلاً عنه وأن الشيخ محمد أفندي العينبوسي مات وانحصر ارثه الشرعي في أولاده، وهم محمد وإبراهيم الفاصران والست رابعة المؤكّلة المزبورة انحصاراً شرعياً وأن المبلغ المدعى به الباقي من مقبوضاته وقدره من غير تكرار ثلاثة وعشرون غرشاً عددية انتقل (...) إليهم، وآل اليهم بالإرث بينهم للذكر مثل حظّ الأنثيين طالبه بذلك لهم وسأل سؤاله عن ذلك سئل، فأجاب بالاعتراف بالمبلغ المرقوم وأن ابن عمه محمد أفندي كان في حال حياته وهو في صحته وسلامته في سادس عشرين شوال لسنة إحدى وسبعين وألف وهب له هبة شرعية وقبل ذلك منه قبولاً شرعياً وأنه برأ ذمته من دين غيره وأشهد على نفسه في صحته وسلامته بأنه لا يستحق ولا يستوجب قبله حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا قليلاً ولا كثيراً ولا جليلاً ولا حقيراً ولا حقاً مطلقاً وصدر بينهما إشهاد وتبار عام من الجانبين بأنه هو فريق أول وابن عمه الشيخ محمد فريق ثان وإن كل فريق من الفريقين لم يبق يستحق قبل الفريق الآخر حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى سادس عشرين شوال لسنة إحدى وسبعين وألف، الصادر فيه الإشهاد المزبور فلم يصدقه المدعي المرقوم على ذلك وطلب من المدعي عليه المرقوم بيّنة يشهد له بذلك، فأحضر كل واحد من فخر المشايخ المعتمدين عمدة الأتقياء الموقرين سلالة الأقطاب (...) مولانا الشيخ محمود ابن المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ اسحق الدجاني وولده فخر الفاضلين زبدة الكاملين مولانا الشيخ إبراهيم الدجاني وشهدا بعد أن استشهد بأن المرحوم الشيخ محمد العينبوسي ابن عم المدعي، كان في حال حياته قبل وفاته وهو في صحته وسلامته في سادس عشرين شوال المبارك لسنة إحدى وسبعين وألف وهب لابن عمه المدعى عليه جميع المبلغ المرقوم وهو ببقية ما كان قبضه له بالوكالة الشرعية حين كان وكيلاً عنه من علوفاته وأجرة حواصله الكائنة بمصر المحروسة ومن ثمن صابون وغير ذلك هبة صحيحة شرعية مقبولة من الموهوب له القبول الشرعي، وأشهد عليه الشيخ محمد المتولي المرقوم حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا حقاً مطلقاً، وصدر بينهم إشهاد وتبار عام من الجانبين بأن الشيخ محمد المتوفى المزبور فريق أول والشيخ محمد المدعى عليه المرقوم فريق ثان، وأن كل فريق لم يبق يستحق قبل الفريق الآخر حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا كثيراً ولا قليلاً ولا جليلاً ولا حقيراً ولا ما تصح به الدعوى وتقام عليه البيّنة ولا يميناً بالله تعالى. وإن وجبت ولا حقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم الإشهاد الصادر فيه شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعي المرقوم فلم (...) في شهادتهما (...) مرعياً</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً. ولما ثبت ذلك وما قامت به البيئنة الشرعية لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً عرف المدعي المرقوم بأنه ليس له دعوى على المدعي عليه المرقوم ولا لوراث الشيخ محمد المرقوم جميعاً ومنعه من معارضة المدعي عليه المرقوم وبقيته ورث الشيخ محمد المزبور تعريفاً شرعياً وثابتاً، صحيحين شرعيين معتبرين مقبولين شرعاً، تحريراً في اليوم الرابع عشر من صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: مولانا الشيخ زكريا الديرى، فخر المصدرين زبدة العلماء العاملين مولانا الشيخ مصطفى العلمي، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديرى، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ موسى الشافعي، مولانا الشيخ خليل الديرى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>
127 / 1 ح	زواج	أوائل محرم 1082 هـ / 9 / 5 / 1671 م	<p>لدى الحاكم الشرعي أحمد أفندي ابن محمد دام بقاؤه تزوج الرجل المدعوى الحاج رمضان بن محمد الرسامة بمخطوبته صالحة بنت ياسين السقا الرملي المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبهه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملمته ثمانية غروش عددية الحال لها من ذلك أربعة غروش مقبوضة بيدها باعتبارها وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال وقدره أربعة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي، زوجها منه بذلك كذلك وكيلها موسى بن صلاح الحسيني الثابت وكالته عنها في ذلك وفي قبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من محمد بن عبد القادر ابي زرعة وحنون بن عبد الكريم ابي أصيبعة العارفين بها بتعريف محمود بن محمد الرسامة العرف الشرعي تعريفاً شرعياً زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً، تحريراً في أوائل محرم الحرام لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ ولي، كاتبه.</p>
127 / 2 ح	دفتر ضبط ومبيع اسباب حرمة	أواخر محرم 1082 هـ / 7 / 6 / 1671 م	<p>دفتر يتضمن ضبط ومبيع أسباب الحرمة عفيفة بنت الحاج شعبان البحري المتوفية بمدينة القدس الشريف، المنحصر إرثها الشرعي في والدها المرقوم وفي حبيبة بنت حسن وفي زوجها فخر الحافظ الشيخ محمد ابن الحاج صالح الحواشي وفي ولدها منه عبد المعطي القاصر عن درجة البلوغ، وذلك بمعرفة الأب المرقوم الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن قبل زوجته حبيبة الأم المزبورة الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة علي بن غرس الدين</p>

نصُ الحجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>والحاجَّ خلق المعصراني الوكيل الشَّرعيَّ العارفين بها بتعريف ولدها موسى تعريفاً شَرعيّاً، وبمعرفة الحاجَّ صالح الحواشي الوصيَّ الشَّرعيَّ عن قِبَل ولده الشيخ محمد الزوج المزبور حسبما وكلَّه بالمجلس والمنسوب وصياً شَرعيّاً على ابنه عبد المعطي القاصر المرقوم من قِبَل مولانا الحاكم الشَّرعيَّ الموقَّع عليه، صدر ذلك لدى مولانا فخر قضاة الإسلام الحاكم الشَّرعيَّ أحمد الموقَّع خطه الكريم عليه، نظر الله إليه.</p> <p>لحاف أحمر بغدادي قرقولي 14، لحاف يميني 93، لحاف أصفر بغدادي 114، زريبة حمرا 59، قالب مخدة ازرق 30، شرف أبيض 23، قالب مخدة أزرق 132، صحن وطاسة نحاس صغيرة 102، طاسة (...) 36، مقعد يميني أحمر 36، طاسة وشمعدان وغطاة نحاس 332، فراش أزرق 37، أطلس أزرق بأزرار فضة 130، قنباذ يميني (...) 37، وجه مخدة مخمل 65، وجه مخدة بغدادي، 36، وجه محرمة مطرزة 132، محرمة مطرزة 33، مقعد يميني 36، مخدة (...) بغدادي 36، بقجة كهنة 12، وجه مخده أبيض 13، طاقيه زرقاء يمينية 13، زبادي قيشاني 31، زبادي قيشاني 33، زبادي قيشاني 112، فنجان قيشاني 9، صحن قيشاني 2، حلقة (...)، حياصة فضة مطلي 150، زبادي قشالي 4، مطبقة قيشاني صغيرة 13، فنجان قيشاني 11، زبدي صيني صغيرة وكبيرة 22، صحن (...)، 6، سبت جلد 17، مؤخر صدق الزوجة بموجب كتاب الزوجية 30، المجموع 5.84 أربعة وثمانون غرشا ونصف.</p> <p>طرح من ذلك:</p> <p>تجهيز وتكفين و (...) عشا وطبخ 13، رسم قسمة وخرج 85، أجرة قدم أمين 25، كاتب دفتر 2، رسول 2، رسول 5، دلالين 37، أجرة دكان 3.</p> <p>المجموع: 172</p> <p>للقسمة بين الوراث 67</p> <p>حصّة الزوج المزبور نحو الربع 162، حصّة الأب المرقوم نحو السُدس 11/ / 5 حصّة الأم نحو السُدس 11/ / 5، حصّة القاصر المرقوم بحق الباقي 28/ / 28.</p> <p>وقبض كل من الأب المرقوم ما حصّه وخصّ موكلته الأم المزبورة باعترافه بذلك الاعتراف الشَّرعيَّ وقبض الحاجَّ صالح الحواشي الوصيَّ والوكيل المرقوم ما خصّ ولده الشيخ محمد المرقوم الزوج والقاصر المرقوم باعترافه بذلك الاعتراف الشَّرعيَّ تحريراً في أواخر محرّم سنة 1082 حرّر بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولي خليفة بالقدس الشريف عُفي عنهما.</p>			

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
128 / ح 1	أقرّار وظيفة حمالة حنطة وطاسة طعام	12 صفر 1082 هـ / 19 / 6 م 1671	<p>قرّر سيّدنا ومولانا افتخارُ قضاة الإسلام، نُخرُ ولاية الأناام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعيّ، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحاملي هذا الكتاب الشرعيّ وناقلي هذا الخطاب المرعيّ مصطفىّ ومحمد ولدي المرحوم الحاجّ علي الصلاحي وظيفه حمالة حنطة في كل يوم بالعمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف وقف المرحومة المغفور لها صاحبة الخيرات والمبرات خاصكي سلطان طاب ثراها بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم ثمانية عثمانية سوّية بينهما مع ما يتبع ذلك من طاسة الطعام والخبز المعينّ وقدره في كل يوم ثلاثة أرغفة من خبز العمارة المذكورة عوضاً عن والدهما الحاجّ علي المذكور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالي وانحلال ذلك عنه، وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة الوظيفة المذكورة في كل يوم مناوبة ويقبض المعلوم المعين سوّية من المتولى على وقف خاصكي سلطان كائناً من كان وبالإستناية عند الحاجة، وبتناول الطعام والخبز في كل يوم من العمارة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في ثالث عشر صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نوى الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الثوري، الشيخ خليل الخالدي، محمد جلبي، كاتبه.</p>
128 / ح 2	أقرّار وظيفة الفراشة والسقاية والكناسة	12 صفر 1082 هـ / 19 / 6 م 1671	<p>قرّر سيّدنا ومولانا افتخارُ قضاة الإسلام، نُخرُ ولاية الأناام، عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعيّ، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، حاملي هذا الكتاب الشرعيّ وناقلي هذا الخطاب المعتبر المرعيّ مصطفىّ ومحمد ولد المرحوم الحاجّ علي الطلاحي في وظيفة الفراشة والسقاية والكناسة بالصخرة المشرفة شرفها الله تعالي وزاها شرفاً ونوراً، بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانيان سوّية بينهما، مع ما يتبع ذلك من العوائد المعتادة على جاري العادة والصدقات السلطانية الواردة في كل سنة من قسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنّية وفي وظيفة الجاوشية بالمسجد الأقصى الشريف والصخرة المشرفة المعروفة بالشحنة بما لذلك من المعلوم وقده في كل يوم عثمانيان من وقف المسجد الأقصى الشريف والصخرة المشرفة وفي طاسة طعام من طعام العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف وقف المرحومة المغفور لها خاصكي سلطان طاب ثراها مع الخبز المعينّ لها وقدره في كل يوم ثلاثة أرغفة ونصف سلطاني ذهباً من الصرة الروميّة الواردة في كل سنة من الديار الروميّة إلى القدس الشريف السنّية من جماعة النساء بمحلّة</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>باب العمود عوضاً عن والدهما الحاج علي المذكور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة وظيفه الخدمة بالصخرة المشرفة وبمباشرة وظيفه الجاوشية ويقبض معلومها المعين من المتولي على وقف المسجد الأقصى الشريف والصخرة المشرفة كائناً من كان في كل سنة مع المعين لهما ويتناول الخبز المذكور والطعام في كل يوم من العمارة المذكورة ويقبض النصف سلطاني ذهباً من الصرة الرومية في كل سنة في وقته أسوة أمثالهما سوية بينهما وبلاستنابة عند الحاجة في وظيفه الخدمة والجاوشية بالمسجد الأقصى الشريف والصخرة المشرفة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريماً في ثالث عشر من صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ فتح الله الديري، المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العلامة الفاضل الفهامة الكامل قدوة قضاة الإسلام نخر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، استأجر فخر أقرانه وزين خلانه داوود بلوكباشي ابن الرحوم محمد بلوكباشي بقلعة القدس الشريف بالأصالة عن نفسه وبالوكالة الشرعية عن شقيقه يعقوب الثابت وكالته عنه، فيما يأتي ذكره فيه وبماله ومال موكله المزبور سوية بينهما من صالح بن أحمد ابن نائب القلعة الناظر على وقف جده الأعلى الغرسق خليل نائب القلعة والمستحق له فأجره ما هو جار في الوقف المزبور وله ولاية ايجاره وقبض أجوره بالطريق الشرعي، وذلك جميع القبوين القائمين البناء بالقدس الشريف تجاه القلعة المنصورة المعروف أحدهما بالطاحون والثاني يعرف بالفرن فقبو الطاحون الكائن به (...) الطاحون واخشاب جارية في ملك المستأجر المرقوم وشقيقه يعقوب المرقوم والقبو الثاني المعروف بالفرن به بيت نار أنشأه ولدهما محمد بلوكباشي مورثهما بالطريق الشرعي، ويحدها قبلة دار جارية في وقف دبوس، وشرقاً درب غير النافذ وتمامه دار جارية في وقف دبوس، وشمالاً الدرب السالك وفيه باب الغرب وغرباً ساحة القالة المنصورة، وفيها باب الطاحون بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما عرف به، ونسب إليه المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي للجانة لجهالة شرعاً لمدة ثلاث سنوات عربيات هلايات متواليات الشهور والأعوام متعاقبات الليالي والأيام أول المدة المزبورة غرة شهر المحرم الحرام لسنة</p>	<p>12 صفر 1082 هـ/ 19 / 6 1671 م</p>	<p>استئجار قبوين تجاه القلعة المنصورة بالقدس الشريف</p>	<p>/128 ح 3</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>تاريخه أذناه وآخرها انقضاؤها بأجرة قدرها عن المدة المزبورة تسعة عشر غرشاً ونصف غرش أجرة حالاً مقبوضة بيد المؤجر المرقوم أعلاه باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي فبموجب ذلك برئت ذمة المستأجر المرقوم وذمة موكله المرقوم من جميع الأجرة المزبورة ومن كل جزء منها البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدر عقد الإيجار بينهما في ذلك بايجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك درك وتبعة فزمانه لازم حيث يجب شرعاً ثم بعد تمام ذلك ولزومه ذكر المؤجر المرقوم بأن المستأجر المرقوم صرف في عمارة الطاحون أربعة غروش عديدة وأذن للمستأجر بأن يصرف ستة غروش عديدة في العمارة المزبورة ليكون ذلك ديناً له على رقبه الطاحون المزبور ليرجع بنظيره على الوقف المرقوم ويكون بقية المصرف بمعرفته تصادقاً على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ثاني عشر صفر الخير لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>			
<p>لدى فخر قضاة الإسلام نذر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه تزوج الحاج محمد (...) بمخطوبته الحرمة المدعوة أمنة بنت خليل بن حبيكات المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملة ثلاثون غرشاً عديدة الحال لها من ذلك عشرون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال عشرة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي، زوجها منه بذلك كذلك شقيقها الحاج عبد الوهاب بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك الاعتراف بقبض معجل الصداق بشهادة كل واحد من صالح بن محمد بن حبيكات والحاج سليمان بن إبراهيم العارفين بها بتعريف الشيخ موسى القسلي ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في ثاني شهر ربيع الأول لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>	<p>12 ربيع الأول 1082 هـ / 18 / 7 / 1671 م</p>	<p>زواج</p>	<p>128 / 4 ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخر ولاية الأنام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ترتب بالطريق الشرعي المعتبر المرعي لفخر الأعيان حسين جليبي بن فخر الأعيان آغا محضرباشي القدس الشريف بمباشرته في ذمة كل واحد من مردخاي ولد بلتنائي وإيساف ولد موسى، وهو من ولد إيساف وشبتاي ولد حايم ويهودا ولد حايم الجميع من طائفة اليهود بالقدس الشريف وبرانستهم والمتكلمين عليهم وعلى أوقافهم بالقدس الشريف مبلغ قدره مائة غرش عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية قبضوها منه بأيديهم بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً وثمان خمسة أذرع جوخاً أحمر (...) خمسة وثلاثون غرشاً عديدة ابتاعوا ذلك وتسلموه بأيديهم بالحضرة والمعينة التسليم الشرعي ليصرفوا جميع ذلك في مصالح اليهود بالقدس الشريف مؤجل ذلك عليهم لمضي ثمانية أشهر تمضي من غرة شهر تاريخه أذناه تأجيلاً شرعياً وتضامناً وتكافلاً في جميع المبلغ المزبور في المال والذمة بإذن كل منهم للأخر تكافلاً شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في غرة صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أنور، الحاج اسماعيل الدقاق، شرف الكحال، كاتبه.</p>	<p>غرة صفر سنة 1082 هـ / 8 م 1671 / 6</p>	<p>ترتب بالطريق الشرعي</p>	<p>/129 ح 1</p>
<p>هذه حجة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره، اشترى الرجل الكامل المدعو الحاج محمد بن عمر بن برهان بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من شقيقه يوسف الأصيل عن نفسه ومن الحاج محمد بن الحاج علاء الدين السكري الشلبي الأصيل عن نفسه والوكيل الشرعي عن بنته سريّة الثابت وكالته عنها فيما يأتي بيانه فيه بالثمن الذي سيعين فيه بشهادة كل واحد من الحاج محمد ابن ابي الجود المعروف بغراب ويوسف المرقوم العارفين بها المعرفة الشرعية ثبوتاً شرعياً ومن عيسى بن الحاج محمد السكري المزبور الأصيل عن نفسه فباعوه بالأصالة والوكالة ما هو للأصيل المزبورين وللموكله</p>	<p>3 صفر سنة 1082 هـ / 10 م 1671 / 6</p>	<p>شراء حصة من دار بمحلّة باب حطة</p>	<p>/129 ح 2</p>

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المزبورة متفاضل بينهم على ما يفصل فيه ومنتقل ليوسف المزبور بعضه بالابتياح الشرعي وبعضه بالإرث الشرعي من قبل والده المرقوم ومنتقل للحاج محمد المرقوم (...) بالإرث الشرعي (فراغ في الأصل) زوجة الحاج محمد المزبور ووالدة ولديه عيسى وسرية وجار في ملكهم وطلق تصرفهم وحياتهم الشرعية ويدهم واضحة على ذلك إلى حين صدور البيع دون المعارض والمنازع لهم في ذلك وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها خمسة عشر قيراطاً من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب حطة المحدودة قبلة بالطريق السالك وفيه الباب وشرقاً دار وراث كريم الدين أبي الجود المعروف بغراب فتمامه الطريق للإصطبل الكائن هناك من الجهة الشرقية وشمالاً بحاكورة أحمد بشه إهاروش وغرباً بطريق غير النافذ وفيه باب ثاني بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما يُعرف به ويُنسب إليه بيعاً لازماً شرعاً وشراءً مقدراً مرعياً مشتملاً على الإيجاب والقبول المرعي والتسلم والتسليم الشرعيين والصحة والزوم المعلوم ذلك عند المتبايعين المزبورين العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً ثمن قدره تسعة عشر غرشاً عددية ثمناً حالاً على ما يفصل فيه، فمن ذلك ما باعه يوسف المبدأ بذكره المزبور من المبيع المرقوم سويةً بينهما قيراط وخمس قيراط بغرشين ونصف غرش، وما باعه عيسى المزبور بالأصالة عن نفسه من البيع المزبور قيراط وخمس قيراط بغرشين ونصف غرش مقبوض جميع الثمن بيد البائعين المزبورين أصالة ووكالة بالحضرة والمعايينة القبض الشرعي وبرئت بذلك ذمة المشتري المرقوم من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهم وذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراص بينهم وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فزمانه لازم حيث يجب شرعاً شركة المشتري المرقوم نحو تسعة قرايط، وكمل للمشتري المرقوم بهذا (...) جميع الدار المزبورة الكمال الشرعي تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً مستولاً فيه مستوفياً شرائعه الشرعية المعتبرة المرعية، تحريراً في اليوم الثالث من صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: زكريا أفندي الديري، نور الدين أفندي الشافعي، فتح الله أفندي، علي أفندي الثوري، أبو الفتح أفندي الثوري، موسى أفندي الشافعي، شيخ أبو السعود دجاني، كاتبه.</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>فرض مولانا وسيدنا العلامة المدقق الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلي نظيره دامت فضائله ومعاليه، برسم نفقة وكسوة كل واحد من عبد القادر وعبد الله ولدي باكير التركماني المتوفى سابقاً على تاريخ أدناه فيما لا بد لهما منه ولا غنى لهما عنه ثمن خبز ولحم وصابون وأدام ودخول حمام وغسل أثواب ما قيمة ذلك قدره في كل يوم من تاريخ أدناه قطعان ونصف قطعة مصرية على ما يفضّل فيه، فما هو من واجب نفقتهما في كل يوم قطعان مصريتان، وما هو من واجب كسوتهما نصف قطعة مصرية، وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه لوالديهما الوصيين عليهما بإنفاق ذلك عليهما في واجب نفقتها وكسوتها في كل يوم وبالاستنابة عند الحاجة وبالرجوع (...) فرضاً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في حادي عشر من صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p>	<p>21 صفر سنة 1082 هـ / 28 / 6 1671 م</p>	<p>فرض نفقة</p>	<p>/129 ح3</p>
<p>محاسبة شرعية أصدرها عن نفسه فخر أمثاله أحمد ابن الحاج الشهير بابن أبي السعادات الوصي الشرعي على أيتام عمه المرحوم الحاج اسماعيل وهم يوسف وعبد القادر وشمسية القاصرين عن درجة البلوغ على ما قبضه من مال القاصرين المزبورين ومن أرباحه وأجرة عقاراتهم وعلى ما صرفه من واجب نفقتهم وكسوتهم ومصاريفهم اللازمة في مدة سنة كاملة أولها غرة ذي الحجة الحرام لسنة ثمانين وألف وآخرها ختام ذي القعدة لسنة 1081 هـ / ، صدر ذلك لدى قذوة القضاة المدرسين عمدة العلماء المحققين الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه عليه.</p> <p>أصل مال القاصرين المزبورين بموجب الدفتر السابق المؤرخ في أوائل المحرم الحرام لسنة 1081 هـ / (632) ، منها موجودة بالذمة ومعامل فيه (585) ، ومنها (47) لم يجدها مترتبة في الذم وفي عهدة الوصي السابق المتوفى سابقاً، ربح المعامل في المدة المزبورة العشرة بأحد عشر غرماً ونصف غرماً، أجرة دار الأيتام المزبورين الكائنة بمحلة بني زيد في المدة 6، أجرة نصف دار الأيتام المزبورين الكائنة بمحلة الشرف (7) ، مجموع الأصل والربح وأجرة العقار (6852) ، مصاريف الوصي المزبور، في المدة المزبورة نفقة وكسوة للايتام المزبورين (96) ، علوفة الوصي المزبور (24) ، محصول وجباية للوصي السابق وخرج (14) ، مرمة للدار التي بمحلة بني زيد (3) ، مرمة للدار التي بمحلة الشرف (2) ، رسم هذه المحاسبة (6) ، خرج محاسبة (2) ، المجموع (147) .</p> <p>بيان أرباب الذم بموجب السجل المحفوظ وبذكر الوصي المزبور: ذمة إبراهيم ابن (...) 10، ذمة سيد مصطفى بيوسوس، ومحمد حمامي 10، ذمة</p>	<p>أواسط صفر سنة 1082 هـ / 22 / 6 1671 م</p>	<p>محاسبة شرعية</p>	<p>/130 ح1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>مخائيل ولد جرجس نصراني فضيلي 35، ذمة فتح الدين بن معيقل 10، ذمة مهنا ولد منير النصراني 5، ذمة الشيخ إبراهيم بن عبد الرحمن صاحب 20، ذمة حاج شعبان بحري 50، ذمة الياس ولد فلتونية النصراني وموسى ولد صالح 28 منتقلة عن ذمة سعد ولد ربيع وسرور النصرانيين، ذمة رمضان ولد وهدان 20، ذمة علي بن علي الباز 20، ذمة صالح ولد سعد النصراني الحداد 10، ذمة حجازي ابن الحاج موسى شنيعة 25، ذمة راضية بنت الحاج إبراهيم تكروري 6، ذمة موسى ولد ياقوب النصراني الطحان 10، ذمة محمد بن شحادة صباغ 20، ذمة قدسي ولد صالح النصراني 7، ذمة علي ابن بدر الدين الطائفة ومحمد ابن مصطفى غضية 10، ذمة شيخ عبد الرحمن الدجاني 20، ذمة طعمة ولد نقولا النصراني الحداد وزوجته مريم بنت عبد العزيز السكاكيني 20، ذمة كمال ابن الحاج محمد غرس الدين 5، ذمة عبد الرحمن (...) 24، ذمة شاهين وحמיד ولدي حسن طنبيغا 80، ذمة حجازي ابن خليل 20، ذمة أحمد ابن الحاج خليل الوصي المزبور وشرف الدين ابن زين الدين معيقل 100، حوسب بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن محمد المولي خلافة بالقدس الشريف بمهره المعتاد عفي عنها، تحريراً في أواسط صفر الخير لسنة الخير اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، كاتبه.</p>			
<p>قرّر مولانا وسيّدنا فخر قضاة الإسلام، ذخّر ولاية الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطه الكريم أعلى نظيره دام أعلاه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي فخر الصالحين الشيخ صلاح الدين بن محمد بن فواز في طنجرة طعام من طعام العمارة العامرة بالقدس الشريف الفاخرة مع ما يتبعها من الخبز في كل يوم صباحاً ومساءً عوضاً عن والدته الحرمة فاطمة بنت عز الدين بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنها وذلك آيل إليها بموجب تقرير شرعي مؤرخ في عشرين شهر شوال المبارك من شهور سنة سبع وخمسين وألف. وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه للشيخ صالح المزبور المقرّر المزبور بتناول الحجر المزبورة من العمارة العامرة المرقومة في كل يوم من وقته من محله أسوة أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في حادي عشر صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>	<p>21 صفر سنة 1081 هـ / 28 / 6 / 1671 م</p>	<p>أقرّر طنجرة طعام من الع مارة العامرة</p>	<p>/131 ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
131/ ح2	ترتّب	25 صفر 1082 هـ- / 7 / 2 م 1671	<p>بالمجلس الشّرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى سيّدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام زخر ولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشّرعيّ الموليّ أحمد أفنديّ ابن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما كان مترتباً لفخر الأماثل عليّ جلبيّ ابن المرحوم تاج الدين جلبيّ بن عليّ بالي بدمّة بكتارنيوس بطريق طائفة النصارى الروم سابقاً مبلغ قدره ثلاثة آلاف غرش أسدية كان رتبها بدمّة باسيوس البطريرك سابقاً على طائفة نصارى الروم المزبورين والده تاج الدين جلبيّ المزبور وانتقل المبلغ المزبور لعلّيّ جلبيّ المرقوم بالإرث الشّرعيّ من قبل والده واختبه المُتوفّيّين بعد والدهما المزبور وهما فاطمة وأمت انتقالاً شرعيّاً وكان مترتباً تحت يده على ذلك جميع التاج الفضة المحلىّ بالذهب المرصّع بالأحجار رهناً شرعيّاً حضر يوم تاريخه على جلبيّ المرقوم الأصيل عن نفسه والوصيّ الشّرعيّ عن أخيه لأمه المدعو عثمان ابن المرحوم عمر جلبيّ سابقاً وقبض من دوسيوس بطريق طائف النصارى الروم القاطنين بالقدس الشريف والمتكلم على ديرهم وأوقافهم الكائن بالقدس الشريف بموجب ما بيده من التمسكات الفا غرش ثنتا وستمئة غرش وخمسين غرشاً فضية أسدية بيده بالحضرة والمعينة قبضاً شرعيّاً وأقرّ واعترف على جلبيّ المرقوم أنه قبض سابقاً من نكتارنيوس البطريرك سابقاً على طائفة نصارى الروم ثلاثمئة غرش وخمسون غرشاً أسدية قبضاً شرعيّاً، وسلم على جلبيّ المزبور الرهن المزبور لدوسيوس فتسلم منه بيده بالحضرة والمعينة تسلماً شرعيّاً وأشهد عليه عليّ جلبيّ المزبور وهو بالأوصاف المعتمدة شرعاً أنه لم يبق يستحق ولا يستوجب قبل دوسيوس بطريق طائفة الروم حالاً ولا قبل نكتارينوس بطريق طائفة نصارى الروم سابقاً ولا قبل المتكلمين سابقاً على طائفة نصارى الروم ولا قبل وكلائهم وتراجمينهم ورهبانهم حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا قرصاً ولا أقرضاً ولا ما تصح به الدعوى، وتقام عليه البيّنة ولا يميناً بالله تعالى. وإن وجبت ولا حقاً من سائر الحقوق الشرعيّة مطلقاً وأبرأ نمته من سائر المعاملات والمطالبات إبراءً عاماً قاطعاً مانعاً وأن لاحق له ولا للناصر المزبور قبل النصارى المزبورين لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه وصدّقه على ذلك كله دوسيوس المزبور تصديقاً شرعيّاً وكذلك أشهد عليه دوسيوس المرقوم أنه لاحق له قبل عليّ جلبيّ المرقوم ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً وأبرأ نمته من سائر المعاملات إبراءً عاماً وصدر بينهما إشهاد وتباري عام من الجانبين وصدّقه على ذلك كله لدى مولانا وسيّدنا الحاكم الشّرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعيّاً، تحريراً في خامس عشرين شهر صفر سنة اثنين وثمانين وألف.</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، الحاجّ شاهين الترجمان، محمد جلبي، كاتبه.
131/ ح3	ترتب	25 صفر سنة 1082 هـ / 2 / 7 / 1671 م	سببُ تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعيّ المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار العلماء والقضاة المكرّمين، خلال مشكلات الدين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما كان مترتباً لجهة وقف الحاجّ يوسف الروميّ بمباشرة متوليه السابق في زمة المرحوم الفاخوري مبلغ وقدره عشرة غروش فضية عددية وكان كفله في ذلك المبلغ كل واحد من الحاجّ محمود والحاجّ علي كلاهما من أولاد نمر كفالة شرعية، حضر يوم تاريخه الحاجّ علي بن المرحوم الحاجّ كريم الدين ابن نمر ودفع لمولانا فخر الفضلاء السيد عبد الصمد بن المرحوم فخر المشايخ الشيخ عبد القادر غضية شيخ الحرم القدسي المتولي حالاً على وقف الحاجّ يوسف الروميّ في نظير المبلغ وقدره عشرة غروش من ماله ليرجع فينظر ذلك على متروكات المرحوم محمد المزبور وقبض ذلك منه المتولي المرقوم باعترافه بذلك الاعتراف الشرعيّ، فيموجب ذلك برئت زمة محمد المرقوم وكفيله الحاجّ محمود والحاجّ علي المرقوم من جميع المبلغ ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعيّ، وأشهد عليه المتوفّي أن لاحق لجهة الوقف قبل الأصيل والكفيلين المزبورين لا من أصل المبلغ ولا من أرباحه لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه وصدّقه على ذلك الحاجّ علي المزبور تصديقاً شرعياً، تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في خامس عشرين شهر صفر لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.
131/ ح4	زواج	26 صفر سنة 1082 هـ / 3 / 7 / 1671 م	لدى مولانا وسيدنا فخر المدرّسين أحمد أفندي بن محمد دام بقاؤه، تزوّج الشاب الكامل المدعو محمود بن المرحوم الشيخ مصطفى الروميّ بمخطوبته زاهدة خاتون المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيّه محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملته خمسة وثلاثون غرشاً عددية الحال لها من ذلك عشرون غرشاً عددية مقبوضة بيدها، باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعيّ والباقي بعد الحال وقدره خمسة عشر غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراغ بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً، زوّجها منه بذلك على ذلك وكيلها فخر الأعيان مصطفى آغا ابن المرحوم حسن آغا جري باشي السباهية بالقدس

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الشريف بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مُعجّل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من محمد آغا بن حسن آغا المزبور والسيد علي ابن السيد جمال العارفين بها ثبوتاً شرعياً زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً، تحريراً في سادس عشرين صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العلي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام ذخر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر أقرانه الشمسي محمد ابن قدوة الأتقياء المعتبرين الحاج مصطفى ابن المرحوم الحاج محمد الشرابي بماله لنفسه دون غيره من والده الحاج مصطفى المرقوم فباعه بيعاً باتاً ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وحيازته الشرعية ومنتقل إليه بالإرث الشرعي من قبل والده المزبور ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة النصارى شركة صافية بنت الحاج شاهين الشرابي بنت عم المشتري بحق النصف الباقي المشتمة على علو وسفل ومسكن ومنافع وحقوق شرعية وصهريج ماء معد لجمع ماء الأشتية المحدودة قبلة بدار عبود النصراني وشرقاً بدار موسى بن كسبة وشمالاً بزقاق غير النافذ وفيه الباب وغرباً بدار نصر النصراني سابقاً والآن بيد خلف ابن ابي لبانه بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما هو معروف به ومنسوب اليه من الحقوق الشرعية والواجبة له والمختصة به بيعاً لازماً شرعياً وشراءً معتبراً مرعياً لا غبن فيه فيبطله ولا فساد فيعطله ولا ما يخرج عن الصحة بصيغة شرعية والصحة واللزوم المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بتمن قدره مائتا غرش وثلثان عددية ثمناً حالاً وهب البائع المرقوم المشتري المرقوم الثمن المرقوم المستقر بدمته وقبل الحصّة الشرعية من والده المرقوم قبولاً شرعياً وبرئت ذمة المشتري المرقوم من الثمن المزبور من كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي، براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما</p>	<p>24 صفر سنة 1082 هـ / 1 1671 م / 7</p>	<p>شراء جميع الخصص من الدار الكائنة بمحلة النصارى</p>	<p>/132 ح</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية والمعرفة العامة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراضٍ منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فزمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقاً على ذلك كذلك مصادقة شرعية، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم الباري عليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً مسؤولاً فيه مستوفياً شرائطه الشرعية وواجباته المعتمدة المرعية، تحريراً في اليوم الرابع والعشرين من شهر صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.</p>
/132 ح 2	تنصيب متولي وقف	أواخر صفر سنة 1082 هـ / 6 / 7 / 1671 م	<p>نصب مولانا وسيدنا العلامة المدقق الفهامة المحقق فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام حلال مشكلات الأنام الحاكم الشرعي المولى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، حامل هذا الكتاب الشرعي وناقله فخر أقرانه الحاج علي بن المرحوم المعلم كريم الدين فخر ناظراً شرعياً ومتولياً على وقف المرحوم الشيخ أحمد القرمي الكائن بمدينة القدس الشريف لينظر في أموال الوقف المزبور ويحصل غلاته ويصرفها علي مستحقها بالوجه الشرعي حسبما شرط الواقف لخلو الوقف المزبور حقاً ناظراً ومتولياً يباشر أمور الوقف المزبور (...) ولدين واستقامة الحاج علي المذكور وعفته وأمانته أذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة وظيفة النظر والتولية على الوقف المزبور وتوزيع ما يتحصل من ريعه على مستحقه (...) إذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في أواخر صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>
/132 ح 3	شراء دار بمحلة النصاري	آخر الحجة لا يوجد بها تاريخ	<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العلي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام ذخيرة الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى فخر الأماثل والأقران الحاج إبراهيم بشه من طائفة (...) بمصر المحروسة ابن الحاج كريم المحتسب بماله لنفسه دون غيره من الرجل الكامل المدعو اسماعيل ابن المرحوم الحاج زين</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المحتسب الحاضر معه بالمجلس الشرعي فباعه ما هو له وجار في ملكه ومنتقل إليه بالاث الشرعي من قبل والده المزبور وبده واضحة على ذلك ثابتة مستمرة مستقرة دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشائئة وقدرها ثمانية ورُبْع قيراط من أصل كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة النصارى المعروفة بدار الشيخ اسحق جلبي المشتملة على بيت علوي وساحة سماوية ومطبخ ومرتفق ومنافع ومرافق وحقوق شرعية شركة والد المشتري ومن يُشركه بحق الباقي ويحدها قبلة دار الجعبي وتمامه الطريق السالك وفيه بابها وشرقاً درا تعرف بالدار الكبيرة بيد وزات زين المزبور وشمالاً دار الداقر وتمامه الطريق السالك وغرباً حوش الحدادين وتمامه الطريق السالك بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً شراء صحيحاً شرعياً وبيعاً باتاً لازماً معتبراً مرعياً لاغبين فيه ولا فساد ولا شرط ولا حيف، مشتملاً على الإيجاب والقبول وشروط الصحة واللزوم بثمن قدره من الغروش الفضية خمسة وأربعون غرشاً فضية عددية يعدل كل منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور بالحضرة والمعايينة قبضاً شرعياً فيموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء. وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب وقبول وتسلم وتسليم شرعي بعد الرؤية والمعرفة والتفرق بالأبدان عن تراضي منهما، وحيثما كان في ذلك من درك و تبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعاً وحضر بحضورهما الحاج كريم المحتسب والد المشتري وصدق على صحة البيع المزبور وصدق (...). تصديقاً شرعياً تصادقاً على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في (...).</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المزمعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلى نظيره دامت فضائله ومعاليه، أقر واعترف فخر الأشراف المكرمين السيد عبد الحلين ابن المرحوم الشيخ عبد القادر شيخ الحرم القدسي سابقاً بالوكالة الشرعية عن قبل الست زاهدة بنت المرحوم إبراهيم بيك التي كانت زوجاً للمرحوم فضل الله بيك بن المرحوم الشيخ يوسف الشهير بابن نسيبة</p>	<p>26 صفر سنة 1082 هـ / 3 1671 / 7 م</p>	<p>أقرار بالقبض الشرعي</p>	<p>/133 1ح</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>نسبية الخزرجي المتوفى سابقاً على تاريخه أدناه الثابت وكالته عنها في الاعتراف بالقبض والاشهاد الآتي ذكرهما فيه شهادة كل واحد من السيد علي بن السيد جمال الدين وابن عمته محمود ابن المرحوم الشيخ مصطفى الرومي العارفين بها ثبوتاً شرعياً أنّ موكلته المزبورة قبضت من وكيلها السابق فخر الأكارم والأعيان مصطفى آغا ابن المرحوم حسن آغا (... السباهية بالقدس الشريف ما كان قبضه لها من متروكات زوجها فضل الله بيك المزبور وذلك مؤخر صداقتها وما خصّها بالإرث الشرعي من قبل زوجها المزبور وقدره مائة وثلاثون غرشاً عديدة بموجب دفتر قسمته السابق التاريخ على تاريخه أدناه. وأنها لم تبق تستحق ولا تستوجب قبل مصطفى آغا المزبور بسبب ذلك حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان إلى يوم تاريخه أدناه إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مصدقين من مصطفى آغا المزبور تصديقاً شرعياً وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في سادس عشرين صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، كاتبه.</p>			
<p>لدى مولانا أحمد أفندي دام بقاؤه، تزوّج الرجل المدعو بالاستاذ عثمان ابن الحاج علي الرومي الجلي بمخطوبته عايشة بنت اسماعيل المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملة خمسة عشر غرشاً عديدة الحال لها من ذلك عشرة غروش عديدة مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال وقدره خمسة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً، زوّجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها فخر العلماء بشهادة الشيخ حسن بن ناصر النابلسي الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف قبض حسن بن ناصر الصداق بشهادة كل واحد من سليمان بن علي الجلي وحسين بن أحمد الرومي العارفين بها المعرفة الشرعية ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً، تحريراً في ثاني عشرين صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، المزبورون، كاتبه.</p>	<p>22 صفر سنة 1082 هـ / 29 / 6 / 1671 م</p>	<p>زواج</p>	<p>133 / ح 2</p>

نصُ الحجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>محاسبة شرعية أصدرها عن نفسه فخرُ الفاضلين الحاجَّ أبو زياد ابن محمد المغربي شيخ السادة المغاربة بالقدس الشريف على ما قبضه من محصول الوقف المزبور، وعلى ما صرفه في لوازمه في مدة سنة كاملة أولها غرة محرّم الحرام لسنة إحدى وثمانين وألفٍ وآخرها ختامها ختام السنة المزبورة وذلك بمعرفة فخر الصالحين الشيخ علي القلقشندي كاتب الوقف المزبور وبضبط قلمه وبحضور كل واحد من السيد محمد والحاجَّ قاسم والحاجَّ عربي والحاجَّ سعيد والحاجَّ علي والحاجَّ محمد والسيد محمد الزناقي والحاجَّ إبراهيم اللداني والحاجَّ عزوز والحاجَّ عبد المالك والحاجَّ صالح والحاجَّ منصور والحاجَّ محمد والحاجَّ بشير والحاجَّ يوسف الجزائري ولهم من السادة المغاربة، ومن مستحقي الوقف المزبور، وبمعرفة فخر الفاضلين الحاجَّ اسماعيل أفندي المعين من طرف الحاكم الشرعي، صدر ذلك لدى فخر المدرسين الكرام الحاكم الشرعي المولى الموقَّع خطه عليه نظر الله إليه.</p> <p>مقبوضات الناظر المزبور في المدة المزبورة: عن أجرة دكاكين الوقف وطاحونته وفرنه والقهوة التي هي الآن دكان في مدة السنة المزبورة بموجب دفتر مفردات كاتب الوقف المزبور 26662، عن محصول عداد قرية عين كارم الجارية في الوقف المزبور عن السنة المزبورة 2490، عن محصول حنطة من قرية عين كارم المزبورة بعد إخراج العشر والمصارف اللازمة 262، عن محصول شعير من القرية المزبورة بعد إخراج المصارف 99، عن محصول عدس من القرية المزبورة 144، عن محصول أحكار حواكير مغاربة بموجب مفردات كاتب وقف مزبور عن مدة سنة 1080 وسنة 1081 هـ/ (1045)، عن محصول أحكار دور مشاركة بمحلة المغاربة في مدة سنة 1080 وسنة 1081 هـ/ (480)، عن أجرة قاعة حلواني عن مدة سنة 1080 وسنة 1081 هـ/ (60)، عن محصول أجرة اسطبل عن مدة سنة 1080 وسنة 1081 هـ/ (30)، عن محصول اسطبل عمر حلواني عن مدة سنة 1080 وسنة 1081 هـ/ (6)، المجموع: (7716).</p> <p>مصارف الناظر المزبور والمشخة بطلبهم المعين ذلك بكتاب وقفهم للقاضي السابق 750، رسم محاسبة الدفتر السابق مع خرج للقاضي السابق 90، كاتب محاسبة سابقاً ورسول 20، كاتب وقف 20، ناظر نظار 20، علوفات على جهة الوقف في شهر محرّم 1032، ثمن حجري (...)، وأجرة معلم 225، أصلاح أثواب ولواردين ودلو للزاوية 83، المجموع: 1320.</p> <p>وفي شهر صفر طعامية للزوار وواردين وتجهيز ميّت ورسلية ودلو للزاوية وعلوفات 1692، وفي شهر ربيع الأول للواردين على الوقف وعلوفات 8042، وفي شهر ربيع الثاني وجمادى الأولى مرمة لتصليح دور وقف</p>	<p>24 صفر سنة 1082 هـ / 29 / 6 / 1671 م</p>	<p>محاسبة على محصول الوقف</p>	<p>/133 ح3</p>

نصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السَّجَلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>قوارين وأصلاح أبواب دور وعلوفات 4852، وفي شهر جمادى الثانية مرمّة للدور أيضاً وعلوفات 13512، وفي شهر رجب مرمّة للدور وواردين لعلم فرن وقف وعلوفات وخبز 10362، وفي شهر ذي القعدة الحرام واردين وعلوفات 214، وفي شهر ذي الحِجَّة الحرام لعمل طعام عيد الأضحى وعلوفات 851، عداد اتجار قرية للسباهية وعوائد عند جمع العداد 360، وفي شهر شوال لعمل طعام عيد الفطر وواردين وعلوفات 1216، جميع المصارف في جميع المدة المزبورة 9022.</p> <p>لِلناظر المزبور زيادة على جهة الوقف المرقوم 1306.</p> <p>تَحْرِيزاً في رابع عشرين صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف. حوسب بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن مصطفى المحاسب بالقدس الشريف عُفي عنهما بمهره المعتاد.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، كاتبه.</p> <p>كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بِمَحَلَّة باب حُطَّة شركة راضية بنت حجي والمشتري ومن يُشْرِكُهُ بحق الباقي ونظير الحُصَّة المزبورة وبأحد الاسطبلين صهريج معد لجمع ماء الأستيه ويحد ذلك قبلة الطريق السالك وفيه باب الدكان وشرقاً الطريق السالك وفيه باب الدار المزبورة والاسطبلين المزبورين وشمالاً دار الحاج محمد الخماش وغرباً دار الشيخ أحمد مؤنس بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما عُرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثمانية غروش عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيدي البائعين على ما يُفَصَّل فيه من ذلك ما باعه أحمد المبدأ بذكره بالأصالة عن نفسه من المبيع المرقوم قيراط بثمن قدره غرشان وما باعه أحمد المرقوم بالولاية الشرعية على ولده يحيى وصالح المرقوم بالأصالة عن نفسه من المبيع المزبور سوية بين الأخوين المزبورين ثلاثة قراريط بستة غروش ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعين المزبورين بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً وبرئت ذمّة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهم في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراضٍ منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضاءه لازم حيث يجب شرعاً (...) تمام ذلك ولزومه أشهد عليه أحمد المرقوم وولده صالح بأنهما لا يستحقان ولا يستوجبان قبل خليل المشتري المزبور وشقيقه أحمد بسبب متروكات فخري المزبورة حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى</p>			

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>ولا طلباً ولا فضةً ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا إرثاً ولا موروثاً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه تصادقوا على ذلك كذلك مصادقة شرعية، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه دامت نعم البارى عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في حادي عشر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ خليل، كاتبه.</p>
/134 ح1	زواج	25 صفر سنة 1082 هـ / 2 1671 / 7	<p>لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد دام بقاؤه، تزوج الحاج أحمد بن عزام المصري بمخطوبته عنبر بنت أحمد المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته عشرة غروش عديدة الحال لها من ذلك ستة غروش، تعوضت من ذلك بخمسة غروش أسباباً وهي لحاف يماني وبساط وفراش أزرق وصينية زرقاء ومجلدان اثنان وغرش نقداً، مقبوض جميع ذلك بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال أربعة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوجها من ذلك على ذلك كذلك وكيلها الأوسته حسين بن مرة حسن الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف ويقبض معجل الصداق بشهادة كل واحد من أحمد ابن زيتون وسعيد بن فضل الله العارفين بها المعرفة الشرعية ثبوتاً شرعياً تعريفاً شرعياً زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في خامس عشرين صفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>
/134 ح2	شراء ربيع دار بمحلة باب حطة	25 صفر سنة 1082 هـ / 2 1671 م	<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العلي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام ذخر ولاة الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الرجل الكامل عبد الله بن محمد الجلي بماله لنفسه دون غيره من والدته الحاجّة حليلة بنت الحكيم نعمة الجلي الحاضرة معه بالمجلس الشرعي وعرف بها (...). ولدها الحاج علي بن محمد</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الجلبي مع من جاز تعريفه بها شرعاً تعريفاً شرعياً فباعته مما هو لها وجارٍ في ملكها وطلق تصرفها وحيازتها الشرعية ويدها واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع لها في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطاً من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب حطة المشتملة على طبقتين علو بيت وبيتين سفليين واصطبلين وصهريجين معدين لجمع ماء الأشتية ومطبخ ومرفقين وساحتين سماويتين ومنافع ومرافق وحقوق شرعية، ويحدها قبلة الطريق السالك ومنه بابها وشرقاً دار تعرف بأبي شرح وشمالاً دار السيد صبيح الصبّاغ وغرباً دار السيد عبد القادر الصبّاغ شركة البائعة المزبورة بحق الباقي بجميع حقوق ذلك وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عُرف به ونُسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره عشرون غرشاً عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمننا حالاً مقبوضة بيد البائعة المزبورة باعترافها بذلك الاعتراف الشرعي. وبرئت ذمة المشتري من الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، صدر البيع الباتّ بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرّق بالأبدان عن تراضٍ منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً وتصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في خامس عشرين صفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما حضر افتخار العلماء والمدرسين مولانا شيخ الاسلام السيد عبد الرحيم أفندي مفتي السادة الحنفية والمدرس المتولي الناظر على أوقاف المدرسة الحجرية الأحمديّة الكائنة بالقدس الشريف المحمية وابرز من يده (...) سلطانية وبراءة شريفة سلطانية مؤرخة في غرة شهر رمضان سنة إحدى وثمانين وألف من خلافته مضمونها أن الصدقات السلطانية أنعمت عليه بوظيفتي التولية والنظر والتدريس على أوقاف مدرسة الحجرية الأحمديّة وطلب قيدهما بالسجل المحفوظ فقيدا في يوم تاريخه أدناه، ثم</p>	<p>25 صفر سنة 1082 هـ / 2 1671 م / 7</p>	<p>وظيفة التولية والنظر والتدريس على أوقاف مدرسة الحجرية الأحمديّة</p>	<p>135 / ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>أبرز من يده أمراً شريفاً سلطانياً وعلى موجهه مكتوباً من حضرة شيخ الإسلام مرجع الخاص والعام مفتي دار السلطنة العلية من مضمونه أن عُشر قرية عين سلوان⁽¹⁾ عن جملته المتحصّل مربوط لجهة وقف مدرسة الحجرة الأحمدية بطريق المبادلة وطلب مولانا السيد عبد الرحيم أفندي من مولانا شيخ الإسلام ياسين أفندي المدرّس والناظر والمدرّس بالمدرسة الصلاحية الجارية بالقرية المزبورة في وقفها ومن رعايا القرية عُشر المتحصّل من القرية المزبورة فعند ذلك حضر كل واح من مولانا فخر المدرسين السيد عبد الرحيم أفندي ومولانا فخر المدرسين ياسين أفندي المتولي والناظر والمدرس بالمدرسة الصلاحية ورضى السيد عبد الرحيم أفندي أن يكون عشر البستان عن جملة المتحصّل بموجب الدفتر السلطاني خمسة وعشرين غرشاً منها ستة غروش ورُبُع غرش عشر ما يخصّ مال وقف المدرسة الصلاحية والباقي وقدره ثمانية عشر غرشاً وثلاثة أرباع غرش ما يخصّ الرعاية بالقرية المزبورة لكون ذلك عن جملة المتحصّل فيكون جملة عشر البستان عن جملة متحصّل خمسة وعشرين غرشاً طبق ما ذكر أعلاه يقبض السيد عبد الرحيم أفندي ستة غروش ورُبُع غرش من حقوق المدرسة الصلاحية وثمانية عشر عرشاً وثلاثة أرباع غرش من رعايا القرية لجهة وقف مدرسة الحجرة الأحمدية، ورضي أيضاً السيد عبد الرحيم أفندي المذكور أن يكون عشر غلال أراضي القرية الخارجية عن البستان وهذا فلتحت يتولى أمره ويقبضه من الزراع من غلال وقسط لجهة وقف المدرسة الأحمدية خاصة ولذلك يقبض عداد النعم والنحل بموجب الدفتر السلطاني لذلك وما عدا ذلك من أنكحة ونصب (...) وغير (...) وغيرها لا مداخلة للسيد عبد الرحيم أفندي في ذلك بل هو منوط ومتعلق بمولانا ياسين أفندي المتولي والناظر على أوقاف المدرسة الصلاحية توافقاً وتراضياً على ذلك كذلك وذكر السيد عبد الرحيم أفندي أن أراضي الجسمانية ليست بداخله في حدود قرية سلوان المزبورة، أشهد عليه مولانا السيد عبد الرحيم أفندي أنه أبرأ ذمّة مولانا ياسين أفندي من عُشر المتحصّل من القرية المزبورة لجهة الوقف المزبور لما مضى من الزمان وإلى سنة تاريخه وأن عُشر المتحصّل عن سنة إحدى وثمانين وألف الواقع في سنة تاريخه يقبضه السيد عبد الرحيم غير داخل في عموم الإشهاد المزبور تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى سيّدنا ومولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في خامس عشرين صفر سنة اثنين وثمانين وألف.</p>			

(1) قرية عين سلوان: وهي القرية المجاورة لسور القدس من الجهة الجنوبية، وهي لفظ آرامي تعني الشوق والعليق، وقد تكون من سلا من أصل سامي وعني الهدون والسكينة. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين. ص 451.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			شهود: مولانا فخر الخطباء الشيخ يوسف أفندي، الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، فخر الخطباء الشيخ عبد الحق الخطيب، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ صالح شيخ الحرم، فخر المدرسين الشيخ يحيى الواعظ، الشيخ يوسف العسيلي، الشيخ عبد الرحمن العفيفي، الشيخ حسن اللطفي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ أبو الفتح الثوري، الشيخ أمين الدين الخليلي، الشيخ كمال الدين الخليلي، الشيخ شمس الدين الأدهمي.
135 / ح 2	زواج	أواخر صفر سنة 1082 هـ / 6 / 1671 م / 7	لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد دام فضله، تزوّج الرجل المدعو إبراهيم ابن الحاجّ والي بمخطوبته هنيّة بنت محمد بن خليل مرعي البكر البالغة الخالية عن الموانع والأزواج، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه، وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملة عشرون غرشاً عددية عوضها نظير ذلك جميع الحصّة وقدرها الربع ستة قراريط من أصل كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب العمود المعروفة بدرا الطباخ سابقاً، المشتملة على مساكن ومنافع وجدر وحقوق شرعية شركة المعوض المرقوم بحق الباقي المشهورة في محلها شهرة تعني عن الوصف والتحديد ونظر الحصّة في جميع الكرم الكائن بأرض الصرارة ظاهرة القدس الشريف المعروف بكرم عودة بن عواد سابقاً المشتملة على أشجار مختلفة وحقوق وطرق وجدر وعريشة حجر وغير ذلك شركة المعوض المرقوم بحق الباقي المشهور في محله شهرة تغنيه عن وصفه وتحديده فتعوضت من ذلك بذلك كذلك تعويضاً شرعياً مقبولاً منها لنفسها قبولاً شرعياً زوجت نفسها منه بذلك على ذلك كذلك زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه وجاهاً وشفاهاً قبولاً شرعياً وعرف بها والدها المزبور وعاشور بن علي بركات تعريفاً شرعياً جرى ذلك وسط بتاريخ أواخر شهر صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، المزبورون، حسين القطقط، موسى بن حسين، الحاجّ شاهين الترجمان، الشيخ ياسين، كاتبه.
136 / ح 1	شراء حصة من غراس بأرض الصرارة	ختام شوال سنة 1082 هـ / 27 / 1672 م / 2	هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العلي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقّق الفاضل المحقّق قدوة قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأنام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الشيخ ياسين ابن المرحوم طه جعوان بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من حسين ابن إبراهيم القطقط ومن ولده موسى فباعاه ما هو لهما وملكهما وتحت تصرفهما وحيازتهما الشرعية

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>ومنتقل إليهما بالابتياح الشرعيّ بموجب حجة شرعية سابقة التاريخ على تاريخه أدناه ويدهما وأضعة على ذلك بحق صحيح شرعيّ إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها الثلثان ستة عشر قيراطاً من أصل كامل من جميع الغراس القائم أصوله بالكرم الكائن بظاهر القدس الشريف بأراضي الصرارة المعروف قديماً بكرم الطريز شركة طه بن برغوث بحق الباقي المشتمل على حقوق وطرق وجدر وحدود أربع، من القبلة كرم بيد أولاد خليل المصابني وشرقاً كرم القاطع وشمالاً الطريق السالك وغرباً الطرقات السالكة بجميع الحقوق وكافة الحدود والتوايع واللواحق وبكل حق داخل فيه وخارج عنه من الحقوق الواجبة لذلك شرعاً بثمن قدره اثنان وعشرون غرشاً نصفها حفظاً لأصلها أحد عشر غرشاً عديدة يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعين المزبورين باعترافها بذلك الاعتراف الشرعيّ، فالذي باعه حسين المزبور ثمانية قراريط قابل من الثمن أحد عشر غرشاً وبرئت ذمة المشتري المرقوم من الثمن المزبور ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعيّ براءة قبض واستيفاء، وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعيّ وقبول مرعيّ وتسليم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية التامة والمعرفة العامة والمعاقدة الشرعية والتفرّق بالأبدان عن تراض منهم وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً تصادقوا على ذلك كذلك، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أعلاه ثبوتاً شرعياً بتاريخ ختام شهر صفر الخير لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الحاج شاهين، الحاج عبد النبي البحري، الشيخ محمد بن عبد الرزاق، الحاج موسى المبيّض، كاتبه.</p>			
<p>دفتر يتضمن ضبط وتخمين متروكات المرحومة صفية بنت إبراهيم المتوفية بمدينة القدس الشريف والمنحصر إرثها الشرعيّ في زوجها كريم بن عبد العال، وفي ولدها الغائب يوسف عن مدينة القدس، وذلك بمعرفة الزوج المزبور الأصيل عن نفسه والمنسوب وكيلاً شرعياً عن إبراهيم الغائب المزبور من قبل الحاكم الشرعيّ. صدر ذلك كله لدى مولانا وسيدنا افتخار العلماء والمدرسين سلالة الموالي المعظمين الحاكمين الشرعيّ القسام المولى الموقّع خطه الكريم عليه دامت نعم الله عليه حياصة فضة 15، عفش فضة 5، بغدادية حمراء 2، (...) شامية 3، لباس قطن 15، لباس كتان 1، لباس مجلوبة 15، لحاف يماني كهنة 1، فراش كهنة 1، شرف أبيض 10، إزار كهنة 10، جميع الحصّة في جميع الدار الكاملة جملته قيراط 10، مؤخر صداق الزوجة الزوج درويش باعترافه 10، تجهيز وتكفين وطبخ وعشا</p>	<p>ختام صفر سنة 1082 هـ / 6 1671 م / 7</p>	<p>دفتر ضبط متروكات</p>	<p>136 / ح 2</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>واسبوع 10، رسم قسمة 78، خرج قسمة 12. حصة الزوج المزبور بحق الرُّبع 32، للقسمة على الورثة 15، حصة الابن بحق الباقي 11. وقبض الزوج المزبور ما خصّه وخصّ إبراهيم الابن المذكور بيده بالحضرة والمعاينة وبقيت الحصّة في الدار المزبورة على حكم الفريضة الشرعيّة البقاء الشرعيّ، تحريراً في ختام صفر الخير لسنة اثنتين وثمانين وألف. حُرر بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن مصطفى القسام بالقدس الشريف عُفي عنهما بمهره المعتاد. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخر ولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، أشهد عليه كل واحد من فخر المدرّسين زبدة المدقّقين مولانا الشيخ يوسف ابن المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ محمد العسيلي الوصي الشرعيّ على (...) ولدي المرحوم قدوة السادات السيد محمد ابن المرحوم الشيخ طه العسيلي والوكيل الشرعيّ المطلق عن قبل فخر المخدرات السيدة مؤمنة بنت المرحوم السيد جمال وعمدة المدرّسين خلاصة المدقّقين مولانا الشيخ محمد فتح الله ابن المرحوم شيخ الاسلام الشيخ طه العسيلي الوكيل الشرعيّ المطلق عن إكليلة المستورات الست نور العين بنت المرحوم قدوة الأفاضل المكرّمين الشيخ طه العسيلي، وخلاصة الأفاضل المدقّقين خلاصة المصدّرين المدرّسين العابدين بن المرحوم قدوة المدرّسين الشيخ علاء الدين العسيلي الوكيل الشرعيّ عن قبل فخر المخدرات إكليلة المستورات السيدة راضية بنت المرحوم الشيخ طه المذكور أنهم وكلوا وأقاموا مقام موكلاتهم المزبورات والوصي المزبور في الفراغ عن الحاصل الكائنة بالوكالة الكائنة بمصر المحروسة المعروفة بحاصل الشيخ طه العسيلي، فخر الأقران وزين الخلان حسين بشة ابن المرحوم الشيخ محمود (...)، فخر الأمثال والأقران سيد عثمان ابن وهبة الناظر بمصر المحروسة بمبلغ قدره مائة غرش وخمسون غرشاً عدديّة وكالة صحيحة شرعيّة مفوضة لرأيه موقوفة على القبول وثبت الإشهادين لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعيّاً، تحريراً في غرة ربيع الأول الأنور لسنة اثنتين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>	<p>غرة ربيع الأول سنة 1082 هـ / 7 / 7 / 1671 م</p>	<p>شهادة</p>	<p>/137 ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخِر ولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ادعى الشاب الكامل المدعو حامد بن محمد بن خليل اللدي على الرجل الكامل المدعو يحيى بن مفلح بن خبيصة قاتلاً في تقرير دعواه عليه أن له بدمته مبلغاً قدره مائة غرش وستة وخمسون غرشاً عددية أصلاً وربحاً، أصل المال مائة غرش وعشرون غرشاً ومنها ستة وخمسون غرشاً ربح سنة ونصف أولها غرة رجب لسنة ثمانية وألف، وآخرها ختام ذي الحجة لسنة إحدى وثمانين وألف، وصله من ذلك خمسة غروش وتأخر له قبله مائة غرش وواحد وخمسون غرشاً عددية وأن المبلغ كان له بدمته وصيه حسن بن علي اللبدي ورهن على المبلغ المرقوم تحت يد حسن المرقوم جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة الطور المحدودة قبلة بالطريق السالك وفيه الباب وشرقاً وشمالاً بحاكورة محمد بن عبيد وغرباً قسمة دار السقا وجميع المربعة الكائنة بالمحلة المزبورة المشتملة على بيتين ومرتفق وساحتين وأحواض وصهريج ماء ومنافع ومرافق ويحدها قبلة حاكورة يوسف السقا وشرقاً الطريق السالك، وشرقاً الطريق السالك وفيه الباب وشمالاً دار الحاج صالح، وغرباً حاكورة بن عبيد الآيلة إليه بحجة شرعية مؤرخة بسادس ذي الحجة الحرام لسنة ثلاث وستين وألف، وجميع الدكان بسوقية باب حطة ويحدها قبلة دكان بيد أولاد المغربي وشرقاً الطريق السالك وفيه الباب وشمالاً دكان الحاج بدر الدين الطائرة وغرباً دار وقف الحاج منصور بن زبيدة بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره رهناً شرعياً وتسلم وتسليم، استلمه (...) لوصيه المزبور وسأل سؤاله عن ذلك سئل، فأجاب بالاعتراف بذلك اعترافاً شرعياً وأثبت اعترافه بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً، طلب المدعي المرقوم إلزام المدعي عليه بالمبلغ المرقوم بذلك الزاماً شرعياً، تحريراً في اليوم العشرين من المحرم الحرام افتتاح شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>	<p>20 محرم سنة 1082 هـ / 28 / 5 1671 م</p>	<p>دعوى على مبلغ من المال</p>	<p>137/ ح 2</p>
<p>أقرّ مولانا وسيدنا فخر قضاة الإسلام وذخِر ولاة الأنام محرر القضايا والأحكام بالإحكام عمدة العلماء الأعلام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقلاً هذا الخطاب المرعي فخر الأفاضل المكرمين الشيخ خليل بن المرحوم فخر المدرسين الشيخ عفيف الدين الخالدي، سلطاناً ذهباً</p>	<p>غرة ربيع الأول سنة 1082 هـ / 7 / 7 1671 م</p>	<p>أقرار بصرف مستحقات من الصرة الرومية</p>	<p>137/ ح 3</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>من الصرّة الروميّة الواردة في كل سنة من قسطنطينية المحميّة إلى القدس الشريف السنيّة عوضاً عن أخته الست صايمة بنت الشيخ عفيف الدين المزبور بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنها الآيل ذلك اليها بمقتضى تقرير شرعي مؤرخ في تاسع صفر الخير لسنة إحدى وسبعين وألف، وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه خلد الله النعم عليه للشيخ خليل المزبور بتناول السلطاني المرقوم في كل سنة في وقته من محله، وهو في محلة جماعة باب القطنين أسوة أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في غرة ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>
137 / ح 4	عزل عن وصاية	غرة ربيع الأول سنة 1082 هـ / 7 / 7 / 1671 م	<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعيّ المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار العلماء والقضاة المكرّمين، خلال مشكلات الدين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي الموقع خطه الكريم بأعلي نظيره دامت فضائله ومعاليه، أشهد عليه فخر الأتقياء والصالحين الحاجّ محمد ابن أبو بكر الحلبي أنه عزل الحاجّ عبد النبي ابن الحاجّ يحيى الشويمي من وصايته على ولده أحمد القاصر وهو الذي كان نصّبه وصياً مختاراً عليه ونصّب الحاجّ مصطفى ابن الحاجّ مراد النعاجي الغائب الآن عن مدينة القدس وصياً مختاراً على ولده القاصر المزبور لضبط مال القاصر المزبور بعد موت المشهد المزبور (...) في ذلك من بيع وشراء وأخذ وعطاء وسائر التصرفات الشرعيّة العائد نفعها على القاصر المزبور وأذن له بذلك نصّباً وإذناً صحيحين شرعيين موقوفين على قبول الحاجّ مصطفى الغائب المزبور الوقف الشرعيّ وثبت إشهاده بذلك لدى الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعيّاً، تحريراً في غرة ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>
138 / ح 1	تنصيب على ولد قاصر	غرة ربيع الأول 1082 هـ / 7 / 7 / 1671 م	<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعيّ المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار العلماء والقضاة المكرّمين، خلال مشكلات الدين الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي الموقع خطه الكريم بأعلي نظيره دامت فضائله ومعاليه، أشهد عليه فخر الصالحين الشيخ محمد ابن المرحوم الحاجّ أبو بكر الحلبي أنه نصّب فخر أقرانه وزين خالنه الحاجّ نجم بلوكباشي بن صلاح بن (...) الخليلي ناظراً شرعيّاً على ولده أحمد القاصر عن درجة البلوغ بحيث (...) لا يفعل الوصي المختار على القاصر المزبور شيئاً جزئياً</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>ولا كلياً في مصالح القاصر المزبور إلا بمعرفته نصباً شرعياً مقبولاً من الحاج نجم المزبور قبولاً شرعياً (...). الحاج محمد المزبور أنه بعد موته يقرّر الناظر المزبور والوصي المختار من متروكاته خمسين غرماً عديدة عن كل غرماً منها ثلاثون قطعة مصرية وقفاً مؤبداً على مصالح المسجد المعمور بذكر الله تعالى الكائن بزقاق أبو شامة ويسلمها لفخر العلماء والمدرسين الشيخ يحيى بن زكريا ليضارب فيها أو يشتري بها عقاراً ومهما تحصّل من الربح تصرف في مصالح المسجد المرقوم وفي حكر بعض أرضه الجارية في وقف البيمارستان الصلاحي وقدره في كل سنة خمسة عشر قطعة مصرية، ونصب الشيخ جمعة بن علي خادم المسجد المزبور ناظراً على الوقف المزبور، ثم من بعده يكون النظر على الوقف المرقوم لولده أحمد القاصر المزبور ثم من بعده لولده ثم لولد ولد ولده على الترتيب المزبور وبعد انقراض ذرية الناظر المزبور يكون ناظراً عليه كل من كان متصفاً بالدين والصلاح من أهالي القدس الشريف كائناً من كان وقفاً مؤبداً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، وصية شرعية مقبولة شرعاً تحريماً في غرة ربيع الأول الأثور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، الشيخ أبو السعود الدجاني، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخّر ولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله، الرجل الكامل المدعو شعبان بن محمد الصيداوي وذكر لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أن من المخلف عن والدته رحمة بنت محمد جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب حطة المستملة على علو وسفل، فالعلو منها يشتمل على ثلاثة بيوت باب شرقي يظهر منه إلى ساحة سماوية ومطبخ ومرتقف وإيوان وساحة سماوية، والسفلي منها يشتمل على ثلاثة بيوت وإيوان ومطبخ ومرتقف وصهريج معد لجمع ماء الاشثية وجميع الدكان الكائنة سفلها المحدودة ذلك قبلة بالطريق السالك وشرقاً بدار وقف سيدي علاء الدين البصير وشمالاً بدار الحجار وغرباً بالدرب السالك وفيه الباب بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره وأن والدته ماتت وانحصرت إرثها الشرعي فيه وفي زوجها أحمد بن عزام المصري وفي بنتها منى انحصاراً شرعياً وطلب من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أن يصرف ما يخص كل واحد من الوراث بالطريق الشرعي (...). الله تعالى الحاكم الشرعي المشار إليه</p>	<p>ختام صفر 1082 هـ / 6 / 7 م 1671</p>	<p>حضور وأخبار عن متروكات</p>	<p>/138 2ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>(...) أن الذي يستحقه الزوج أحمد المزبور بحق الربع من كل من الدار والدكان ستة قراريط والذي تستحقه منى من كل من الدار والدكان ستة قراريط وأن الذي يستحقه شعبان الابن المزبور من كل من الدار والدكان النصف إثنا عشر قرارطاً في كل من الدار والدكان الاستحقاق الشرعيّ تعريفاً شرعياً (...) ذلك (...) ونصف الدار ونصف الدكان مُلكاً من أملاك سفيان المزبور يتصرف في ذلك تصرف الناس في أملاكهم وذوي الحقوق في حقوقهم الصيرورة الشرعية، تحريراً في ختام صفر سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>
138 / ح3	محاسبة شرعية	أواخر صفر 1082 هـ / 6 / 7 م 1671	<p>محاسبة شرعية أصدرها من نفسه الحاج فتح الدين ابن مصطفى سحيمان الناظر الشرعي على وقف خليل الغرسي الشهير بالحريري الموقوف على ابنته أنيس وأولادها بمعرفة وحضور كل واحد من الحاج عوض ابن شاهين وكريم الدين ابن سحيمان وهما من المستحقين بالوقف المزبور على ما قبضه الناظر من أجره دفتر الوقف المزبور ودكاناته مدة سنة إحدى وثمانين وألف وعلى ما صرفه في عمارته بقبض (...) ولوازمه وتوزيع ما يبقى بعد ذلك على مستحقي الوقف المزبور صدر ذلك لدى قدوة المدرسين الكرام سلالة الموالى العظام الحاكم الشرعي المولى الموقّع خطه الكريم عليه دامت نعم الباري عليه.</p> <p>بيان المحصل من أجره دفتر الوقف ودكاناته عن مدة سنة 1081 هـ من أجره دكان عينوسي 105، أجره دكان يهودي 60، أجره الدار الكبيرة 270، أجره الفرن مدة شهرين 60، أجره المعصرة 360، أجره الدكان الصغيرة 30، أجره المحمص 360، أجره الدار الكائنة بمحلة اليهود 180، أجره الدار الكائنة (...) 180، المجموع: 1605 مصري.</p> <p>بيان مصارف الناظر في العمارة وغيرها بمعرفة عوض وكريم الدين المذكورين بذكره ومصديقها.</p> <p>(...) قنطار 150، (...) وخصوص 50، معلمين وفصول مدة أربعة أيام 120، قصرمل 113، مرمة الطبقتين يومين 60، أجره خشب ويهودي 16، خشب سقالة وثمان شيد 48، أيضاً معلمين وسقالة 140، عمارة الغرف وخشب الايوان 45، أيضاً عمارة الدار وثمان شيد ومسامير ولوازم 190، دقاقيات قصرمل 10، مصارف لازمة صرفها الناظر في لوازم الوقف بمعرفتها 160، محصول محاسب 45، خرج محاسبة 15، المجموع، 1157، توزيعها على مستحقيها:</p> <p>حصّة عوض وإخوانه اسماعيل وفخري 972، حصّة نور العين بنت أحمد جورجي 972.</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>243 على عشرة أسهم: عبد الرحمن طبقة وأخويه 24، عفيفة بنت خليل طبقة 24، أحمد بن اسماعيل وأخته 48، حصّة كريم سحيمان وأولاده 74، سلطانة بنت إبراهيم 24، حاج فتح الدين وأخته أمينة 24، أمينة وراضية بنتي سمية 24. وقبض الحاج عوض المذكور ما خصّه وأخويه وقبض الحاج كريم ما خصّه وأولاده باعترافها بذلك الاعتراف الشرعي، وقبض عبيد ابن الوكيل الشرعي عن قبل والدته نور العين بنت أحمد جورجي ما خصّ والدته باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، وزاد في إقراره أيضاً أنه قبض من الناظر إيفاء المذكور ما خصّ والدته المذكورة في العام السابق إقراراً شرعياً وقبض فخر الدين ابن نعمة ما خصّ زوجته موكلته باعترافه بذلك اعترافاً شرعياً، تحريراً في أواخر صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف. حوسب بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه وتعالى أحمد بن مصطفى المحاسب بالقدس الشريف عفي عنهما بمهره المعتاد.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما تناسب فخر الفاضلين الحاج أبو زيان بن محمد شيخ السادة المغاربة بالقدس الشريف والناظر الشرعي على أوقافهم بموجب تمسكات شرعية على ما قبضه من محصلات الوقف من غلة قرية عين كارم الجارية في الوقف المزبور وعداد أشجارها ومن أجرة مسقفات الوقف المزبور الكائنة بالقدس الشريف في مدة سنة كاملة أولها غرة محرّم الحرام لسنة إحدى وثمانين وألف وأخرها ختامها وعلى ما صرفه في المدة المزبورة من ترميم وترميم في دور الوقف المزبور وطاحونته وفرنه ودارين وطعامين العيدين وتجهيز ممالك مغاربة ومصارف لزوايتهم وعلوفات وغير ذلك بمعرفة الشيخ علي القلقشندي كاتب الوقف المزبور وبضبط قلمه وبحضور جماعته السادة المغاربة المستحقين بالوقف المزبور مسطرة أسماؤهم بدفتر المحاسبة المؤرخ في يوم تاريخه أدناه فكان جملة مقبوضات الناظر المزبور في المدة المزبورة سبعة آلاف وسبعمائة وستة عشر قطعة مصرية وما صرفه في المدة المزبورة تسعة آلاف قطعة واثنتان وعشرون قطعة مصرية فكان الباقي على جهة الوقف المزبور ألف قطعة وثلاثين قطعة وست قطع مصرية كل ذلك بموجب الدفتر المزبور أغلاه وصرف أيضاً في رسم المحاسبة وخرجها والكاتب والأمين والرسول وكاتب الوقف وناظر النظائر مائتا قطعة وثلاثين قطعة مصرية على أساس جهة الوقف المزبور وتصادقوا على ذلك التصديق الشرعي تحريراً في رابع عشرين من صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p>	<p>24 صفر سنة 1082 هـ / 1 7 / 1671 م</p>	<p>محاسبة على متحصلات وقف</p>	<p>/139 ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.
/140 ح1	تنصيب وصي	21 صفر سنة 1082 هـ / 28 6 / 1671 م	نصّب مولانا وسيّدنا فخر المدرّسين الكرام عمدة العلماء الأعلام سلالة الموالي الفخام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن مصطفى القسام الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه، لحامل هذا الكتاب المرعيّ وناقل هذا الصك الخطاب حجة الأئمة الكرام عهدة الصالحين الفخام الشيخ عبد السلام بن المرحوم قدوة الصالحين الشيخ أحمد وصيّاً شرعيّاً على محمد ومصطفى الصغيرين يتيميّ الحاجّ علي الطلاحي المتوفّي سابقاً على تاريخه بضبط ما جرّه الإرث الشرعيّ إليهما من قبل والدهما (...) ما فيه من الحظ والمصلحة العائد نفعها على القاصر من المزبورة وعين له مولانا الحاكم الشرعيّ القسام المشار اليه نظير خدمته الوصاية في كل يوم قطعة مصرية من مراوحة مال القاصرين لا من أصل، وأنّ له بمباشرة الوصاية المزبورة ويقبض معلومها المعين من ربح مال القاصرين لا من أصله وبالاستنابة عند الحاجة وبالرجوع على ربح مال القاصرين نصيباً وإنّاً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في حادي عشرين صفر المظفر لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.
/140 ح2	دعوى	أواخر صفر سنة 1082 هـ / 6 7 / 1671 م	بمجلس الشرع الشريف ومحفل الدرّ المنيف العاري عن التغيير والتحريف بمدينة القدس الشريف أجله الله تعالى لدى سيّدنا ومولانا قدوة العلماء العاملين زبدة الفضلاء الموقرين عمدة القضاة المعترين، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ادعت الحرمة مؤمنة بنت محمد وعزف بها والدها اسماعيل وشمعون ولدا إبراهيم تعريفاً شرعيّاً على كل واحد من خليل ابن الحاجّ أحمد بن حمدان وعمر بي شاهين الزعيم وهو الولي الشرعيّ على ولده بكري الصغير القاصر الذي رزقه من زوجته عفيفة بنت إبراهيم الزعيم سابقاً الحاضرين معها بالمجلس الشرعيّ قائلة في تقرير دعوها عليهما أنّ بنتها عفيفة التي رزقها من زوجها إبراهيم الزعيم المزبور ملكتها جميع ما هولها وجار في ملكها وتحت تصرفها وحيارتها الشرعيّة وهو جميع ما في بيتها سكنها مع والدتها المزبورة وجميع صندوقها بما فيه في شهر رمضان لسنة إحدى وثمانين وألف حال حياتها قبل وفاتها وهي في حال صحتها وسلامتها وسلّمت ذلك لها فتسلّمت منها ذلك كله في التاريخ المزبور وإنّ المدعى عليها يعارضانها في ذلك كله بغير طريق شرعيّ وسألّت بسؤالها

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>عن ذلك فسئلا، فأجاباً بأنها يعارضانها في ذلك كله لكون ابن عفيفة فليس لهما مع المدعية معارضة بسبب ذلك هو تملك صحيح شرعي صرح به العلماء الأعلام والأئمة العظام من السادة الحنفية في كتبهم المعتمدة ومن جملة صاحب كتاب الملتقى حيث قال في كتاب (...) ما لفظة لوقال جميع ما (...) وما ملكته (...) وصرح به غيره من أئمة الحنفية في كتبهم رضوان الله تعالى عليهم أجمعين تعريفاً شرعياً ومنعهما من التعرض للمدعية المزبورة بسبب ذلك بغير وجه شرعي منعاً شرعياً مقبولاً شرعياً المرقومة ماتت وانحصرت إرثها الشرعي في زوجها خليل المذكور وفي ولدها بكري القاصر المزبور وبقية وراثتها وأن خليل المزبور يستحق من ميراثها الربع مع أولاده من ذلك كله وأن تثبت ما تدعيه بالطريق الشرعي فأحضرت كل واحد من فخري الصالحين الشيخ محيي الدين ابن الشيخ شرف الدين من أولاد الشاهد والشيخ حجازي ابن الشيخ محمد من أولاد الجاموس وشهدا بعد أن استشهدا أن الحرمة عفيفة بنت إبراهيم الزعيم التي كانت زوجاً لخليل المرقوم لما كانت في حال صحتها قبل وفاتها في شهر رمضان لسنة إحدى وثمانين وألف ملكت والدتها مؤمنة ما هو لها وجار في ملكها وحيارتها الشرعية جميع بيتها سكنها مع والدتها وجميع صندوقها بما فيه وسلمت ذلك لوالدتها المزبورة فتسلمت ذلك منها بحضورها ومعينتها شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعي عليهما فلم يديها في شهادتهما داضعاً ولا مطعناً شرعياً فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً، ولما ثبت ذلك وما قامت به البيينة الشرعية لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أعلاه ثبوتاً شرعياً وحكماً بموجب حكماً شرعياً عرف المدعي عليهما حيث ثبت تملك عفيفة المزبورة لوالدتها المرقومة جميع ما في بيتها سكنها وصندوقها بما فيه وعلى ما هو الواقع سطر ورقم وحرر بتاريخ أواخر شهر صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مولانا الشيخ زكريا الديري، مولانا الشيخ نور الدين الشافعي، مولانا الشيخ فتح الله الديري، مولانا الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ علي الثوري، مولانا الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، الحاج شاهين الترحمان، محمد جلبلي، كاتبه.</p>			
<p>تزوج الرجل المدعو عبد الكريم بن موسى بن عبد القادر بمخطوبته أمينة بنت الحاج علي القضماني المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبهه محمد صلي الله عليه وسلم صداقاً جملته ثمانية عشر غرشاً عددية الحال لها من ذلك عشرة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف</p>	<p>3 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 9 م 1671 / 7</p>	<p>زواج</p>	<p>/140 ح 3</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>الشَّرْعِيّ الباقي بعد الحال وقدره ثمانية غروش مؤجلة لها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شَرْعِيّاً، زَوْجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها (...)</p> <p>بن عبد الله بالوكالة عنها والثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بِقَبْضِ مُعْجَلِ الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاجّ موسى ابن أحمد غازي وأحمد بن مصطفى النجار العارفين بها ثبوتاً شَرْعِيّاً زواجاً صحيحاً شَرْعِيّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه تحريراً في ثالث ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، المزبورون، كاتبه.</p>
140 / ح 4	زواج	4 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 10 / 7 / 1671 م	<p>لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد، تزوّج الرجل المدعو علي بن علاء الدين حبّوش بمخطوبته الحرّمة زمانة بنت خداوردي الخالية عن الموانع الشَّرْعِيّة، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملة ثمانية غروش الحال لها من ذلك خمسة غروش مقبوضة بيدها باعترافها بذلك الاعتراف الشَّرْعِيّ وعرف بها كل واحد من خليل بن علي بن أحمد ومحمد الصيداوي والعارفين بها تعريفاً شَرْعِيّاً والباقي وقدره ثلاثة غروش مؤجلة لها عليه إلى أقرب الأجلين، زوّجت نفسها منه بذلك على ذلك كذلك وجاهاً وشفاهاً زواجاً صحيحاً شَرْعِيّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيّاً تحريراً في اليوم الرابع من شهر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>
141 / ح 1	زواج	3 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 9 / 7 / 1671 م	<p>لدى الحاكم الشَّرْعِيّ أحمد أفندي بن محمد دام بقاءه، تزوّج فخر الأمائل والأعيان الخواجة إبراهيم فخر التجار، الخواجة علي ابن صاحب بمخطوبته فخر المخدرات الست ألفت بنت الخواجة فخر الدين صاحب البكر البالغ الخالية عن الموانع الشَّرْعِيّة أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيّدنا محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملة مائة غرش عدديّة الحال لها من ذلك أربعون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشَّرْعِيّ والباقي بعد الحال ستون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالوكالة عنها والثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعتراف بِقَبْضِ مُقَدِّمِ الصداق بشهادة كل واحد من الحاجّ خليل بن الحاجّ اسماعيل قميّع والخواجة صالح بن محمد الروميّ العارفين بها تعريفاً شَرْعِيّاً زواجاً شَرْعِيّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شَرْعِيّاً، تحريراً</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>في ثالث ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، كاتبه.</p>			
<p>لدى الحاكم الشرعي أحمد أفندي دام بقاءه، تزوج فخر الأفاضل عهدة الصالحين الشيخ محمد ابن الحاج صالح الحوَّاش بمخطوبته عائدة خاتون بنت صالح عتبه المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملته ثلاثون غرشاً عددياً الحال لها من ذلك عشرون غرشاً عددياً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال وقدره عشرة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوجها منه بذلك على ذلك أخوها شقيقها شعبان بن صالح المزبور الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف يقبض مُعجل الصداق الشرعي بشهادة كل واحد من الحاج زكي بن العلامة ودرويش بن قحافة العارفين بها تعريفاً شرعياً، زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في ثالث ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ أبو الفتوح، المزبورون، كاتبه.</p>	<p>3 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 9 م 1671 / 7</p>	<p>زواج</p>	<p>/141 ح 2</p>
<p>لدى الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد دام بقاءه، تزوج فخر الفضلاء الكاملين عهدة الأتقياء المعترين الشيخ حسن ابن المرحوم الشيخ اسماعيل الزيلعي بمخطوبته قدسية خاتون بنت ناصر النابلسي المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسة عشر غرشاً عددياً الحال لها من ذلك عشرة غروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال وقدره خمسة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي زوجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها فخر الفضلاء المدققين مولانا الشيخ كمال الدين ابن المرحوم قدوة أئمة المسلمين الشيخ محمد الشهير نسبة المبارك بابن أبي اللطف الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف يقبض مُقدم الصداق بشهادة كل واحد من فخر الفضلاء المحققين الشيخ عبد اللطيف ابن المرحوم الشيخ خليل اللطفي والشيخ أحمد ابن أبي النصر غصية العارفين بها ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ثالث ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون، كاتبه.</p>	<p>3 ربيع الأول 1082 هـ / 9 م 1671 / 7</p>	<p>زواج</p>	<p>/141 ح 3</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
/141 4ح	دعوى	3 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 9 / 7 / 1671 م	<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى سيّدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفنديّ ابن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما ادعت فخر المستورات فاطمة خاتون ابنة المرحوم الحاجّ محمود الدقاق وعرف بها خالها صالح ابن أحمد مع من جاز تعريفه بها شرعاً تعريفاً شرعياً على أخيها الوصيّ الشرعيّ عليها الحاجّ اسماعيل ابن الحاجّ محمود المزبور وقالت أنها بلغت رشدها وهي في سنّ محتملة شرعاً وطالبته بمالها المعين لها لدفتر محاسبته عليها وسأت سؤاله عن ذلك وسئل، أجاب بالاعتراف بوضع يده على مالها بطريقة الوصاية الشرعية وأنكر أنها بلغت رشدها وطلب منها بيّنة تشهد لها بذلك، أحضرت كل واحد من الحاجّ مصلح ابن الحاجّ فتح الدين والحاجّ فخر الدين ابن الحاجّ يونس الدقاق وشهدا فيه الاستشهاد الشرعيّ بأن فاطمة المزبورة بلغت رشدها وهي صالحة لدينها ودينها شهادة صحيحة شرعية بوجه الحاجّ اسماعيل وصيها المزبور فلم تبد في شهادتهما موافقاً شرعياً قبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً، ولما ثبت ما قامت به البيّنة الشرعية لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعياً عرف الحاجّ اسماعيل المزبور حيث أنه ثبت رشدها وبلوغها وهي في سنّ يحتمله شرعاً فيلزمه دفعه لها تعريفاً شرعياً تحريراً في ثالث ربيع الأول الأغرّ الأنور من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ خليل، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>
/142 1ح	حضور	4 ربيع الأول 1082 هـ / 10 / 7 / 1671 م	<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى سيّدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفنديّ ابن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، كل واحد من يوسف ومحمود ولدي سيدي يحيى (...) من الحاجّ أحمد وشعبان بن محمد الصفدي، والاستاذ خضر الروميّ وعلي ومحمود ولدي جري وعمر بيك وأبي بكر ولدي الحاجّ أسد وعليان والشيخ علي (...) والاستاذ محمد وحسين بن عبد النبي بن بقيصة وعوض بن كريم وخليل الحموي والاستاذ رجب بن يعقوب ابن الحلبي وسلامة ولد جريس ومرزا ولد سركييس وقرّة لوز ولد أدريه وهما من جماعة البوابجية بالقدس الشريف وذكروا لمولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أن الرجل الكامل المدعو بالاستاذ</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>محمد بن المرحوم الاستاذ رجب الحاضر معهم بالمجلس الشرعي ماهر في صنعتهم ومتقنها غاية الإتقان وأنهم اختاروه بأن يكون شيخاً ومتكلماً عليهم لكونه اختياراً وعارفاً بصنعتهم وقوانينها وما هو متعارف فيها وأن في نصبه لهم حظاً ومصلاً وأنهم منه راضون وله قابلون بأن يكون شيخاً عليهم وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أن ينصبه شيخاً عليهم بحضور الحاج عبد النبي البحري (...) استخار الله تعالى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه (...) ونصب الاستاذ محمد المرقوم شيخاً ومتكلماً عليهم ليساوي بينهم في ضعتهم وينظر في أمورهم وأحوالهم ويعمل بينهم على ما هو متعارف بينهم على ما جرت به العادة القديمة بينهم وأذن له مولانا الحاكم المشار إليه دامت نعم المولى عليه بتعاطي ذلك نصباً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: زكريا أفندي الديري، نور الدين أفندي الشافعي، محمد فتح الله أفندي الديري، علي أفندي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ أبو الفتح الشافعي، الشيخ أبو السعود الرجائي، محمد جلبي الترجمان، محمد جلبي، خليل الخالدي، كاتبه.</p>			
<p>هذه محاسبة شرعية أصدرها عن نفسه فخر الصالحين الشيخ طه ابن الخواجه محمد الدقاق الوصي الشرعي على بنتيه كيميا ومكرمة القاصرتين عن درجة البلوغ على ما قبضه لهما من أرباح مالهما وعلى ماصرفه في واجب نفقتهما وكسوتهما في سنة كاملة أولها غرة محرّم الحرام سنة إحدى وثمانين وألف وآخرها ختامها، صدر ذلك كله لدى مولانا وسيدنا العالم المحقق افتخار المدرسين حلال مشكلات الأنام الحاكم الشرعي المولى الواضح خطه الكريم عليه دامت نعم المولى عليه.</p> <p>أصول القاصرين المزبورين بموجب دفتر المؤرخة في أوائل شهر محرّم سنة إحدى وثمانين وألف (180).</p> <p>ربح في المدة المزبورة 36، أصلاً وربحاً 216، طرح من ذلك نفقة وكسوة لليتيمين المزبورين في المدة 48، رسم محاسبة 2، خرج محاسبة 1، رسيّة لتحصيل مال اليتيمين 15، المجموع 152.</p> <p>تحت يد الوصي لليتيمين المزبورين 165.</p> <p>حرر بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه أحمد بن مصطفى المحاسب بالقدس الشريف عفي عنه بمهره المعتاد، تحريراً في أواسط شهر صفر الخير سنة اثنين وثمانين وألف.</p>	<p>أواسط صفر سنة 1082 هـ / 22 / 6 1671 م</p>	<p>محاسبة شرعية</p>	<p>/142 ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
142/ ح3	زواج	4 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 10 / 7 / 1671 م	لدى مولانا أحمد أفندي دام بقاؤه، تزوّج الرجل المدعو فضل الدين بن الجاويش بمخطوبته فاطمة بنت أحمد الخليل المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسة وعشرون غرشاً عددية الحال لها من ذلك خمسة عشر غرشاً عددية مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره، والباقي بعد الحال عشرة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي، زوّجها منه بذلك على ذلك فخر العلماء الشيخ شمس الدين بن محمود الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف يقبض مَعَجَل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من عبد الله بن أحمد والحاج محمد بن علي مرتضى العارفين بها بتعريف بدران بن الحاج يس المزبور تعريفاً شرعياً زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه مقبولاً شرعياً تحريراً في رابع ربيع الأول لسنة اثنتين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، محمد الشافعي، كاتبه.
142/ ح4	زواج	10 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 16 / 7 / 1671 م	لدى مولانا أحمد أفندي دام بقاؤه، تزوّج فخر أقرانه وزين خلّانه مصلح بشه ابن فخر الاتقياء الحاج يحيى الدين بن سليمان بن سليمان بمخطوبته حامدة بنت سليمان النجار البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته مائة غرش عددية الحال لها من ذلك ستون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف ولدها وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال وقدره أربعون غرشاً عددية مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً، زوّجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف يقبض مَعَجَل الصداق المرقوم بشهادة كل واحد من فخر أقرانه الحاج عوض بشة بن شاهين والسيد زين الدين بن الحاج فتح الدين الشوا العارفين بها بتعريف ابن عمها وخالها الحاج شمس الدين بن محمد بن أبي الجود تعريفاً شرعياً زواجاً صحيحاً شرعياً ربيع الأول لسنة اثنتين وثمانين وألف. شهود: الشيخ موسى، المزبورون، كاتبه.
143/ ح1	ترتب لأيتام	6 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 12 / 7 / 1671 م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام نذر ولادة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما كان مترتباً لأيتام المرحوم اسماعيل بن أبي السعادات وهم

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>عبد القادر ويوسف وشمسية القاصرون بذمة الحاج خليل ابن ابي السعادات مبلغ وقدره خمسون غرشاً فضيةً عدديةً وثمان سلعة سبعة غروش ونصف غرش فضيةً عددي وكان رهن على جميع المبلغ جميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من أصل كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة الشرف رهناً شرعياً، حضر يوم تاريخه الحاج شعبان المذكور وأحمد بن الحاج خليل ابن ابي السعادات المرقوم الوصي حالاً على الأيتام المزبورين ودفع الحاج شعبان المرقوم الوصي المزبور نظير المبلغ المرقوم وقدره سبعة وخمسون غرشاً ونصف غرش أصلاً وربحاً فقيضت ذلك منه الوصي المرقوم بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً وفك رهن الحصّة المزبورة فكاً شرعياً وأشهد عليه الوصي المرقوم أنه لا حق لجهة الأيتام المزبورين قبل الحاج شعبان المزبور لا من أصل ولا من ربح لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه إسهاداً شرعياً، وصدقه على ذلك تصديقاً شرعياً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سادس شهر ربيع الأول الأغر الأثور مولد سيد البشر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>الشهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخرو لالة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعلي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ادعى الشاب المدعو صالح بن الحاج محمد الغياري على عبد الجواد بن محمد الغياري وقال في تقرير دعواه عليه أن المخلف عن جده الحاج محمد الغياري جميع الأربعة غراسات الكائنة بأرض الجراحية بظاهر القدس الشريف وهو غراس تين وزيتون ولوز وغير ذلك المعروف أحدها بكرم البكا والثاني بقطعة اليهود والثالث بكرم قذاح والرابع بكرم السيد أحمد الصباح المرقوم جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخط مرزان ولها شهرة في محلها تغني عن وصفها وتحديدها وأن الحاج محمد المزبور مات وانحصر إرثه الشرعي فيه وفي والدته صالحة بنت غضية في كل واحد من الغراسات المزبورة والدار المزبورة الربيع ستة قراريط وأن المدعى عليه المرقوم واضع يده على حصته من الغراسات والدار المزبورة بغير وجه شرعي وطالبه برفع يده عن ذلك وتسليم ذلك إليه، وسأل سؤاله عن ذلك، سئل، فأجاب أن الأربعة غراسات المزبورة جارية في ملكه بطريق الشراء الشرعي بموجب تمسكات شرعية أبرزها بالمجلس الشرعي وأن الدار</p>	<p>4 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 10 7 / 1671م</p>	<p>دعوى</p>	<p>143/ ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخرولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، ادعى الشاب المدعو صالح بن الحاج محمد الغياري على عبد الجواد بن محمد الغياري وقال في تقرير دعواه عليه أن المخلف عن جده الحاج محمد الغياري جميع الأربعة غراسات الكائنة بأرض الجراحية بظاهر القدس الشريف وهو غراس تين وزيتون ولوز وغير ذلك المعروف أحدها بكرم البكا والثاني بقطعة اليهود والثالث بكرم قداح والرابع بكرم السيد أحمد الصباح المرقوم جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بخط مرزان ولها شهرة في محلها تُغني عن وصفها وتحديدها وأن الحاج محمد المزبور مات وانحصر إرثه الشرعي فيه وفي والدته صالحة بنت غصبة في كل واحد من الغراسات المزبورة والدار المزبورة الربيع ستة قراريط وأن المدعى عليه المرقوم واضع يده على حصته من الغراسات والدار المزبورة بغير وجه شرعي وطالبه برفع يده عن ذلك وتسليم ذلك إليه، وسأل سؤاله عن ذلك، سئل، فأجاب أن الأربعة غراسات المزبورة جارية في ملكه بطريق الشرع الشرعي بموجب تمسكات شرعية أبرزها بالمجلس الشرعي وأن الدار جارية في تصرفه من الوقف المزبور لكون خليل وأحمد ماتا ولم يتركا ولد تعريفاً شرعياً ومنع من معارضة المدعى عليه بسبب الغراسات وبقية الدار منعاً شرعياً تحريراً في رابع ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: المزبورون، كاتبه.</p>			
<p>قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء المتبحرين أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم واليقين، وارث علوم الأنبياء والمرسلين، تثيحجة الحق على الخلق أجمعين، صدر الموالى العظام حلال مشكلات الأنام مميز الحلال عن الحرام شيخ مشايخ الإسلام خادم شريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام العالم العامل الفاضل الكامل الفاصل بين الحق والباطل الحاكم الشرعي المولى المولى مصطفى أفندي ابن يحيى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب وناقل هذا الخطاب المستطاب فخر الفضلاء المكرمين زبدة الصلحاء المعترين الشيخ محمود الشهير نسبه المبارك بابن سالم، سلطاني ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنة من جماعة محلة باب القطنين خطه التحتاني عوضاً عن المرحوم جمعة بن (...) بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه، وأذن له مولانا وسيدنا الحاكم</p>	<p>أوائل ربيع الأول سنة 1082 هـ / 7 / 7 / 1671 م</p>	<p>أقرّر</p>	<p>143 / 3 ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الشَّرْعِيّ الْمُشَارِ إِلَيْهِ خَلَدَ اللهُ النَّعْمَ عَلَيْهِ وَنَظَرَ بَعِينَ عَنَابَتِهِ إِلَيْهِ بِتَنَاوُلِ السُّلْطَانِي زَهَباً فِي كُلِّ سَنَةٍ مِنَ الصَّرْفَةِ الرُّومِيَّةِ فِي وَقْتِهِ مِنْ مَحَلَّةِ أَسْوَدَ أُمَّثَالِهِ تَقْرِيراً وَإِذْناً صَحِيحِينَ شَرْعِيَّيْنَ مَقْبُولِينَ شَرْعاً، تَحْرِيراً فِي أَوَائِلِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ الْأَغْرَ الْأَنْوَرِ مَوْلِدِ سَيِّدِ الْبَشَرِ لِسَنَةِ اثْنَيْنِ وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.</p> <p>شهود: زكريا أفندي، نور الدين أفندي، الشيخ علي، الشيخ أبي الفتح، الشيخ خليل، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشَّرْعِيّ الْمَحَرَّرِ الْمَرْعِيّ أَجَلَهُ اللهُ تَعَالَى لَدَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا الْعَلَمَاءِ الْفَاضِلِ الْفَهَامَةِ الْكَامِلِ قُدْوَةَ قَضَاةِ الْإِسْلَامِ وَدُخْرَ وِلَاةِ الْأَنَامِ الْحَاكِمِ الشَّرْعِيّ الْمَوْلَى أَحْمَدَ أَفَنْدِيَّ بْنَ مُحَمَّدِ الْمَوْعَّعِ خَطِّهِ الْكَرِيمِ بِأَعَالِي نَظِيرِهِ دَامَتْ فَضَائِلُهُ وَمَعَالِيهِ، ادْعَى الرَّجُلَ الْكَامِلَ الْمَدْعُوَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ فَاتُولَةَ عَلَى الْحَاجِّ نَاصِرِ ابْنِ الْمَرْحُومِ الْحَاجِّ إِبْرَاهِيمِ ابْنِ فَاتُولَةَ وَقَالَ فِي تَقْرِيرِ دَعْوَاهُ عَلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ سَابِقاً عَلَى تَارِيخِهِ أَدْنَا مِنْ مَدَّةِ تَزْيِيدِ عَلَى عَشْرِ سَنَوَاتٍ سَابِقَةً عَلَى تَارِيخِهِ أَدْنَاهُ، وَكُلَّهُ فِي بَيْعِ دَارِهِ الْكَائِنَةِ بِالْقُدْسِ الشَّرِيفِ بَبَابِ خَطِّهِ الْمَحْدُودَةِ بِدَرْبِ غَيْرِ النَّافِذِ وَفِيهِ الْبَابُ وَشَرْقاً بَدَارِ أَحْمَدَ الْهَارُوشِ وَشَمَالاً بَدَارِ بَرِغُوثِ بْنِ شَعِيبٍ وَتَمَامَهُ دَارِ الْكُرْكِيِّ وَغَرْباً بَدَارِ وَرَاثِ الشَّفِيعِ بِجَمِيعِ حَقُوقِ ذَلِكَ كُلِّهِ بِثَمَنِ قَدْرِهِ أَرْبَعُونَ غَرَشاً عَدْدِيَّةً وَأَنَّهُ كَانَ أَدْنَ لَهُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ دَيْنَهُ الَّذِي بِذِمَّتِهِ وَلِزَوْجَتِهِ، وَأَنَّهُ دَفَعَ مِنَ الْمَبْلُغِ الْمَرْقُومِ تِسْعَةَ عَشْرِ غَرَشاً وَبَاقِي قَبْلِهِ إِحْدَى وَعِشْرُونَ غَرَشاً عَدْدِيَّةً، طَالِبَةً بِذَلِكَ وَسَأَلَ سُؤَالَهُ عَنِ ذَلِكَ، سَأَلَ، فَأَجَابَ بِالْإِعْتِرَافِ بِذَلِكَ وَأَنَّهُ بَاعَ دَارَ الْمَدْعُوِّ بِثَمَنِ قَدْرِهِ أَرْبَعُونَ غَرَشاً عَدْدِيَّةً وَأَنَّهُ دَفَعَ عَنْهُ بِإِذْنِهِ لِلْمَرْحُومِ قُدْوَةَ الْأَثْمَةِ الْكَرَامِ الشَّيْخِ سَلِيمَانَ الدَّوَوْدِيَّ أَرْبَعَةَ عَشْرِ غَرَشاً وَلَمْ يَتَأَخَّرْ قَبْلَهُ مِنْ ذَلِكَ حَقٌّ مَطْلَقاً أَعْتَرَفَا شَرْعِيّاً وَلَمَّا ثَبِتَ اعْتِرَافُهُ بِذَلِكَ لَدَى مَوْلَانَا الْحَاكِمِ الشَّرْعِيّ الْمَشَارِ إِلَيْهِ ثُبُوتاً شَرْعِيّاً وَحَكْمَ بِمُوجِبِهِ حُكْماً شَرْعِيّاً وَعَرَفَ الْمَدْعِيَّ الْمَرْقُومَ أَنَّ الْقَوْلَ قَوْلَ الْوَكِيلِ فِي حَقِّ مَوْكَلِهِ مَعَ يَمِينِهِ طَلَبَ الْمَدْعِيَّ الْمَرْقُومَ يَمِينَ الْمَدْعِيَّ عَلَيْهِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ بِأَنَّهُ دَفَعَ جَمِيعَ الثَّمَنِ الْمَرْقُومِ كَمَا عَيَّنَّ أَعْلَاهُ وَلَمْ يَتَأَخَّرْ تَحْتِ يَدِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ حَلْفاً شَرْعِيّاً، مَنَعَ الْمَدْعِيَّ الْمَرْقُومَ مِنْ مَعَارِضَةِ الْمَدْعِيَّ عَلَيْهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ مَنَعاً شَرْعِيّاً، تَحْرِيراً فِي خَامِسِ الْمَحْرَمِ لِسَنَةِ اثْنَيْنِ وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، محمد جلبلي الترجمان، وغيرهم من الحاضرين، كاتبه.</p>	<p>5 محرم سنة 1082 هـ / 13 م 1671 / 5</p>	<p>دعوى على توكيل بيع بيت</p>	<p>143/ 4ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة عن ذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العلي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام نخر ولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بم محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى اسحق ولد يوسف البنّا النصراني بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من الأخوة الثلاث وهم عبد القادر وعبد الرحيم وعبد الله الحاضرين معه بالمجلس الشرعي فباعوه سوية بينهم بيع وفاء ما هو جارٍ في تصرفهم وهم أولاد شمس الدين الشهير بابن أبي النعم، ويدهم واضحة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع البيتين السفليين الكائنين بالدار الكائنة بالقدس الشريف المتلاصقين بقوة (...) قبلة مع الساحة الكائنة اتجاهاً وبها دالية عنب والاستقاء من الصهريج المعدّ لجمع ماء الأشتية الكائن تجاه أحد البيتين المزبورين الواقعة سفلى الطبقتين الكائنين بالدار المزبورة ويحد الدار المزبورة قبلة زقاق غير النافذ ومنه باب الدار المزبورة الذي يستطرق منه إلى البيتين المزبورين وتمامه دار سكن زعيتر النجار وشرقاً دار داود النصراني النجار وزوجته عزيزة النصرانية وشمالاً دار غندان النصراني وتمامه دار أولاد القندلفت بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره عشرون غرشاً عددية عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعين المزبورين سوية بينهم بالحضرة والمعاينة قبضاً شرعياً، فموجب ذلك بُرئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء، وصدر بيع الوفاء بينهم في ذلك من درك وتبع فضمامه لازم حيث يجب شرعاً، وأباح البائعون المزبورون للمشتري المزبور الانتفاع بالبيتين المزبورين سكناً وإسكناً وسائر الانتفاعات الشرعية من غير رجوع عليه شيء من ذلك ما دام المبلغ المزبور باق بذمتهم وأذنوا له بذلك إذناً شرعياً ووعده المشتري المزبور البائعين المزبورين إنهم متى ردوا إليه الثمن المزبور يعيد إليهم المبلغ المرقوم وعداً مرعياً، تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في خامس ربيع الأول الأغر الأنور من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.</p>	<p>5 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 11 / 1671 م / 7</p>	<p>شراء جميع البيتين السفليين الكائنين بالدار الكائنة بالقدس الشريف</p>	<p>/144 ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام ذخر ولاة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما مات الخواجة سليمان ابن المرحوم الخواجة عوض الشهير بابن قميع وانحصر إرثه الشرعي في زوجته بدري بنت الحاج خليل بن قميع وفي ولده منها محمد انحصاراً شرعياً ثم مات محمد المزبور وانحصر إرثه الشرعي في والدته بدري المزبورة وفي أعمامه وهم فخر التجار الخواجة رجب ابن المرحوم الخواجة عوض المزبور وأخوة الخواجة رجب المرقوم انحصاراً شرعياً حضر يوم تاريخه أدناه فخر الفضلين الشيخ كمال الدين ابن المرحوم الشيخ محمد الخليلي الوكيل الشرعي عن قبل زوجة أخيه بدري المزبورة التي كانت زوجاً لسليمان المزبور الثابت وكالته عنها في الصلح والاعتراف بالقبض الآتي ذكرهما فيه والإبراء والإشهاد بشهادة كل واحد من فخر الأفاضل الكرام الشيخ أمين الأمة ابن الشيخ محمد المزبور ومحمود بن محمد العارفين بالمؤكدة المزبورة ثبوتاً شرعياً وأقر واعترف الوكيل المزبور بأنه موكلته المزبورة قبضت من الخواجة رجب المرقوم الحاضر معه بالمجلس الشرعي في مقابلة ما حصتها بالإرث الشرعي من قبل زوجها السابق الخواجة سليمان المرقوم وابنها محمد المزبور من العقار الكائن بالقدس الشريف والغراس الكائنة بظاهرها وغير ذلك بطريق الصلح مبلغاً قدره عشرة غروش عن كل غرش منه ثلاثون قطعة مصرية من مال الخواجة المرقوم وصدقه على ذلك الخواجة رجب المرقوم تصديقاً شرعياً، وصدر بين الشيخ كمال الدين المزبور بالوكالة عن المؤكدة المزبورة وبين الخواجة رجب المرقوم إشهاد وتباري عام من الجانبين بأن المؤكدة المزبورة فريق أول والخواجة رجب فريق ثان وأن كل من الفريقين لم يبق يستحق ولا يستوجب قبل الفريق الآخر حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا إرثاً ولا موروثاً ولا حقاً من سائر الحقوق الشرعية مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه إشهاداً صحيحاً شرعياً مصدقاً من كل منهما للآخر تصديقاً شرعياً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثامن ربيع الأول الأغر الأنور من شهور سنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ أبو الفتوح، محمد جلبي، كاتبه.</p>	<p>8 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 14 م 1671 / 7</p>	<p>حضور</p>	<p>/144 2ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
145 / ح1	زواج	5 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 11 / 7 / 1671 م	<p>لدى مولانا وسيدنا قدوة قضاة الإسلام ذخرولاة الأنام عُهدة العلماء العلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعلي نظيره دام أعلاه، تزوّج الرجل الكامل المدعو رجب ابن الحاج اسماعيل الشهير بابن عجيج ببائنته سابقاً بطلقتين الحرمة مؤمنة بنت شمس الدين الطواني، المرأة الكاملة أصداقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، صداقاً جملمته خمسون غرشاً عديدة الحال لها من ذلك سبعة وعشرون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعيّ والباقي بعد الحال وقدرها ثلاثة وعشرون عرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيباً شرعياً، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها الحاج محمد بن عثمان العينبوسي الكردي الثابت وكالته عنها في ذلك، وفي الاعتراف بقبض مُعجلّ الصداق المزبور بشهادة كل واحد من شقيقها خليل ومحمد وعلي بن حجازي العجمية العارفين بها ثبوتاً شرعياً زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في خامس ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، محمد جلبي، كاتبه، قيدت بالإذن الشرعيّ من مولانا أحمد أفندي بن محمد دام فضله، مثال (...) الفقير إليه تعالى عثمان بن أحمد المولى خلافة بمدينة غرة هاشم عفي عنهما مهوراً بمهره المعتاد.</p>
145 / ح2	حضور	أواخر صفر سنة 1082 هـ / 6 / 7 / 1671 م	<p>بمجلس الشرع الشريف ومحفل الدر المنيف بمدينة غرة المحروسة أجلّه الله تعالى لدى مولانا فخر المدرسين الكرام عمدة المحققين الفخام محرر القضايا والأحكام الحاكم الشرعيّ الحنفيّ الموقّع خطه نظير أعاليه دامت فضائله ومعاليه، حضر المجلس الشرعيّ الشريف محمد الرجل الكامل ابن أحمد عرف بابن نمر وهو الوكيل الشرعيّ عن الأخوين الشقيقين وهما عبد الرزاق وعمر ابنا المرحوم سعد الزلباني الثابت وكالته عنهما في ذلك وفيما يأتي ذكره فيه بشهادة الاستاذ حسين بن علي الدمنهوري كل منهما من أهالي غرة الثبوت الشرعيّ بالطريق المرعية، والحرمة سركيس المرأة الكاملة ابنة منصور عرف بابن ابي ريباله والدة الأخوين المذكورين أعلاه وأشهد على نفسه محمد المذكور والحرمة سركيس المذكورة، بأنها إقراراً للعوارض السلطانية والمغارم وسائر التكاليف العرفية بمجلس الشجاعة ظاهر غرة ما هو للموكلتين المزبورتين ولوالدتها سركيس المزبورة وجار في ملكهم وحوزتهم وتصرفهم وذلك جميع الدار الكائنة بالمحلة المعينة المستتمة على مساكن ومنافع وحدود أربعة: من القبلة دار وقف ولي الله</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>تعالى الشيخ عمر العجمي وشرقاً دار ورثة إبراهيم عرف بابن كزبر ومن يُشركهم وشمالاً الطريق السالك وفيه الباب وغرباً دار ورثة محمد عرف بابي شوك بجميع حقوقها وطرقها وما يعرف بها وينسب اليها شرعاً والمعلومة لهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً لكون تلك الدار المحدودة أعلاه مرصده للعوارض السلطانية وسائر المطلوبات العرفية بمحلة الشجاعة المعينة وسلماً الدار المحدودة أعلاه للشيخ أحمد ابن الحاج سلامة اللبان وهو الجابي لأموال العوارض السلطانية بالمحلة المزبورة فاعترف الحاج أحمد المذكور بتسلمه ذلك بالتخلية الشرعية التسلم الشرعي وأقر واعترف محمد المذكور بما إليه من الوكالة الشرعية عن الأخوين عبد الرزاق وعجمي المذكورين والحزمة سركيس المذكورة بأنهم أذنوا للحاج أحمد الجابي المذكور في بيع الدار المحدودة، ويقبض ثمنها ويعامل فيه في كل سنة للأولياء والأتقياء من الناس بالرهن القوي والكفيل القادر المالي، ويصرف ربح ذلك عما يتعين على المؤكّلين المذكورين أعلاه من العوارض السلطانية في كل سنة وعلى ذريتها ونسلهما وعقبهما ابدالاً (...). وقيل ذلك منهما الحاج أحمد الجابي المذكور قبولاً شرعياً وعرف بالحزمة سركيس المذكورة في ذلك الشاهدين المذكورين تعريفاً شرعياً وثبت ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه أعلاه بشهادة شهوده آخره ثبوتاً شرعياً بطريقه الشرعي، جرى ذلك وحرر في أواخر شهر صفر الخير من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: مثال الفقير محي الدين القدسي، مثال الفقير صالح النويري، مثال سليم بن البيوي، مثال أحمد رمضان ابن رزيق، مثال قاسم محضر باشي، مثال الفقير محب الدين المالكي.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى قرّر مولانا وسيدنا العالم الكبير العالم النحرير، محرر دقائق التفسير مقرّر قواعده أحسن تقرير أفضى قضاة الإسلام أولى ولاية الأنام معدن العلم والحلم وأفضل الكلام، وارث علوم الأنبياء الكرام صدر الموالى العظام، شيخ مشايخ الإسلام مميز الحلال عن الحرام، خادم شريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام العالم، العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل، الحاكم الشرعي المولي المولى مصطفى أفندي بن يحيى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحاملي هذا الكتاب الشرعي وناقليه الرجل المدعو أحمد بن علي الأصفر وحسين بن أحمد شخاتير سلطاني ذهباً من الصرة الرومية من جماعة هنود سلطاني الواردة في كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية عوضاً عن يحيى بن صالح بن شخاتير بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن لهما مولانا الحاكم الشرعي</p>	<p>أوائل ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 7 / 7 / 1671م</p>	<p>أقرّار</p>	<p>145/ ح 3</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			المشار إليه خلد الله تعالى نعمه عليه السلطاني ذهباً في كل سنة سويّة بينهما في وقته من محله أسوة أمثالهما تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في أوائل ربيع الأول الأغر الأنور مولد سيّد البشر لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
145/ ح4	زواج	غير واضح	لدى مولانا أحمد أفندي دام بقاؤه، تزوّج محمد بن عبد القدوس بمخطوبته آمنّة بنت عبد الرحمن (...) البكر البالغ أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسون غرشاً عدديّة، الحال لها من ذلك ثلاثون غرشاً عدديّة مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعيّ والباقي بعد الحال وقدره عشرون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعيّاً، زوّجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها السيد محمد بن السيد تاج بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك والاعتراف بقبض مُعجلّ الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الشيخ محمد بن الشيخ ابي بكر المرعيّ وفخر الدين بن أحمد بن الحاج عيسى العارفين بها مع تعريف ابن عمها اسماعيل بن برهان تعريفاً شرعيّاً زواجاً صحيحاً شرعاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعيّاً تحريراً في (...) لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: المزبورون، كاتبه.
146/ ح1	شهادة	10 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 16 / 7 / 1671 م	سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى هو لدى سيدنا ومولانا قدوة قضاة الإسلام عمدة العلماء الأعلام معدن العلم والفضل والكلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه أشهدت عليها الحرمة المدعوة عادلية بنت المرحوم الحاج موسى وأولاده شقيقها (...) إشاراتاً صحيحاً شرعيّاً وهي بحال تعتبر شرعاً وهي التي كانت زوجاً للحاج شاهين بن عبد الجواد المقرطم، وعرف بها كل واحد من جاراها الحاج اسحق بن محمد الحداد والحاج فتح الدين ابن الحاج مصطفى تعريفاً شرعيّاً أنها لا تستحق ولا تستوجب قبل بنتها مشتهى بنت عابد النابلسي حقاً ولا قبل زوجها الحاج عوض بن الحاج شاهين المرقوم لسبب متروكات زوجها الحاج شاهين المرقوم ولا بسبب غير ذلك ولا عيناً ولا إرثاً ولا موروثاً ولا (...) ولا مفروشاً ولا نحاساً ولا (...) علقه ولا (...) ولا جليلاً ولا حقيراً ولا قليلاً ولا كثيراً ولا ماتصح به الدعوى وتقام عليه البيّنة ولا يميناً بالله تعالى وإن

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وَجِبَتْ وَلَا حَقًّا مطلقاً من سائر الحقوق الشرعية لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه وليس لها قبل بنتها مشتتهى ولا قبل زوجها الحاج عوض المزبور حقاً مطلقاً، وأن ذمة بنتها مشتتهى وذمة زوجها عوض المرقوم برئتاً لها من سائر الحقوق والدعاوي والتوقيعات والأيمان الواجبات إسهاداً شرعياً مقبولاً شرعاً وأشهدت عليها مشتتهى المزبورة وزوجها الحاج عوض المرقوم أنهما لا يستحقان ولا يستوجبان قبل الحزمة عادلية المرقومة حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا قليلاً ولا كثيراً ولا أسباباً ولا متاعاً ولا ماتصح به الدعوى وتقام به البيعة ولا يميناً بالله تعالى وإن وجبت لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه وصدر بينهما إلهاد وتباري عام من الجانبين بأن عادلية بمفردها فريق أول ومشتتهى وزوجها فريق ثان وأن كل فريق لم يبق يستحق ولا يستوجب قبل الفريق الآخر حقاً مطلقاً وعرف بمشتتهى المزبورة كل واحد من زوجها الحاج عوض المزبور وفخر الدين بن يوسف المرستق القطان تعريفاً شرعياً، ثم بعد تمام ذلك ولزومه تعهد كل واحد من الحاج عوض المرقوم وزوجته مشتتهى المزبورة أنهما يطعمان ويكسيان عادلية المزبورة مدة حياتها ابتغاءً لوجه الله تعالى من غير رجوع عليهما بنظر ذلك وأوجبا على نفسيهما ذلك تعهداً مرعياً مقبولاً شرعاً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه أعلاه ثبوتاً شرعياً تحريراً في اليوم العاشر من شهر ربيع الأول من شهور سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العالم الكبير العامل الشهير محرر دقائق التفسير مقرر قواعده أحسن تقرير أفضى قضاة الإسلام أولى ولاية الأنام معدن العلم والحلم والفضل والكلام، وارث علوم الأنبياء الكرام صدر أساطين العلماء الأعلام، شيخ مشايخ الإسلام قاضي النقض والإبرام مميز الحلال عن الحرام خادم شريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتم السلام العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل الحاكم الشرعي المولي المولي مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، حضر فخر الأشراف المكرمين عمدة الحفاظ لكتاب الله تعالى المبين السيد محمد ابن المرحوم فخر الأئمة المكرمين السيد عبد الحق الشهير نسبه المبارك بابن قاضي الصلت وأبرز من يده براتين شريفتين مؤرخة إحداهما في خامس جمادى الأولى لسنة إحدى وثمانين وألف، والثانية مؤرخة في حادي عشر رجب من السنة المزبورة</p>	<p>3 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 9 1671 م / 7</p>	<p>حضور</p>	<p>146/ ح 2</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>من مضمون (...) الشريف وفحوى مكنونها المنيف بأن الصدقات السلطانية قد أنعمت على السيد محمد المزبور برُبّع وظيفة الإمامة بالمسجد الأقصى الشريف بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم قطعتان ونصف قطعة عن محلول عبد اللطيف المقدسي ومضمون البراءة الثانية بأن الصدقات السلطانية أنعمت عليه بثلاثة عشر سكة حسنة من الصرة الرومية برُبعة الإمام المزبورة عن محلول عبد اللطيف المزبور (...) البرائتين المزبورتين عرض افتخار الخواجي (...) عباس آغا دار السعادة وطلب إليه محمد المزبور من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه قيد البرائتين المزبورتين بالسجل المحفوظ وأذن له بمباشرة رُبع الوظيفة المزبورة وقبض معلومها مع السكة الحسنة المزبورة أعلاه فقيدها في يوم تاريخه أدناه بالسجل الوطني المحفوظ وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه للسيد محمد المزبور بمباشرة رُبع وظيفة السلطانية المزبورة وقبض معلومها المعين أعلاه وقبض الثلاثة عشر سكة حسنة المزبورة أعلاه من الصرة الرومية المرقومة بموجب البرائتين المزبورتين إذناً شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في ثالث ربيع الأول الأغر الأنور من شهر سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة الفاضل الفهامة العامل قدوة قضاة الإسلام ذخراً لولاة الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلى نظيره دام أعلاه، ادعت الحرمة المدعوة زاهدة بنت محمد العكاري وعرف بها زوجها عبد العزيز بن محمد المزبور تعريفاً شرعياً الأصيلة عن نفسها والمقامة وصياً شرعياً من قبل الحاكم الشرعي المشار إليه على فاطمة وتمامة اللتين رزقتهما من زوجها بدوي المغربي على السيد محمد ابن السيد أحمد المغربي الحاضر معها بالمجلس الشرعي وقالت في تقرير دعواها عليه بأن زوجها السابق بدوي المرقوم كان اشترى من المدعو عليه منافع الحاكرة مع ما بها من الزراعة بثمن قدره سبعة غروش عديدة وقبضها منه، وأن زوجها السابق بدوي المرقوم مات وانحصر إرثه الشرعي فيها وفي بنتيه القاصرتين المزبورتين انحصاراً شرعياً، وأن المدعى عليه (...) يعارضها في منافع الحاكرة المزبورة بغير وجه شرعي وطالبه بعدم المعارضة لها ولبنيتها وسألت سؤاله عن ذلك (...) اعترف بأنه باع بدوي المرقوم ذلك بخمسة غروش عديدة اعترافاً شرعياً وأثبت اعترافه بذلك لدى مولانا الحاكم</p>	<p>7 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 13 7 / 1671 م</p>	<p>دعوى على زوج سابق</p>	<p>/146 ح 3</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>الشَّرْعِيّ المشار إليه ثُبُوتًا شَّرْعِيًّا منع المدعى عليه من معارضة المدعى عليها المزبورة منعاً شَّرْعِيًّا تَحْرِيْرًا في سابع ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، المزبورون، كاتبه.</p>
147/ ح1	حضور وإثبات حق بوظيفة قراءة الجزء الشريف	12 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 18 / 7 / 1671 م	<p>بالمجلس الشَّرْعِيّ المُحَرَّرِ المَرْعِيّ أَجَلَهُ اللهُ تَعَالَى حَضَرَ لَدَى مَوْلَانَا وَسَيِّدِنَا افتخار قضاة الإسلام ذخِر ولَاة الأَنَام عَهْدَةَ الأَعْلَامِ الحَاكِمِ الشَّرْعِيّ المَوْلَى أَحْمَدُ أَفَنْدِي بن مُحَمَّدِ المَوْقِعِ خَطُّهُ الكَرِيمُ بِأَعَالِي نَظِيرِهِ دَامَ أَعْلَاهُ، فخر السادات الكرام زُبْدَةُ الفُضْلَاءِ الكَرَامِ السَيِّدِ مُحَمَّدِ بنِ المَرْحُومِ فخر الأفاضل المَكْرَمِينَ السَيِّدِ عبدِ الحَقِّ الشَّهِيرِ نَسَبِهِ المَبَارِكِ بَابِنِ قَاضِي الصَّلْتِ وَأَبْرَزِ مِنْ يَدِهِ بَرَاءة شَرِيفَة سُلْطَانِيَّة مُؤرَّخَة فِي اليَوْمِ الحَادِي عَشْرَ مِنْ جَمَادَى الآخِرَة سَنَة إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ مِنْ خُلَاصَة مَضْمُونِهَا الشَّرِيفِ وَفُحْوَى مَكْتُونِهَا المَنِيفِ أَنَّ الصَّدَقَاتِ السُلْطَانِيَّةِ وَالعَوَاطِفِ الخَاقَانِيَّةِ أُنْعِمَتْ عَلَيْهِ بِوِظِيفَةِ قِرَاءَةِ الجُزْءِ الشَّرِيفِ بِرُبْعَةِ المَرْحُومَةِ المَغْفُورِ لَهَا وَالدَّةِ سُلْطَانِ بِمَا لَهَا مِنَ المَعْلُومِ وَقَدْرِهِ فِي كُلِّ سَنَة سِتَّةِ سُلْطَانِيَّةِ ذَهَبًا وَوِظِيفَةِ تَفْرِقَةِ الأَجْزَاءِ بِالرُّبْعَةِ المَزْبُورَةِ بِمَا لَهَا مِنَ المَعْلُومِ وَقَدْرِهِ فِي كُلِّ سَنَة سِتَّةِ سُلْطَانِيَّةِ ذَهَبًا الوَارِدَةِ اثْنِي عَشَرَ سُلْطَانِيًّا ذَهَبًا فِي كُلِّ سَنَة مِنَ القُسْطَنْطِينِيَّةِ المَحْمِيَّةِ إِلَى القُدْسِ الشَّرِيفِ السَّنِيَّةِ صَحْبَةِ الصَّرَّةِ الرُّومِيَّةِ، وَطَلَبِ السَيِّدِ مُحَمَّدِ المَزْبُورِ مِنْ مَوْلَانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيّ المَشَارِ إِلَى خَلْدِ اللهُ النِّعَمَ عَلَيْهِ قَيْدِ البَرَاءَةِ الشَّرِيفَةِ السُلْطَانِيَّةِ بِالسَّجْلِ المَحْفُوظِ وَأَمْرِ مَوْلَانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيّ المَشَارِ إِلَيْهِ بِقَيْدِ البَرَاءَةِ الشَّرِيفَةِ بِالسَّجْلِ المَحْفُوظِ فَقِيدَتْ فِي يَوْمِ تَارِيخِهِ أُنْدَانًا بِالسَّجْلِ المَحْفُوظِ وَأُذِنَ مَوْلَانَا الحَاكِمِ الشَّرْعِيّ المَشَارِ إِلَيْهِ لِلسَيِّدِ مُحَمَّدِ المَزْبُورِ بِمَبَاشَرَةِ الوِظِيفَتَيْنِ المَزْبُورَتَيْنِ وَقَبْضِ مَعْلُومِهَا المَعِينِ وَبِالاسْتِنَابَةِ عِنْدَ الحَاجَةِ إِذْنَا صَحِيحًا مَقْبُولًا شَّرْعِيًّا، تَحْرِيْرًا فِي اليَوْمِ الثَّانِي عَشْرَ مِنْ شَهْرِ ربيع الأول الأغر الأَنُورِ مَوْلِدِ سَيِّدِ البَشَرِ مِنْ شَهْرِيْنِ سَنَةِ اثْنَيْنِ وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.</p>
147/ ح2	زواج	13 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 19 / 7 / 1671 م	<p>لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد دام فضله، تزوج الرجل العاقل إبراهيم ابن الحاج صالح محرز بمخطوبته خواجه بنت خليفة البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله تعالى عليه وسلم صداقاً جملة خمسة وستون غرشاً عديدة الحال لها من ذلك خمسة وثلاثون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحال ثلاثون غرشاً مؤجلة لها عليه</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوّجها منه بذلك على ذلك كذلك، الحاجّ محمد ابن الحاجّ عثمان الكردي بالوكالة عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مؤجل الصداق المرقوم الثابتة بشهادة الحاجّ اسحق بن داود والحاجّ مصطفى ابن محمد جرمانى العارفين بها بتعريف شقيقها إبراهيم تعريفاً شرعياً زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المرقوم لنفسه قبولاً شرعياً وعليها المعاشرة بالمعروف والحق المألوف تحريراً في ثالث عشر شهر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
147/ ح3	زواج	13 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 19 / 7 / 1671 م	لدى مولانا وسيدنا أحمد أفندي بن محمد دامّ فضله، تزوّج الشابّ الكامل خير الدين ابن الحاجّ أبي الخير صيموع بمخطوبته لطيفة بنت علاء الدين البعلبكاوي البكر القاصر الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسة وخمسون غرشاً عديدة الحال لها من ذلك ثلاثون غرشاً مقبوضة بيد والدتها فاطمة بنت يوسف أبي دوابه باعتراف وكيلها المزبور أعلاه المنصوبة وصياً شرعياً لقبض المهر المقدم من قبل الحاكم الشرعي الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال وقدره خمسة وعشرون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوّجها بذلك على ذلك كذلك وكيلها والدتها فاطمة المزبورة لغيبه الوالي مسافة القصر الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من رمضان بن محمد العواد والحاجّ محمد بن كريم غراب العارفين بها بتعريف خالها رمضان ابن الحاجّ حسن صيموع المعرفة الشرعية زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور قبولاً شرعياً تحريراً في ثالث عشر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، محمد جلبي، كاتبه.
147/ ح4	زواج	منتصف ربيع الأول سنة 1082 هـ / 19 / 7 / 1671 م	لدى الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد دامّ بقاؤه، تزوّج الرجل المدعو حسن بن درويش الرملي بمخطوبته عايشة بنت الحاجّ حسن بن عتبة المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه على صداق قدره خمسة عشر غرشاً عديدة الحال لها من ذلك عشرة عروش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>والباقي خمسة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوجه من ذلك على ذلك وكيلها السيد محمد بن السيد علي بشهادة كل واحد من بشير ابن علي، المغربي والحاج قاسم بن محمد العارفين بها شرعاً زواجا مقبولاً للزوج المزبور من وكيله الشيخ ابو زيان شيخ المغاربة الثابت وكالته عنه في قبول النكاح بشهادة الحاج قاسم وبشير المزبورين أعلاه تحريراً في نصف ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ علي الدقاق، المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحل الطريقة النيرة الزهراء بحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائيق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الرجل الكامل المدعو خليل ابن إبراهيم ابن مرزوق بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من أحمد ابن عيسى المغربي الأصيل عن نفسه والولي الشرعي على ولده يحيى القاصر عن درجة البلوغ ومن ولده الشاب الكامل المدعو صالح الخالي عن العارضين الأصيل عن نفسه فباعاه بالأصالة والولاية ما هو للأصيلين المزبورين وللقاصر المرقوم وجار في ملكهم وطلق تصرفهم وحيازتهم الشرعية ومنتقل اليهم بالإرث الشرعي من قبل فخرية بنت خليل العباسي المعروف بابن الملك زوجة أحمد المرقوم والدة صالح ويحيى المزبورين ويدهم واضعة على ذلك إلى حين صدور ذلك البيع دون المعارض والمنازع لهم في ذلك وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها أربعة قراريط من أصل كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب حطة شركة راضية بنت حجي والمشتري ومن يشركه بحق الباقي ونظير الحصّة المزبورة وبأحد الأسطبلين صهريج معد لجمع ماء الأشتية ويحد ذلك قبلة الطريق السالك وفيه باب الدكان وشرقاً الطريق السالك وفيه باب الدار المزبورة والأسطبلين المزبورين وشمالاً دار الحاج محمد الخماش وغرباً دار الشيخ أحمد مؤنس بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثمانية غروش عديدة ثمناً حالاً مقبوضاً بيدي البائعين على ما يفصل فيه من ذلك ما باعه أحمد المبدأ بذكره بالأصالة عن نفسه من المبيع المرقوم قيراط بثمن قدره غرشان وما باعه أحمد المرقوم بالولاية الشرعية على ولده يحيى وصالح المرقوم</p>	<p>11 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 17 / 7 / 1671 م</p>	<p>شراء ححص من دار بياب حطة</p>	<p>/148 ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالأصالة عن نفسه من المبيع المزبور سوية بين الأخوين المزبورين ثلاثة قرارات بستة غروش ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائعين المزبورين بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً وبرئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدور البيع البات بينهم في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فزمانه لازم حيث يجب شرعاً (...). تمام ذلك ولزومه أشهد عليه أحمد المرقوم وولده صالح بأنهما لا يستحقان ولا يستوجبان قبل خليل المشتري المزبور وشقيقه أحمد بسبب متروكات فخري المزبورة حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا إرثاً ولا موروثاً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه تصادقوا على ذلك كذلك مصادقة شرعية، وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه دامت نعم الباربي عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في حادي عشر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ خليل، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخراً ولاة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلى نظيره، دام أعلاه بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، حضرت الحرمة فخري بنت الحاج خليل بن أحمد بن عصفور وعرف بها بشهادة أخوها لأمها السيد علي ابن السيد محمد الصادق مع من جاز تعريفه بها شرعياً وأشهدت على نفسها وهي بحال الصحة والسلامة والطواعية والاختيار من غير إكراه لها في ذلك ولا إجبار بأنها لا تستحق ولا تستوجب قبل إبراهيم وحامده ابني اسماعيل وعصفور وحسن ومحمود ويوسف أولاد الحاج حسين بن حبيش وعلى (...). ولدي صالح بن الحاج أحمد ابن عصفور ومشتهي ابن الحاج أحمد المزبور ومتروكات والدها المزبور حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا إرثاً ولا موروثاً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه وكذلك أشهد عليه حسن المزبور بالأصالة عن نفسه وبالوكالة الشرعية عن قبل كل واحد من أخويه محمود ويوسف المزبور وعلى أخيه ولدي صالح المزبور</p>	<p>13 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 19 / 7 / 1671 م</p>	<p>حضور</p>	<p>/148 ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وحامده بنت اسماعيل المرقوم ومشتهى بنت أحمد المزبور الثابت وکالته عنهم في الإشهاد الآتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من إبراهيم واسماعيل المزبور والحاج محمد ابن شمس الدين الجالودي العارفين بأخته وحامده ومشتهى المزبورات تعريفاً شرعياً وإبراهيم ابن اسماعيل بالأصالة عن نفسه بأنهما والمؤكّلين المزبورين لا يستحقون ولا يستوجبون قبل فخرى المزبورة بسبب ذلك حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوة ولا طلباً ولا فضة ولا ذهباً ولا ديناً ولا عيناً ولا إرثاً ولا موروثاً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أنناه إشهاداً صحيحاً شرعياً وتعوضت فخرى المزبورة لهما وصدقاً منها لها تصديقاً شرعياً وتعوضت فخرى المزبورة من حسن وإبراهيم المزبورين نظير إشهادهما المزبور سبعة غروش بحق كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية قبض ذلك بيدها بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً، تحريراً في ثالث عشر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: زكريا أفندي، نور الدين أفندي، فتح الله أفندي، علي أفندي، علي أفندي، موسى أفندي، أبو الفتح أفندي، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بحراسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه، اشترى كل واحد من الحاج إبراهيم بن إبراهيم بن شيشرك وخليل بن محمد أبي وعز بمالهما دون غيرهما سوية بينهما بن فخر الأفاضلين زبدة الكاملين الشيخ عبد الرحمن بن المرحوم قدوة العلماء العاملين الشيخ مصلح الدين الدجاني فباعها سوية بينهما ما هو مخلف عن والده المرقوم في وفاء ما ثبت على متروكاته من الديون الشرعية الآتي بيانها فيه بطريق الكفالة الشرعية عن المرحوم قدوة الأولياء والعلماء العاملين الشيخ أبو الفتح الدجاني وبإذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه الإذن الشرعي وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من أصل كامل من جميع الغراس العنب والزيتون والسفرجل وغير ذلك القائم أصوله بأرض سربطاً بظاهر القدس الشريف شركة الشيخ أبي بكر إلهديري بحق الباقي ونظير الحصّة المزبورة من كل القصر القائم البناء بأرض الغراس المزبور ومن الصهرج المعد</p>	<p>12 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 18 / 7 / 1671 م</p>	<p>شراء جميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف اثنا عشر قيراطاً من أصل كامل من جميع الغراس العنب</p>	<p>/149 ح 1</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
	والتين والزيتون والسفرجل وغير ذلك القائم أصوله بأرض سربطا بظاهر القدس الشريف		<p>لجمع ماء الأستية الكائنين بأرض الغراس المزبور شركة الشيخ أبو بكر الهريري المرقوم بحق الباقي ويحد ذلك قبله الدرب السالك وشرقاً كرم الشيخ أبو بكر المرقوم وشمالاً كرم نوبة وغرباً كرم حمدان السلواني بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسة وثلاثون غرشاً عديدة ثمناً حالاً مقبوض من ذلك ثلاثون غرشاً مقبوضة بيد البائع بالحضرة والمعينة القبض الشرعي وبقية الثمن خمسة غروش باقية بذمة المشتريين على حكم الطول وبرئت ذمة المشتريين المزبورين من الثمن المقبوض البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهم بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم شرعيين بعد الروية والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهم وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً وحضر كل واحد من فخر الفاضلين الشيخ علي الثوري المتولي على وقف سيف الله أفندي الموقوف على العميان وقوة الصلحاء الشيخ مصطفى بن عبد اللطيف المتولي على وقف محمد أفندي المعروف بسرمحفل (...) قاضي القدس الشريف وفكاً رهن الحصة المزبورة المباعة المرهونة على المبلغ المرقوم فكاكاً شرعياً ثم أن الشيخ عبد الرحمن المرقوم دفع للشيخ مصطفى المتولي على وقف سرمحفل ثمانية عشر غرشاً أصلاً وربحاً ودفع للشيخ علي الثوري المرقوم على وقف العميان اثني عشر غرشاً عديدة قبضناها منه بالحضرة والمعينة القبض الشرعي وبرئت بذلك ذمة المرحوم الشيخ مصلح الدين المرقوم من مال الوقفين المزبورين وذمة وراثه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وأشهد عليه المتوليان المزبوران بأنهما لا يستحقان ولا يستوجبان قبل الشيخ مصلح ولا قبل وراثه لسبب مال الوقفين المزبور حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم تاريخه أدناه، تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم الباري عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثاني عشر ربيع الأول الأنور لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>
149 / ح 2	فرض وتقرير	14 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 20 / 7 / 1671 م	<p>فرض وقرّر (...) وتدبير مولانا وسيدنا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام ونُدخر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقَّع خطه الكريم أعلى نظيره دام أغلاه، برسم نفقة الطفل الصغير الرضيع المدعو إبراهيم ولد حنا النصراني المستقر في حضانة غالية بنت</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>ذياب النصراني ولما يحتاج اليه من ثمن أدام وثياب وخبز وصابون وغسيل أثواب ودخول حمام وغير ذلك وسائر لوازمه الشرعيّة مما لا بد له فيه ولا غنى له عنه ما قيمة ذلك وقدره في كل يوم يمضي من تاريخه أدناه قطعتان مصريتان وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه دامت نعم المولى عليه لغالية المزبورة بإنفاق ذلك على القاصر المرقوم وبالاستنابة عند الحاجة وبالرجوع بنظر ذلك على مال القاصر المزبور تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً من غالية المزبورة قبولاً شرعياً تحريراً في رابع عشر ربيع الأول الأغر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، المزبورون، كاتبه.</p>
149/ ح3	زواج	15 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 21 / 7 / 1671 م	<p>لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد دامّ أعلاه، تزوّج الرجل الكامل المدعو الحاجّ محيي الدين بنّ المرحوم خليل (...) بمخطوبته أمنة بنت علي (...) البكر الخالية عن الموانع الشرعيّة، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملمته تسعون غرشاً عددية الحال لها من ذلك خمسون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعيّ والباقي بعد الحال وقدره أربعون غرشاً عددية مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً، زوّجها منه بذلك على ذلك كذلك (...) الحاجّ محيي الدين بن خليل (...) الثابت وكالتة عنها في ذلك الاعتراف بقبض مَعَجَل الصداق بشهادة كل واحد من الحاجّ (...) بن زكريا الحلاق ودواود بن علي العلامة العارفين بها التعريف الشرعيّ زواجاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في خامس عشر ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>
150/ ح1	تقرير	14 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 20 / 7 / 1671 م	<p>قرّر مولانا وسيدنا العلامة العمدّة الفهامة فخر المدرّسين عمدّة المحقّقين العظام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامّ أعلاه، لحامل هذ الكتاب الشرعيّ وناقلي هذا الخطاب المرعيّ محمد وأحمد ولدي فخر الصالحين الحاجّ سالم الغربيّ سلطاني ونصف ذهباً من الصرة الروميّة الواردة في كل سنة من قسطنطينية المحميّة إلى القدس الشريف السنيّة جماعة الصلحاء عوضاً عن السيد محمد بن المرحوم السيد علي المغربي التلمساني بحكم فراغه لهما عن ذلك في يوم تاريخه أدناه بحسن اختياره ورضاه الأيل ذلك للفارغ المذكور بموجب تقرير شرعيّ صادر عن فخر المدرّسين الكرام عمر أفندي المولي خلافة</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بمدينة القدس الشريف سابقاً مؤرخ في ثاني عشر جمادى الثاني لسنة ثمان وسبعين وألف، وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه لمحمد وأحمد بتناول السلطاني والنصف السلطاني في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثالهما سوية بينهما تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً وتعوض السيد محمد نظير فراغه عن ذلك أربعة عشر غرماً عديدة قبضها من الحاج سالم والد محمد وأحمد بيده بالحضرة والمعينة وأشهد عليه السيد محمد الفارغ المذكور أن (...) ذلك لمحمد وأحمد المقررين المذكورين إسهاداً شرعياً مصدقاً شرعاً، تحريراً في رابع عشر شهر ربيع الأول الأغر الأنور لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود، كاتبه.</p>			
<p>قرّر مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة الكامل قدوة قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأناط الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلى نظيره دام أعلاه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي الرجل الكامل المدعو شعبان بن محمد الصيداوي نصف وظيفة البوابة والشغالة والكائنة بباب القطنين أحد أبواب المسجد الأقصى ما لها من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني مع ما يتبع ذلك من الصرة الرومية والصدقات المعتادة على جاري العادة شركة محبي الدين بن خليل الجاموس بحق النصف الباقي عوضاً عن سليمان على بن أيوب بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخه أدناه بحسن اختياره ورضاه وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه بمباشرة نصف الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين أعلاه وبلاستنابة عند الحاجة تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً وأن الفارغ المرقوم تعوض من المفرغ له عن نظير فراغه له عن نصف الوظيفة المزبورة خمسة غروش عديدة تعويضاً شرعياً تحريراً في رابع عشر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>	<p>14 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 20 / 7 / 1671 م</p>	<p>تقرير</p>	<p>/150 2ح</p>
<p>قرّر مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأناط عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي الموقع خطه الكريم بأعلي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا</p>	<p>10 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 16 / 7 / 1671 م</p>		<p>/150 3ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الخطاب المزعى فخر الأئمة الكرام عمدة الفضلاء الفخام الشيخ نور الله الشيهر نسبه المبارك بالداودي سلطاني ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية من محلة باب القطنين عوضاً عن الرجل المدعو الشيخ أحمد ابن المرحوم الشيخ محمد الصولي بحكم فراغه له عن ذلك في يوم تاريخه أدناه بحسن اختياره ورضاه الأيل ذلك للفارغ المزبور بمقتضى تقرير شرعي مؤرخ في اليوم الثاني عشرين شهر جمادى الأولى سنة سبع وسبعين وألف. تعوض الفارغ لمزبور من المفروغ له عن نظير فراغه له عن ذلك ستة غروش فضية عديدة قبضها بيده بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً وأذن له مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار اليه بتناول السلطاني ذهباً في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثاله تقريراً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في اليوم العاشر من شهر ربيع الأول سن اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>		قرار بمستحققات من الصرة الرومية	
<p>لدى مولانا قدوة المدرسين الكرام أحمد أفندي بن محمد دام فضله، تزوج الرجل المدعو علي ابن الحاج الياس التركماني بمخطوبته حامدة البكر القاصر بنت عبد الكريم الساييس الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبهه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسة وأربعين غرشاً لها من ذلك ثلاثون غرشاً مقبوضة بيد والدتها شركس بنت عبد الله المنصوبة وصية عليها من قبل الحاكم الشرعي المومي إليه لقبض مقدم صداق بنتها المرقومة باعتراف الحاج علي بن رضوان الوكيل الشرعي عن ابن عمها الولي عليها الآتي ذكرها فيه قبضاً شرعياً والباقي وقدره خمسة عشر غرشاً مؤجلة لها على الزوج المزبور لأقرب الأجلين، زوجها منه بذلك على ذلك كالحاج علي بن رضوان بالوكالة له عن ابن عمها علي ابن منصور الولي المزبور الثابت وكالته عنه في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق عن والدتها الوصية المزبورة بشهادة كل واحد من حمودة ابن الحاج مصطفى الرومي ومحمد بن خليل الرومي العارفين بها تعريفاً شرعياً، زواجاً صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً، تحريراً في خامس عشر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>	15 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 21 / 7 / 1671 م	زواج	150 ح4

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
150/ ح5	زواج	14 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 20 / 7 / 1671 م	لدى مولانا الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد دام فضله، تزوج الرجل المدعو يوسف بن علي المغربي بمخطوبته هيكلية بنت الحاج إبراهيم المغربي اللداني، المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته أربعون غرشاً عديدة الحال لها من ذلك ستة عشر غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال أربعة وعشرون غرشاً مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك كذلك ابن عمها خليل بن الحاج أحمد اللداني الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة كل واحد من ابن عمها مصطفى والدها المزبور العارفين بها ثبوتاً شرعياً زواجاً مقبولاً من الزوج المزبور قبولاً شرعياً، تحريراً في رابع عشر من ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: المزبورون أعلاه.
151/ ح1	دفتر ضبط وتخمين	11 صفر سنة 1082 هـ / 18 / 6 / 1671 م	دفتر مبارك إن شاء الله تعالى يتضمن ضبط وتخمين أسباب المرحوم الحاج علي الصلاحي المسموع خبر وفاته بطريق الحج الشريف والمنحصر إرثه الشرعي في ليلي بنت علي بياض بحق الثمن وفي أولاده منها وهما محمد ومصطفى الصغيرين القاصرين عن درجة البلوغ بحق الباقي انحصاراً شرعياً، وذلك بمؤرخة قدوة الأئمة المكرمين الشيخ عبد السلام بن المرحوم قدوة الأئمة الشيخ أحمد المنسوب وصياً على القاصرين بموجب حجة شرعية مؤرخة بتاريخه أذناه وبمعرفة فخر الدين ابن أبي الغوث بياض الوكيل الشرعي عن قبل ليلي الزوجة المزبورة حسبما وكلته بالمجلس الشرعي في ذلك وعرف بها كل واحد من خلف بن يعقوب الفندومة ويعقوب المذكور تعريفاً شرعياً وبمعرفة وحضور فخر الأفاضل المكرمين عهدة (...) أحمد أفندي المندوب من طرف مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام سلالة الموالى العظام الحاكم الشرعي المولى القسام الموقع خطه الكريم عليه دامت نعم الباري عليه. بيان الأسباب الكائنة بدار المتوفى المذكور: تخمين صحن نحاس أرمني 90، تخمين صحن نحاس صنجكي 210، تخمين مطبقية نحاس وماعون نحاس كبير 210، تخمين تنجرة نحاس كبيرة وصينية نحاس صغيرة 150، تخمين تنجرة نحاس صغيرة بغطاء 30، تخمين طاسة نحاس صغيرة 30، تخمين قوس (...) حديد 120، تخمين عقفا صغيره 90، تخمين لحف يماني بملاحف 210، تخمين لباد صدوري كهنة 30، تخمين لبة بيضاء وفراش أزرق قطن 150، تخمين جنبية زرقا وقالب مخدات 150، تخمين (...) أحمر وأبيض وبساط مخطط 180، تخمين

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>(...) مخططة وسط حايك 60، تخمين لبة كهنة ومخدة يماني 150، تخمين سطل نحاس وطاسة نحاس وغطا مطبقية نحاس 60، تخمين هاون نحاس كبير وطوى نحاس 120، تخمين (...) صغيرة 150، تخمين جميع الحصّة الشائعة وقدرها تسعة قراريط في الدار سكن فتوح 2100، تخمين ستة أحمال صابون بعصبة البشه 7200، الأسباب التي كانت تحت يد صالح جلبي أمانة وسلمها للوصي المزبور بالحضرة والمعانية، تخمين عباية زرقا وعباية بصرية 30، تخمين بست كهنة (...) جلدي سميكة حمرا 25، تخمين مناديل حمر وسط 15، تخمين مناديل حمر رفيعة 120، تخمين (...) 150، تخمين بقنا صحن أبيض 170، تخمين شال وردي صغير 30، تخمين (...) أحمر 40، تخمين مناشف بيض 40، تخمين قنبار كهنة وقطعة قماش 10، نقد دينار ذهب 90، قطعة مصرية عدد 43، المجموع 12390.</p> <p>طرح من ذلك: رسم قسمة 300، خرج قسمة 100، مؤخر صداق الزوجة 750، المجموع 1150</p> <p>2100 للقسمة بين الورثة المذكورين 9140، حصة الزوجة ليلي المذكورة بحق الثمن، حصة مصطفى ومحمد القاصرين المذكورين بحق الباقي سوية بينهما 266.</p> <p>حُرر بمعرفة العبد الفقير إليه سبحانه أحمد بن مصطفى القسام بالقدس الشريف عُفي عنها بمهره المعتاد.</p> <p>وتسلم الوصي المذكور والوكيل المرقوم الأسباب المزبورة بالحضرة والمعانية وأبقى الحصّة في القصار المذكورين على الوراث على قدر عقولهم البقاء الشرعي تحريراً في حادي عشر من صفر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p>			
<p>الحمد لله وحده وشفى وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد، هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا قدوة قضاة الإسلام زخر ولادة الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه، تزوج فخر الأتقياء الشيخ مصطفى بن المرحوم الشيخ تاج الدين بن أبي اللطف بمخطوبته السيدة شرقية بنت السيد علي الحداد المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية، أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه سنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته اثنان وعشرون غرشاً عديدة الحال لها من ذلك اثنا عشر غرشاً مقبوضة ببديها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال وقدره عشرة غروش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي، زوجها منه بذلك على ذلك كذلك</p>	<p>16 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 22 / 7 / 1671 م</p>	<p>زواج</p>	<p>/152 ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>وكيلها السيد إبراهيم ابن السيد علاء الدين الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقَبْضِ مُعْجَلِ الصداق المزبور بشهادة كل واحد من السيد خليل بن السيد علي النواس وإبراهيم بن عبد الرحمن الثوري العارفين بها بتعريف شقيقها السيد شرف الدين المعرفة الشرعيّة ثُبُوتاً شرعيّاً زواجاً صحيحاً شرعيّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعيّاً تحريراً في سادس عشر ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الثوري، الشيخ أبو الفتح الثوري، الشيخ موسى الشافعي، كاتبه.</p>
152 / 2ح	حضور	12 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 18 / 7 / 1671 م	<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرميّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخر ولاة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى مصطفى أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه، فخر المدرسين الكرام الشيخ صالح ابن المرحوم الشيخ عمر أفندي اللطفي الوصي الشرعيّ على ابن اخته الشيخ محمد ابن المرحوم الشيخ علي بن جار الله المتولي على وقف السقاية الكائنة بمدينة حضرة سيدنا خليل الرحمن على نبينا وعليه صلوات الملك الديان، وأحضر معه فخر الأعيان أحمد آغا ابن عثمان الجورجي وذكر الشيخ صالح المزبور لمولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أن من الجاري في وقف السقاية المزبورة</p>
			<p>بقريّة أرتاس⁽¹⁾ الكائنة ظاهر القدس الشريف وأن أحمد آغا المرقوم أن القرية المزبورة كانت خربة جميع المدة المرقومة الثلاثين غرشاً المرقومة إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مقبولين من أحمد آغا ابن عثمان الجورجي وذكر الشيخ صالح المزبور لمولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أن من الجاري في وقف السقاية المزبورة قرية أرتاس الكائنة ظاهر القدس الشريف وأن أحمد آغا كان قبض بطريق الإنابة محصولات القرية المزبورة مدة خمس سنوات أولها سنة اثنين وسبعين وألف وأخرها ختامها وطلب محاسبته على ذلك فذكر أحمد آغا المرقوم أن القرية المزبورة كانت خربة جميع المدة المرقومة لم يقبض من محصولاتها سوى ثلاثين غرشاً لا غير ثم أقرّ واعترف الشيخ صالح المزبور أنه قبض لجهة الوقف المرقوم الثلاثين غرشاً المرقومة إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مقبولين من أحمد آغا</p>

(1) قرية أرتاس: قرية صغيرة نحو ميلين جنوب بيت لحم، وهي كلمة لاتينية تعني بستان. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين. ص 111. (1)

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			المزبور تصديقاً شرعياً ولما تحرّر الحال على هذا المنوال سطر ذلك عند الطلب بتاريخ ثاني عشر ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، محمد جلبي، كاتبه.
152/ ح3	حضور	2 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 8 م 1671 / 7	بالمجلس الشرعيّ المحرّر المزعّيّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نخر ولاة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى مصطفى أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعلى نظيره دامت فضائله ومعاليه، حضر فخر المدرّسين الكرام الشيخ صالح ابن المرحوم الشيخ عمر أفندي اللطفي الوصيّ الشرعيّ على ابن اخته الشيخ محمد ابن المرحوم الشيخ علي جار الله المتولي على وقف السقاية الكائنة بمدينة حضرة سيدنا خليل الرحمن على نبينا وعليه صلوات الملك المنان وادعى على فخر الأعيان عبد الكريم جوربجي الترجمان أنه قاطعه على ما عساه أن يتحصل من قرية أرتاس الكائنة ظاهر القدس الشريف الجارية في وقف السقاية المزبورة مدة أربع سنوات أولها سنة سبع وسبعين وألف وآخرها سنة ثمانين وألف بمبلغ قدره مائة غرش وعشرون غرشاً حساباً كل سنة ثلاثون غرشاً وأنه وصله لجهة الوقف ستون غرشاً فضيةً عدديّة عن مقاطعة سنتين طالبة بها لجهة الوقف وسأل سؤاله عن ذلك سئل عبد الكريم جوربجي المزبور عن ذلك، فأجاب بالاعتراف بأنه قاطعه على القرية المسطورة بالمبلغ المزبور المدة المزبورة وأن القرية كانت خربة وأن مقاطعة سنة واحدة باقية قبل رعايا القرية المزبورة لم يتناول منه شيء وباقي قبله لجهة الوقف مقاطعة سنة واحدة ثلاثون غرشاً عدديّة الاعتراف الشرعيّ، فعند ذلك قبل الشيخ صالح المرقوم أن يتناول مقاطعة السنة الباقية قبل رعايا القرية المزبورة من الرعايا المرقومين ودفع عبد الكريم جوربجي المزبور للشيخ صالح المرقوم الثلاثين غرشاً الباقية قبله لجهة الوقف المزبور فقبضها الشيخ صالح المرقوم بيده بالحضرة والمعاينة قبضاً شرعياً، تحريراً في اليوم الثاني من شهر ربيع الأول سن اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، محمد جلبي، كاتبه.
153/ ح1	إلزام بمبلغ مائة	15 ربيع الأول سنة 1082 هـ / م 1671 / 7 / 21	بالمجلس الشرعيّ المحرّر المزعّيّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نخر ولاة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعلى نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما ألزم الحاجّ محيي الدين ابن الحاجّ مصلح ابن خبيصة لحامد بن محمد بن حامد اللدي بمبلغ قدره مائة غرش وواحد وخمسون غرشاً عدديّة وبيت رهنة الجاري في ملكه من المبلغ المزبور وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلّة الطورية المُشمّلة على مساكن علوية وسفلية وبئر معد لجمع ماء الأشتية وحاكورة ومنافع ومرافق وحدود أربعة من القبلة الطريق السالك وفيه الباب وشرقاً حاكورة محمد بن عبيد وشمالاً حاكورة ابن عبيد المزبور وغرباً بقسمة دار السقا وجميع الحديقة الكائنة بالمحلة المزبورة المُشمّلة على (...) ومرتفق وساحة وحوض وصهريج ماء ومنافع وطرق وحقوق شرعيّة المحدودة قبله بحاكورة يوسف السقا وشرقاً الطريق السالك وفيه الباب وشمالاً بدار الحاجّ صالح وغرباً بحاكورة ابن عبيد بجميع حقوق ذلك كله رهناً شرعياً تسليماً وتسليم مثله لمثل ذلك شرعاً (...) بالانتفاع مع بقاء الرهن على حكمه تُبوتاً شرعياً بموجب حجة شرعيّة مؤرخة في عشرين محرّم الحرام لسنة تاريخه أنّاه صادرة لدى مولانا الحاكم الشرعيّ الموقّع أعلاه الصدور الشرعيّ، حضر يوم تاريخه أنّاه حامد المزبور والحاجّ محيي الدين المرقوم وقسط حامداً المزبور من المبلغ المرقوم على محيي الدين المزبور أحد وأربعين غرشاً في كل يوم يمضي من غرة ربيع الثاني لسنة تاريخه أنّاه قطعتان مصريتان واعترف حامد المزبور أنه قبض منه خمسة غروش أيضاً وخمسة غروش يدفعها له في ختام شهر ربيع الثاني المرقوم وبقية المبلغ المزبور وقدره مائة غرش باقيه بذمته البقاء الشرعيّ على حكم الطول ووكل محيي الدين الراهن المزبور لحامد المرتهن المرقوم أو طول قبضه واستيفاء جميع دينه من ثمنه وكالة شرعيّة مقبولة شرعاً وحضرت كل واحدة من خديجة بنت حسين والدة محيي الدين واخته شقيقة نور الهدى وزوجته لطيفة بنت الحاجّ فتح الله شومرة وعرف بهن كل واحد من محمد شومرة التركماني وعلى ابن صالح خبيصة تعريفاً شرعياً وصدّق على صحة الرهن وعلى جميع ما ذكر أعلاه تصديقاً شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه تُبوتاً شرعياً، تحريراً في خامس عشر ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، كاتبه، مثال (...) كتبه الفقير إليه سبحانه وتعالى مصطفى القاضي بالقدس الشريف عفي عنه،</p>		<p>وواحد وخمسون غرشاً</p>	

نصُ الحجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخِ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشَّرعيِّ المُحرَّرِ المَزعيِّ أَجلَهُ اللهُ تَعَالَى لَدَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا افتخارِ قضاةِ الإسلامِ نَحْرُ وِلاةِ الأَنامِ محرَّرِ الأحكامِ بالإحكامِ، عمدةِ العلماءِ الأعلامِ الحاكمِ الشَّرعيِّ المولى أَحمدُ أَفندي بنِ محمدِ الموقَّعِ خَطَه الكَرِيمِ بأَعلى نَظيرِهِ دامت فضائلُهُ ومعالِيهِ، ادعى فخر الأتقياءِ المعتبرينِ الحاجَّ أَحمد بن محمد شيخِ السوقِ الوصيِّ المختارِ على محمد وإبراهيمِ القاصرينِ عن درجةِ البلوغِ والوكيلِ الشَّرعيِّ عن فخرِ المخدراتِ الستِ رابعةِ البالغةِ العاقلةِ أولادِ المرحومِ فخرِ المدرسينِ زُبدةِ المَحققينِ الشيخِ محمدِ ابنِ المرحومِ الشيخِ يحيى العينيوسى قائلًا في تقريرِ دعواهِ عليه أن الباقى بِذمةِ المدعى عليه لابنِ عمه المرقومِ الشيخِ والدِ القاصرينِ المزبورينِ والموكَّلةِ المزبوةِ مبلغِ قدره ثلاثة وعشرون غرشًا مما كان قبضه لابنِ عمه المرحومِ الشيخِ محمدِ المرقومِ والدِ القاصرينِ المزبورينِ والموكَّلةِ المزبورةِ بالوكالةِ الشَّرعيةِ عن ابنِ عمه الشيخِ محمدِ المرقومِ من أَجرةِ الحواصلِ الكائنةِ بمصرِ المحروسةِ ومن علوفاته الكائنةِ بمصرِ المحروسةِ ومن صابونِ وغيرِ ذلكِ حينِ كانِ وكيلًا عنه وأن الشيخِ محمدَ أَفندي العينيوسى مات وانحصرِ إرثه الشَّرعيِّ في أولادهِ وهم محمدُ وإبراهيمُ القاصرانِ المزبورانِ والستِ رابعةِ الموكَّلةِ المزبورةِ انحصارًا شَّرعيًّا وأن المبلغِ المدعى به الباقى من مقبوضاته وقدره من غيرِ تكرارِ ثلاثة وعشرون غرشًا عديدةِ انتقل من بعده اليهم وآلِ إليهم بالإرثِ الشَّرعيِّ بينهم للذكرِ مثلِ حظِ الانثيينِ طالبةِ بذلكِ وسألَ سؤاله عن ذلكِ سنل، فأجابَ بالأعترافِ بالمبلغِ المرقومِ وأن ابنِ عمه المرحومِ محمدَ أَفندي كان في حالِ حياتِهِ وهو في صحته وسلامته في سادسِ عشرينِ شَوَّالِ المَبَّارِكِ لِسنةِ إحدى وسبعينِ وألفِ، موهبَ له هبةِ شرعيةِ وقَبِلَ ذلكِ منه قبولًا شَّرعيًّا وأنه برأَ نَمتهِ منه ومن غيرهِ وأشهدَ على نفسه في صحته وسلامته بأنه لم يبقِ يستحقِ ولا يستوجبِ قبْلَهُ حقًا مطلقًا وصدرَ بينهم إَشهادٌ وتباري عام من الجانبينِ بأنه فريقُ أولِ وابنِ عمه الشيخِ محمدِ فريقُ ثانٍ وأن كلَ فريقٍ لم يبقِ يستحقِ قبلَ الفريقِ الآخرِ حقًا مطلقًا لما مضى من الزمانِ وإلى سادسِ عشرينِ شَوَّالِ لِسنةِ إحدى وسبعينِ وألفِ الصادرِ فيه الإَشهادِ المزبورِ فلم يصدقه المدعى المرقومِ على ذلكِ وطلبَ من المدعى عليه المرقومِ بيَنةَ تشهدَ له بذلكِ فأحضرَ كل واحد من فخرِ المشايخِ المعتبرينِ عمدةِ الأتقياءِ الموقرينِ سُلالةِ الأقطابِ المعظمينِ مولانا الشيخِ محمودِ ابنِ المرحومِ قدوةِ العلماءِ العاملينِ الشيخِ اسحقِ الدجانيِ ووالده فخرِ الفاضلينِ زُبدةِ الكاملينِ الشيخِ إبراهيمِ الدجانيِ وشهدا بعد أن استشهدا بأن المرحومِ الشيخِ محمدَ العينيوسى ابنِ عمِ المدعى عليه كان في حالِ حياتِهِ قبلَ وفاتهِ وهو في صحته وسلامته في سادسِ</p>	<p>17 صفر سنة 2108 هـ / 24 6 / 1671م</p>	<p>دعوى على شيخ السوق</p>	<p>153/ ح2</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>عشرين شوال لسنة إحدى وسبعين وألف وهب لابن عمه المدعي عليه جميع المبلغ المرقوم وهو بقية ما كان قبضه له بالوكالة الشرعية من كان وكيلاً عنه من علوفاته وأجرة حواصله الكائنة بمصر المحروسة ومن ثمن صابون وغير ذلك هبة صحيحة شرعية مقبولة من الموهوب له القبول الشرعي وأشهد عليه الشيخ محمد المتوفى المرقوم في التاريخ المزبور أنه لا يستحق ولا يستوجب قبل ابن عمه المدعي عليه المرقوم حقاً مطلقاً وصدر بينهما إشهاد وتباري عام من الجانبين بأن الشيخ محمد المتوفى المزبور فريق أول والشيخ محمد المدعي عليه المرقوم فريق ثان وأن كل فريق لم يبق يستحق ولا يستوجب قبل الفريقين الآخر حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان وإلى يوم الإشهاد الصادر فيه شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعي المرقوم فلم يبد في شهادتها واقع شرعي فقبلت شهادتها بذلك قبولاً شرعياً، ولما ثبتت ذلك وما قامت به البيئة الشرعية لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً عرف المدعي المرقوم بأنه ليس له دعوى على المدعي عليه المرقوم وبقية وراث الشيخ محمد المرقوم جميعاً وضعه من معارضه للمدعي عليه المرقوم وبقية وراث الشيخ محمد المرقوم تعريفاً ومنعاً صحيحين شرعيين تامين محررين معتبرين مرعيين مقبولين شرعاً، تحريراً في اليوم السابع عشر من شهر صفر الخير من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد، هذه الوثيقة الشرعية المرعية من الإشهاد والتباري العام حق لا شك فيه وصدق لا ريب يعتريه وكتبه الفقير ياسين مفتي السادة الشافعية بالقدس الشريف، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وإله الكرام وصحبه هذه حجة صحيحة شرعية مانعة ووثيقة صريحة دافعة كتب ذلك الفقير اليه تعالى عمر العلمي عفي عنه، الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد: فإن هذه حجة شرعية قاطعة للنزاع حرره الفقير اليه تعالى شيخ الحرم، شهد بذلك الفقير عبد الجواد العسيلي، شهد بذلك الفقير محمد العسيلي، الفقير نور الدين الشافعي، الفقير فتح الله، فخر المدرسين الشيخ مصطفى العلمي، الشيخ علي الدقاق، شهد بذلك كمال المحتسب، موسى صلاح القطيط، الشيخ علي الثوري، خليل الخالدي، أبو السعود الدجاني، فخر أقرانه محمد جلبي الترجمان، مولانا زكريا أفندي، كاتب أصله.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخراً ولادة الأنام محرراً الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد المؤقع خطه الكريم</p>	<p>أواخر شهر ربيع الأول سنة 1082 هـ / 4 / 8 م 1671</p>	<p>سداد دين بذمة المتكلمين</p>	<p>154 / ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بأعلى نظيره دامت فضائله ومعاليه لما كان افخر الأعيان مصطفى دزدار⁽¹⁾ قلعة القدس الشريف بذمة كل واحد من مردخاي ولد بلتياي وايساف ولد ياقوت وهارون ولد ايساف ويهودا ولد أضلان وشاوول ولد (...). وسبتاي (...). كلهم من (...). اليهود القاطنين بالقدس الشريف المتكلمين على طائفة اليهود بالقدس الشريف مبلغا قدره ثلاثماية غرش فضة عديدة كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمن زيت وادعى عليهم بالمبلغ المزبور واغتفلوا على المبلغ المزبور بسجن الشرع الشريف من شرعية بموجب سجل شرعي سابق على تاريخه حضر يوم تاريخه مصطفى اغا المزبور وأمهل اليهود المزبورون بالمبلغ المزبور مدة ستة أشهر تمضي من غرة شهر ربيع الثاني لسنة تاريخه أدناه إمهالا شرعياً (...). اليهود المزبورين أغلاه شكوا حلالهم لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بان لهم من لم تصل إليهم صدقاتهم وعطاياهم التي ترد عليهم من بلادهم لعدم الأمن في الطريق وسابقاً أرسل إليهم صدقات وضاعت في الطرقات ولم يصل إليهم من الارسلات شيء وقد ضاق من ذلك ذرعهم وقله حيلتهم وتضعضت أحوالهم لفقركم وفاقتمهم وعسرتهم وأعشارهم وأنهم حبسوا مرارا لأصحاب الديون فلم يقدروا على شيء منها وزادهم الحبس تعطيلاً وإعساراً وان قضاة الإسلام وولاية الأنام القضاة الشرعية بالديار القدسية وما ولانا من البلاد الإسلامية لما اطلعوا على أحوالهم وكشف لهم حيلة حلالهم من الفقر والإعسار انظروه مالى ميسرتهم ليدفعوا ما عليهم من الديون المحررة بموجب الممسكات الشرعية والصكوك المعتبرة المرعية المجلس بأيديهم وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعمة عليه لزياد عن حقيقة حلالهم التي هم الآن عليها وعن فقرهم وفاقتمهم فإهذا اخبره بذلك من الثقة الأبرار والمسلمين يمهلمهم مدة حتى تأتيهم صدقاتهم فعند ذلك سأل مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه من جماعة من المسلمين التقاة الموحدين عن حقيقة حال اليهود المزبورين فاخبروه بان اليهود المزبورين الآن معسرون لا قدرة لهم على دفع ما عليهم من الديون وإهذا وصلت إليهم صدقاتهم يوسرون إخباراً مرعياً وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ان ينظر في حلالهم ويفرج عنهم من سجن الشرع الشريف لينظروا في أمورهم ويشاركوا في وفا ديونهم (...). معاملتهم وان يضرب لهم من معلومة مهلة ليتداركوا فيها التحصيل ما يوفي ديونهم الشرعية فتحري مولانا الحاكم الشرعي تحرياً وافياً وضرب لهم من معلومة وقدره ستة أشهر تمضي من غرة شهر ربيع الثاني لسنة تاريخه أدناه ليتداركوا فيه ويحصلوا ما يوفي ديونهم</p>		على طائفة اليهود	

(1) دزدار: حامي القلعة وحافظها.

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>لتحسن معاملتهم وأهلهم إمهالا شرعياً (...) في أواخر شهر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهد: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ ولي الله الشيخ علي الشيخ علي الشيخ أبو الفتاح</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نذر ولاية الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلى نظيره دامت فضائله ومعاليه الحرمة غالية بنت ذياب النصراني الحاضنه لولدها إبراهيم ولد حنا النصراني وذكرت لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ان ولدها إبراهيم الرضيع القاصر عن درجة البلوغ محتاج إلى نفقة تقوم بها (...) ورضاعه وغيره وان (...) لا نفقة له يحصل بذلك حيف وضرر وان له عقارا، فطلبت من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ان يقرر لولده المرقوم نفقة تقوم (...) استخار الله تعالى كثيرا واتخذ هاديا ونصيرا وقرر له نفقة في كل يوم قطعتين مصريتين بموجب الحجج الشرعية المؤرخة برابع عشر تاريخه وأذن لوالدته بإنفاق ذلك عليه وبالإستدانة عند الحاجة وبالرجوع بنظره على ماله حضر يوم تاريخه كل واحد من عيسى ويوسف وجريس أولاد الخوري سليمان وهم أعمام لإبراهيم المزبور المرقوم أخوة أشقاء لوالد إبراهيم وذكروا لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه إن النفقة المقر لإبراهيم المزبور فيها حيف وغدر على القاصر المزبور لكون والدته (...) تشرف على مال القاصر المزبور وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي ان يقرر لإبراهيم المزبور نفقة عليهم سوية بينهم ابتغاء لوجه الله تعالى من غير رجوع على ماله وقدر ذلك في كل يوم قطعة ونصف قطعة مصرية وان يستقر في حضانه والدته المزبورة الاستقرار الشرعي ثم ان مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه تحرير برسم نفقة إبراهيم المزبور ولما يحتاج إليه من ثمن ادم وزيت وصابون وخبز وغسل اثواب ودخول حمام وغير ذلك من اللوازم مما لا بد له منه ولا غنى له عنه في قيمة ذلك وقدره في كل يوم يمضي من تاريخه أذناه قطعة ونصف قطعة مصرية على أعمامه المزبورين المصور رسم ورضاهم بذلك سوية بينهم وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعمة المولى عليه لغاليه المزبورة بإنفاق ذلك على ولدها المزبور المستقر في حضانتها وبالإستدانة عند الحاجة وبالرجوع بنظر ذلك على أعمامه المزبورين تقريرا وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا تحررا في تاريخ عشر ربيع الأول اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهد: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتاح.</p>	<p>10 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 1671 / 7 / 16 م</p>	<p>حضانة ونفقة</p>	<p>/ 154 ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخِر ولاة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلى نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما تزوج فخر الأتقياء المكرمين الحاج عبد الله الزيني بن الحاج فخر الدين من (...) من قلعة مصر المحروسة بمخطوبته فخر المحب ابنة الست رابعة ابنة المرحوم فخر المدرسين الشيخ محمد أفندي العنبوسي بمهر مسمى بمدينة مصر المحروسة زواجا شرعياً حضر يوم تاريخه أدناه فخر الفاضلين الشيخ محمد بن المرحوم الشيخ يحيى العنبوسي ابن عم رابعة المزبورة الولي الشرعي عليها حيث الأولى لها سواه وأشهد على نفسه وهو بحال يعتبر قوله شرعاً انه أجاز النكاح من ابنة عمه رابعة المزبورة للحاج عبد الله المرقوم بأنه صادر من أهله في محله واسقط حق (...) ورضي به وأجازته وقبله وارضاءه وصدق على صحته تصديقاً شرعياً فصدق على ذلك فخر أقرانه الحاج كمال بن المرحوم الحاج بدر الدين الشهير بالزین بالوكالة الشرعية عن ابن أخيه الحاج عبد الله المزبور الثابت وكالته الشرعية من (...) شرعياً تصديقاً شرعياً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه شرعاً شهد وحكم بصحة النكاح المزبور حكماً صحيحاً شرعياً زوجه بالطريق الشرعي ووجب اعتباره شرعاً تحريراً في اليوم التاسع عشر من ربيع الأول الأغر الانور مولد سيد البشر لسنة اثنين وثمانين وألف من الهجرة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة والتحية والتسليم.</p> <p>شهد: مولانا فخر العلماء زكريا أفندي الديري، فخر المدرسين نور الدين أفندي الشافعي، فخر العلماء المخصص فتح الله أفندي الخالدي، فخر المصدرين علي أفندي الدجاني، فخر الأفاضل الشيخ علي أفندي، عمدة (...) الشيخ أبو الفتح أفندي، فخر المدققين الشيخ موسى الشافعي فخر (...) محمد حلبي كاتبه الفقير خليل (...).</p>	<p>19 ربيع الاول سنة 1082هـ/ 25 / 7 / 1671م</p>	<p>زواج</p>	<p>/155 ح 1</p>
<p>لدى الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد دام عزه تزوج الرجل المدعو علي بن الحاج الياس التركماني بمخطوبته حامدة البكر القاصر بنت عبد الكريم السائس الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته خمسة وأربعون غرشاً عديدة الحال لها من ذلك ثلثون غرشاً عديدة مقبوضة بيد والدتها سركس بنت عبد الله المنصوبة وصية شرعية عليها من قبل مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه لقبض مقدم صداقها المرقوم باعتراف الحاج علي بن رضوان الوكيل الشرعي عن والدتها المزبورة الثابت وكالته</p>	<p>15 ربيع الأول سنة 1082هـ/ 21 / 7 / 1671م</p>	<p>عقد زواج</p>	<p>/155 ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>وكالته عنها في الاعتراف بِقَبْضِ مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من حمودة بن الحاج مصطفى الرومي ومحمد بن خليل الرومي العارفين بها تُبَوِّتًا شَرْعِيًّا والباقي بعد الحال وقدره خمسة عشر غرشا مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلا شَرْعِيًّا زوجها منه بذلك على ذلك كذلك الحاج علي المزبور بالوكالة عن ابن عمها الحاج علي بن منصور الوالي الشَّرْعِيّ عليها الثابت وكالته عنه في الزواج المزبور بشهادة الشاهدين المزبورين أعلاه سويًا شَرْعِيًّا زواجا صحيحا شَرْعِيًّا مقبولا من الزوج المزبور بنفسه قبولا شَرْعِيًّا تَحْرِيرًا في خامس عشر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ أبو الفتح، المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>
155 / 3ح	عقد زواج	18 ربيع الأول لسنة 1082 هـ / 24 / 7 / 1671 م	<p>لدى الحاكم الشَّرْعِيّ أحمد أفندي بن محمد دامَ عزه، تزوج محمد بن (...) قاضي الصلّت بمخطوبته عفيفة بنت رمضان بن محمد جناعر البكر البالغ الخالية من الموانع الشَّرْعِيّة أصدقها على بركة الله نعالى وعونه وحسن توقيعه وسنن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته خمسة وعشرين غرشا الحال لها من ذلك خمسة عشر غرشا مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحال عشرة غروش مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها عمها عطا ابن محمد جناعر الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بِقَبْضِ مقدم الصداق بشهادة كل واحد من محمد بن الحاج علي الشقيف وعبد القادر بن الحاج علي كسوح العارفين بها بتعريف والدها المرقوم المعرفة الشَّرْعِيّة زواجا صحيحا شَرْعِيًّا مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شَرْعِيًّا تَحْرِيرًا في ثامن عشر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، المزبورون، كاتبه.</p>
156 / 1ح	طلاق ثلاثا بائن	9 شهر ربيع الأول سنة 1082 هـ / 15 / 7 / 1671 م	<p>بالمجلس الشَّرْعِيّ المحرّر المَرْعِيّ أَجَلَهُ اللهُ تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نحر ولاة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشَّرْعِيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعلى نظيره دامَ أعلاه</p> <p>لما أشهد على نفسه فخر أقرانه محمد بكر بن سنان وهو بحال صحية وسلامته انه طلق زوجته الحرمة قايه بنت المرحوم إبراهيم اغا طلاقا ثلاثا بحضوره شهوده آخره اشهادا شَرْعِيًّا بموجب ذلك بانث (قايه) المزبورة من عصمة مطلقها ثلاثا البينونة الكبرى فلا يحل له ولا لك زواج من بعده الا بعقد جديد ومهر جديد ثم بعد تمام ذلك ولزوجه أقرّ واعترف محمد بكر</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المطلق المزبور ليس بذمته لمطلقته قاية المرقومة المرقومة مؤخر صداقها مبلغا قدره خمسة عشر غرشا اعترافا شرعياً ولما ثبت اعترافه لدى مولانا الحاكم الشرعي المومى إليه ثبوتاً شرعياً ومسلم بموجبه حكماً شرعياً امره بدفع ذلك لها امرا شرعياً مقبولاً شرعاً ثم أشهدت على نفسها قاية المزبورة انها قبضة وتسلمت من فخر الاعيان مصطفى اغا جري باشي السباهة بمدينة القدس الشريف جميع أسبابها التي كان (...) مطلقها المزبور بيتها قبل تاريخه أدناه وهي شرف ولحاف ومخدرات ولباس زملا وقميص وقنباز وخمسة عشر زبديّة قيشانيا وجودلي لم يتأخر لها قبل مطلقها ولا قبل مصطفى اغا المزبور من الأسباب المزبورة شيئاً بدل اشهادا شرعياً مصدقا شرعاً وعرف بقاية المرقومة لدى شهود اخره كل واحد من فخر السادات السيد علي بن السيد جمال (...) محمد جلبي بن فخر الاعيان مصطفى جلبي الزعيم تعريفاً شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المومى إليه أعلاه شهادة شهود اخره وتصريح الاعتراف بذلك لديه ثبوتاً شرعياً تحريراً في اليوم التاسع من شهر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ محمد جلبي.</p>			
<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام ذخيرة ولادة الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما ادعى فخر الافاضل الشيخ محب الله بن المرحوم فخر المصدرين الشيخ مجد الدين العجمي على كل واحد من نصر الله بن زيادة وعلي بن معالي ومطر بن حجاز ومقبل بن صلاح الدين وعمران بن عسكر، كلهم من أهالي قرية لفتا الكائنة بظاهر القدس، انه كان كفلهم عند المرحوم الشيخ أحمد بن المرحوم شرف الدين الديري في مائة غرش فضة عددية بأيديهم كان تسلمها المؤمن الشيخ محب الله المزبور، ومات الشيخ أحمد المزبور رحمة الله تعالى والزم بالمبلغ المزبور لوارث الشيخ أحمد المرقوم بطريق الكفالة عنهم ودفع المبلغ المرقوم في وفاء دين الشيخ أحمد المرقوم وطالبهم بالمبلغ المزبور وسأل سؤالهم عن ذلك سئلوا اجابوا بالاعتراف وذكروا انهم دفعوا له المبلغ المزبور ولم يصدقهم على ذلك في حسب يوم تاريخه الشيخ محب الله المرقوم وأقر واعترف انه قبض من الجماعة المزبور ن أعلاه المبلغ المرقوم ولم يتأخر قبلهم من ذلك حق مطلقاً</p>	<p>18 شهر ربيع الأول سنة 1082هـ / 24 7 / 1671م</p>	<p>سداد دين</p>	<p>/156 ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>وصدقوه على ذلك تصديقاً شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله الدين مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثامن عشر شهر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الديري الشيخ نورالدين، الشيخ فتح الله المزبور، الشيخ علي الدقاق، الشيخ ابو الفتح الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.</p>
156 / 3ح	وكالة	19 ربيع الاول سنة 1082 هـ/ 25 / 7 / 1671 م	<p>سبب تحرير الحروف هو أنه بالمجلس الشرعي المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام ذخّر ولاية الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعلى نظره، دامت فضائله ومعاليه حضر فخر أقرانه وزين أمثاله الحاج كمال بن الحاج بدر الدين أفندي الشهير بالمحتسب الوكيل الشرعي عن قبل فخر السادات السيد عبد اللطيف بن المرحوم فخر المشايخ الشيخ عبد القادر شيخ الحرم القدسي الوكيل الشرعي عن قبل فخر المخدرات الست رابعة ابنة المرحوم فخر المدرسين الشيخ محمد أفندي العنبوسي حسبما اذنت له بالتوكيل المزبور بموجب الحجّة الشرعية المسطرة من محكمة الباب بمصر المحمية وأشهد عليه الحاج كمال المزبور بالوكالة المزبورة انه صدق على صحة مضمون الحجّة الشرعية الصادرة لدى الحاكم الشرعي الموقع أعلاه (... ..) العامة بين كل واحد من فخر الافاضل الشيخ محمد بن المرحوم الشيخ يحيى العنبوسي والشيخ محمد ولد رابعة المزبورة المؤرخ في سابع عشر صفر الخير لسنة (...) وانه لا مخاصمة لدفعه ولا منازعه في ذلك بوجه من الوجوه الشرعية مطلقا اشهادا شرعياً وتعهد الحاج كمال المزبور انه ان صدر على محمد المزبور بن الشيخ يحيى المزبور دعوى (بشايين) ذلك فتكون قائماً لما تصدر عليه على السبب ذلك ومهما حدث عليه في هذه القصة وثبت عليه بالوجه الشرعي فيدفعه عنه من ماله تعهداً شرعياً وصدقه على ذلك الشيخ محمد المزبور تصديقاً شرعياً تصادقا على ذلك كذلك (فصدقه) صحيحة شرعية بالطرق الشرعية بعد اعتبار ما وجب اعتباره شرعاً تحريراً في اليوم التاسع عشر من شهر ربيع الأول الاغر الانور مولد سيد البشر المسمع في المجر من شهر سنة (اثنين وثمانين) وألف.</p> <p>شهود: مولانا زكريا أفندي، نور الدين أفندي، فتح الله أفندي، شيخ علي الدقاق، شيخ أبو الفتح، الثوري، شيخ موسى الشافعي، الشيخ ابو السعود الدجاني، كاتبه الفقير خليل (...)</p>
156 / 4ح	عقد زواج	12 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 18 / 7 / 1671 م	<p>لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد دام فضلُهُ، تزوج الرجل المدعو إبراهيم بن عبد الله المهدي بمخطوبته قادية بنت ناصر النابلسي، المرأة الكاملة</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملة خمسة عشر غرشا عددية الحال لها في ذلك خمسة عشر غرشا مقبوضة بيد، باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي، بعد الحال عشرة غروش مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك. كذلك شقيقها بدر الدين الثابت وكالته عنها في ذلك وقسما الاعتراف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاج فتح الدين بن مصطفى سحيمان وشقيقها عبد القادر العارفين ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعياً مقبولا من الزوج المزبور لنفسه قبولا شرعياً تحررا في ثاني عشر ربيع الأول الاغر الانور لسنة اثنين وثمان وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد، جلبي كاتبه.</p>
157 / ح 1	شراء دار بمحلّة النصارى	20 ربيع الأول سنة 1082هـ/ 26 / 7 / 1671م	<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا فخر قضاة الإسلام ذخرو لالة الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه اشترى الشاب الكامل الحاج علي بن عثمان بالولاية الشرعية على ولديه مصطفى وإبراهيم القاصرين لهما وبمالهما سوية بينهما من عاشة بنت الحاج منصور الشهرباني زبيده الحاضرة معه وعرف بها كل واحد من اولادها الثلاث محمد ومحمود ومصطفى اولاد الحاج فتح الدين الشهرباني (...) تعريفا شرعياً لولدية المزبورين سوية بينهما ما هو لها وجار في ملكها ومطلق تصديقها وحيازتها الشرعية ومنتقل إليها بالانتفاع الشرعي بموجب حجة شرعية مؤرخة في اواسط المحرم الحرام لسنة ثمان وخمسين وألف ويدها واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع لها في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلّة النصارى⁽¹⁾ المشتملة الآن على ثلاثة بيوت وأبواب به صهريج معد لجمع ماء الاشربة واصطبلين ومنافع ومرافق وحقوق شرعية، ويحدّه قبلة دار الحاج فتح الدين المزبور وتمامه زقاق غير النافذ ومن الباب وشرقا دار تعرف بالخضرة، والآن بيد المشتري المزبور وشمالا دار تعرف بابي سليمان، والآن بيد السيد إبراهيم الحلاق وغربا دار الحاج خليل اللولو قديما، والآن بيد الياس</p>

(1) محلة النصارى: تقع غرب الحرم القدسي.

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>النصراني بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه، وما عرف به ونسب إليه. وكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهاالة شرعا ثمن قدره مائة غرش واربعون غرشا عن كل غرش خمسة وثلاثون قطعة مصرية ثمنا حالا مقبوضا بيد البائعة المزبورة بالحضرة والمعانة القبض الشرعي وبرت ذمة المشتري المزبور من الثمن المرقوم ومن كل جزء من البراءة الشرعية بالطرق الشرعية براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهما في ذلك بايجار شرعي وقبولا مرعي وتسلم وتسليم صحيحين بعد الروية والمعرفة والمعانة الشرعية والتفرق بالايديان عن تراضي بينهما وحيثما كان في ذلك منه ذلك وتبعه بضمان لازم حيث يجب شرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار ثبوتاً شرعياً تحريراً في عشرين ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتاح، يوسف بشة الصالح، الحاج محمد (...)، الحاج علي محمد علي.</p>
157 ح2 /	عقد زواج	12 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 18 / 7 / 1671 م	<p>لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد دام فضله تزوج الرجل المدعو خليل بن إبراهيم السيد موسى بمخطوبته صفية بنت علي النور، المرأة الكاملة الخلية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته تسعة غروش عديدة الحال لها من ذلك خمسة غروش عديدة مقبوضة منه، وكذلك ثلاثة غروش باعترافها بذلك الاعتراف الشرعي (...). غرشان باقيان على حكم الطول والباقي مهرها وقدره أربعة غروش مؤجلة لها عليه الفراق لموت أو طلاقها بائن تأجيلا شرعياً زوجت نفسها منه بذلك على ذلك كذلك مناف ومعيانا زواجا صحيحا شرعياً مقبولاً من الشيخ المزبور لدى مولانا. وعرف بها جارها أحمد بن رمضان (...). وعبد الرحمن موسى تعريفاً شرعياً تحرر في ثاني عشر في ربيع الأول الاثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: شيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ أبو الفتاح.</p>
157 ح3	شراء حصة في دار	12 ربيع الأول 1082 هـ / 18 / 7 / 1671 م	<p>هذه حجة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحرسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا فخر قضاة الإسلام ذخر ولاة الأنام محرر القضايا والاحكام والاحكام عهد العلماء</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه اشترى فخر المشايخ الكرام عمدة الافاضل العظام مولانا الشيخ محمود المرحوم فخر المشايخ المكرمين الشيخ عبد القادر وعقبه شيخ الحرم القدسي بماله لنفسه دون غير من اخيه السيد عبد الصمد بن الشيخ عبد القادر عقبه المزبور الحاضر معه بالمجلس الشرعي وباعه بيعا باتا ما هو جار في ملكه (...) الشرعي من قبل ولده المزبور واخيه خليل، ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع، وذلك جميع الحصة الشائعة وقدرها قيراط وربع قيراط ونصف عشر قيراط من أصل كامل، أربعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بالقرب من درج الموله المشتمة على علي وسفل والعلو منها تشتمل على ثلاثة بيوت مصلح ومرتفق وصهريرج معد لجمع ماء الاشئية وساحة سماوية والسفلى منها تشتمل على ثلاثة بيوت ودهلين يلفها، وساحة سماوية وحوش ومنافع ومرافق حقوق شرعية شركة المشتري المزبور (...) بحق الباقي ويحدها قبلة دار بيد الشيخ إبراهيم بن الشيخ محمود المشتري المزبور وشرقاً دار جارية في وقف المزبور اسماعيل (...) وثمانية وأربعون (...) أحمد الوقا يحد شمالا الطريق السالكة وفيه الباب وغربا دار الشيخ صالح شيخ الحرم بالقدس وأخيه الشيخ بدر الدين جميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعياً المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجاهلة الشرعية ثمن قدره خمسة عشر غرشاً في كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمنا حال مقبوضاً بيد البالغ المزبور بالحضرة والمعايينة قبضاً شرعياً بموجب ذلك برئت ذمة المسمى المزبور من جميع الغر المرقوم يوم تاريخه من البراءة الشرعية والطرق المرعية بيديه. وقبض واستفاء صدور البيع البات بينهم ما في ذلك باق شركة وقبولاً مرعي وتسلم وتسليم شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتعرف بالأبدان عن ترأض لهما. وحيثما كان في ذلك من تبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعا مصادقا على ذلك كذلك ثبت مضمون الحكم لدى مولانا الحاكم المشار إليه دامت النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحررا في ثاني عشر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، شيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، كاتبه.</p>		بالقرب من درج المولة في القدس الشريف	
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نخر ولاية الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم</p>	20 ربيع الأول سنة 1082هـ / 18 / 7 / 1671م	المطالبه بدين من المتكلمين	158 ح 1

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>دامت فضائله ومعاليه لما ادعى فخر المشايخ الكريم الشيخ بدر الدين بن المرحوم الشيخ عبد الرازق الشهير بابي عضبه علي كل واحد من فاق ولد اسرائيل وموسى ولد صموئيل فرناتان ولد موسى وموسى ولد ابراهيم ولد صموئيل واسرائيل ولدا يليا الجميع من اليهود والسكناج والمتكلمين على طائفة اليهود السكناج بالقدس الشريف بخمسين غرشا مما له قبلهم واعتقلوا على المبلغ المزبور بسجن الشرع الشريف مدة شرعية بمقتضى سجل سابق على تاريخه حضر يوم تاريخه أدناه الشيخ بدر الدين المزبور وامهلهم بالمبلغ المرقوم من ستة أشهر تمضي من غرة ربيع الثاني لسنة تاريخه أدناه وكذلك امهلهم فخر الائمة الكرام مولانا الشيخ أبو السعود الداودي لما له قبلهم المدة المزبورة (...) اليهود المزبورة أعلاه شكوا حاليهم لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بان لهم مدة لم تصل اليهم الصدقاتهم وعطياتهم التي ترد عليهم من بلادهم لعدم الامن في الطريق وارسل اليهم سابقا صدقات واخذت في الطريق ولم تصل اليهم وقد ضاق من ذرعهم وقلت حيلتهم وتضعضت احوالهم لفقرهم وفاقتهم وصبرهم واعتبارهم وانهم حبسوا مرارا لاصحاب الديون فلم يقدروا على اداء شيء شي منها وزادهم الحيس تعطيلًا واعسارًا وان قضاة الإسلام السابقه بالقدس الشريف لما اطلعوا على حالهم وفقرهم واعسارهم نظروهم إلى مسرتهم بموجب ما يديهم من التمسكات الشرعية وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه النظر في حالهم والسؤال عن ما هم عليه الان من الفقر والفاق فعند ذلك سأل مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه جماعة من المسلمين التقاة الموحدين عن حقيقة حال اليهود المزبورين فاخبروه بان طائفة اليهود السكناج المزبورون الان معسرون لا قدرة لهم على دفع ما عليهم من الديون واهذا وصلت اليهم صدقاتهم بوشروا اخبارا مرعيا وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ان ينظروا في حالهم ويفرج عنهم من سجن الشرع الشريف لينظروا في حالهم ويتشاركوا وفا ديونهم وليحسنوا معاملتهم مع من له دين عليهم وان يضرب لهم مدة معلومة تكون مهلة ليتداركوا في تحصيل ديونهم في المدة المزبورة فتحرى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه تحريا وافيا وضرب لهم مدة ستته أشهر تمضي من غرة ربيع الثاني لسنة تاريخه أدناه لاجل السعي في تحصيل ديونهم فيها وامهلهم المدة المزبورة امهالا شرعياً محررا في عشرين ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي.</p>		على طائفة اليهود السكناج	

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>قَرَّرَ مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق التفسير، مقرر قواعدها أحسن تقرير أفضى قضاة الإسلام، أولى ولاية الأنام، معدن العلم والحلم والفضل والكلام، صدر أساطين العلماء العظام، شيخ مشايخ الإسلام ماضي النقض والإبرام العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل، الحاكم الشرعي المولى المولى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه، لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقله الرجل الكامل المدعو حجازي بن المرحوم الحاج خليل بن شيخه سلطانيا ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من مدينة قسطنطينية إلى القدس الشريف السنوية من جماعة رجال محلة باب العمود عوضاً عن والده المرقوم بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن مولانا الحاكم الشرعي المومى إليه الحجازي المرقوم يتناول السلطاني الذهب في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثاله تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبولاً شرعياً تحريراً في ثالث عشر ربيع الأول الاغر الانور من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: شيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح.</p>	<p>13 ربيع الأول سنة 1082هـ / 1671 / 7 / 19 م</p>	<p>كتاب بتناول سلطاني ذهب من الصرة الرومية</p>	<p>158 ح 2</p>
<p>قَرَّرَ سيدنا ومولانا العالم الكبير العامل الشهير محرر دقائق التفسير مقرر قواعد احسن تقرير، أفضى قضاة الإسلام، أولى ولاية الأنام معدن العلم والحلم والفضل (...) وارث علوم الأنبياء الكرام صدر أساطين العلماء الأعلام شيخ مشايخ الإسلام ماضي النقض والإبرام (...) خادم شريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل الحاكم الشرعي والمولى المولى الموقع خطه الكريم مصطفى أفندي بنظره عالية دامت فضائله ومعاليه حامل هذا الكتاب الشرعي وناقله (...) (المرعي في الصالحين الشيخ مصطفى بن إبراهيم الشيخ أحمد الشهير بابن الشوبك وظيفتي الامام الأولين بسجد المرحوم سنان اغا الكائن بالقدس الشريف بالقرب من القلعة المنصورة بما لذلك من المعلوم وقدره في كل سنة ثلاثة غروش من وقف المسجد المزبور عوض والحاج مصطفى الشهير بابن الفراتي، بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنه. وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه الشيخ مصطفى الشهير بابن الترابي بمباشرة الوظيفة المزبورة ويقض معلومها المعين اعلاء بالاستدانة عند الحاجة (...) وأذناً صحيحاً شرعياً مقبولاً شرعياً تحرر في رابع عشر من شهر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، المزبورون أعلاه.</p>	<p>14 ربيع الأولى سنة 1082هـ / 1671 / 7 / 20 م</p>	<p>وظيفة إمام مسجد سنان اغا</p>	<p>158 / 3 ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
159 / ح 1	كتاب بتناول سلطانيا ذهبا من الصرة الرومية	14 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 20 / 7 / 1671 م	قَرَّرَ مولانا وسيدنا أعلم العلماء المميزين، أفضل الفضلاء المتأخرين، منبع العلم والحلم والسيف، حجة الحق على الخلق أجمعين وارث علوم الأنبياء المرسلين حلال مشكلات الدين صدر الموالى بدر سماحة المعالي الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل الحاكم الشرعي المولى المولى مصطفى أفندي يحيى الموقع خطه الكريم باعلا نظره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل الخطاب فخر الصالحين الشيخ حسن بن فخر الاتقياء الشيخ على (الفرنسدي) سلطانيا ذهبا من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من قسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنية من جماعة محلة عطية الست محلا بالقدس الشريف عوضا عن (... ..) نسبه بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه اذن مولانا سيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه كلكه الله النعم عليه يتناول السطاني المزبور في كل سنة من وقته في محله أسوة أمثاله تقريرا وأذنا صحيحا شرعياً مقبولاً شرعياً تحررا (... الدعوى شهر ربيع الأول سنة اثنين وثمانين وألف. شهود الحال: شيخ زكريا، شيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتاح، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
159 / ح 2	السماح بتناول الخبز والطعام في العمارة في القدس	14 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 20 / 7 / 1671 م	قَرَّرَ مولانا وسيدنا العالم المدقق الفاضل افتخار قضاة الإسلام ذخرو ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي المسمى محمد ابن المرحوم الحاج مصطفى الشرابي في حجرة من حجرات العمارة العامرة ⁽¹⁾ الكائنة بالقدس الشريف مع ما يبلغ ذلك من الخبز والطعام صباحا ومساء عوضا عن والده المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه تناول الخبز والطعام صباحا مساء في كل يوم أسوة أمثاله تقريرا وأذنا صحيحا شرعياً مقبولاً شرعياً في رابع عشر ربيع الأول الأغر الأول من شهور سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: شيخ زكريا، شيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، شيخ أبو الفتاح.

(1) العمارة العامرة : مجمع خاصكي سلطان أو كما يسمى بالوقفية(6) "العمارة العامرة"، في قلب البلدة القديمة من مدينة القدس، حيث يبعد نحو 150 متر إلى الغرب من باب الناظر، أحد أبواب الحرم الشريف. نشر وترجم النص التركي العثماني لهذه الوقفية السيد أسطفان في سنة 1944،

St. H. Stephan, "An Endowment Deed of Khassaki Sultan, dated the 24th May 881-in Auld and Hillenbrand, eds., op. cit., part II, pp. 868, 1552

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا العلامة الفاضل الفهامة الكامل قدوة قضاة الإسلام ذخر الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دام أعلاه. لما كان مقرراً رسم نفقة الطفل الصغير المدعو خلف بن الحاج خليل بن محرز المستقر في حضانة والدته صالحة بنت الشيخ علي البار حياته الحاج خليل المورقوم على والده المرقوم في كل يوم قطعة مصرية بموجب سجل حكمي سابق على تاريخ أدناه صادرا لدى الحاكم الشرعي المشار إليه حضر يوم تاريخه أدناه الرجل المدعوا منصور بن الشيخ علي البار شقيق صالحة المذكورة وذكر لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ان النفقة المزبورة لخلف على والده المزبور في كل يوم قطعة مصرية (... ..) ولا بقي اجرة ارضاع (... ..) اللازمة له من ثمن ادم وزيت وصابون وغسل اثواب ودخول حمام وسائر حضانته الشرعية الدين لسابق له منها ولا حق له منها وطلب مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ان تقرّر للقاصر المرقوم على والده الحاضر معه المجلس الشرعي قطعة ثابتة صحيحة للقطعة المقرره له على والده المزبور واستخار الله تعالى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه كثيرا واتخذ هاديا ونصيحا قرّر لخلف القاصر المزبور أعلاه والده وبالأستدانه عند الحاجة وبالرجوع بنظر ذلك على والده المزبور مقرراً وأدنا صحيحاً شرعياً مقبولاً شرعاً من منصور المرقوم الوكيل من شقيقته حاضنة والده خلف المرقوم قبولاً شرعياً تحررا في ثاني عشر في ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابوالفتح، الشيخ موسى، الشيخ أبو السعود.</p>	<p>12 ربيع الأول لسنة 1082هـ/ 18 / 7 / 1671م</p>	<p>رسم نفقة طفل صغير</p>	<p>/159 ح3</p>
<p>قرّر مولانا العالم الكبير العامل الشهير محرر دقائق التفسير مقرّر قواعد أحسن تقرير أفضى قضاة الإسلام أولى ولاية الأنام معدن العلم والحلم والفضل والسلام وارث علوم الأنبياء الكرام صدر أساطين العلماء الأعلام، شيخ مشايخ الإسلام ماضي النقض والابرام مميز الحلال عن الحرام خادم شريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة وأتم السلام العالي العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل الحاكم الشرعي المولى المولى مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل هذا الخطاب المرعي الشاب الكامل المدعو محمود بن المرحوم فخر الصالحاتي الشيخ مصطفى الشهير بابن الشرابي وظيفه السقه بالمسجد الاقصى الشريف والصخرة المشرفة بما لها من المعلوم وقدره في كل يوم خمسة عثمانية وقسم طعام من طعام العمارة العامرة الكاينة بالقدس الشريف مع ما يتبعها من الخبز في كل يوم صباحا ومساء وقدره</p>	<p>14 ربيع الأول سنة 1082هـ/ 20 / 7 / 1671م</p>	<p>وظيفة السقاية في المسجد الاقصى</p>	<p>/159 ح4</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			وقدره أربعة ارغفة عوضاً عن والده المزبور بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلد الله النعم عليه لمحمد المزبور بمباشرة الوظيفة المزبورة ويقبض معلومها المقرّر أعلاه مع الطعام والخبز المرقوم بالاستدانة عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في رابع عشر شهر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي.
159 / ح 5	وظيفة النظر على وقف سنان اغا	14 شهر ربيع الأول سنة 1082 هـ / 20 / 7 م 1671	قرّر سيدنا ومولانا العالم الكبير العامل النحرير، محرر دقائق التفسير، مقرّر قواعد أحسن تقرير أقضي قضاة الإسلام، أولى ولاية الأنام معدن العلم والحلم والفضل والكلام، وارث علوم الأنبياء الكرام صدر أساطين العلماء الأعلام، قدوة الموالى العظام، شيخ مشايخ الإسلام العالم الفاضل الكامل الفاصل بين الحق والباطل، الحاكم الشرعيّ المولى مصطفى أفندي المولى الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دامت فضائله ومعاليه حامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل الخطاب المرعيّ الرجل الكامل المسمى محمد بن المرحوم قدوة الانقياء الحاج مصطفى الشرابي في وظيفة النظر على وقف سنان اغا الموقوف عليه الكائن بالقدس الموصوف تجاه قلعة القدس الوقف بما بذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثمانى عوضاً عن والده المرقوم بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه. وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه دامت نعم المولى عليه بمباشرة الوظيفة المزبورة ويقبض معلومها المعين أعلاه من محصول الوقف المزبور (وبالاستدانة) عند الحاجة تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في رابع عشر من شهر ربيع الأول الانور من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.
			شهود الحال: الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، المزبورون أعلاه، محمد جلبي الترجمان.
160 / ح 1	نفقة عدة	15 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 21 / 7 م 1671	فرض وقرّر بعدما تأمل وتدبر مولانا وسيدنا العلامة الفاضل الفهامة الكامل، قدوة قضاة الإسلام، نخر ولاية الأنام، الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي ابن محمد، الموقع خطه الكريم أعلاه دامت فضائله ومعاليه برسم نفقة عدة صافية بنت الحاج علي جلبي ونفقة بنتها موجود التي رزقتها من مطلقها ثلاثاً عبد الباقي بن عبد المولى ولما تحتاجان الدين ثمن آدم وخبز وزيت وصابون وغسل أثواب وأجرة سكن العدة وسائر احتياجاتهما الشرعية مما لا بد لهما منه ولا غنى لهما عنه ما قيمة ذلك وقدره في كل

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>يوم قطعتان ونصف على ما يفصل فيه فمن ذلك ما يرسم نفقة عدة صافية المزبورة قطعة ونصف قطعة وما يرسم نفقة بنتها قطعة مصرية على عبد الباقي المرقوم ولدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه لصفية المزبورة بإنفاق ذلك عليها وعلى بنتها موجود المستقرة في حضانتها وبالأستدانة عند الحاجة وبالرجوع على مطلقها المرقوم تقريرا وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا من وكيلها الحاج صلاح الدين بن المرحوم برهان (...) قبولا شرعياً تحريراً في خامس عشر في ربيع الاول الانور لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي النوري، الشيخ علي النوري، الشيخ ابو الفتح النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ أبو الفتح الدجاني، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى، لدى سيدنا ومولانا، المدقق الفاضل، المحقق قدوة قضاة الإسلام، نذر ولاية الأنام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد، الموقع بأعلي نظيره دام أعلاه، ادعى الشاب المدعو محمد بن عبد الله المهدي لدين الإسلام المدعو قبل اسلامه صالح ولد حنا النصراني البالغ العاقل الخالي على اقليم بنت بدرس النصراني التي كانت زوجا لحنا المرقوم وعرف بها صالح بن دنديل شيخ نصارى تعريفا شرعياً وقال في تقرير دعواه عليها ان من المخلف عن والده المرقوم اربع فردات بن قهوة زنتها قنطاران وثلاث فردات فلفل واثنى عشر فردة أثوابا وأربع قواصر حزمة ورق صيني عدته ثلاثون فنجانا وخمس جرار زيتا وست جرار جبنا مكبوسا وثلاث مراعين نحاسا وعشرين صحناً نحاساً وشمعدان فضة محلا بالذهب وثلاث طناجر نحاسا وطوقا نحاسا وثلاث ولنسات وثلاث زينات، وان والده هلك قبل السامة. وانحصر إرثه الشرعي في زوجته أقلام المزبورة وفي أخيه لابييه ياقوب. وان اخاه ياقوب هلك قبل اسلامه وانحصر ارثه الشرعي فيه وفي والدته اقليم المزبورة وان الذي يخصه من الأسباب المزبورة بالإرث الشرعي من قبل والده واخيه ياقوب المرقوم ثلاثة أرباع الأسباب وان والدته المدعوة نعمة بنت ربيع وله غزاله هلكت قبل اسلامها وانحصر إرثها الشرعي فيه بمفرده وان من المخلف عنها نعمة ذهباً وجبا منه فضة وعقدا من فضة وأربع قنابين حريرا وعشرة صحون نحاسا وثلاث بسط وطاقيه فضة واربع مخدات حريرا وفرشين سوسيا وثلاثة مناوول وصندوقا خشب وستنيا جلدا وخمس يردات قماشاً مختلفة الالوان ولبه ذهباً وخالخالاً فضه وثلاث صواني نحاسا وان</p>	<p>12 ربيع الأول سنة 1082هـ/ 18 / 7 / 1671م</p>	<p>دعوة حصار ارث</p>	<p>/160 ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المدعي عليها المزبورة واضعة يدها على حصته من متروكات والده وقدرها ثلاثة وعلى الأسباب المختلفة عن والدته نعمة المنحصر إرثها الشرعي فيه بمفرده وطالبها برفع يدها عن ذلك وتسليمها إليه وسأل سؤاها عن ذلك سئلت، فأجابت بالإنكار. ولذلك كله وطلب من المدعي بينة تشهد له طبق دعواه، والتمس يمين المدعي عليها المزبورة فحلفت بالله العظيم منزل الانجيل على سيدنا عيسى عليه السلام بان الأسباب المزبورة المدعي بها المدعي المرقوم بانها مخلفة عن والده ووالدته لم يكن عندها ولم تطلع عليها حلقاً شرعياً وذكرت المدعي عليها المزبورة ان الذي يصرف في متروكات والد المدعي ومتروكات والدته وصيه ربيع ولد عطا الله النصرني لكونه لما اسلم المدعي المرقوم انتصب عليه وصياً شرعياً فخر الخطباء المكون من الشيخ (... ..) جماعة وحاسبه على مال المدعي المرقوم فكان جملة ذلك مائة غرش وثمانية وأربعون غرشاً بعد اخراج المصاري عنها الوصي السابق للشيخ (... ..) بموجب حجة المجلس المؤرخة بثامن ذي الحجة الحرام لسنة اثنين وسبعين وألف الصادرة لدى قذوة القضاة عمدة أفندي خليل الحاج فهمي بالقدس الشريف سابقاً وتسلم الرهون من الوصف السابقة وبرزت دفتر مخلفات والد المدعي المرقوم المؤرخ بسادس عشر من ذي الحجة لسنة سبعين الضمان لدى محمد أفندي بن رجب القسام بالقدس الشريف وفرض الحجة والدفتر بوجه المدعي انكر مضمونها فشهد مضمونها كل واحد من كاتبه زكريا الخالدي وأحمد بن مصطفى الجار شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعي المرقوم ما لم يبدو شهادتهما دافعا شرعياً قبلت شهادتهم قبولا شرعياً ولما ثبت مضمون ذلك لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً عرف المدعي المرقوم ان ليس له دعوى على المدعي عليها المزبور وينفي من يعارضها لسبب ذلك تعريفاً شرعياً ومنعا صحيحاً شرعياً مقبولاً شرعياً تحريراً في الثاني عشر من ربيع الاول الانور من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتوح، الشيخ موسى.</p>			
<p>فرض سيدنا ومولانا العلامة الفاضل الفهامة الكامل قذوة قضاة الإسلام نخر ولاة الأنام الحاكم المرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه برسم نفقة وكسوة محمد ومصطفى ولدي المرحوم الحاج علي الطناحي المستقرين في حضانة والدتهما امنه بنت بياض ولما يحتاجان إليه من ثمن ادم وزيت وخبز</p>	<p>15 ربيع الأول سنة 1082 هـ / 21 / 7 / 1671 م</p>	<p>نفقة وكسوة قاصرين مستقرين في حضانة والدتهما</p>	<p>160 / ح 3</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وصابون وغسل اثواب ودخول حمام وغير ذلك مما لا بد لهما منه ولا غنى لهما عنه ما قيمة ذلك وقدره في كل يوم يمضي من تاريخه اربع قطع مصرية سوية بينهما على ما نفقا فيه ثمن ذلك ما هو برسم نفقتهما ثلاث قطع وما هو برسم لكسوتهما قطعة مصرية وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه لوصيهما فخر الفضل والائمة الشيخ عبد السلام بن المرحوم (...)</p> <p>الائمة الشيخ أحمد يونس بإنفاق ذلك عليهما سوية بينهما وبالاستدانة عند الحاجة وبالرجوع بنظر ذلك على مالهما تقريراً وأذناً صحيحين مقبولين من الوصي المرقوم (...)</p> <p>قبولا شرعياً تحريراً في (الخامس) عشر في ربيع الاول الانور لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، المزبورون أعلاه.</p>			
<p>الحمد لله الذي لا يقتبس أنوار الأفراح إلا من فضله المبين، ولا يلمس أسرار البركات إلا من احتسابه لنظيره ولا تقطف أزهار التوفيق إلا من توفيقه الذي عمّ النظر، ولا نجم الآداب إلا لمزاحمة على الهدى، وهو على جمعهم هذا يشاء، قدير أحمدُهُ إذ جعل النكاح أحسن أنوار تقترب به الكواكب بالصعود، وتتصل به أحبال السيادة، فينتظم جواهر العقود وصيرته وسيلة إلى الإئتلاف وجمع الأحاب (...)</p> <p>إلى التناسل وحفظ الأسباب وصول الأجساد، ولم الشتات، ونخرج به من كان الغيب ما قدر خلقه من البنين والبنات، وتساق به الطبيبات للطيبين والطيبون للطيبات، وأشهد له لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة عبد لم يزل يجتني لمراث الإقبال من يانع غرسها، ويحتلي في حضرات الجمال غروس إنسها وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي جعل النكاح من سننه وطريقته، وحث عليه ليباهي يوم القيامة الأمم بأمته، وأنزل عليه في محكم كتابه العزيز تبيناً له وتبشيراً، وهو الذي خلق من الماء بشراً، فجعله نسباً وصهراً، وكان ربك قديراً صلى الله تعالى عليه وعلى إله وأصحابه وأزواجه وأحبابه صلاة ينطق بها لسان كل فصيح بالمبالغة فيها، وتشرق أنوار الإيمان من مغارب غايتها ومشارف مباديها ما هبت رياح الأفراح وفاح رياح الفلاح وغنت بلابل السعود على مناصات النجاح، وجرت أقلام البلغاء في طروس النكاح وسلم تسليمًا وزادهم شرفاً وتعظيمًا. وبعد، فإنه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الإسلام وذخر ولاية الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم نظير اعاليه دامت فضائله ومعاليه تزوج فخر المدرسين الكرام عمدة الفضلاء الفخام الشيخ عبد الرحيم بن مولانا فخر العلماء والمدرسين صدر الفقهاء المحدثين خلاصة الفضلاء المحققين الشيخ عمر أفندي سراج الدين بن المرحوم</p>	<p>16 ربيع الأول سنة 1082هـ/ 1671 / 7 / 22</p>	<p>عقد زواج</p>	<p>161/ ح 1</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الدارجالي عفو ربه الغفور صدر العلماء العاملين الشيخ عبد الصمد بن المرحوم قطب الأقطاب العارفين صفوة الأولياء الواصلين مفيد العلوم للطالبيين جامع شتات الفضائل الشيخ العالم الرباني والقطب الصمداني الشيخ محمد العلمي قدس الله سره العزيز ونفعنا ببركاته وصالح دعواته لمخطوبته الست المصون والدرّة الكنون فخر المخدرات الست فاطمة بنت فخر التجار المعتمرين الخوجة عبد الجواد الشهير نسبه المبارك بالعسلي شيخ التجار بالقدس الشريف البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبیه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملة أربعماية غرشا وخمسون غرشا عددية الحال لها من ذلك ثلاثماية غرش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره قيد الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال وقدره مائة غرش وخمسون غرشا مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك شقيقها فخر الأفاضل المكرمين الشيخ محمد العسلي بالوكالة الشرعية عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من شقيقها الخوجة جمال والخوجة كمال الدين العارفين بها المعرفة الشرعية ثبوتاً شرعياً وبحضور والدها المذكور الحضور الشرعي زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً للزوج المزبور من حجة فخر العلماء المحققين زبدة الخطباء المكرمين سلالة الأولياء والصالحين الشيخ ابو الوفا العالم بالوكالة عنه، الثابت وكالته عنه في ذلك شهادة كل واحد من فخر العلماء المحققين الشيخ عبد الحي بن المرحوم فخر العلماء والمدرسين الشيخ عبد القادر أفندي العالمي، وفخر الفاضلين الشيخ محمود الشهير بابن سالم قبولاً شرعياً. وتم عقد النكاح المبارك بشرايط الشرعية وواجباتها المحمية المرعية وعليهما المعاشرة بالمعروف وإلحاق الحسن المألوف، إن الله مع المتقين الذين اتقوا والذين هم محسنون. جرى ذلك وحرر وكما وقع واطر سادس عشر من شهر ربيع الأول لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهد: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، كاتب أصله الشيخ علي النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشخ خليل الخالدي، محمد جلبلي الترجمان.</p>			
<p>نصّب مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة سلالة العلماء والموالي الفخام، فخر المدسين الكرام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي القسام، مولانا أحمد أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه،</p>	<p>أواخر ربيع الأول سنة 1082 هـ / 5 / 8 / 1671 م</p>	<p>تنصيب ناظراً شرعياً على الايّتام</p>	<p>161 / ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>لحامل هذا الكتاب وناقله إبراهيم بن شرف ناظرا شرعياً على محمد ومصطفى يتيمي المرحوم علي الطلاحي القاصرين عن درجة البلوغ ليتعاطى مع الوصي عليهما ما فيه نفس الحظ والمصلحة العائد نفعها على القاصرين المزبورين من بيع وشراء وأخذ وعطاء، وغير ذلك بحيث ان الوصي على القاصرين المزبورين لا يعمل شيئاً من مصالحهما الا بمعرفة الناظر وأذن له مولانا الحاكم الشرعي بمباشرة النظر على اليتيمين المزبورين حسبة لله تعالى بعد أن أوصاه بتقوى الله الذي هو من أتقاه التقاة نصبا وأدنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا تحريماً في اواخر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p>
161/ ح3	عقد زواج	18 ربيع الأول سنة 1082هـ/ 24 / 7 / 1671م	<p>لدى مولانا وسيدنا قدوة تقاة الإسلام زخر ولاية الأنام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المزبور أعلاه، المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره (... ..) تزوج الرجل المدعو الحاج محمد بن المرحوم الحاج أحمد الدمشقي بمخطوبته صفية بنت فخر الاعيان مصطفى بك السباهي بالقدس الشريف الشهير (... ..) البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته مائة غرش عديدة الحال لها من ذلك ستون غرشاً مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها (... ..) بذلك الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال وقدره أربعون غرشاً مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي زوجها منه (... ..) على ذلك كذلك والدها بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض (... ..) الصداق المزبور شهادة كل واحد من الشيخ حسن بن الشيخ محمد (... ..) والحاج محمد (... ..) العارفين بها ثبوتاً شرعياً بذلك (... ..) زواجا صحيحا شرعا مقبولاً (... ..) ثامن عشر ربيع الأول لسنة اثني وثمانين وألف.</p>
162/ ح1	عقد زواج	24 ربيع الأول سنة 1082هـ/ 30 / 7 / 1671م	<p>تزوج قدوة الأشراف السيد موسى ابن المرحوم السيد محمد الترجماني بمخطوبته فخر المخدرات الست أمنة بنت قدوة الاتقياء الشيخ أبي الوفا ابن علي راضي سبط قدوة الأقطاب الشيخ أحمد الدجاني قدس الله سره، العزيز البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته مائة غرش وعشرة غروش عديدة، الحال من ذلك لها ستون غرشاً عديدة مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها والدها المزبور الاعتراف الشرعي، والباقي بعد الحال وقدره خمسون غرشاً عديدة مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي. زوجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها والدها</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المزبور الثابت وكالتة عنها في ذلك، وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من الأخوين الحاج مصطفى والحاج أحمد ولدى ابي النصر المعروف لهم العارفين بها بتعريف السيد خليل بن الحاج مصطفى المعرفة الشرعية ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحا شرعياً مقبولا من الزوج المزبور قبولا شرعياً تحريراً في رابع عشرين ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نورالدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ ابوالفتح، الشيخ خليل، محمد حلبي الترجمان، السيد أحمد بن السيد يوسف الصباغ، فخر الدين الحاج حسن البحري، موسى الحسبا محمد صافي الحاج الشريف.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء لمحرسة القدس الشريف والمعبد العلي المنيف، أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام، نخر ولاة الأنام محرر القضايا والأحكام بإحكام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، اشترى الحاج محمد بن إبراهيم المغربي بماله لنفسه دون غيره من أخيه الحاج علي إبراهيم المزبور فباعه ما هوله وجار في ملكه بموجب حجة شرعية مؤرخة في خامس عشرين جمادي الأولى لسنة ثمان وسبعين وألف وذلك جميع الحصّة المزبورة وقدرها ثلاثة قراريط من أصل كامل في جميع الفراس العنب والتين والزيتون والسفرجل والتفاح وغير ذلك القائم أصوله بأرض الخيرة بظاهر القدس الشريف المحدود قبله هربة السدري شرقاً كرم أولاد بزون يعرف بالبحر وشمالاً خلة الجواهر وغرباً بالرّم أبي حبله شركة المشتري المزبور بحق ثلاثة قراريط وفي شركة بحق الباقي في جميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا ثمن قدره ثلاثة غروش ثمنا حالا مقبوضا بيد البائعين المزبور بيده باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي بموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم وفي كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وعليه البيع ألبات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأيدان عن ترض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعا وكمل للمشتري المزبور بهذا التبايع المرقوم بموجب الحجة المحكي تاريخها أعلاه ستة قراريط في أغراس المزبور كمالا شرعياً تصادقا على ذلك كذلك</p>	<p>26 ربيع الأول سنة 1082 هـ/ 1 / 8 / 1671 م</p>	<p>شراء غراس</p>	<p>/162 ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
			وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه خلدًا الله النعم عليه ثبوتًا شرعيًّا تحريريًّا في سادس عشرين ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
162/ ح3	شراء غراس بارض الجيب	27 شهر ربيع الأول سنة 1082هـ / 2 / 8 1671م	هذه حجة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحل الطريقة النيرة الزهراء بحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائيق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بنظير أعاليه دامت فضائله ومعاليه اشترى الحاجّ علي بن إبراهيم المغربي ماله لنفسه مراجعة من أخيه الحاجّ محمد الحاضر معه بالمجلس الشرعيّ فباعه ما هو له وجار في ملكه بمقتضى حجة شرعية مؤرخة في رابع شعبان لسنة تسع وسبعين وألف ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك حين بيع الحصّة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أصل كامل في جميع الغراس العنب والتين القائم أصوله بأرض الجيب ⁽¹⁾ بظاهر القدس الشريف المحدود قبلة بكرم أولاد حجر وشرقًا بكرم ليزا النحلة وشمالًا بكرم اولاد المراوي وغربًا أولاد الحصييص بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعيّ النافي للجاهلة شرعا ثمن قدره أربع غروش عديدة ثمننا حال مقبوضا بيد البالغ المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعيّ بموجب ذلك بریت ذمّة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء من البراءة الشريعة والتفرق بالأبدان عن تراضي منهما حيثما كان في ذلك من ذلك وثيقة فضمانة لازم حيث تحرس في وكمل للمشتري المزبور بهذا التبايع المرقوم بموجب الحجّة المحكي تاريخها أعلاه نصف الغراس المرقوم كمالا شرعيًّا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه أعلاه ثبوتًا شرعيًّا تحريريًّا في سابع عشرين شهر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، محمد حلبي الترجمان.

(1) الجيب: تقع في الشمال الغربي من مدينة القدس. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 283.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>هذه محاسبة شرعية صدرت بالطرق المرعية بين كل واحد من فخر الصالحين الشيخ عبد الرحمن الجاعوني الوصي على كل واحد من صالح وكيمبا يتيمي المرحوم كمال الخوجة محمد الرملي ويحيى بن عبد الرحمن سموم الناظر الشرعي على اليتيمين المزبورين على ما قبضه الوصي المزبور من مال القاصرين المزبورين الأيل إليهما بالإرث الشرعي من قبل والديهما وبالهبية الشرعية بموجب حجة شرعية وعلى ما صرفه في مدة سنة كاملة أولها غرة شهر ربيع الثاني لسنة إحدى وثمانين وألف وأخرها ختامها. صدر ذلك كله لدى مولانا وسيدنا افتخار المدرسين الكرام سلالة الموالي العظام الحاكم الشرعي المولى الموقّع خطه الكريم عليه نظر الله بخير عناية الله.</p> <p>(...) المعلم القاصرين المزبورين بينهما للذكر مثل حظ الأنثيين غرش 407، شهد بالإرث الشرعي (...) 287 غرشا بالهبية الشرعية بموجب حجة شرعية 120 غرشا، ربح في مدة سنة أولها غرة ذي الحجة الشريفة 1081 هـ / ، 72 غروشا، كشف جمعه أصلا وربحا 479 غروشا، في مدة سبعة أشهر أولها غرة ربيع الثاني للسنة المزبورة أعلاه شهر يوم 5 غروش 35، علوف الوصي في مدة سنة 12، غروش 47، مجمله للقاصرين المزبورين تحت يد الوصي 432</p> <p>ثم ذكر الوصي المزبور انه متبرع بنفقة كيمبا القاصرة المزبورة وينفق عليها تبرعا من غير رجوع من غرة ذي الحجة الرحمة لسنة تاريخه بخمس (تسع) أواخر شهر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف. حوسب بمعرفة العبد الفقير لله سبحانه أحمد بن مصطفى المحاسب بالقدس الشريف مههور بمهره المعتاد عفى عنهما.</p>	<p>أواخر شهر ربيع الأول سنة 1082 هـ / 8 / 5 1671 م</p>	<p>محاسبة شرعية</p>	<p>/163 ح 1</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخّر ولادة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى مصطفى أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما ثبت بشهادة كل من الرجل الكامل المدعو يحيى بن محمد قرطم وأحمد بن عبد القادر القدسي بن السيد عبد اللطيف بن المرحوم الشيخ عبد القادر شيخ الحرم القدسي الوكيل الشرعي المطلق عن قبل الست رابعة ابنة المرحوم محمد أفندي العنبوسي مأذون له ان يوكل ويقوم مقام نفسه من شاء أو يختار بموجب الحجج الشرعية المسطرة بمحكمة الباب بمصر المحمية المؤرخة في ثامن عشر صفر الخير لسنة تاريخه فوكل السيد عبد اللطيف المذكور الحاج كمال بن بدر الدين المحتسب في القبض والاستخلاص ما يخص الست رابعة المزبورة من متروكات أخونها المتوفى بن بمصر المحروسة ممن هو واضع يده على متروكاتهم</p>	<p>27 ربيع الاول سنة 1082 هـ / 2 / 8 / 1671 م</p>	<p>وكالة مطلقة</p>	<p>/163 ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>من النقود والعقارات الكائنة بالقدس الشريف كائنا من كان وفي دعاوي والمخاصمة والجدال والمرافعة إلى السادة الحكام أولى الأفضال خلا عن الصلح والاجراء وكالة شرعية مقبولة من الحاج كمال المزبور لنفسه قبولاً شرعياً شهادة شرعية بوجه الشيخ محمد بن يحيى العنبوسي بن عم رابعة المزبورة والحاج أحمد بن شيخ السوق الوصي سابقاً على أيتام الشيخ محمد أفندي المرقوم فلم ينديا في شهادتهما مطعنا شرعياً فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً تحريراً في اليوم السابع والعشرين من شهر ربيع الاول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، محمد جلبي الترجمان.</p>
163 / ح 3	عقد زواج معلق (مشروط)	29 ربيع الاول سنة 1082هـ / 4 / 8 / 1671م	<p>تزوج الرجل المدعو مدين ابن الشيخ رضوان الغربي بمخطوبته أنس بنت أحمد حمد ابن البكي القاصر الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملمته ثلاثون غرشا عديدة الحال لها من ذلك عشرون غرشا عديدة مقبوضة منها بيد والدها أربعة غروش تعوض لها قميص وردي ومخدتين وقميص ولبسة فضه لا اعترافه بذلك الاعتراف الشرعي المنسوب وصيا شرعياً عليها لقبض ذلك ولها من الحال ستة عشر غرشا حالا بذمة لها للحلول الشرعي والباقي بعد الحال وقدره عشرة غروش مؤجلة إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجلاً شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك والدها المزبور بالولاية الشرعية عليها زوجها صحيحا مقبولاً من الزوج المرقوم لنفسه قبولاً شرعياً وعلى الزوج المزبور طلاق زوجته المزبورة على صفة على ان غاب عنها مدة ستة أشهر وتركها بلا نفقة ولا منفق شرعي يكن طلق طلقة بائن تملك بها نفسها ويكون وكيلها في ثبوت الطلاق مصطفى بن محمد جاويش الدلال بالقدس الشريف تعليقا شرعياً وقيل الوكالة المزبورة مصطفى المرقوم لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في تاسع عشرين ربيع الاول الانور مولد سيد البشر من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ والي الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.</p>
163 / ح 4	عقد زواج	ختام شهر ربيع الاول سنة 1082هـ / 5 / 8 / 1671م	<p>لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد دام فضلُهُ، تزوج الرجل المدعو اسماعيل بن بركات النابلسي بمخطوبته رضية بنت الحاج جمعة الصيداوي البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملمته خمسون</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>غرشا عددية يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية مقبوضةً بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعيّ والباقي بعد الحال عشرون غرشا مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلا شرعيّاً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك أخوها محمد بن الحاجّ جمعة الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من زكريا بن زكريا العلاف والحاجّ محمد بن الحاجّ أحمد ميران العارفين بها ثبوتاً شرعيّاً زواجا صحيحاً شرعيّاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعيّاً وقرّر الزوج المزبور على نفسه برسم كسوة زوجته المزبورة في كل سنة أربعة غروش وأذن لها بإنفاق ذلك في كل سنة عليه وبالاستدانة عند الحاجة وبالرجوع عليه بنظر ذلك تقريراً شرعيّاً تحريراً في ختام شهر ربيع الاول لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان.</p>
164 / ح 1	اعتراف بدين	19 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 25 / 7 / 1671 م	<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا اعلم العلماء المتبحرين أفضل الفضلاء المتأخرين منبع العلم والحلم والأفضل واليقين وارث علوم الأنبياء المرسلين صدر الموالى العظام عين العلماء الأعلام حلال مشكلات الأنام شيخ الإسلام العالم العامل الفاضل الكامل الحاكم الشرعيّ المولى المولى مصطفى أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما أقرّ واعترف كل واحد من فايق ولد إسرائيل وناتان وموسى ولد شموئيل وموسى ولد إبراهيم وإبراهيم ولد شموئيل وإسرائيل ولد إيليا وهم من البرالسة⁽¹⁾ اليهود القاطنين بالقدس الشريف المتكلمين على طائفة السكناج بالقدس الشريف ان بذمتهم لأيتام المرحوم محمد أفندي العنبوسي مبلغاً وقدره اربعماية غرش وثلاثون غرشاً فضة عددية كان رتبها في ذمتهم الحاجّ أحمد ابن شيخ السوق الوصي سابقاً على الأيتام المزبورين بموجب حجج شرعية سابقة التاريخ على تاريخه أدناه وصدقهم على ذلك كله الشيخ محمد ابن المرحوم يحيى العنبوسي أحد ورث أولاد عمه محمد أفندي المزبور المتوفّيين بمصر المحروسة والحاجّ كمال بن بدر الدين المحتسب الوكيل الشرعيّ عن الست رابعة بنت محمد أفندي المزبور المتوفّي بن بمصر المحروسة تصديقاً شرعيّاً أقرّ واعترف الشيخ محمد</p>

(1) البرالسة: المتكلمين عن طائفة اليهود، وكلمة برالسة من برنس Prince وتعني أمير الجماعة. كبير الطائفة ومعيلها والمتحدث بسم اليهود القاطنين في القدس الشريف. الشناق، نهاد محمود. العلاقات بين اليهود والعرب في فلسطين، ص40.

نصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجْلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>احد الوراث المزبور أعلاه انه قبض مما يخصه بالإرث الشرعي من المبلغ المرقوم من طائفة اليهود المزبورين خمسة وستين غرشا فضة عددية إقراراً شرعياً مصدقا شرعا وماض بعد ذلك للوراث المزبورين اخر كل قبض عن حساب ثلثماية غرش وخمسة وستون غرشا رهنهما الأصيل والوكيل المزبور خمسة غروش فكان المتأخر قبل اليهود المزبورين ثلثماية غرش وستون غرشا فضة عددية للوراث بعد صدور المحاسبة الشرعية منهم على حكم الفريضة أمهلهم بذلك لمضي ستة أشهر تمضي من غرة شهر تاريخه أدناه أمهالا شرعياً ثم حضر بحضورهم الحاج أحمد الوصي المزبور واحضر الرهن المرتهن تحت يده على المبلغ المرقوم وهو ستارة حمراء بلولو وأحجار وستارة بيضاء مشجرة وسلم ذلك للحاج كمال المزبور بحضور اليهود المزبورين تسلم من بالحضرة والمعينة وأبقوه تحت يده رهنا على المبلغ المرقوم كما هو مرهون سابقا تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أعلاه ثبوتاً شرعياً محرر تسع عشره شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>لدى مولانا قدوة القضاة أحمد أفندي بن محمد دام فضله، تزوج فخر الأعيان عثمان بن فخر الأكاير والأعيان أحمد أغا الجوريجي بدمشق الشام بمخطوبته ألفتة بمن رجب النابلسي المرأة الكامل الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً قدره ثلاثون غرشا عددية الحال لها في ذلك عشرون غرشا مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال عشرة غروش مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك زوج أمها الحاج محمد بن زكريا بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف يقبض معجل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاج محمد بن إبراهيم الشهير بابن أبي سيف وفتح الدين بن أحمد النابلسي العارفين بها مع تعريف شعبان بن أحمد ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً للزوج المزبور من والده أحمد اغا المرقوم بالوكالة الشرعية عنه حيثما وكله بالمجلس قبولا شرعياً تحريراً في ختام ربيع الأول الأغر الانور من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p>	<p>في ختام ربيع الأول 1082هـ / 8 / 5 1671م</p>	<p>عقد زواج</p>	<p>164 / ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الحاج محمد بن عبد الرازق، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، الحاج خليل، كاتبه.
164/ ح3	شراء دار بمحلة النصارى	28 شهر ربيع الأول سنة 1082 هـ / 3 / 8 1671 م	هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة عن ذكرها، وقع وتحرر لمجلس الشرع الشريف الانور بمدينة القدس الشريف المطهر أجله الله تعالى بين يدي سيدنا ومولانا قدوة قضاة الإسلام عمدة ولاية الأنام محرر القضايا والإحكام بالإحكام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. اشترى فخر الصالحين الشيخ حسن بن المرحوم فواز بالوكالة الشرعية عن ابنته نور إلهدى الثابت وكالته عنها في ذلك شرعا وبما لها لنفسها دون غيرها من زوجها الحاج كريم بن المرحوم سحيمان فباعه للموكله المزبورة بيا با تا ما هو له وجار في ملكه وحوزه وتصرفه ويده واضعة على ذلك ثابتة مستمرة مستقرة دون المعرض والمنازع إلى حين صدور هذه ويبع ذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها أربعة قراريط من أصل كامل في جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة النصارى شركة الحاج فتح الدين بن المرحوم الحاج مصطفى سحيمان بحق النصف وشركة البائع بحق الباقي بموجب حجة شرعية مؤرخة في غرة ذي الحجة الحرام لسنة ثمان وسبعين وألف المشتملة الدار المزبورة على بيوت قديمة وجديدة فالبيوت القديمة منها أربعة بيوت سفلية منها بيتان شماليان وبيتان شرقيان بداخل أحدهما صهريج معد لجمع ماء الأشتية وعلى مرتفق وقع بين البيتين الشرقيين بفوه بابيه مغربا وعلى صهريج واقع بساحة الدار السفلية وعلى بيت قديم علوي واقع بالجهة الغربية وعلى صهريج واقع بالساحة العلوية له فمان أحدهما داخل بدار أولاد البوري والثاني بالساحة المزبورة وعل بيوت جديدة وبني الذي انشأها الحاج كريم الدين والحاج مصطفى سوية بينهما وبني بيتان علويان بالجهة القبليّة من الدار المزبورة يصعد إليهما وإلى البيت العلوي القديم الذي أصله ايوان في سلم حجر من الجهة القبليّة من سف الدار السفلية احد البيتين الجديدين شرقي بقوة بابيه قبله يصعد له من سلم حجر صغير ومطبّخ ومرتفق واقعين بين البيتين الجديدين بقوة بابيه مغربا وبيت وايوان جديدين واقعين بالجهة الشمالية من الدار المزبورة يصعد إليهما من سلم حجر من الجهة الشمالية من سفلى الدار المزبورة وعلى منافع ومرافق وحقوق شرعية المحدودة قبله بدار عطا الله وصالح ولدي البوري وشرقا شرقا بالدرب السالكة وفيه الباب المتوصل منها إلى الأماكن المزبورة

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وشمالا بدار عائشة بنت الطرطي وغربا بدار محمود بن صلاح من أولاد فواز بجميع الحقوق وكافة الحدود بثمن قدره خمسون غرشا عددية حال مقبوضة بيد البائع المرقوم من المؤكّلة المزبورة باعترافه بذلك الاعتراف الشرعيّ وبيرت نمة المؤكّله المرقومة من الثمن المزبور ومن كل جزء منه البراءة الشرعيّة بالطرق المرعيّة براءة قبض واستيفاء وصدور البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين مقبولين شرعا وذلك بعد الرؤية التامة والمعرفة العامة والخبرة المرضية والمعاقدة الشرعيّة والتعرف بالأبدان عن تراض بينهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعا وصدق على صحة البيع المزبور كل واحد من الحاجّ فتح الدين الشريك المرقوم ورمضان ورجب ولدي الحاجّ كريم البايح المرقوم وانه صدر من اهله في محله تصديقا شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثامن عشرين شهر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، الشيخ موسى الشافعي، محمد حلبي الترجمان.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى، نصّب مولانا وسيدنا العلامة المدقق الفهامة، فخر المدرسين الكرام عمدة المجتمين الفخام، حلال مشكلات الأنام صدر الموالى العظام، الحاكم الشرعيّ القسام أحمد أفندي بن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقله حجازي بن الحاجّ خليل شحه وصبا شرعياً على أخويه لأبيه رمضان وعبد القادر القاصرين عن درجة البلوغ لضبط ما جره الإرث الشرعيّ إليهما من قبل والدهما ويتعاطى ما فيه الحظ والمنفعة لهما ويتصرف في ذلك ساير التصرفات الشرعيّة العائد نفعها عليهما وأذن له مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه بذلك بعد أن أوصاه بتقوى الله تعالى الذي من اتقاه التقاه نصبا وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا تحريراً في أواخر شهر ربيع الأول للأغر الانور مولد سيد البشر من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ فتح الله، محمد حلبي الترجمان. كاتبه، فخر الدين يوسف بن سيف، صلاح الديري محمد أبو الجود، محمد بن رجب المصري، رجب بن اسمعيل.</p>	<p>أواخر ربيع الأول سنة 1082هـ/ 5 / 8 / 1671م</p>	<p>وصاية شرعية</p>	<p>164/ ح4</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وبعد ان قرَّرَ مبارك لارث الله تعالى يتضمن ضبط وبيع متروكات المرحوم الحاج خليل بن شيخ المتوفى في مدينة القدس الشريف والمنحصر ارثه الشرعي في زوجته صالحة بنت عبدالله يحيى النمر وفي اولاده حجازي البالغ وعبد القادر بن رمضان القاصرين عن درجة البلوغ وسعد الدجاني وشمسية البالغتين بحق الباقي انحصارا شرعياً وذلك بمعرفة محمد بن رجب المصري الوكيل الشرعي عن صالحة الزوجة الاولى حيثما وكلته بالمجلس في ذلك وعرف بها حجازي المزبور والوكيل عن فرزانة الزوجة الثانية الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة فخر الدين يوسف المرستق وصلاح الدين بن محمد ابي الجود العارفين بها ثبوتاً شرعياً وبمعرفة صلاح الدين المذكور الوكيل الشرعي عن زوجته سعد الرجا حيثما وكلته بالمجلس وعرف بها أخيها حجازي وبمعرفة حجازي المذكور الأصيل عن نفسه والوصي الشرعي على اخوته القاصرين بموجب حجة مؤرخة بتاريخ وبمعرفة فخر الدين المرستق الوكيل الشرعي عن شمسية حيثما وكلته بالمجلس في ذلك وعرف بها أخيها حجازي وبمعرفة فخر الافاضل المكرميين الفرضيين أحمد أفندي المندوب من طرف العلامة المدقق الفهامة المحقق فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الفخام سلالة الموالي العظام حلال مشكلات الأنام الحاكم الشرعي الموقَّع خطه الكريم عليه دامت نعم الباري عليه</p> <p>عدد تنجرة نحاس بغطا 75 طبق نحاس كبير 130 تنجرة نحاس بلا غطا صغيرة 43 طاسة نحاس رملي 47 طاسة نحاس رملي 17 طاسة نحاس رملي 45 صينية نحاس وسط عدد 36 صحن نحاس (كبير... 3) 25 تنجر نحاس بلا غطا 138 تنجر نحاس صغير بلا غطا 37 تنجر نحاس كبير 150 طاسة نحاس كبيرة 21 صحن نحاس (... 75) صحن نحاس بكعب 3 45 هاون نحاس بيد 53 سطل نحاس وسير جلد 31 صحن نحاس وغطا ثين 24 ايد هاون نحاس عدد 18 لاف شاش 14 (تست عسلي بهنة) 32 جوخة سمرا لهند وقميص كهنة 16 سمن صافي 3 وقية 48 جبن عمي 16 4 5 قيمة 88 (... صافي) 18 قيمة 252 سمن صافي 15 قيمة 210 زيت جرة 6 60 جبن غنمي 3 83 سمن صافي 6 قيمة 80 تخمين جميع الدار بخط وادي الطواحين سكن مسقوفي مزبور 2160 جمع الدار الكائنة بِمَحَلَّة الشرف 2700 جميع الحصة الشائعة وَقَدَّرُهَا ط 21 في الدار بِمَحَلَّة الزراعة 2400 جميع الحصة وَقَدَّرُهَا 12 قيرط في جميع الدار الكائنة بِمَحَلَّة الزراعة 540 موجود روب الخوجة نحنج بن بروز باعترافه 1500 محمد اغا بن حسن اغا بموجب تذكرة 215.</p>	<p>اواخر ربيع الاول سنة 1082 هـ/ 5 / 8 / 1671 م</p>	<p>ضبط وبيع متروكات</p>	<p>165 / ح 1</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>محمد حسين دموعه باعترافه 150، حسين اغا الزعيم باعترافه 360، الواردات من وراث الشيخ علي الادهمي 375، السيد علا الدين شريده باعترافه 150، إبراهيم حنيكات باعترافه، 68 رمضان العدي باعترافه 90، الشيخ عبد القادر الرومي ليجاعوني باعترافه 3 سلطاني 240، وضيف حمد شركة ياسين من كفر عتب 360، خضر حمد شركة محمد من قلندية 135، (... الدجاني 14194 مصري / 473 عددي / 4</p> <p>ظهر من ذلك تجهيز وتكفين وبناء قبر وصدقة ولوازمه 260، رسم قسمة الأُفندي 347، خرج قسمة 80، دلالتين أسباب واجرة دكان 37، مؤخر صداق الزوجة سالحة المزبورة 450، مؤخر صداق فرزانة 150، يبقى 1324 الباقي 12870</p> <p>وجميع تخمين العقار 7800، للقسم بين الوراث المزبورين حصة الزوجتين يحق الثمن بينهما 6332، حصة حجازي الابن المزبور البالغ 1109، حصة رمضان القاصر المزبور 1109 حصة عبد القادر المذكور 1109، حصة سعد الرجا البنت البالغة 5542، حصة شمس البنت البالغة 5542</p> <p>قبض فخر الدين الوكيل المذكور ما خص موكلته باعترافه بذلك الاعتراف المرعي وقبض صلاح الدين ما خص موكلته باعترافه بذلك الاعتراف المرعي وقبض محمد بن رجب ما خص موكلتيه باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي قبضا شرعياً وقبض الوصي المزبور ما خصه وخص القاصرين المزبورين باعترافه بذلك تحريراً في أواخر ربيع الأول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: المزبورون أعلاه.</p>			
<p>نصب مولانا وسيدنا اعلم العلماء المتبحرين أفضل القضاة المتأخرين صدر الموالي المكرمين شيخ الإسلام والمسلمين حرر بمعرفة العبد الفقير لله سبحانه وتعالى الحاكم الشرعي المولى مصطفى أفندي علي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه فخر الأتقياء الحاج أحمد مصطفى القسام بالقدس الشريف كمال بن بدر الدين المحتسب وكيلاً وقيماً عن بلقيس ابنة عبد الله ام ولد المرحوم محمد أفندي العنبوسي ليضبط ما جره الإرث الشرعي إليهما من والدهما الشيخ محمد المتوفى بعد والده محمد أفندي بن المزبور، ويقبض ما يخصها من متروكاته وقدره السدس في جميع مخلفات والدها المزبور من ديون ونقود وعقارات خوفاً من التلف، ويتعاطى ما فيه الحظ والمصلحة لام محمد بلقيس ابنة عبد الله المزبور الغائبة يومئذ عن القدس الشريف نصبا شرعياً أن له بتعاطي ذلك إذنا شرعياً مقبولاً من</p>	<p>10 ربيع الأول سنة 1082هـ/ 1671 / 7 / 16م</p>	<p>تقسم ارث</p>	<p>/165 ح 2</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			الحاج كمال المزبور تحرر قبولاً شرعاً تحريراً في عشر شهر ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
166 ح1	حصر ارث	ختام ربيع الأول سنة 1082 هـ / 5 / 8 / 1671 م	بالمجلس الشرعي المرعي أجله الله تعالى بين يدي سيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة علماء الإسلام حلال مشكلات الأنام سلالة الموالى العظام الحاكم الشرعي القسام أحمد أفندي مصطفى أفندي المولى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. حضر فخر الدين بن يوسف المرستق الوكيل الشرعي عن شمسية ابنة الحاج خليل شيحة وذكر لمولانا الحاكم الشرعي أن ابن الحاج خليل انتقل بالوفاة إلى رحمة الله تعالى وانحصر ارثه الشرعي في زوجته صالحة وفرزانه وفي أولاد حجازي وعبد القادر ورمضان وسعد الرجا وشمسية المؤكدة المذكورة وانه من المخلف عنه جميع الدار الكائنة بخط واد الطواحين سكن المتوفى المذكور وجميع الدار الكائنة بمحلة الشرف المعلومة عند الوارث وجميع الحصّة الشائعة وقدرها واحد وعشرون قيراطا في جميع الدار الكائنة بمحلة الزراعة ⁽¹⁾ وجميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف من جميع الدار الكائنة بمحلة الزراعة المذكورة المعلومات عند الوارث، وطلب من مولانا الحاكم الشرعي القسام ان يعرفه ما يخص موكلته من الكامل من الحصص فعرّفه الحاكم الشرعي القسام ان الذي يخص موكلته المذكورة في الكامل قيرطان وخمسة أثمان قيراط ومن الأحد والعشرين قيراطا قيراطان وربع قيراط وثلاث أثمان قيراط وفي الاثنى عشر قيراطا قيراط وربع قيراط تعريفا شرعياً تحريراً في ختام ربيع الأول لسنة اثنتين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي كاتبه.
166 ح2	حصر ارث	ختام ربيع الأول سنة 1082 هـ / 5 / 8 / 1671 م	بالمجلس الشرعي المرعي أجله الله تعالى بين يدي سيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة علماء الإسلام حلال مشكلات الأنام سلالة الموالى العظام الحاكم الشرعي القسام أحمد أفندي مصطفى أفندي المولى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. حضر صلاح الدين بن محمد بن أبي الجود الوكيل الشرعي عن زوجته سعد الرجا بنت الحاج خليل بن شيخة المتوفى سابقا على تاريخه أدناه وذكر لمولانا

(1) محلة الزراعة: وتقع على خط وادي الطواحي شرقاً، ومن حاراتها: بني سعد، النصارى، الزراعة.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الحاكم الشرعي القسام المشار إليه ان من المخلف عن الحاج خليل المتوفى المزبور وان موكلته المذكورة جميع الدار بخط واد الطواحين سكن المتوفى المذكور وجميع الحصّة السابقة وقدرها احد وعشرون قيراطا في جميع الدار الكائنة بمحلة الزراعة المعلومة عند الوارث وجميع الحصّة الشائعة وقدرها النصف من جميع الدار الكائنة بمحلة الزراعة المذكورة وجميع الدار الكائنة بمحلة الشرف المعلومة عند الوارث وانه مات وانحصر ارثه الشرعي في زوجته سالحة وفرزانه في اولاد حجازي وعبد القادر ورمضان وسعد الرجا الموكلة المذكورة وشمسية. وطلب من مولانا الحاكم الشرعي القسام ان يعرفه ما يخص موكلته المذكورة من ذلك فعرفه الحاكم الشرعي القسام ان الذي يخصها من الكامل قيرطان وخمسة اثمان قيراط وفي الواحد والعشرين قيراطا وربع قيراط وثلاث قيراط ومن الاثنى عشر قيراطا قيراط وربع قيراط ونصف ثمن قيراط تعريفا شرعياً تحريراً في ختام ربيع الأول الانور لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون أعلاه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام زخر ولاة الأنام الحاكم الشرعي الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دامت فضائله ومعاليه، ادعى الرجل المدعو إبراهيم بن عبدالله المهدي لدين الإسلام علي حسين ابن الحاج خليل البيك، وقال في تقرير دعواه عليه: إنه كان باعه حصانا أشهب بمبلغ قدره خمسة عشر غرشا عدوية وأن الحصان المرقوم استحق بموجب الحجج الشرعية الصادرة لدى قدوة قضاة الإسلام مولانا علي أفندي خليفة الحكم العزيز برملة فلسطين ويطالبه بنظير التميز المرقوم وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بأنه باعه الحصان وأنكر بأنه استحق منه فايز بن فريدة الحجة الشرعية الصادرة لدى مولانا علي أفندي المرقوم المؤرخة بأواسط ربيع الأول لسنة تاريخه أذناه وقرئت بوجه المدعى عليه أنكر مضمونها فشهد بمضمونها كل واحد من عبد الرحمن بن كريم الدين المحتسب ومحمود بن أحمد بن أبي رجب بان الحجج بان الحجة المرقومة يوم تثبتت لدى مولانا علي أفندي خليفة الحاكم العزيز بالرملة واستحق الحصان شهادة صحيحة شرعية بوجه المدعي عليه فلم يبد دافعا شرعياً فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً. ولما ثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً، أمره بالرجوع بنظير ثمن الحصان على بايعه أمراً شرعياً تحريراً في ختام ربيع الأول سنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ موسى، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبلي، كاتبه.</p>	<p>ختام ربيع الأول سنة 1082هـ/ 5 / 8 / 1671م</p>	<p>مطالبة بثمن حصان</p>	<p>/166 3ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
166 / 4ح	زواج	غرة ربيع الثاني 1082 هـ / 6 / 8 م 1671	تزوج الشاب المدعو عوض بن محمد الفنش بمخطوبته صالحة بنت أحمد النابلسي المأهة الكامل الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبه محمد على الله تعالى عليه وسلم صداقا جملته خمس وثلاثون غرشا عددية الحال لها في ذلك عشون غرشا مقبوضة بيدها باعتراف والدها وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف والشرعي والباقي بعد الحال خمسة عشر غرشا مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت الثابت وكالته حينها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من خليل بن محمد الثلجي وأحمد بن ابي النصر السكري العارفين زواجا صحيحا شرعياً بها ثبوتاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولا شرعياً تحريراً في غرة ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ موسى، كاتبه.
166 / 5ح	زواج	غرة ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 6 / 8 / 1671 م	لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد دامت فضائله، تزوج الرجل فخر أقرانه وزين خلانه رمضان بن أحمد بن الشهير بان الصاعوني بمخطوبته فخر المخدرات الست فاطمة بنت المرحوم فخر التجار الحاج محمود الدقاق البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية صدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته مايتا غرش (... عددية الحال في ذلك مائة غرش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال مائة غرش واحدة مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك أخوها الحاج اسماعيل بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من فخر التجار الحاج مصلح بن الحاج فتح الدين الدقاق وأحمد بشة بن صالح الدقاق العارفين بها ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولا شرعياً وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه أعلاه ثبوتاً شرعياً تحريراً في غرة شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
167 / 1ح	مطالبة دين من المتكلم	ختام شهر ربيع الاول لسنة	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نحر ولاية الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى يوسف أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم

نصُ الحجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بأعلى نظيره دام أعلاه، دامت فضائله ومعاليه لما ادعى كل واحد من فخر المشايخ الكرام الشيخ عبد الرحمن بن المرحوم الشيخ نور الدين الجاعوني وفخرا يناله إبراهيم بشه بن أحمد بن حمدان والحاج أحمد بن الحاج عثمان الكردي على الرئيس سليمان ولد عبد الله السرياني المتكلم على طائفة نصارى السريان القاطنين بمدينة القدس الشريف فما لهم قبله وقبل كفلائه من طائفة نصارى السريان القاطنين بمدينة القدس الشريف واعتقلوا عليه بسجن الشرع الشريف مدة شرعية بمقتضى سجل سابق التاريخ على تاريخه أدناه وحضر يوم تاريخه الشيخ عبد الرحمن وإبراهيم بشه والحاج أحمد المزبورين وامهلوا الرئيس سليمان المرقوم وكفلائه بما لهم بدمته وذمة كفلائه مدة تسعة أشهر تمضي من غرة ربيع الثاني من تاريخه أدناه امهالاً شرعياً مقبولاً شرعاً ثم بن سليمان المزبور شكى خاله لمولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أعلاه بان له مدة لم تصل إليه صدقة من بلاد نصارى السريان التي ترد لطائفة نصارى السريان القاطنين بمدينة القدس الشريف لعدم الأمن في الطريق وانه أرسل إليهم واحد من كفلائه ليأتي له بالصدقة من بلاد نصارى السريان وقد ضاق ذرعه وقلت حيلته وتضعض حاله وحال طائفة السريان القاطنين بمدينة القدس الشريف من الفقر والعانة وانه حبس بحبس الشرع الشريف مرارا لأصحاب الديون فلم يقدر على أداء شيء من ذلك وطلب من مولانا الحاكم الشرعي المومي إليه أعلاه ان يضرب له مدة تسعة أشهر تمضي من مضي ربيع الثاني من تاريخها إلى غرة شهر الله المحرم الحرام افتتاح سنة ثلاث وثمانين وألف لأجل السعي في تحصيل ديون المداينين في المدة المزبورة ونبه على الشيخ عبد الرحمن وإبراهيم بشه والحاج أحمد المزبورين وبقية المداينين بان لا يتجرءوا والرئيس سليمان المزبور ولا كفلاية بطلب شيء من ذلك إلى مضي المدة المزبورة بينها شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في ختام شهر ربيع الاول الانور لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد حلبي الترجمان، كاتبه</p>	<p>1082 هـ / 5 / 8 1671 م</p>	<p>على طائفة النصارى السريان</p>	
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا قدوة قضاة الإسلام عمدة ولاة الأنام معدن العلم والفضل والكلام محرر القضايا والاحكام بالاحكام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دامت فضائله ومعاليه. حضرت الحرمة المدعوه أمنة بنت شعبان النابلسي وعرف بها لشهوده اخره كل واحد من حسين بن أحمد النوري والسيد إبراهيم بن سليمان تعريفاً شرعياً وأشهدت على نفسها</p>	<p>2 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 7 / 8 1671 م</p>	<p>كتابة وصية</p>	<p>167 ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وهي بحال الصحة والسلامة والطواعيه والاختيار من غير إكراه لها في ذلك ولا إجبار بطريقة الوصية الشرعية بأنها حل بها حادث الموت الذي لا مفر منه ولا فوت يكون جميع أسبابها الآتي تعينها فيه وهي فراشان أزرقان وثلاثة لحف يمينا وخمس مخدات زرق وبساطان وزريتان حمراوتان وعشرون (... ..) وعشرون فنجانا اقيشانيا وأربعة صحون نحاسا ومؤخر صداقها وقدرة عشرون غرشا الذي بذمة زوجها الرجل المدعو بالحاج محمد بن الشيخ ابي الفتح النوري لزوجها الحاج محمد المزبور واوصت له بذلك كله امضاء شرعياً مصدقا من زوجها الحاج محمد المزبور تصديقا شرعياً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً تحريراً في ثاني ربيع الثاني من شهور سنة اثنتين وثمانين ولف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>لدى مولانا وسيدنا أحمد أفندي بن محمد دام فضله، تزوج فخر الأنام والأقران عمدة أولي الفخر والسادة موسى بيك ابن المرحوم ابي النصر السكري السباهي بالقدس الشريف بمخطوبته الست زينب بنت المرحوم فخر الاعيان الكرام الشيخ محمد الفتياي البكر البالغ الخالية من الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله تعالى عليه وسلم صداقا جملته مائة غرش عديدة الحال لها من ذلك خمسون غرشا مقبوضة بيد وكيلها الآتي ذكره فيه بالحضرة والمعاينة قبضا شرعياً والباقي بعد الحال خمسين غرشا مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت او طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك كذلك شقيقها الشيخ رمضان بالوكالة عنها في ذلك وفي قبض مقدم الصداق المرقوم بشهادة كل واحد من فخر السادات الكرام السيد عبد الحليم بن المرحوم فخر المشايخ عبد العال بن غضبه والحاج خليل بن محمد بحرا له هما العارفين بها بتعريف السيد مصطفى السلفيتي تعريفاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور قبولاً شرعياً تحريراً في غرة ربيع الثاني من شهور سنة اثنتين وثمانين وألف شهد.</p>	<p>غرة ربيع الثاني سنة 1082هـ / 6 / 8 / 1671م</p>	<p>زواج</p>	<p>167 / 3ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>هذه حجة شرعية وثيقة صريحة مرعية تحرر مضمونها ويُنبئ مكنونها عن ذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغرا ومحفل الطريقة النيرة الزهرا المحروسة بالقدس الشريف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام نذر ولاة الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه اشترى قدوة (العلماء) الشيخ أحمد بن المرحوم الشيخ علي الرجبي وزرجه ابنت بنت يونس بن (...) وعرف بها زوجها المرقوم تعريفا شرعياً لما لها لنفسها وسوية بينهما دون غيرها من الحاج أحمد بن مقبل فباعهما سوية بينهما وما هو جار في ملكه وطلق تصرفه وحيازته الشرعيه وانتقل إليه بعضه بالإرث الشرعي من قبل بن عمه محمد بن عمر معقل وبعض بالشراء الشرعي بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخه ويده واضحة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك وذلك جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب حطة⁽¹⁾ المشتمل على علي وسفل والعلوي منها يشتمل على قاعدة كبيرة وبيت ثاني ومطبخ ومرتفق وصهريج معد لجمع ماء الاشتية والسف يشتمل على بيت صغير برأس الدرج وبيت وبيت مملو بالاتريه والقمامة وعلى ثلاث إسطبلات بأحد هما صهريج معد لجمع ماء الاشتية ودهلين يتوصل منها إلى الدار المزبورة ومنافع ومرافق وحقوق شرعية ويدها قبلة حاكورة بيد الشيخ خليل والشيخ إبراهيم ولدي الشيخ محمد الترابي النصر غضبه وشرقا زقاق غير النافذ وفيه الباب المتوصل منها إلى الدار المزبورة وشمالا دار بيد الحاج حسن والحاج محمد ولي الحاج إبراهيم البيطار وغرب دار وراث الحاج إبراهيم التركماني بجميع حقوق ذلك كله وطرقه ومرافقه ومنافعه وما يعرف به وينسب إليه ونقل فيه وخارج عنه شملته الحدود أو لم تشمله بيعا صحيحا شرعياً وشرا معتبراً مرعياً شمل على الايجاب الشرعي والقبول المرعي والتسليم والتسلم الشرعيين المعلوم ذلك عند المتبايعين المزبورين العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا ثمن قدره ثمانون غرشا عديدة يعد كل غرش منها ثلثون قطعة مصرية وصره فلوس مجهولة القدر مقبوضة من الثمن المرقوم خمسون غرشا والصره الفلوس بالحضرة والمعينة بالقبض الشرعي وبقيّة الثمن وقدره ثلثون غرشا مؤجلة على المشتريين المزورين لسنة تضي من غرة شهر تاريخه أدناه تأجيلاً شرعياً وبريت منه ذمة المشتري المرقوم من الثمن المرقوم المقبوض بيد البائع المرقوم بالحضرة</p>	<p>سادس ربيع الآخر سنة 1082هـ/ 11 / 8 / 1671م</p>	<p>بيع وشراء دار بمحلة باب حطة</p>	<p>/167 4ح</p>

(1) باب حطة: يقع في الجهة الشمالية من المسجد الأقصى، الحنبلي، الانس، ج2، ص 29.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>والمعاينة البرأة الشرعية بالطرق المرعية براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول شرعي وتسلم وتسليم (...) بعد الرية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراضي بينهما حيثما كان ذلك في ذلك من درك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعا وحضر كل واحد من شرف الدين ومطاوع ولدي زين بن أحمد بن معقل بحضور المتبايعين المزبورين وصدقا على صحة البيع المرقوم وحدوده من أصله في محله وليس لهما معارض في ذلك مع المشتريين المزبورين (... ..) الشرعية تصديقا شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك رتب مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً وحكم بموجبه حكماً شرعياً مقبولاً فيه مستوفياً ترابطه الشرعية وواجباته المعتبرة المرعية تحريراً في سادس ربيع الآخر لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة صحيحة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكرها وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا القضاة المدرسين عمدة العلماء المحققين زبدة المدققين الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعالیه اشترى فخر المصدرين سلالة العلماء الإعلام مولانا الشيخ محمد بن المرحوم شيخ الإسلام مولانا الشيخ محمد الشهير نسبه المبارك (...) بالعفي في بماله لنفسه دون غيره من فخر الكاملة سلالة الأولياء المكرمين الشيخ فضل الله بن المرحوم الشيخ ابي الفضل الشهير نسبه المبارك بالدجاني الوكيل الشرعي عن قبل الاختين العقيقتين فخري المخدرات الست رقية والست باقية والدة الوكيل المزبور الثابت وكالته عنهما في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي يتعين فيه وفي قبضه (...) أو الاشهاد الآتي ذكره فيه بشهادة كل واحد من فخر المشايخ المكرمين مولانا الشيخ عبد الرحمن بن المرحوم الشيخ مصلح الدين والشيخ إبراهيم بن الشيخ محمود الدجانيين العارفين بالمؤكلتين المزبورتين ثبوتاً شرعياً والمؤكلتان بنتا المرحوم الشيخ زين الدجاني فباعه بالوكالة عن المؤكلتين المزبورتين ما هو لهما وجار في ملكهما سوية بينهما ومنقل إليهما بالارث الشرعي من قبل والدتهما الست انسيه بنت المرحوم الشيخ محمد العفي المزبور وبدهما واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشائعة</p>	<p>16 ربيع الاول سنة 1082 هـ/ 21 / 8 / 1671 م</p>	<p>بيع وشراء ارض غراس</p>	<p>/168 ح 1</p>

نصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجْلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وَقَدَّرُهَا قيراط وخمس قيراط في جميع الغراس الزيتون الكائنة بارض البقعة⁽¹⁾ ظاهر القدس الشريف المعروف بكرم كريم ونزل له عن نظير الحصّة المزبورة في منافع الارض المعروفة بالصوانة بأرض البقعة المزبورة (ونظير) الحصّة المزبورة من الغراس الزيتون المعروف بكرم الورد (...) ونظير الحصّة المزبورة من الغراس التين والزيتون الكائن بالارض المزبورة المعروف بكرم ابي عابده ونزل له عن نظير الحصّة المزبورة في الارض المعروفة بقطعة النجاسة من اراضي البقعة المزبورة وجميع الحصّة الشائعة وَقَدَّرُهَا قيراط وثمانية اعشار قيراط في جميع الغراس الزيتون الكائن بالارض المزبورة تعرف بالجدليات ونظير الحصّة المزبورة من جميع الغراس التين والسفرجل الكائن بالارض المزبورة يعرف بالمارس شركة اولاد العنبوسي وجميع الحصّة الشائعة وَقَدَّرُهَا قيراط وثمانية اعشار قيراط في جميع الغراس السفرجل الكائن بالارض المزبورة شركة عواد النصراني ونظير الحصّة المزبورة من جميع الغراس التين الكائن بارض العجرية ونظير الغراس الكائن بارض الشيخ أحمد النوري ونظير الحصّة المزبورة من الكرم المجاور لصريح الشيخ أحمد النوري ونظير الحصّة المزبورة من الغراس العنب الكائن بارض الجراحية شركة الشيخ محمد الظهري وجميع الحصّة الشائعة وَقَدَّرُهَا قيراط ونصف عشر قيراط من جميع الغراس التين الكائن بارض البقعة المزبورة تعرف بقطعة عجور وجميع الحصّة الشائعة وَقَدَّرُهَا تسعة اعشار قيراط من جميع الغراس التين الكائن بارض الشيخ أحمد النوري المعروف بشركة القاضي محمد الشافعي ونظير الحصّة المزبورة من الغراس الزيتون وغير ذلك القائم أصوله بأرض الجراحية تعرف بكرم الزين، ونزل له عن منافع الحصّة الشائعة وقدرها خمسة قيراط من جميع الارض المعروفة بكرم القط من أراضي البقعة المزبورة وغير منافع نظير الحصّة المزبورة في الارض المعروفة بالقمره ونظير الحصّة المزبورة من جميع الغراس التين الكائن بأرض سلوان يعرف بالظهر وجميع الحصّة الشائعة وَقَدَّرُهَا ثلاثة أخماس قيراط من جميع الكرم الكائن بارض البقعة المعروف بارض الحوزة الشرقي جميع الحصّة الشائعة قدرها قيراطان وخمس قيراط في جميع الأربع زيتونات الكائنات بأرض الصلاحية المعروفات بالخيلي ونظير الحصّة المزبورة من الكرم الكائن بأرض بيت صفافا⁽²⁾ يعرف بالدارة ونظير الحصّة المزبورة من الغراس</p>			

(1) البقعة: تقع ظاهر القدس.

(2) بيت صفافا: من ضواحي مدينة القدس الجنوبية. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص192.

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>التين واللوز الكائن بأرض العيزرية⁽¹⁾ ولكل من الأماكن المزبورة شهرة في محلها تغني عن وصفها وتحديدتها شركة المشتري المزبور في جميع الاماكن المزبورة ومن يُشركه بحق الباقي لجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعا بثمن قدره ثلثون غرشا يعدل كل غرش منها ثلثون قطعة مصرية ثمنا حالا مقبوضا بيد البايع المزبور بالحضرة والمعينة القبض الشرعي وبريت بذلك ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء من البراءة الشرعية بالطريق الشرعي وصله البيع بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان غير تراضي منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فزمانه لازم حيث يجب شرعا وأشهد عليه الوكيل المزبور موكلته المزبورة اسقطا في القرار في الأرض الحاملة للغراس المزبورة اسقاطا شرعيان وشهر بين الشيخ محمد المزبور الوكيل المرقوم اشهاد وتبارى عام من الجانبين بان الشيخ محمد المزبور فريق اول والوكيل والمؤكلتين فريق ثاني وان كل فريق من الفريقين لم يبق يستحق ولا يستوجب قبل الفراتي الساحر حقا من سائر الحقوق الشرعية مطلقا لما مضى من الزمان والى يوم أناه إشهدا صحيحا شرعيا فصدق قسم كل منهما للآخر تصديقا شرعيا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتا شرعيا تحريرا في سادس عشر من شهر ربيع الاول من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي ترجمان، كاتبه.</p>
168 / ح 2	حصر ارث	الأول من ربيع الاول سنة 1082 هـ / 7 / 7 م 1671	<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخّر ولاة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دامت فضائله ومعاليه حجازي بن خليل شيخة وولدا مولانا الحاكم الشرعي القسام بن والده مات وانحصر ارثه الشرعي في أولاده: عبد القادر ورمضان وسعد الرجا وشمسية وفي زوجته صالحة وفرزانة احصارا شرعيا ولزمه المخلف عنه جميع الدار القائمة البنيان</p>

(1) العيزرية: تقع في الجنوب الشرقي من جبل الزيتون شرق مدينة القدس. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص554.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
			<p>بالقدس الشريف بخط واد الطواحين صار له وجميع الدار الكائنة بِمَحَلَّة الشرف⁽¹⁾ وجميع الحصة السابقة وَقَدَّرَهَا النصف إحدى وعشرين قيرط من الدار الكائنة بِمَحَلَّة الزراعنة من جميع الدار القائمة البناء بِمَحَلَّة الزراعنة المزبورة وطلب من مولانا الحاكم الشرعيّ القسامي إلى تعرف الحصة ويخص اخويه من ذلك تعرفان الذي يخص كل واحد من حجازي المذكور واخويه من الكامل خمسة قراريط وربع قيراط ومن الاحد والعشرين قيراط أربعة قراريط ونصف قيراط وستة اثمان قيراط ومنه الاثنى عشر قيراطا قيرطان ونصف وثمن قيراط تعريفاً شرعياً تحريزاً في اول من ربيع الاول لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ فتح الله، المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>
169 / ح 1	شراء دار قائمة البناء بالقدس الشريف بِمَحَلَّة الحيادرة	4 ربيع الآخر سنة 1082 هـ / 9 / 8 1671 م	<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه اشترت الحرمة آمنة بنت الحاج موسى (...) وعرف بها شقيقها الرجل الكامل المدعو حجازي تعريفاً شرعياً بمالها لنفسها دون غيرها من فخرى بنت مصطفى القنواطي وعرف بها والدها قاسم بن محمد بن حسونة وجارها الحاج إبراهيم بن حمدان تعريفاً شرعياً فباعها ما هولها وجار في ملكها وطلق تصرفها وحيازتها الشرعية ومنتقل إليها بالابتياح الشرعيّ بموجب حجة شرعية مؤرخة بثامن عشر شوال لسنة ثلاث وسبعين وألف صادرة لدى قذوة قضاة الإسلام مولانا عبد الباقي أفندي خليفة الحكم العزيز بالقدس الشريف سابقا ويدها واضعة علي ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعرض والمنازع له في ذلك جميع الحصة الشائعة وَقَدَّرَهَا اربعة قراريط وثلاثا قيراط وخمس قيراط وثلاثا البيع خمس قيراط من أصل أربعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بِمَحَلَّة الحيادرة المُشْتَمَلَة على علوي وسفل ومنافع ومرافق وحقوق شرعية. فالعلوي منها يشتمل على خمس</p>

(1) محلة الشرف: تنسب لرجل من أكابر مدينة القدس، اسمه شرف الدين موسى، ويذكر العلمي أن له ذرية معروفين يقال لهم بنو الشرف، ومحلة الشرف تقع بجانب محلة المغاربة من جهة الغرب. انظر، سليم جمعة السواريه، الحياة الاجتماعية في مدينة القدس 1750-1800، عمان 2009، ص37

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>طبقات وثلاثة أو اربع وساحة سماوية والسفل منها يشمل على خمس بيوت وصهريج معد لجمع ماء الاشبية ومرتفق ونظير الحصة المزبورة من البيت المعروف بالديكونية الكائنة بالدار المزبورة ويحدها قبلة الدرب السالك وتماهه دار بيد وراث الدينه وشرقاً قبو جار في وقف الحنابلة وتماهه قبو جار في وقف البيمارستان الصلاحية وشمالاً دار الخوجة شمس الدين بن فارس سابقاً والارث بيد وراث الحاج عبد الكريم الطير وغرباً دار حسن بن صالح وتماهه الدرب السالكة وفيه الباب بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافق ومنافعه وما يعرف به وينسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً داخل فيه وخارج عنه ثمن قدره ستون غرساً عديدة وصرة فلوس وخاتم فضه بحجر مجهول القدر والقيمة ثمناً حلاً بيد البايعة المزبورة بالحضرة والمعايينة القبض الشرعي المشتري المزبورة من جميع وبريت بذلك ذمة المشتري المزبورة من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطرق الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعاً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في رابع شهر ربيع الاخر لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا أعلم العلماء المتبحرين أفضل الفضلاء المتأخرين صدر الموالى العظام حلال مشكلات الأنام شيخ الإسلام العالم الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل الحاكم الشرعي المولى مصطفى أفندي بن يحيى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. لما كان المبلغ الآتي ذكره فيه مترتباً لأيتام المرحوم محمد أفندي العنبوسي وهم محمد وإبراهيم وصالحة ورابعة وأمنة بمباشرة وصيههم المختار الحاج أحمد بن شيخ السوق في ذمة كل واحد من مردخاي ولد بلتاي وايساق ولد موسى وهارون ولد ايساق وأصلان ولد حبيم وشاول ولد ياقوب وشنتباي يعيش كلهم من طائفة اليهود الفرنج المتكلمين على طائفة اليهود القاطنين بالقدس الشريف قدره خمسمائة غرس وستون غرساً فضة عديدة مرهونا على المبلغ جميع الدار والكاكين المشهورة بكاكين ابي حلقة اليهودي الكائنة بمحلة اليهود وجميع الدار الكائنة بمحلة كنيسة اليهود بالمحلة المزبورة بموجب حجج شرعي سابقة على تاريخه أدناه وبعد ذلك بلغن البنات المرقومات وقبضن نظير ما يخصهن من المبلغ المرقوم فصار جميع المبلغ المرقوم لمحمد وإبراهيم</p>	<p>ثاني شهر ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 7 / 8 م 1671</p>	<p>مطلبة بدن من طائفة اليهود الفرنج</p>	<p>169 / ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المزبور بن أعلاه خاصة بموجب المحاسبه الصادرة بينهم قبل تاريخه والتمسكات الشرعية السابقة التاريخ ثم بعد ذلك بات محمد المزبور وانحصر ارثه الشرعي في أمه بنت عبد الله وفي اخيه إبراهيم واخته رابعة المذكورة انحصارا شرعياً ثم مات إبراهيم المزبور وانحصر ارثه الشرعي في أخته رابعة المزبورة بحق النصف وفي ابن عم الشيخ محمد بن يحيى العنبوسي بحق الباقي احصارا شرعياً حضر يوم تاريخه أدناه الشيخ محمد المزبور والحاج كمال بن بدر الدين المحتسب الوكيل الشرعي عن قبل رابعة المزبورة وام محمد المرقوم الثابت وكالته عنهما بموجب حجج شرعية سابقة على تاريخه واحضر اليهود المزبورين أعلاه وطالباهم بالمبلغ المزبور وسالا سؤالهم عن ذلك سلوا واجابوا بالاعتراف بان بذمتهم المبلغ المرقوم ولن الاماكن المزبورة مرهونه على المبلغ المزبور اعترافاً شرعياً ثم بعد تمام ذلك امهل الحاج كمال والشيخ محمد المزبوران أعلاه اليهود بالمبلغ المرقوم لمضي ثمانية اشهر تمضي من تاريخه أدناه امهالا شرعياً وابقوا الرهن على حكمه البقا الشرعي تحريراً في ثاني شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المزمعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخّر ولاة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما كان مترتباً بذمة فخر الاكابر والاعيان محمود حلبي بن المرحوم شاهين حلبي لأيتام المرحوم محمد أفندي العنبوسي وهم محمد وإبراهيم وصالحة ورابعة وأسماء بمباشرة وصيبيهم السابقين وهما: ابن عمهم الشيخ محمد بن الشيخ يحيى العنبوسي والحاج أحمد بن محمد بن شيخ السوق مبلغاً قدره ستة وثلاثون غرشاً عديدة أصلاً وربحاً وانحصر ارثه الشرعي (...) بعد الوفاة في اختهم رابعة المزبورة وفي ابن عمهم الشيخ محمد المزبور انحصارا حضر يوم تاريخه أدناه الشيخ محمد المرقوم والحاج كمال ابن المرحوم المعلم بدر الدين الشهير بابن الزين الوكيل الشرعي عن قبل الشيخ عبد اللطيف الشريف الوكيل الشرعي عن قبل رابعة المزبورة المستقرة الآن بمصر المحروسة الثابت وكالته عنها في توكيل الحاج كمال المزبور في قبض ما يخصها من متروكات المتوفى بين المزبورين وغيرهم بمقتضى حجة شرعية سابقة التاريخ على تاريخه أدناه ثابتة لدى مولانا الحاكم الشرعي الموقع أعلاه ثبوتاً شرعياً وأقر واعترفاً</p>	<p>رابع ربيع الثانية سنة 1082هـ/ 9 / 8 / 1671م</p>	<p>سداد دين</p>	<p>169/ 3ح</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السّجلِّ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وهما بحال تعتبر شرعا انهما قبضا من محمود حلبي المزبور الحاضر معهما بالمجلس الشرعيّ نظيره بذمة المرقوم وقدره من غير نكار سته وثلاثون غرشا عددية وأشهدا عليهما بان الاحق للموكلّة المزبورة ولا للاصيل المزبور من ذلك قبل محمود حلبي وصدقهما على ذلك محمود حلبي المرقوم تصديقا شرعيّا وبموجب ذلك برت ذمة محمود حلبي المرقوم في جميع المبلغ الذي بذمته المرقوم ومن كل جز منه براءة قبض واستيفاء البراءة الشرعيّة بالطريق الشرعيّ تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه ثبونا شرعيّا تحريراً في رابع ربيع الثانية اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل محمد حلبي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى سيدنا ومولانا فخر قضاة الإسلام نذر ولادة الأنام محرر القضايا والأحكام بالإحكام عمدة العلماء الاعلام الحاكم الشرعيّ المولى المولى الموقّع خطّه الكريم مصطفى أفندي بن يحيى بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما كان المبلغ الآتي ذكره فيه مترتباً لأيتام المرقوم محمد العنبوسي (العنبوسي) ويتيمي محمد وإبراهيم وصالحة ورابعة وأمنة وأسماء بمباشرة وصيهم المختار الحاج أحمد ابن شيخ السوق في ذمة فخر الأعيان مصطفى آغا الزعيم بالقدس الشريف قدره مائتا غرش اثنان وسبعة وسبعون غرشا فضة عددية على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخه مائة غرش واثنان وتسعون غرشا مرهونا على ذلك حياض فضة جر وما هو بموجب تمسك سبعة غروش مرهونا عليها خمسة صحون نحاسا وما هو بموجب تمسك أيضا ثلاثون غرشا وما هو أجرة الدار الكائنة بمحلة باب القطانين سكن مصطفى آغا المزبور عن مدة سنتين آخرها غرة شهر تاريخه أدناه ثمانية وأربعون غرشا حسابا عن كل سنة أربعة وعشرون غرشا وعلى طبق الجملة المذكورة أعلاه ثم مات محمد وصالحة وأمنة واسما وانحصر ارثهم الشرعيّ في ابن عمهم الشيخ محمد العنبوسي وفي أختهم رابعة المزبورة وفي بلقيس أم محمد المزبور انحصارا شرعيّا حضر يوم تاريخه الشيخ محمد المزبور والحاجّ كمال بن بدر الدين المحتسب الوكيل الشرعيّ عن قبل رابعة المزبورة وعن بلقيس أم محمد المرقومة بموجب حجتين شرعيتين سابقتين التاريخ على تاريخه واحضرا مصطفى آغا المزبور وطالباه بالمبلغ المرقوم وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بالاعتراض لذلك</p>	<p>غرة شهر ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 6 / 8 م 1671</p>	<p>دين لأيتام</p>	<p>170 / ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>كلمه الاعتراف الشرعي فعند ذلك حضر الحاج أحمد الوصي المزبور وأحضر الحياضة المزبورة وسلمها للحاج كمال المرقوم فتسلمها بيده بالحضرة والمعينة واعترف الحاج كمال المرقوم بتسلم الخمسة صحون المرقومة الاعتراف الشرعي وأبقي مصطفى أغا المزبورة الحياضه والخمسة صحون المزبورة رهنا على المبلغ المرقوم أعلاه تحت يد الحاج كمال المرقوم البقاء الشرعي وسط ما هو الواقع تحت الطلب والسؤال بتاريخ غرة شهر ربيع الثاني سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جليبي ترجمان، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد، الموقع خطه بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه. اشترت الحاجة بدره بنت المرحوم الحاج محمد الحويس بما لها لنفسها وفيه غيرها من الحاج إبراهيم بن ربحي الحابودي الحاضر معها بالمجلس الشرعي، فباعها ما هو له وجار في ملكه ومنقل إليه بالإرث الشرعي من قبل والده المزبور ويده واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدق هذا البيع، وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها أربعة قرايط وأربعة أخماس قرايط من أصل أربعة وعشرين قرايطا من جميع قسمة الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب حطة المشتملة على أربعة بيوت أحدهما دهليز يستطرق منها إلى الباب الواقع بالجهة الشمالية منه ومن البيوت بيت عربي وبيتين شماليين بأحدهما صهريج معد لجمع ما الاشيتية وطبقة علوية وساحتين سماويتين أحدهما علوية تجاه باب الطبقة المزبورة وعلى منافع ومرافق وحقوق شرعية شركة المشتريّة المزبورة بحق الباقي ويحدها قبلة المدرسة الحنفية، وشرقا قسمة الشيخ محمد الخماش، وشمالا الطريق السالك ومنه بابها وغربا دار الشيخ محمود الحلبي، وتمامه زقاق غير الناذ بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم عندها العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا بثمن قدره احد عشر غرشا ونصف غرش عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي بموجب ذلك برئت ذمّة المشتريّة المزبورة من جميع الثمن المرقوم</p>	<p>6 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 11 / م 1671 / 8</p>	<p>شراء دار بمحلة باب حطة</p>	<p>170 / ح 2</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>ومن كل منه البراءة الشرعية بالطرق الشرعية لمرّة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعياً بعد الروية والمعرفة والمعاقده الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعة فضمامه لازم حيث يجب شرعا بعد ان عرف بالمشتريّة المزبورة مهرها الحاج محمد بن علي مع من جار تعريفه بها شرعا تعريفاً وكمل للمشتريّة المزبورة بهذا التبايع مع ما بيدها بموجب تمسكات شرعية جميع الدار المزبورة كمال شرعياً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه خلد الله النعم عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سادس ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، والشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ محمد موسى، محمد جلبي الترجمان.</p>
170 / 3ح	تنصيب شيخ ومتكلم عن طائفة المبيضين	7 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 12 / 8 / 1671 م	<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نخر ولاية الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حضر كل واحد من خليل ورجب اولاد مرزوق وخالد بن صالح وسركيس ولد تايه واسكندر ولد أصلان وهم من طائفة المبيضين والنحاسين بالقدس الشريف وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي ان ينصب الحاج موسى بن الشيخ عبد الرؤوف المصري المبيض شيخا عليهم ومتكلماً ليساوي بينهم في صنعتهم واستخار الله تعالى مولانا الحاكم الشرعي ونصب الحاج موسى المرقوم شيخاً ومتكلماً على طائفة المبيضين⁽¹⁾ والنحاسين بالقدس الشريف ليساوي بينهم في صنعتهم على حسب العوايد القديمة وأذن له بذلك نصبا وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين من الحاج موسى المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في سابع شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>
170 / 4ح	زواج	8 ربيع الثاني سنة	<p>لدى الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد دام بقاؤه تزوج يحيى بن زكريا فضيلة بمخطوبته اديبة بنت برهان بن الحدبة البكر الخالية عن الموانع</p>

(1) طائفة المبيضين: أصحاب طائفة تبييض وتلميع الاواني النحاسية. عطالله، محمود. وثائق الطوائف الحرفية ج.2، ص.154.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الشَّرْعِيَّة عَلَى صِدَاقِ قَدْرِهِ مِائَةَ غَرَشٍ الْحَالِ لَهَا مِنْ ذَلِكَ سِتُونَ غَرِشًا مَقْبُوضَةً بِيَدِهَا بِاعْتِرَافِ وَكَيْلِهَا وَالْبَاقِي أَرْبَعُونَ غَرِشًا مَوْجَلَةً لَهَا عَلَيْهَا إِلَى الْفِرَاقِ بِمَوْتِ أَوْ طَلَاقِ زَوْجِهَا مِنْهُ بِذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ وَكَذَلِكَ وَالدَّهَاءُ الْمَرْبُورِ الثَّابِتِ وَكَالْتِهِ عَنْهَا فِي ذَلِكَ وَفِي الْإِعْتِرَافِ لِقَبْضِ مَقْدَمِ الصِّدَاقِ شَهَادَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْإِخْوَانِ عَبْدِ الْكَرِيمِ وَمُوسَى بِشَهَادَةِ وَلَدِي فَخْرِ الدِّينِ (...) الْعَارِفِينَ بِهَا مَعَ تَعْرِيفِ حَقِّهَا مَحْفُوظِ زَوْاجًا مَقْبُولًا مِنَ الزَّوْجِ لِنَفْسِهِ قَبُولًا شَرْعِيًّا تَحْرِيرًا فِي ثَامِنِ شَهْرِ رَبِيعِ الثَّانِي سَنَةِ اثْنَيْنِ وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.</p> <p>شهود: الشيخ نور الدين.</p>	<p>1082هـ / 13 / 1671م / 8</p>		
<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه اشترى فخر أمثاله الحاج نجم الدين بلوكباشي بن الحاج نور الدين التميمي الخليلي بالوكالة الشرعية من قبل فخر التجار الخوجه فخر الدين بن المرحوم صلاح الدين التميمي الخليلي الثابت وكالته عنه في الشراء الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه بشهادة كل واحد من إبراهيم بن علي والشيخ إبراهيم بن خير الدين الخليلي ثبوتاً شرعياً وبمال المؤكل المزبور دون ماله من كل واحد من عوض بشه بن الحاج شاهين الشهير بالقرطم وفخر الدين يوسف المرستق وحسن ابن عابد النابلسي ومحمود بن (...) وشعبان بن محمد إلهبل وخلف ابن الحاج إبراهيم (تعوض) المزبور بالوكالة الشرعية عن عادلية بنت موسى النابلسي التي كانت زوجا لعابد المزبور وعن بنتها مشتهى بنت عابد المزبور الثابت وكالته عنهما في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه وفي قبضه بشهادة كل واحد من حسن بن عابد المزبور وشعبان بن محمد المرقوم العارفين بهما ثبوتاً شرعياً وفخر الدين المرقوم بالأصالة عن نفسه وبالوكالة الشرعية عن قبل بنته فخري الثابت وكالته عنها في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه ثبوتاً شرعياً وحسن المزبور بالأصالة عن نفسه وبالوكالة الشرعية عن قبل أختيه خديجة وبركة الثابت وكالته عنهما في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه ثبوتاً شرعياً وفي قبضه بشهادة كل واحد من عوض المزبور وفخر الدين المرقوم العارفين بهما ثبوتاً شرعياً وشعبان</p>	<p>4 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 9 / 8 1671م</p>	<p>شراء البيت بمحلّة باب العمود</p>	<p>1 / 171</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المزبور بالأصالة عن نفسه ومحمود المرقوم بالوكالة الشرعية عن قبل زوجته بنات بنت عابد المرقوم وخلف المرقوم بالوكالة الشرعية عن قبل زوجته منه بنت محمد إلهيل المرقوم الثابت وكالتهما عنهما في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه وفي قبضه بشهادة كل واحد من شعبان المزبور وعض المرقوم العارفين بهما ثبوتاً شرعياً فباعوه لموكله المزبور أصالة ووكالة مما هو للأصل المزبور والموكلات المرقومات وجار في ملكهم ومنتقل (إليهم) شعبان ومنا المرقومين بالإرث الشرعي من قبل والديهما المزبور ومنتقل لعادلية وبنتها مشتهى المزبورة من قبل عابد زوج عادلية ووالد مشتهى المزبور ومن شهوان وأمه ولدي عادلية وشقيقي مشتهى المرقومة المتوفى بعد وفاة والدهما المزبور ومنتقل لحسن المزبور وأخواته المزبوريات بالإرث الشرعي من قبل والدهم المزبور ومن قبل أخيهم لأبيهم شهوان المرقوم انتقالاً شرعياً ومنتقل أيضاً لحسن المزبور بالشراء الشرعي من قبل رمضان بن محمد إلهيل المرقوم ويدهم واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع لهم في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع البيت الكائن بالجهة الغربية من الدار الكائنة بالقدس الشريف بمحلة باب العمود المحدودة قبلة بدار وراث الحاج مراد وشرقاً بمسجد المنارة الحمراء وتماه زقاق غير النافذ وفيه الباب وشمالاً دار تعرف بابن أبي الحرم وغرباً بدار المشتري الموكل المزبور وعن البيت المزبور قبله بيت بيد المشتري المزبور وشرقاً إيوان بالدار المزبورة وشمالاً دار بن أبي الحرم وغرباً دار المشتري المزبور بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهم العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره خمسون غرشاً يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية على ما يفصل فيه فمن ذلك ما باعه عوض المزبور بالوكالة عن عادلية المزبورة قيراطان وعشر قيراط وتسعا عشر قيراط بثمن قدره أربعة غروش ونصف غرش وما باعه بالوكالة عن مشتهى المرقومة قيراطان وثلاثة اخماس قيراط وسبعة اتساع قيراط ونصف تسع عشر قيراط الثمن قدره خمسة غروش واحد وعشرين قطعة مصرية وما باعه حسن المزبور بالأصالة عن نفسه سبعة قراريط وخمس قيراط بثمن قدره أربعة عشر غرشاً وثلاثة وعشرون قطعة ونصف قطعة مصرية وما باعه بالوكالة عن اختها خديجة المرقوم قيراط واحد وعشر قيراط وثمانية اتساع عشر قيراط وسبعة اثمان (تسع) عشر قيراطاً ونصف ثمن تسع عشر قيراطاً بثمن قدره غرشان وثمانية عشر قطعة مصرية وما باعه بالوكالة عن اختها بركة نظير حصه اختها المزبورة بنظير ثمنها المرقوم وما باعه محمود</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>محمود المزبور بالوكالة عن بنات المزبورة نظير حصة اختها بركة المرقوم بنظير ثمنها المزبور وما باعه فخر الدين المزبور بالأصالة والوكالة نظير حصة بنات المزبورة نظير ثمنها المرقوم وما باعه شعبان المزبور بالأصالة عن نفسه أربعة قراريط وأربعة اخماس قيراط بثمن قدره تسعة غروش واثنان وعشرون قطعة مصرية ونصف قطعة مصرية وما باعه خلف المزبور بالوكالة عن زوجته من منا الموقومة قيراطان وخمس قيراط بثمن قدره أربعة غروش وستة وعشرين قطعة ونصف قطعة مصرية وقبض كل واحد من التابعين المزبورين ثمن ما باعه بيده بالحضرة والمعينة قبضا شرعياً فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق المرعي براءة قبض واستيفاء بالطريق الشرعي وصدر البيع البات بينهم في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وسلم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والمعاقده الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراض منهم وحيثما كان في ذلك من ذلك درك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعا وقبل الوكيل المزبور بان موكله سد باب البيت المزبور من ناحية دار البائعين المزبورين ويفتح له بابا من ناحية داره يستطرق منه إليه قبولاً شرعياً تحريراً في رابع ربيع الثاني من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الفقير زكريا أفندي، الفقير نور الدين الشافعي، الفقير فتح الله الخالدي، الفقير علي الدقاق، الفقير موسى الشافعي، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>قَرَّرَ مولانا وسيدنا أعلم العلماء المتبحرين حللاً مشكلات الدين الأمل من الله تعالى منته وإحسانه الراجي عفوه وغفرانه الحاكم الشرعي المولى المولى مولانا مصطفى أفندي ابن يحيى الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقل الخطاب المرعي فخر الفضلاء المكرمين الشيخ عبد الرحمن الجاعوني ثلاث طاسات طعام من العمارة الكائنة بالقدس الشريف مع ما صنع ذلك من الخبز في كل يوم تسعة أرغفة من (...) العمارة المزبورة عوضاً عن مصطفى وجابره ولدي الشيخ فرحان بحكم فراغهما له عن ذلك في بيوم تاريخه أذناه بحر أحسانه ورضاهما وأذن له مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه بتناول ذلك كل صباحا ومساء (...) اصالة تقريراً وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا وتعوض الفارغان المزبوران المتودع له عن نظر فراغه له ثمن ذلك أربعة عشر غرشاً فقبضها بيدهما بالحضرة والمعينة قبضا شرعياً وذلك بعد ان عرف (...) المزبور في ذلك لدى شهود أجرة كل واحد من محمد الفضلا الشيخ</p>	<p>8 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 13 / 8 1671م</p>	<p>كتاب تناول طعام من العمارة بالقدس الشريف</p>	<p>/172 ح 1ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			صلاح الدين العلم والحاج إبراهيم الدمشقي زوجها تعريفا شرعياً تحررا في ثامن ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: زكريا أفندي، نور الدين، علي أفندي، الشيخ أبي الفتح، الشيخ موسى، كاتبه.
172/ ح 2	سداد دين	أواسط ربيع الاول سنة 1082هـ/ 20 / 8 / 1671 م	بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نذر ولاية الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه ادعى الحاج محب الله ابن المرحوم الحاج حسن الخيمي الوصي الشرعيّ على أحمد يتيم المرحوم الشيخ محمد الدباغ على خليل بن شمس الدين الحلواني وقال في تقرير دعواه عليه ان بذمته لوالد القاصر المزبور أصالة عن نفسه عن بن عمه كمال مائة غرش عديدة وان والد القاصر مات وانحصر ارثه الشرعيّ في زوجته نور بنت يحيى الشوملي وفي بنته راضية ومريم انحصارا شرعياً والمبلغ المزبور باق بذمته وذمّة مكفوله المرقوم وطالبه بإحضار المبلغ المزبور ليوزع بين الوراث المزبورين على حكم الفريضة الشرعيةّ وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بان الحاج محمد المزبور كان له بذمته وذمّة ابن عمه المرقوم مائة غرش عديدة منها خمسون غرشا خاصة وبذمته خاصة ومنها خمسون غرشا بذمّة بن عمه كمال المرقوم وتضامنا وتكافلا في ذلك في المال والذمّة باذن كل منهما للأخر ودفع الخمسين غرشا التي بذمته للحاج محمد المزبور في حال حياته قبل وفاته وثمانية عشر غرشا عن ذمّة ابن عمه المرقوم ليرجع بنظرها عليه فلم يصدق الوصي المزبور على ذلك وطلب بينة شرعية تشهد له بذلك فاحضر الرجل المدعو نور الدين بن المرحوم الحاج يوسف النابلسي وشهد بان الحاج محمد المزبور قبض من خليل المزبور بحضور ومعرفة في حال حياته قبل وفاته ثمانية وستون غرشا منها خمسون غرشا التي بذمته وثمانية عشر غرشا عن ذمّة ابن عمه كمال المزبور وكذلك شهد مصطفى بازرباشي ⁽¹⁾ طبق شهادة الأولى فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً ثم ذكر خليل المزبور أم كمال المزبور دفع للحاج محمد المرقوم ثمانية عشر

(1) بازرباشي : بمعنى السوق وكذلك وظيفة مساعد المحتسب، فقد كان يتم تعيينه للأشراف على بيع البضائع، وبموافقة المحتسب والسوق، ويصدر تعيينه من القاضي " استقر ابراهيم بن علي الحلبي بازارباشي بالاسواق ورضوا بعض السواقة باستقراره في ذلك، وكذلك برضا كولانا الاقندي والمحتسب والسواقة، وان لا يباع بضاعة من البضائع حتى يعلموه بها السوقه ويكون حاضرا تحريرا في 3 ربيع الثاني سنة 941. سجل المحكمة الشرعية في القدس ، رقم 4، ص، 380، دائرة المعارف الاسلامية، اعداد وترجمة ابراهيم زكي خورشيد واخرين، القاهرة كتاب الشعب، مجلد 6، ص49.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>غرشا أيضا فلم يصدقه على ذلك وألقيت إلى البيان وقسط الحاجّ محب الله المزبور الوصي المرقوم وعبد الحق بن الزاغه الوكيل الشّرعيّ عن قبل الزوجة المزبورة وزوجته مريم على خليل المرقوم الأربعة عشر غرشا الباقية من المائة غرشا خلا عن الثمانية عشر غرشا الباقية إلى البيان بطريقة الكفالة عن بن عمه المرقوم في كل يوم يمض من غرة ربيع الثاني ان تاريخه أدناه قطعتان مصريتان تقسيطا شرعيّاً تحريراً في أواسط ربيع الاول لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>
172 / ح3	تحصيل اموال وقف	1 مجرم سنة 1082هـ / 9 / 5 1671م	<p>(...) داواحات وقف مدرسة من الرمه (...) قدس شريف بمعرفة شيخ (...) غرش متولي وناظر وقف (...) 1081هـ / (...) قبضه في سنة 1082هـ / (...) وقف (...) الحصول حصّة وقف رع دردضي مبردره وخان الفرنج 4 سنة 460 الحصول حاكم صابون حاة 4 سنة 60 حصّة ومحمول حصّة وقف من بيت ساحور الواد 1 سنة 90 ومقبوض 216</p> <p>بموجب مولاه شيخ مدام لله عرفس ناظر دمرتري وقف في يوم عثماني في سنة 93، بموجب شيخ مدام لله شيخ مدرسة ومؤدب اطفال في يوم 2 في سنة 36، بموجب شيخ بصره للاسلام ويصرف شيخ مدرسة 1 يوم عثماني 4 سنة 72 مول جبي شيخ زين العابدين علي كاتب وقف 9 يوم 2 سنة 18 عثماني مول جب شيخ علي نوري وشيخ عميد الدين جابي (...) وقف 9 يوم 2 سنة 18 مول جب شيخ نصره الاسلام نواب مدرسة 9 يوم 2 سنة 18 عثماني مولجب حاج محمد غنيم سقا مدرسة 1 يوم 9 عثماني 2 سنة 18، (...) 272، تحرا اجرة اخوانة در مدرسة، شيخ نصره الاسلام عرف 5، شيخ مدامه الله شرعي 5، شيخ عبد الحق خطيب 5، شيخ خليل عرف 5 شيخ ابو السعود 5، يتيم حاج حسين طنبعة 5، شيخ أحمد عربي 5 مجموع 35. تحريراً اجرا وسائره، في دولة عشر ميران مع خاة افرنج 60 تنوير مدرسي 45، تقرير د بها عتب دبوليس ومد اسطح وتكحيل بلاط 180، نقدر فمساحات وخشب الدب 30 مجموع 310</p> <p>تحريراً في اول من محرم سنة اثنتين وثمانين وألف حوسب بمعرفة العبد الفقير لله سبحانه أحمد مصطفى المحاسب بالقدس الشريف مضى عنهما مختوم بختم المعتاد</p>
173 / ح1	سداد دين	4 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 9 / 8 1671م	<p>بالمجلس الشّرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا أعلم العلماء والمتبحرين أفضل الفضلاء المتأخرين شيخ الإسلام والمسلمين الكارح من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السرّ والنجوى</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل المولى المولى مصطفى أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما كان مترتبا بدمته في الأكابر والأعيان محمود حلبي بن المرحوم شاهين حلبي لأيتام المرحوم محمد أفندي العنبوسي ویتيم محمد وإبراهيم وصالحة ورابعة وأسماء بمباشرة وصيهم المختار الحاج أحمد بن محمد بن شيخ السوق مبلغ قدره ستة وثلاثون غرشاً عديدة أصلاً وربحاً، ثم ماتت أمنة وصالحة ومحمد وإبراهيم وانحصر ارث الشرعيّ الآن في رابعة المزبورة وفي ابن عمهم الشيخ محمد ابن المرحوم يحيى العنبوسي انحصاراً شرعياً حضر يوم تاريخه الشيخ محمد المزبور والحاج (...) بن المرحوم بدر الدين المحتسب وهو الوكيل الشرعيّ عن رابعة المزبورة المستقرة الآن بمدينة مصر المحروسة الثابت وكالته عنها في قبض ما يخصها من متروكات المتوفى ن المزبورين بمقتضى حجة شرعية سابقة التاريخ على تاريخه ثابتة لدى مولانا الحاكم الشرعيّ الموقّع أعلاه ثبوتاً شرعياً وقبضاً من محمود حلبي المزبور الحاضر معهما بالمجلس نظير ما بدمته وقدره ستة وثلاثون غرشاً عديدة بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً بموجب ذلك بریت ذمة محمود حلبي من ذلك، ومن كل جزء من البراءة الشرعية بالطريق الشرعيّ براءة قبض واستيفاء وأشهدا عليهما ان لا حق للأصيل ولا للموكل المزبور قبل محمود حلبي المزبور في أصل ولا في ربح لما مضى من الزمان والى يوم تاريخها إشهاداً شرعياً مصدقاً شرعياً تصادقوا على ذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في رابع ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد حلبي.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ المقرر أجله الله تعالى نصب سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قودة قضاة الإسلام نحر ولاية الأنام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، قرر لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقلاً هذا الخطاب المرعيّ فخر أقرانه علي بك بن المرحوم بدر الدين السباهي بالقدس الشريف وصيا شرعياً على محمد وفخري والدي المرحوم علي القاروط القاصرين عن درجة البلوغ المستقرين في حضانة (وعلي أبي النصر ابن الشيخ تحم القرموزي) والدتهما نور بنت الشيخ أحمد القرموزي ليضبط ما يجره إليها الإرث الشرعيّ من قبل والدهما المزبور وفيما يتوقف عليه القبض والإيصال من البيع والشراء والأخذ والعطاء وسائر التصرفات الشرعية العايد نفقها على</p>	7 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 12 / 8 / 1671 م	وصاية على قاصرين	173 / 2 ح

نصُ الحِجَّة كما وَرَدَ في السِّجْلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>القاصرين المزبورين وأذن له بتعاطي ذلك جميعه نصبا وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا بعد ان استخبر الحاكم الشرعي المومى إليه عن حال الوصي فأخبره ممن يولف أخباره بأن للوصاية المزبورة أعلاه لذلك إخباراً شرعياً في سابع ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، المزبورون أعلاه، كاتبه</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نخر ولاية الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه الحاج يوسف الرومي بحضور السيد خليل بن الشيخ يوسف الخرجي وبرز من يده براءة شريفة سلطانية مؤرخة في سابع عشر شوال لسنة إحدى وثمانين وألف مضمونها الشريف ومكونها المنيف ان الصدقات السلطانية انعمت عليه لو وظيفة البوابة بكنيسة قمامة (القيامة) الكائنة بالقدس الشريف وقف المرحومه خاصكي سلطان طاب ثراها بمعلومها المعين عوضا عن أحمد لكونه ساكنا بغير هذه الديار ومرفق عامة الوظيفة المذكورة بسبب ذلك فعارضه السيد خليل المرقوم بأن البوابة بكنيسة قمامة المزبورة وقف المرحوم السلطان سليمان خان عليه الرحمة والرضوان مقررر باسمه عن ابيه عن جده وانه والده وجده متصرفون في الوظيفة المزبورة مدة تزيد على مائة سنة بموجب ما بيده من البرامات الشريفة والأوامر الخاقانية المنيفة والتمسكات الشرعية وان أحمد المرقوم في الوظيفة ليس له تصرف سابق في الوظيفة المرقومة وانها وقف المرحوم السلطان سليمان خان عليه الرحمة والرضوان فطال بينهما الخصام والنزاع فدخل بينهما جماعة من المسلمين التقاه الموحدين بالصلح والأصلاح فاصطلحا وأشهد عليه الحاج يوسف المرقوم وهو بحال الصحة والسلامة من غير اكراه له في ذلك انه قصر يده عن وظيفة البوابة بكنيسة قمامة المذكوره وان لا علاقة له فيها وعلم انها وظيفة السيد خليل المرقوم وانه لا مدخل له فيها بوجه من الوجوه فدفع للسيد خليل المزبور البراءة الشريفة المحكي تاريخها أعلاه فتسلمها منه بالمجلس الشرعي ودفع السيد خليل المذكور للحاج يوسف المرقوم نظير الاشهاد الموقع مائة غرش وستون غرشا فضه عددية قبضها الحاج يوسف المسطور بالحضرة والمعينة قبضا شرعياً بمقتضى ذلك صارت الوظيفة المرقومه للسيد خليل المذكور وابقاه مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه على تصرفه في الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعين وقرّر السيد خليل المزبور في الوظيفة المزبورة كما هو مقرر سابقا بموجب التمسكات التي بيده إبقاء وتقريراً</p>	<p>7 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 12 / 8 / 1671م</p>	<p>وظيفة بواب في كنيسة قيامة القدس</p>	<p>/173 3ح</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>صحيحين شرعيين مقبولين شرعا، وذلك بحضور فخر الاعيان محمد اغا متولي اوقاف المرحومة خاصكي سلطان طاب ثراها ووقف قاماة المزبورة وفخر المدرسين الشيخ صالح اللطفي شيخ القريا لربعات الثلاث وقف المرحوم السلطان سليمان خان عليه الرحمة والرضوان وفخر الكتاب أحمد حلبي كاتب الوقف المزبور حالا فسطر ذلك تحت الطلب والسؤال بتاريخ سابع شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد حلبي، كاتبه.</p>
173 / ح 4	استتجار طبيب	10 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 15 / 8 / 1671 م	<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخر ولاية الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى</p> <p>أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حضر ميخائيل ولد ناصر النصراني اسيف الرملي واستأجر نقولا ولد ياني النصراني الحكيم الجراح على ان يداوي فتقه الذي به وصالحة بالأدوية التي يعرفها والجراحة ويتقيد بمعالجته بسبب ذلك وإزالة ذلك منه بأجرة قدرها اثنا عشر غرشا عددية إجارة شرعية وأشهد عليه ميخائيل المزبور ان حل به حادث الموت الذي لا مفر منه ولا فوت في أثناء ذلك فيبضاه الله تعالى وقدره (... ..) احد ولا يعارض نقولا الحكيم المزبور بسبب ذلك بوجه من الوجوه تصادقا على ذلك كذلك ويبد مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه (...) شرعياً تحريراً في عاشر ربيع الثاني من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ نور الدين، المزبورون أعلاه، كاتبه.</p>
174 / ح 1	شراء دار المشتتلة على بيتين وصهريج ومرتفق	7 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 12 / 8 / 1671 م	<p>هذه حجة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحري بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه اشترى الشاب الكامل الحاج إبراهيم بن إبراهيم يحيى الشهير بابن الجالودي بماله لنفسه دون غيره من الحرمة بدره بنت الحاج كمال النابلسي الحاضرة بالمجلس الشرعي وعرف بها لشهوده آخره كل واحد من أخيها شقيقها الحاج إبراهيم وزوجها الحاج محمد بن محمد المغربي تعريفاً شرعياً فباعه ما هو لها</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وجار في ملكها ومنتقل إليها بالاتباع الشرعي بموجب حجة شرعية مؤرخة في رابع عشر ذي الحجة الحرام لسنة سبع وستين وألف المُشملة على بيتين وصهريج ومرتفق وساحة سماوية ومنافع ومرافق وحقوق شرعية ويحدها قبلة دار وقف الصلاحية جارية في حوالة مولانا يوسف أفندي اللطفي وشرقاً دار بن السعدية وتمامه الطريق ومنه الباب وشمالاً دار سعد الدين بن زنكل وغرباً دار الدبكونية وتمامه الطريق السالك بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمان قدره خمسة وأربعون غرشاً يعدل كل غرشاً منها ثلاثون قطعة مصرية ثماناً حالاً مقبوضاً من البايعة المزبورة بالحضرة والمعابنة قبضاً شرعياً فبموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعية براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسليم وتسليم صحيحين شرعيين بعد ألوية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراضي منهما وحيثما كان ذلك من درك وتبعه فزمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أعلاه ثبوتاً شرعياً تحريماً في سابع ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.</p>		<p>وساحة سماوية ومنافع ومرافق بالقرب من وقف الصلاحية</p>	
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى حضر لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة المحتسبين الفخام سلالة الموالي العظام الحاكم الشرعي القسام أحمد أفندي ابن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه محمد بن رجب المصري الوكيل الشرعي عن صالحة وفرزانة زوجتي الحاج خليل بن شحبة المتوفى سابقاً على تاريخه أدناه وذكر لمولانا الحاكم الشرعي القسام بن الحاج خليل المزبور انتقل إلى رحمة الله تعالى وانحصر ارثه الشرعي في زوجته صالحة وفرزانة وفي اولاد حجازي وعبد القادر ورمضان وسعد الرجا وشمسية ولزمه المخلف عن جميع الدار الكائنة بخط واد الطواحين سكنه وجميع الدار الكائنة بمحلة الشرف المعلومه عند الوراث وجميع الحصة الشائعة وقدرها احد وعشرون قيراطا في جميع الدار الكائنة بمحلة الزراعنه المعلومه عندهم وجميع الحصة الشائعة وقدرها النصف اثني عشر قيراطا من جميع الدار الطائنة بمحلة الزراعنة المذكورة المعلومه عندهم</p>	<p>أواخر ربيع الاول سنة 1082هـ/ 3 / 9 / 1671م</p>	<p>حصر ارث</p>	<p>174 / ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/وحجة
<p>وطلب الوكيل المزبور من مولانا الحاكم الشرعي القسام انه يعرف ما يخص موكلتيه المذكورتين من الكامل والحصص فعرفه الحاكم الشرعي القسام ان الذي يخص موكلتيه من الكامل ثلاثة قرارات سوية بينهما ومن الأحد والعشرون قيراطا لكل واحد منهما قيراط وربع قيراط ونصف ثمن قيراط ومن الاثنى عشر قيراطا لكل واحدة منهما ثلاثة أرباع قيراط تعريفا شرعياً تحريراً في أواخر ربيع الاول لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العلامة الفاضل الفهامة الكامل قدوة قضاة الإسلام زخر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دامت فضائله ومعاليه أشهدت عليها الحرمة المدعوة نور ابنة المرحوم أحمد القرموزي انها وكلت واقامت مقام نفسها قدوة السادات السيد سليمان ابن المرحوم الشيخ شمس الدين ابن ابي اللطف في استخلاص حقوقها ودعاويها المتعلقة بمتروكات علي القاروط وفي كل ما يتوقف عليه القبض والإيصال والمخاصمة والجدال والبيع والشراء والاخذ والعطاء والمرافعة إلى الحكام أولى الافضال وكالة صحيحة شرعية تامة مطلقة معتبرة شرعية مقبولة من السيد سليمان المرقوم قبولاً شرعياً وعرف بالموكله المزبورة بن عمها (...)</p> <p>خليل بن الشيخ محمد القرموزي تعريفاً شرعياً وثبت اشهادها بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبتاً شرعياً تحريراً في سادس ربيع الاخر لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.</p>	<p>6 ربيع الاخرة سنة 1082 هـ / 11 / 8 / 1671 م</p>	<p>وكالة لاستخلاص حقوق</p>	<p>/174 3ح</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا العلامة الفاضل الفهامة الكامل قدوة قضاة الإسلام زخر ولاية الأنام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي الموقع بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما كان اشترى الرجل الكامل المدعو شمس الدين ابن الحاج صالح الدباغ (...)</p> <p>الحوش بالوكالة الشرعية عن زوجته بدوي بنت السيد أحمد بن أبي الجود ابن الشيخ علي بن علاء الدين بن أيوب جميع الحصص السابقة وقدرها (...)</p> <p>قيراطا من أصل كامل من الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بخط واد الطواحين المحددة الموصوفة (...)</p> <p>المعلومة عند المتبايعين المزبور العلم</p>	<p>أواخر ربيع الآخرة سنة 1082 هـ / 3 / 9 / 1671 م</p>	<p>شراء دار بخط واد الطواحين</p>	<p>/174 4ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>السُّرْعِيّ بثمان قدره اثنان وسبعون غرشاً أصلها على المشتري لمضي شهرين ونصف شهر مخصصه سادس عشر ذوا لقعدة الحرام وآخره ختام المحرم لسنة واقعين أدناه (...) الشيخ علي البائع المرقوم انحصر ارثه السُّرْعِيّ بزوجته شريفة بنت محمد وفي أولاد (...) الحاكم سليمان الآخر الكامل وخسرت سالم الكامل سالم القاصر عن درجة البلوغ وانتقل المبلغ المرقوم وهو (...) تعرض الورثة المزبورين حضر يوم تاريخه أدناه سليمان المزبور الأصل عن نفسه والوصي السُّرْعِيّ وأخويه لأبيه حسن وسالم وشريفة المزبورة وقبضتا من شمس (...) المرحوم الوكيل عن زوجته المزبورة بقيمة الثمن المرقوم وقدره اثنان وعشرون غرشاً عددية بالحضرة والمعائنة من مال الموكله المزبورة ترتيباً (...) الوكيل وموكلته من بقية الثمن المرقوم البراءة السُّرْعِيّة الطريق السُّرْعِيّ براءة قبض واستيفاء ولم يتأخر للوراث المزبورين من ذلك حق مطلقاً لما مضى من الزمان والى يوم تاريخه أدناه تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم السُّرْعِيّ المشار إليه أعلاه ثبوتاً شرعياً تحريراً في شهر ربيع الآخر لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جبلي، كاتبه.</p>
175 / 1ح	زيت جديد	9 شهر ربيع الثاني سنة 1082هـ / 14 / 8 / 1671م	<p>بالمجلس السُّرْعِيّ المحرر المرعيّ أجلّه الله تعالى حضر لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الإسلام نذر ولادة الأنام الحاكم السُّرْعِيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم أعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه بمحضر المعين من قبل فخر الأمة والأعيان عمدة أولي الفخر والسادة مقدم النجاة في حومة الميدان فضلى على متسلم مدينة القدس الشريف هو فخر الأقران حسين أغا اليازجي الرجل المدعو عبداً لله بن أحمد من أهالي قرية مزرعة أبي طاسة⁽¹⁾ الكائنة ظاهر القدس الشريف وأحضر معه كوزا من فخارية زيت من زيت الزيتون وأخبر انه من زيت الزيتون الجديد ولمدرك في سنة تاريخه أدناه وحضر مصطفى ابن الحاج علي المغربي بازار باشي بالقدس الشريف وشعبان ابن الحاج أحمد المغربي والحاج نور الدين بن الحاج وفي الخبر الطنبغا وهما من جماعة السمانين بالقدس الشريف واخبروا جميعاً بان الزيت المحضر بالمجلس السُّرْعِيّ زيت جديد من زيت الزيتون المدرس في سنة تاريخه أدناه أخباراً مرعياً وفي</p>

(1) مزرعة ابي طاسة: لم اعثر عليها.

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>ذلك وحرر ورقم وسط بتاسع شهر ربيع الثاني الوارد بالتهاني لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جبلي، كاتبه.</p>
175 / 2ح	بيع وشراء دار بمحلة النصاري	11 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 16 / 8 / 1671 م	<p>هذه حجة صحيحة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكرها وقع وتحرر بمجلس الشريعة الغراء ومحل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العلي المنيف أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا فخر قضاة الإسلام نحر ولاية الأناط الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد المولى الموقع خطه الكريم بالعالي نظره دامت فضائله ومعاليه اشترى النصراني المدعو عيسى ولد متري بماله لنفسه دون غيره من مريم بنت الخوري خليل النصراني من أولاد سليمان الخليلي الحاضرة معه بالمجلس الشرعي وعرف بها كل واحد من ولدها متري ولد عيسى النصراني داوسته وزباد ولد حسدق النصراني تعريفا شرعيا فباعته مما هو جار في ملكها وطلق تصرفها وحيازتها الشرعية ومنتقل اليها بالابتياح الشرعي بموجب حجة شرعية مؤرخة في غرة ربيع الاول الأغر الانور لسنة ثلاث وستين وألف ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشايعة وقدرها تسعة قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة النصاري المشتملة على طبقة علوية وثلاث بيوت سفلية وعلى ابوان جديدا وصهريج معد لجمع الاشيتية ومرتفق وساحة سماوية ومنافع ومرافق وحقوق شرعية شركة البايعة المزبورة بحق الباقي ويحدها قبلة دير يعرف بمارمتري وشرقاً دار الحبس وشمالاً دار عيسى بن سليمان الخليلي ومن يُشركه وغرباً الطريق السالك ومنه بابها بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب اليه وكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجاهلة شرعا بثمن قدره تسعون غرشا عددية ثمن كل غرش ثلاثون قطعة مصرية ثمنا حالا مقبوضا بيد البائعه المزبورة باعتبارها بذلك الاعتراف الشرعي وبريت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي قبض واستيفاء وصدور البيع البات بينهما في ذلك بايجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم شرعيين بعد الروية والمعاقده الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراص منهما، وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه أعلاه وتبوتاً شرعياً تحريراً في حادي عشر ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي كاتبه.
175/ ح 3	شراء غراس بمقاطع القواس الكائن بارض الصلاحية	أوائل ربيع الآخر سنة 1082هـ/ 6 / 8 / 1671م	بالمجلس الشرعي المحرر أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا قدوة قضاة الاسلام عين العلماء الأعلام زبدة المدققين الفخام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم لتعالى نظيره دامت فضائله ومعاليه اشترى الحاج أحمد ابن الحاج محمد شدوق له ولشقيقه طه سوية بينهما وبما لهما دون غيرهما من سليمان بن محمود الخليلي فباعهما ما هو له وجار في ملكه وحوزه وتصرفه ومنقل اليه بالارث الشرعي من والده المزبور ويده واضعة عليها إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها الربع ستة قراريط من أصل كامل من جميع الغراس القائم أصوله بالكرم المعروف بمقاطع القواس الكائن بارض الصلاحية شركة وراث المرحوم السيد شمس الدين بحق الباقيالمحدد قبله بكرم السيد ناجي العارفين ومن شركه وتمامه جنان اليوسفية وشرقا الطريق السالك وشمالا كرم بيد المشتري المزبور وتمامه كرم بيد عمير وغربا مقاطع (الهندي) جميع الحقوق والتوابع واللواحق وبكل حق هو له ذلك شرعا بثمن قدره اثنا عشر غرشا عددية ثمنا حالا مقبوضا بيد البائع المزبور باعترافة بذلك الاعتراف الشرعي وبريت ذمة المشتريين من الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية براءة قبض واستيفاء البراءة الشرعية وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الروية والمعرفة والخبره التامه والمعاقده الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمانه لازم حيث يجب شرعا وتصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المومي اليه أعلاه ثبوتاً شرعياً تحريراً في أوائل ربيع الآخر لسنة اثنين وثمانين وألف.
176/ ح 1	وظيفة الدانشمدية	12 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 17 / 8 / 1671م	شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي محمد، جلبي، كاتبه.
			سبب تحرير الحروف هو انه بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله (الله) تعالى لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الاسلام وقدوة ولاة الأنام عمدة العلماء الاعلام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظره، دامت فضائله ومعاليه حضر فخر الفضلاء الشيخ مراد وابرز من بيده براءة من بعد سلطانية مؤرخة في اواخر شهر شوال المبارك إحدى وثمانين وألف من خلاصة مضمونها الشريف ان الصدقات السلطانية

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>انعمت عليه بوظيفة الدانشمديّة⁽¹⁾ بالمدرسة العثمانية⁽²⁾ الكائنة بالقدس الشريف بمعلومها المعين عوضاً عن (معلول) عبد اللطيف وطلب الشيخ مراد المزبور من مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه قيد البراءة الشريفة بالمحل المحفوظ فامر بقيدها فقيدت في يوم تاريخه أدناه وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه للشيخ مراد بالتصرف في الوظيفة المزبورة وقبض معلومها المعلن بموجب البراءة الشريفة السلطانية اذنا شرعياً مقبولاً شرعاً محرراً في ثاني عشر شهر ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>
176 / ح 2	رهن	اواخر ربيع الاخرة 1082 هـ / 3 / 9 م 1671	<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى سيدنا ومولانا أعلم العلماء المتبحرين أفضل الفضلاء المتأخرين صدر الموالي المكرمين شيخ الإسلام والمسلمين العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل المولى المولى مصطفى أفندي الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه ولما كان المبلغ الآتي ذكره فيه مترتباً لايتام المرحوم محمد أفندي العنبوسي ويتم محمد وإبراهيم وصالحة واربعة وأمنة واسما بمباشرة وصيهم المختار الحاج أحمد بن شيخ السوق في ذمة فخر الاعيان مصطفى حلبي الزعيم بالقدس الشريف قدره مايتا غرشا وثنان وسبعة وسبعون غرشا فضة عديدة على ما يفصل فيه فمن ذلك ما هو بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخه مائة غرش واثنان وتسعون غرشا مرهونا على ذلك حياض فضة حر وما هو بموجب تمسك سبعة غروش مرهونا عليها خمسة صحون نحاسا وما هو بموجب تمسك ايضا ثلاثون غرشا وما يواجهه الدار الكائنة بمحلة باب القطنين سكن مصطفى اغا المزبور من ثلاث سنين آخرها من غرة شهر تاريخه أدناه ثمانية واربعون غرشا حسابا عن كل سنة أربعة وعشرون غرشا وعلى كبق الجملة المذكورة أعلاه ثم مات محمد وإبراهيم وصالحة وأمنة واسماء وانحصر ارثهم الشرعيّ في ابن عمهم الشيخ محمد بن المرحوم الشيخ يحيى العنبوسي وفي اختهم رابعة المزبورة وفي بلقيس أم محمد المزبورة انحصارا شرعياً حضر يوم تاريخه الشيخ محمد المزبور والحاج كمال ابن المرحوم بدر الدين المحتسب الوكيل الشرعيّ عن قبل رابعة المزبورة وعن بلقيس ام محمد المرقوم بموجب حجتين</p>

(1) الدانشمديّة: لم افق على معناها.

(2) المدرسة العثمانية: تقع في الناحية الجنوبية لزقاق باب الممطرة قرب البوابة وجزئياً فوق رواق الحرم الغربي

ويرجع تاريخ بنائه 840هـ أحمد العلمي انظر المدار المملوكية في القدس، القدس 1999، ص110

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شريعيتين سابقتين التاريخ على تاريخه وأحضر مصطفى اغا المزبور وطالباه بالمبلغ المرقوم وسألا سؤاله عن ذلك، سئل فأجاب بالاعتراض لذلك كله الاعتراف الشرعي فعند ذلك حضر الحاج أحمد الوصي المزبور وأحضر الحياضه المزبورة وسلمها للحاج كمال المرقوم فتسلمها منه بالحضرة والمعينة واعترف الحاج كمال بتسلم الخمسة صحون المرقومة الاعتراف الشرعي وابقى مصطفى اغا المزبور الحياضه والخمسة صحون المزبورة رهنا على المبلغ المرقوم أعلاه وتحت يد الحاج كمال المزبور ثم بعد ذلك قسط الحاج كمال والشيخ محمد المزبور المبلغ المزبور على مصطفى اغا المرقوم على ان يدفع بعد مضي ثلاثة اشهر تمضي من تاريخه خمسون غرشا وفي غرة شهر شوال سنة تاريخه خمسون غرشا وبقية المبلغ وقدره مائة غرش وسبعة وسبعون غرشا في غرة شهر شوال سنة ثلاث وثمانين وألف تقسيطا شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك التصادق الشرعي وثبت مضمون ذلك لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في اواخر شهر ربيع الاخرة لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جليبي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا أعلم العلماء المتبحرين أفضل الفضلاء المتأخرين صدر الموالي المكرمين الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى العالم العامل الفاضل الكامل الفاضل بين الحق والباطل الحاكم الشرعي المولى المولى مصطفى أفندي بن يحيى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما كان المبلغ الآتي ذكره فيه لأيتام المرحوم محمد أفندي العنبوسي وهم إبراهيم ومحمد وأمنة ورابعة وصالحة واسما بمباشرة وصيهم المختار الحاج أحمد بن شيخ السوق في ذمة كل واحد من سليمان ولد عبد النصراني السرياني والخوري إبراهيم ولد عبد الاحد وإبراهيم ولد عبد الجليل النصراني وهم المتكلمون عن طائفة السريان وعلى اماكنهم بالقدس الشريف قدره تسعمائة غرش وستة وستون غرشا فضة عديدة متضامنون بالمال والذمة مرهونا على ذلك جميع البيتين والعقود الكائنة بكنيستهم بالقدس الشريف بموجب حجج شرعية وتمسكات سابقة التاريخ على تاريخه وبلغن البنات المزبورات وقبضن من الوصي المرقوم نظير ما يخصهما من المبلغ المزبور فصار جميع المبلغ المرقوم لمحمد وإبراهيم خاصا بهما ثم مات محمد وإبراهيم وأمنة وصالحة واسما المزبورون</p>	<p>آخر ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 3 / 9 / 1671م</p>	<p>المطالبة بدين</p>	<p>/176 ح3</p>

رقم ص/ وحدة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			وانحصر ارتهم الشرعي في ابن عمهم الشيخ محمد بن يحيى العنبوسي وراثة المزبورة وبلقيس أم محمد المرقوم حضر يوم تاريخه الحاج محمد المزبور والحاج كمال بن بدر الدين المحتسب الوكيل الشرعي عن قبل رابعة وبلقيس المرقومه الثابت وكالته عمهما بموجب حجتين شرعتين سابقتين تاريخه على تاريخه واحضر سليمان ولد عبد الله النصراني المزبور وطالباه بالمبلغ المرقوم اصالة وكفالة وسألا سؤاله عن ذلك، سئل فأجاب بالاعتراف لذلك كله الاعتراف الشرعي ولما ثبت اعترافه بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه امهلاً بالمبلغ المزبور لمضي تسعة اشهر تمضي من غرة شهر تاريخه امهلاً شرعياً وابقى الرهن على حكمه بموجب التمسكات السابقة ابقا شرعياً تحريراً في اواخر ربيع الاخرة لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، محمد جلبي، كاتبه.
176 / 4 ح	زواج	15 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 20 / 8 / 1671 م	لدى مولانا أحمد أفندي، تزوج الرجل المدعو (خليل بن موسى بن خاطر) بمخطوبته نادية ابنة يوسف بن مارية المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية. أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسون غرشاً عددية الحال لها من ذلك ثلاثون غرشاً عددية مقبوضة بيد وكيلها الآتي ذكره منه بالحضرة والمعاقدة والباقي بعد الحال وقدره عشرون غرشاً عددية مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجهما منه ذلك على ذلك وكيلها عمها سليمان (... بن مارية) الثابت وكالته عنها في ذلك وفي قبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من الحاج (... بن عبد النديم اللطفي وموسى بن صلاح الحسيني العارفين بها بتعريف عمها عوضى بن محمد مارية المعرفة الشرعية زواجا شرعياً مقبولاً وشرعياً الزوج المزبور لنفسه قبولا تحريراً في خامس عشر ربيع الثاني الوارد بالتهاني من شهر سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ ابو الفتح، محمد جلبي، كاتبه .
177 / 1 ح	كتاب تعويض سلطاني ونصف	10 ربيع الآخرة سنة 1082 هـ / 15 / 8 / 1671 م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى، قرر سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل، المحقق قودة قضاة الاسلام، نخر ولاية الانام الحاكم الشرعي، المولى أحمد أفندي ابن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لحاملة هذا الكتاب وناقلة هذا الخطاب المرعي، نور الهدى بنت الحاج أحمد العبوي وسلطاني ونصف سلطاني ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من قسطنطينة المحمية إلى القدس الشريف على

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>ما يفصل فيه، فمن ذلك ما هو من جماعة نساء قدس شريف نصف سلطاني، وما هو من جماعة نساء محلة الريشة نصف سلطاني، وما هو من جماعة نساء ميمونية نصف سلطاني عوضا عن اخوتهما السيد عثمان وسلطان وعارفه الأيل ذلك لهم وللمقررة المزبورة عن والدتهم قادرية بنت السيد مصطفى المراسحي بحكم وفاتها وبحكم وفاة اخوتها المزبورين بعد والدتهم إلى رحمة الله تعالى، وانحلال ذلك عنهم. وأذن لها مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه دامت نعم المولى عليه بتناول السلطاني والنصف سلطاني في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثالها تقريرا وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين تحريراً في عاشر ربيع الاخرة لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.</p>		سلطاني من الصرة الرومية	
<p>بالمجلس الشرعي المرعي أجله الله تعالى، حضر لدى مولانا وسيدنا افتخار قضاة الاسلام عمدة ولاية الأنام، معدن العلم والفضل والكلام، محرر القضايا والأحكام بالأحكام، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعماله دامت فضائله ومعاليه كل واحد من يونس بن محمد بن القاضي يونس والحاج محمد بن ناصر الدين الشافعي وأقرأ واعترفا انهما كانا تخاصما وتنازعا بسبب الاوقاف الكائنة بمدينة نابلس وهي وقف صارم الدين إبراهيم وأوقاف ابي ابو فاق ابي البقاق لدى عمر بن صارم الدين إبراهيم المزبور لكون ان يونس المزبور كان يدعى سابقا (انرف) أخوه إبراهيم ومن هو من ذرية صارم الدين إبراهيم ابي البقاني ابن (... الموقوف عليهم وان يونس يستحق النظر والتولية على الأوقاف المزبورة لكون نسبه هو من ذريتهما متصل بالواقفين وشرطا للنظر للارشد فالارشد من الوقوف عليهم، ومهما فصل بعد المصادقة الآتي تعيينها فيه يصرف لاولاد الواقفين المزبورين على السوية بموجب شرط الواقف وما بيدهم من التمسكات، وان الحاج محمد المزبور كان يعارضه في ذلك والحاج محمد المرقوم كان مدعيا انرف وعبتر فخري بنت صالح بشه بن القاضي إبراهيم ومن هو من ذرية صارم الدين إبراهيم وابي الوفاق وانه من ارشد الموقوف عليهم ويستحق النظر على الأوقاف المزبور لكون نسبه ومن هو من ذريتهما متصل بالواقفين المزبورين لكون انه شرط الواقف النظر على الاوقاف المزبورة للارشد فالارشد من الوقوف عليهم ومهما فصل بعد المصاريف الآتي تعيينها فيه تصرف لاولاد تاوقفين المزبورين على السوية بموجب شرط الواقف وما بيدهم من التمسكات الشرعية وانه يوسف المزبور يعارضه في ذلك وظلم هذا الخصام والنزاع بينهما مدة تزيد على ثمان</p>	19 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 24 / 8 / 1671م	تنازع على وظيفة ناظر الوقف بمدينة نابلس	/177 ح 2

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>ثمان سنوات سابقات على تاريخه وحصل بسبب تنازعاتهما في ذلك ضرر وغدر لجهة الاوقاف المزبورة وتعطلت بذلك اماكن الاوقاف من الاجارات والاستقلال وآل بعضها إلى الخراب وتعطلت بسبب ذلك جهات البر التي عينها الواقفون المزبورون فدخل بينهما جماعة من المسلمين التفتاة الموحدين بالصلح والإصلاح لكون أنه إن بقي النزاع بينهما واستمر تختل حال الاوقاف المزبورة بالكلية ويلزم من ذلك خرابها ويفوت بذلك غرض الواقفين المزبورين وأصلح بينهما علي بن الحاج محمد المزبور ويونس المرقوم بتولييه النظر وتولييه على الاوقاف المزبورة سوية بينهما ويصرفان ما هو معين بشرط الاوقاف المزبورة وعلى القران العظيم بالصخرة المشرفة في كل سنة ثلاثماية قطعة مصرية ولقراءة القران العظيم الجامع الكبير الصلاحي بمدينة نابلس في كل سنة ثلاثماية قطعة ولجهة خراج المصري في كل سنة اربعماية قطعة مصرية ويعد هذه للصارف مهما فصل من ريع الاوقاف المزبورة بصرف للحاج محمد وزوجته فخري ومن هو من ذرية صارم الدين إبراهيم وابي الوفا المزبورين نصفه بينهم على حسب ما شرطه الواقفان المزبوران، ويصرف لتونس واخيه إبراهيم ومن هو من ذرية صارم الدين إبراهيم وابي البقا نصفه بينهم على حسب ما شرطه الواقفان المزبوران فكان ذلك على وجه الاشتراك بين الفريقين مناصفة بعد اخراج المصاريف المعينة أعلاه لما في ذلك من الحظ والمصلحة والضبط لجهة الوقف المزبورة فعند ذلك قبل بذلك الصلح المرقوم الحاج محمد بن ناصر الدين المزبور ويونس المرقوم ابن محمد وتصادقا على ما شرح أعلاه مصادقة صحيحة شرعية صدرت بينهما ما نظر الحاكم الشرعي عن طيب قلب وانشرح صدر وأشهدا عليهما بذلك إشهدا صحيحا شرعياً وثبت الإشهاد بذلك عليهما لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه بشهادة شهوده تصريح الاعتراف بذلك الدين ثبوتاً شرعياً باتاً محرراً شرعياً على ما هو الوقع سطر ورقم وحُرر بتاريخ اليوم التاسع عشر من ربيع الثاني من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ أبو الفتح، كاتبه.</p>			
<p>لدى مولانا أحمد أفندي دامَ فضلُه، تزوج الرجل المدعو يوسف بن يوسف السقا بمخطوبته حبيبة بنت الحاج علي ابن النابلسي البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته خمسون غرشا عددية الحال لها من ذلك ثلاثون غرشا مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره</p>	<p>15 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 20 / 8 / 1671 م</p>	<p>زواج</p>	<p>/178 1ح</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>فيه الاعتراف الشرعيّ والباقي بعد الحال عشرون غرشا مؤجلة عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن زوجها منه بذلك على ذلك كذلك شقيها الحاج محفوظ الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق يشهادة كل واحد من الحاج صالح بن تاج الدين (العاشق) والحاج صلاح الدين بن محمد النابلسي العارفين بها بتعريف صهوها يعقوب بن صالح تعريفاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور قبولاً شرعياً تحريراً في نصف ربيع الثاني من شهور سنة اثنتين وثمانين وألف شهد الشيخ زكريا الديرى الشيخ نور الدين الشيخ فتح الله الشيخ علي الشيخ موسى الشيخ خليل محمد حلبي ترجمان كاتبه. المقبوض الحال أعلاه 30. لحاف يماني وندكي عدد 5 ومقعد فراش عدد 2 وبساط عدد 3 وزبادي قيشاني وصحون عدد 1 ومخدة (... ..) عدد 2 لباس زمل عدد 2 شرشف ازرق وابيض عدد 2، مخدة زرق 2، صفرة صحن عدد 4 (... عدد 3) (... عدد 5) شهود: الشيخ زكريا الديرى، المزبورون أعلاه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام ذخّر ولاة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما ادعى الرجل المدعو أحمد المعروف بسمور بن زعيتر الوصي الشرعيّ علي ابن اخيه المدعو عمر بن محمد زعيتر القاصر عن درجة البلوغ على الشيخ محمد بن شهوان النابلسي الحاضر معه بالمجلس الشرعيّ قابلاً في تقرير دعواه عليه انه كان وضع تحت يده أمانة للقاصر المزبور جميع الطبخة الصابون التي وزنها عشرة قناطير صابونا بالوزن النابلسي وقيمتها ثلاثماية غرش فضة عديدة وطالبه بها ان كانت موجوده أو قيمتها ان كانت معدومة بتصرفه، وسأل سؤاله عن ذلك وسئل فأجاب بالاعتراف بأنه كان تحت يده الطبخة الصابون التي وزنها عشرة قناطير صابونا وقيمتها ثلاثماية غرش وان السيد أحمد حمور الناظر على القاصر المرقوم كان باع جميع الطبخة الصابون التي وزنها العشرة قناطير وقيمتها المبلغ المزبور لخضر اغا بن يشنق وسلمها له وتسلمها خضر اغا المزبور تسلماً شرعياً فلم يصدقه الوصي المزبور على ان السيد أحمد المرقوم ناظراً على القاصر المزبور فطلب منه بيان ذلك فعجز عن إثبات ذلك بالوجه الشرعيّ ولما سئل اعترف الشيخ محمد بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه أمر بدفع طلبية الصابون المزبورة أو قيمتها وقدره ثلاثماية غرش فضة عديدة امراً شرعياً، فعند ذلك احضر محمد المرقوم كل واحد من خضر بن يشنق والحاج بشهه بن مطر وطالبهما أصالة</p>	<p>15 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 20 / 8 / 1671م</p>	<p>دعوى استرجاع ثمن عشرة قناطير صابون</p>	<p>178 ح 2</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السجّل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وكفالة بثمان الطبخة الصابون وقدره ثلاثمائة غرش فضة عدديّة وسأل سؤلّهما عن ذلك سنّلا اجابا بالاعتراف لذلك كله الاعتراف الشرعيّ ولما ثبت اعترافهما بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ الاعتراف الشرعيّ امرهما اصالة وكفالة بدفع المبلغ المزبور للمدعي المرسوم امرا شرعيّاً فامتثل ذلك خضر اغا المرقوم ودفع المبلغ وقدره ثلاثماية غرش فضة عدديّة لأحمد سمور المرقوم فقبضها الوصي المرقوم بيده بالحضرة والمعينة قبضا شرعيّاً بموجب ذلك برئت ذمّة الشيخ محمد شهوان المرقوم من الطبخة الصابون المزبورة برئت ذمّة خضر اغا المزبور من ثمن الطبخة الصابون المزبور برئت ذمّة كفيّله الحاج عثمان المرقوم من جميع المبلغ المزبور ومن كل جزء من البراءة الشرعيّة بالطرق الشرعيّة براءة قبض واستيفاء تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعيّ المشار اليه ثبوتاً شرعيّاً تحريراً في خامس عشر ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ محمد العسلي، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل، محمد جلبي الحاج (...) أبو زايد، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء العظام أفضل الفضلاء الفخام الموالى الكرام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب المولاه الكريم في السرّ والنجوى الحاكم الشرعيّ المولى المولى مصطفى أفندي ابن يحيى الموقع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقل الخطاب المرعيّ الشيخ محمد بن الشيخ أحمد بن عضبه نصف وظيفه جرافة حشيش الثابت في الممشى بين البلاط الواقع قبليّ درج البراق من حد الدرجة السفلى من درج الميزان القبليّ إلى حد الدرجة غيرة المتصل منها للصدقة الشرعيّة بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني مع ما يتبع ذلك من الصرة والصدقات المعتاده عوضاً عن إبراهيم بن محمد الناصري الشهير باين الحشاش بحكم وفاته إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه أعلاه الترقب رضا مولاه للشيخ محمد المرقوم بمباشرة نصف الوظيفة المزبورة وبقبض معلومها المتبر أعلاه مع الصدقات المعتادة على جري العادة تقريراً وأذننا صحيحاً شرعيّ مقبولين شرعاً تحريراً في خامس عشر شهر ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.</p>	<p>15 ربيع الثاني /1082 هـ / 20 / 8 م 1671</p>	<p>نصف وظيفة جرافة حشيش</p>	<p>/178 3ح</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى قرّر مولانا وسيدنا أعلم العلماء العظام قدوة قضاة الانام محرر القضايا والاحكام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما كان مترتباً لجهة وقف المرحوم أحمد ابن فريد مباشرة متوليه مولانا سلالة الاولياء المكرمين المرحوم الشيخ مصطفى الدجاني في ذمة الحاج موسى بن الحاج كريم الدين المقرري مبلغ قدره احد وعشرون غرشاً عددية وكان مرهون جميع الحصّة التي قدرة أربعة قراريط من أصل كامل من جميع داره الكائنة بالقدس الشريف بخط مرزبان المشهورة في محلها شهرة شهرة يغني عن الوصف والتحديد بموجب سجلات سابقة التاريخ على تاريخ أدناه حضر يوم تاريخها أدناه الشيخ خليل ابن المرحوم الشيخ عفيف الدين الديري المتولي على الوقف المزبور حلاً وقبض من الحاج موسى المقرري المزبور والحاضر معه بالمجلس الاحد والعشرين غرشاً المرقوم بيده بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً فبموجب ذلك برئت ذمة الحاج موسى المرقوم من جميع المبلغ المرقوم البراءة بالطرق الشرعية براء قبض واستيفاء وأشهد عليه الشيخ خليل المتولي المرقوم ان ربح المبلغ وصله من الحاج موسى المزبور وانها برئت ذمة من ذلك كله من الأصل والربح البراءة الشرعية وان فك رهن الحصّة المزبورة فكاً كما شرعياً تصادفاً على ذلك وثبت مضمونه ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سادس شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>	<p>6 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 11 / م 1671 / 8</p>	<p>وقف المرحوم أحمد بن فريد</p>	<p>/178 ح 4</p>
<p>فرض وقرّر بعدما تأمل وتدبر مولان وسيدنا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الاسلام نخر ولاية الانام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دامت فضائله ومعاليه برسم نفقة رمضان وعبد القادر ولدي المرحوم الحاج خليل بن شحه القاصرين عن درجة البلوغ المستقرين في حضانة والدتهما صالحة بنت حمدان ولما يحتاجان اليه ثمن ادم وزيت وخبز وصابون ودخول حمام وسائر احتياجاتهما الشرعية لا بد لهما منه ولا غنى لهما عنه سوية بينهما وبلاستدانه عند الحاجه بنظر ذلك على ما لهما تقريراً وأذنا شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في سابع عشر ربيع الثاني الوارد بالتهاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>	<p>17 ربيع الثاني سنة 1082هـ / م 1671 / 8 / 22</p>	<p>رسم نفقة قاصرين</p>	<p>/179 ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
179/ ح 2	حصر ارث	اواسط ربيع الاول سنة 1082هـ/ 20 / 8 / 1671م	<p>مبارك ان شاء الله تعالى يتضمّن ضبط وتخمين أسباب المرحوم الحاج علي الطلاحي المنحصر ارثه الشرعي في زوجته (ليلا) بنت علي بن بياض بحق الثمن وفي اولاده منها وهما محمد ومصطفى الصغيران القاصران عن درجة البلوغ بحق الباقي انحصارا شرعياً وذلك بمعرفة قدوة الصالحين الشيخ عبد السلام بن الشيخ أحمد المنسوب وصيا شرعياً على القاصرين المزبورين بموجب حجة شرعية مخلدة بيده وبمعرفة إبراهيم بن شرف الدين الناظر الشرعي على اليتيمين، وبمعرفة فخر الدين ابن ابي النون الوكيل الشرعي عن قبل ليلا المذكورة حسبما وكلته في ذلك بالمجلس وعرف بها كل واحد من خلف بن يعقوب ويعقوب المذكور تعريفاً شرعياً وبمعرفة فخر الافاضل المكّرمين عمدة الفرضيين أحمد أفندي المندوب من طرف مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الاعلام سلالة الموالى الفخام خلال مشكلات الانان الحاكم الشرعي السام الموقّع خطه الكريم عليه دامت نعم البارى عليه... صحن نحاس ارضي عدد 4، 90 مصرية... صحن نحاس صنجقي عدد 3، 210 مصرية، مطبقيه نحاس وماعون نحاس كبير عدد 2 210 مصرية، ... تنجرة نحاس كبير وصينة نحاس صغيرة، 150 مصرية، تنجرة نحاس صغيرة بغطى عدد 2، 90 مصرية، طاسه نحاس صغيرة عدد 2، 30 مصرية، قوس كبير وجبة وكردة حديد، 120 مصرية، عقف صغيرة، 90 مصرية، لحف يماني بلا ح عدد 4، 210 مصرية، جودلي يماني طويل عدد 2، 45 مصرية، لباد صفدي كهنة. 3 لبسة بيضا وفراش ازرق قطن عدد 2 150 مصرية جنبية زرقا وقوالب مخدات عدد 5 150 مصرية زربية وبساط مخطط 180 مصرية زربية ومسطايك 60، لبسة كهمة ومخدة يماني عدد 3 150 مصرية سطل نحاس وطاسة نحاس وغطاء مطبقيه 180. بهيم صغيرة 150، صاية زرقاء وعباءة رقيقة مصرية 30، جكيت اسمر كهنة وستر مجلد وشملة حمرا 35 مصرية مناديل حمرا وسط عدد 7 15 مصرية صاية بنوري ابيض 150 مصرية بفتا صحن عدد 1 170 مصرية شال وردي صغير 30 مصرية بردجى احمر عدد 2 240 مصرية.</p> <p>(...) بيض عدد 2 10 مصرية، قمبراز ابيض كهنة وقلقة قماش 1 مصرية، دينار ذهب بندقي 90 مصرية قطع مصرية عدد 3، صابون المصينة (...) (...) قيمة 7200 مصرية صحن نحاس صغير عدد 5 210 مصرية صحن نحاس كبير كعب 60 مصرية، ابريق قهوة نحاس عدد 2 60 مصرية، (...) عقفا كبيرة مفضضة 240، اطلس احمر شقة عدد 1 150 مصرية سرکوا زي احمر 120 مصرية (... ..) ونصف شاش 90 مصرية شاش (...) كهنة 30 مصرية ستر جلد برداق بشمستين فضة 90 مصرية هاون نحاس كبير 75 مصرية بساط رومي وسط 150 مصرية صنية نحاس كبيرة 45 مصرية صدر نحاس كبير 60 مصرية.</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			<p>تنجرة نحاس كبيرة بلا غطا 120 مصرية ماعون كبير بحلق 120 مصرية تنجرة نحاس صغيرة بغطا 60 مصرية، عباءة جوخ مناوش مخيطة 150 مصرية، جوخ خضرا مخيطة كهنة 195 مصرية قطع مصرية 132 درزّمة اسماعيل شرف رتبها الوصي 300 مصرية. درزّمة إبراهيم رتبها الوصي 120، جميع الحُصّة الشائعة وَقَدَرُها تسعة قراريط في الدار سكن مُتَوَفَى 2100 مصرية، جميع (...) مع الدينون 16743، 3 مصري. ظهر من ذلك رسم قسمة أفندي حفظه الله تعالى 400، خرج قسمة 100 مصرية مؤخر صداق الزوجة المذكورة بزواج إثبات بموجب السجل 750 مصرية، يبقى 1250 مصرية 15493 مصرية حساب عنهما على (...) مجمل القسمة بين الوراثة المزبورين 13393 حصة زوجة بحق الثمن 1676 حصة مصطفى الابن القاصر المذكور 58594 حصة محمد الابن القاصر المذكور 58594 وابقيت الأسباب المزبورة أغلاه تحت يد الوصي المزبور (...) تَحْرِيرًا في اواسط ربيع الاول لسنة اثنين وثمانين وألف. حرر هذا الدفتر على وجه العبد الفقير لله سبحانه أحمد مصطفى القسام بالقدس الشريف عفى عنهما مختومة بختمه المعتاد.</p>
180/ ح 1	زواج	18 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 23 / 8 / 1671م	<p>لدى مولانا أحمد أفندي دامَ فَضْلُهُ، تزوجَ الشابُّ الكاملُ المدعو محمد بن الشيخ صالح كبر براوي بمخطوبته زاهرة بنت عبد القادر بن نوح البكر البالغ الخالية من الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته ثلاثون غرشا عديدة الحال مقبوضة بيد وكيلها شقيقها الآتي ذكره فيه باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي والباقي الحال وقدره عشرون غرشا عديدة مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن التأجيل الشرعي زواجها بذلك على ذلك كذلك وكيلها شقيقها كريم الثابت وكالتة عنها في ذلك وفي قبض مقدم الصداق (...) الكسوة الآتي بيانها فيه بشهادة كل واحد من عبد القادر بن محمد بن ابي (...) وعبد القادر بن مقبل الغزي العارفين بها المعرفة الشرعية وتبوتاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعياً مقبول من الزوج المرقوم نفسه قبولاً شرعياً وقَرَّرَ الزوج المرقوم برسم كسوة زوجته المزبورة في كل سنة تمضي من تاريخه أربعة غروش عديدة وأذن لها بانفاق ذلك عليها وبالاستدانة عند الحاجة وبالرجوع بنظيره ذلك عليه تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبوله شرعا من وكيلها المرقوم قبولاً شرعياً تَحْرِيرًا في ثامن عشر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ نورالدين، الشيخ موسى، محمد جبلي، الشيخ محمود الفتياي، الشيخ محمود السقا، عبد الهادي، كاتبه.</p>			
<p>هذه محاسبة شرعية صدرت بالطرق المرعية بين كل واحد من محسن الصالحين الشيخ عبد القادر العكاري الوصي الشرعي على شمسية ورقية بنتي المرحوم الحاج (...) العكاري القاصرتين عن درجة البلوغ وفخر أقرانه عمر بشه صاحب خال اليتيمتين المزبورتين الناظر الشرعي على ما قبضه الوصي المزبور لليتيمتين المزبورتين من مخلفات والدهما واخيها مصطفى المتوفى بعد والده ومن أرباح مالهما وأجرة حصتهما في العقار ومن الديون التي بالذم وعلى ما صرفه في واجب نفقتهما وكسوتهما ومصاريهما اللازمة في مدة سنة كاملة اولها نصف شهر ربيع الثاني إحدى وثمانين وألف وآخرها نصف شهر تاريخه أذناه صدر ذلك لدى مولانا وسيدنا افتخار المدرسين الكرام سلالة الموالي العظام الحاكم الشرعي المولى الواضع خطه الكريم عليه دامت نعم الله تعالى عليه ولطريق عنايته اليه (...) مال القاصرين المزبورين الأيل اليهما من والديهما بموجب دفتر القسام المؤرخ في نصف شهر ربيع الثاني سنة 1081 هـ / وأقر أخوهما مصطفى بموجب دفتر القسام المؤرخ في شهر جمادى الاولى لسنة 1081 هـ / وأقر أجرة العقارات والديون التي بالذم. فضة عدد 1562، فرد (...) ثمن صابون ونقد 500، من اخيها مصطفى بما في ذلك الدين الذي بذمة نصارى الروم (...) النقد 680، وبين ثمن صابون قنطار آل اليهما بالحصّة من 122 والديهما 312، وبين من الديون المقبوضة بعد وفاتهما 25، وبين أجرة حصتهما في العقار 5، جميع 1562 فضة عددية طبق الأصل المتحصل من ربح المال في السنة المزبورة 126 جمعه 1688 فضة عددية الجميع من ذلك صحيحا نفقة اليتيمتين ومسوتهما في مدة سنة بموجب حجة النفقة شهر يوم سوية 10، 120، أجرة كاتب ورسلية 6 جمعه 126، مجمل لليتيمتين المزبورتين 1563 وعلوف الوصي عن السنة المزبورة وقدرها أربعة وعشرون غرشا وعلوف الناظر عن السنة المذكورة وقدرها اثنا عشر غرشا ومحصول حجة النفقة وقدره ستة عشر غرشا ومحصول حجة إنبات الصابون بالحصّة اثنا عشر غرشا التي دفعه الوصي لمولانا معنا فندي قاضي القدس الشريف سابقا ونقص الصابون بالثمن وقدره اثنا عشر غرشا يكون جملة ذلك ستة وسبعون غرشا باقية للوصي لم يأخذها من ربح السنة المزبورة لكون ان في الربح ضيق فاذن مولانا الحاكم الشرعي الواضع خطه عليه للوصي بأخذ المبلغ المرقوم وقدره ستة وسبعون غرشا من ربح السنة الآتية لكون انه يحصل في الربح</p>	<p>منتصف ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 20 / 8 / 1671 م</p>	<p>محاسبة</p>	<p>180 / ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
			سعة وزيادة اذنا شرعياً مقبولاً شرعياً تحريراً في نصف ربيع الثاني سنة اثنين وثمانين وألف. وبمعرفة العبد الفقير لله سبحانه وتعالى أحمد مصطفى المحاسب بالقدس الشريف مضى عنهما مختوم بختمه المعتاد.
181/ ح	شراء دار وصهريج بمحلّة باب العمود بقناطر خضير	13 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 18 / 8 / 1671م	هذه حجة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما اشترى الرجل المدعو بالحاجّ حسين بن محمد الكردي بماله لنفسه دون غيره من الحاجّ محمد بن صالح بن حرب فباعه ما هو له وجار في ملكه وطلق تصرفه وحيارته الشرعية ويده واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك جميع قسمة الدار القائمة البنا بالقدس الشريف بمحلّة باب العمود بقناطر خضير المشتملة على بيت ومطبخ ومرتفق ومخدع ومنافع ومرافق وحقوق شرعية وجميع الحصّة الشائعة وقدرها عشرة قراريط من أصل كامل في الصهريج المعد لجمع ماء الاشبية ويحد ذلك قبله الدرب السالك وشرقاً دار الازعر وتمامه زقاق غير النافذ وفيه الباب وشمالاً دار موسى بن إبراهيم القضماني وتمامه دار الازعر وغرباً دار بن نعمان بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرافقه ومنافعه وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعاً داخل فيه وخارج عنه شملته الحدود او لم تشملها المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة الشرعية بركة موسى القضماني في الصهريج المرقوم بحق الباقي ثمن قدره خمسة واربعون غرشاً عديّة ثماناً حالاً مقبولاً بيد البايح المرقوم بالحضر والمعايينة القبض الشرعي وبريت ذمّة المشتري المزبور من الثمن المرقوم وفي كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسليم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرويّة والمعرفة والمعايينة الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراض منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضاؤه لازم حيث يجب شرعاً. حضر بحضور المتبايعين المرقومين موسى بن إبراهيم القماني الجار الملاصق للدار المزبورة من الجهة الشمالية والشريك الخليط في الصهريج المرقوم بمجلس الشرع الشريف وأشهد على نفسه انه تملك الدار المزبورة بحق شفعة الجوار والحصّة المزبورة في الصهريج بحق شركة الخليط بنظير الثمن المرقوم وقدره خمسة واربعون

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>غرشاً عددية بحضرة شهوده آخره اشهاداً شرعياً وطلب من مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه بان يحكم له (... الشفعة المرقومة فحكم له بذلك حكماً شرعياً ثم طلب منه المشتري المرقوم تسليم (قسم) الدار المزبورة والحصة المزبورة من الصهريج المرقوم ليدفع له نظير الثمن المرقوم فسلم المشتري المرقوم بالدار المزبورة والحصة المزبورة لصاحب الشفعة المزبورة فتسلمها منه باعترافه وسلمه نظير الثمن المرقوم وقدره خمسة وأربعون غرشاً عددية فتسلمها منه بالحضرة والمعاينة التسليم الشرعي بموجب ذلك صارت الدار المزبورة والحصة المذكورة من الصهريج ملكاً (... ..) مطلقاً لموسى المزبور يتصرف في ذلك تصرف الملاك في املاكهم وذو الحقوق في حقوقهم الصيرورة الشرعية ثم بعد تمام ذلك والرؤية اشترى الشاب الكامل المدعو رمضان بن الحاج يوسف كلان وبماله لنفسه دون غيره من موسى بن إبراهيم القضماني فباعه ما هو له وجار غي ملكه وطلق تصرفه وحيارته الشرعية وبه واطاعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع دون المعارض والمنازع له في ذلك جميع قيمة الدار المحدودة الموصوفة أعلاه وجميع الحصة الشائعة وقدرها عشرة قراريط من الصهريج المعد لجمع ماء الاستيه الكائن خلف باب الدار المزبورة بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعاً المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً، ثم قدره خمسة وأربعون غرشاً عددية ثمناً حالاً مقبوضاً بيد البائع المرقوم بالحضرة والمعاينة القبض الشرعي وبريت ذمة المشتري المرقوم من جميع الثمن المرقوم وفي كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعية براءة قبض واستيفاء وصدور البيع منهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراضي منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فزمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً شرعياً حكم بموجبه حكماً شرعياً تحرراً في ثالث عشر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لما قبض عبد الله بن الحاج علي بن عبد الرزاق من</p>	<p>15 ربيع الثاني سنة 1082 هـ/ 20 / 8 / 1671 م</p>	<p>قبض متروكات زوجة</p>	<p>/181 ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
	بموجب دفتر القسمة		<p>عمه الشيخ محمد بن عبد الرزاق باظهر وتحرر له من متروكات زوجته فاخرة بنت الحاج يوسف المتوفى ه سابقا على تاريخه والمنحصر إرثها الشرعي في زوجها عبد الله وفي والدتها نور وفي اخويها لأمها حسين وحامدة مبلغ قدرة الف قطعة مصرية وثمانماية قطعة وأربعة وخمسون قطعة مصرية بيده بالحضرة والمعاينة بموجب ذلك القسمة المؤرخ بتاريخه أشهد عليه عبد الله المذكور وهو بحال الصحة والسلامة بأنه لم يبق يستحق ولا يستوجب قبل عمه الشيخ محمد المذكور الوصي الشرعي على فاخرة حسين كانت قاصرة حقا ولا استحقات ولا دعوة ولا طلب ولا حق مطلقا لما مضى من الزمان والى يوم تاريخه بسبب متروكات زوجته بموجب دفتر القسمة ما عدا حصة العقار فانها باقية بين الوارث على قدر حصصهم إسهادا شرعياً مصدقا من الشيخ محمد المذكور التصديق الشرعي وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المومى اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في خامس عشر ربيع لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>
181/ ح3	زواج	20 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 1671 / 8 / 25م	<p>تزوج الشاب الكامل الخالي المعهذار حبيب بن الحاج جمعة المعصراوي الجمال الرملي بمخطوبته فاطمة بنت علي المعصراوي الرملي البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته خمسة عشر غرشا الحال لها من ذلك عشرة غروش مقبوضه بيدها باعتراف عمها وكيلها المزبور والباقي خمسة غروش مؤجله لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلا شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك عمها الحاج جمعة المزبور بالوكاله عنها الثابته بشهادة كل واحد من أحمد بن علي مرعي والحاج محمد بم منصور العارفين بها بتعريف شحادة بن حسن الرملي ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحا شرعياً مقبولا في الزوج المزبور لنفسه قبولا شرعياً تحريراً في عشرين شهر ربيع الثاني من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، محمد جلبي، كاتبه.</p>
182/ ح1	امر سلطاني شريف	12 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 1671 / 8 / 17م	<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>فضائله ومعاليه. حضر كل واحد من لورمدي الرومي وإبراهيم الفرنجي وميلدس الارمني تراجمي طوائف النصارى بالقدس الشريف والوكيل عن المعلم على طوائف النصارى القاطنين بالقدس الشريف وابرزوا من ايديهم امرا شريفا سلطانيا مؤرخا في اواسط شهر جمادي الاخرة سنة إحدى وثمانين وألف من خلاصة مضمونه الشريف انه بطريق طوائف النصارى بالقدس الشريف عرض حالهم إلى العتبة العلية ان الرهبان القاطنين بالكنائس المتعلقة بالبطريق المزبور والرهبان القاطنين بكنائس الافرنج والارمن يعملوا خمر بقدر كفايتهم ومسافريهم ولا يبيعون من ذلك شيئا وان حكام العرف يتعرضون اليهم بسبب ذلك بخلاف الشرع الشريف وقد يرز الامر الشريف بمنع ورفع طوائف اهل العرف من التعرض إلى الرهبان المذكورين والبطريق المرقوم بغير وجه شرعي وان لا احد من اهل العرف يتعرض إلى البطريق المرقوم والى الرهبان الافرنج والارمن بسبب ذلك بغير وجه شرعي بشرط ان لا يبيعوا خمرًا بوجه من الوجوه وطلبوا من مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه قيد الامر الشريف السلطاني بالسجل المحفوظ ومنع كل من يتعرض اليهم بسبب ذلك بغير وجه شرعي فامر بقيد فقيد في يوم تاريخه أذناه ومنع مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه كل من يتعرض إلى طوائف النصارى المزبورين بسبب ذلك بغير وجه شرعي منعا شرعياً عملاً بالامر الشريف السلطاني تحريماً في ثاني عشر شهر ربيع الثاني شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي النوري، الشيخ ابو الفتح النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الديري، الشيخ ابو السعود الدجاني، محمد السباهي الترجمان، كاتبه.</p>		<p>يسمح لطوائف النصارى بصنع الخمر دون بيعه</p>	
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. قبض يوم تاريخه الرجل المدعو عبد القادر بن ناصر المعروف (ببلوره) بن علي بن خليل بن الرومي الوكيل الشرعي عن قبل والدته المزبورة باطنة مما كان له بذمة والدته ساكنه المزبورة باطنة من المبلغ المذكور ثلاثون غرشاً فضة عديدة بيده باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي وان اخر ما تأخر لعبد القادر المذكور قبل ساكنه المزبورة خمسة وثلاثون غرشاً لا غير ذلك ولا سواه قبضاً شرعياً وحضر الشيخ لطف المتولي على وقف الحريري والشيخ والي الدين فباعه كاتب الوقف المزبور وأشهد عليهما انهما فكا رهن الحصة في الدار الجارية في ملك ساكنه</p>	<p>19 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 24 / 8 / 1671 م</p>	<p>قبض دين</p>	<p>182 / ح 2</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>المزبورة وزوجها خليل المرقوم المذكور باطنه المأذون له في رهنها فكاكا شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في تاسع عشر ربيع الثاني اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. لما مات الحاج خليل بن شحة وانحصر ارثه الشرعي في زوجته المدعوتين سالحة بنت حمدان وفرزاة بنت عبد الله وفي تقسيم وراثته وضيقت مخلفاته وديونه بمعرفة محمد بن رجب الوكيل الشرعي عنهما بموجب دفتر القسمة المؤرخ في اواخر ربيع الاولي تاريخه أدناه وقبض مؤخر صداقهما وما يخصهما بالارث من قبل زوجهما بموجب الدفتر المرقوم فكان ما خص سالحة المزبورة بحق نصف الثمن عشرة غروش ونصف غرش وما هو مؤخر صداقها خمسة عشر غرشا عديدة وما خص فرزانه المزبورة بحق نصف الثمن عشرة غروش ونصف غرش وما هو مؤخر صداقها خمسة غروش حصر يوم تاريخه أدناه كل واحدة من سالحة المرقومة وفرزانه ووكيلهما وعرف بهما حجازي بن شحة وفخر الدارسين يوسف المرستق وأقرتا واعترفتا انهما قبضتا وتسلمتا من وكيلهما المزبور جميع ما قبضه لهما بالارث الشرعي عن زوجهما ومؤخر الصداق على التفصيل المرقوم أعلاه ولاحق لهما قبله بسبب ذلك إقراراً واعترافاً صحيحين شرعيين مصدقه من الوكيل المرقوم تصديقا شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في تاسع عشر شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>	<p>19 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 24 / 8 / 1671م</p>	<p>حصر ارث</p>	<p>/182 ح 3</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. لما مات المرحوم الحاج خليل بن شحة وانحصر ارثه الشرعي في</p>	<p>19 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 24 / 8 / 1671م</p>	<p>حصر ارث</p>	<p>/182 ح 4</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>زوجتيه سالحة بنت حمدان وفرزانه بنت عبد الله وفي والده حجازي البالغ العاقل الواضع اليد على مخلفات والده وفي بقية وراثه وضبطت مخلفاته بموجب دفتر القسمة المؤرخ في اواخر ربيع الاول سنة تاريخه أدناه ووزعت على وراثه بالوجه الشرعي وقبضتا الزوجتان مؤخر صداقهما وما خصهما بالارث الشرعي بحق الثمن قبضا شرعياً حضرنا يوم تاريخه أدناه كل واحدة من سالحة وفرزانه المزبورتين وعرف بهما كل واحد من فخر الدين بن يوسف المرستق وصلاح الدين بن محمد بن ابي الجود تعريفاً شرعياً وأشهدا عليهما وهما بحال الصحة والسلامة والطواعية والاختيار بانهما لم يبقيا تستحقان ولا تستوجبان قبل حجازي بن المرحوم حجاج خليل بن شيحة المزبور بسبب متروكات والده المزبور المسطر بدفتر القسمة حقاً ولا استحقاقاً ولا دعوى ولا طلباً ولا فضه ولا ذهباً ولا حقاً مطلقاً لما مضى من الزمان والى يوم تاريخه أدناه ما عدا العقار فانه باق بين الورثة على حسب الفريضة الشرعية اشهاداً شرعياً مصدقاً من حجازي المزبور تصديقا شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في تاسع عشر شهر ربيع الثاني من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ محمد فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، الشيخ ابو الفتح النوري، الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، الشيخ محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>دفتر يتضمن ضبط وبيع أسباب فاخرة بنت الحاج يوسف بن عبد الرزاق المتوفى بمدينة القدس الشريف والمنحصر إرثها الشرعي في زوجها عبد الله بن الحاج علي بن عبد الرزاق بحق النصف وفي أمها نور بنت علاء الدين النجار بحق السدس وفي أخويها لأمها حسين وحامد الصغيرين بحق الثلث انحصاراً شرعياً وذلك بمعرفة الزوج المزبور وبمعرفة الشيخ محمد عبد الرزاق الوكيل عن زوجته الام المذكورة الثابت وكالته عنها في ذلك بشهادة كل واحد من عبد الله المزبور ومحمد علي بن حجازي العجميه ثبوتاً شرعياً العارفين بها مع تعريف والدها حسن بن يوسف تعريفاً شرعياً والولي الشرعي على ولديه حسين وحامده الاخوان لام المذكورين وبمعرفة وحضور فخر الفاضلين عمدة الفرضيين أحمد أُندي المندوب من طرف فخر المدرسين الكرام عمدة المحققين الفخام سلالة الموالى العظام الحاكم الشرعي القسام الموقع خطه الكريم عليه دامت نعم المولى عليه بساط رومي وسط، 150، كلیم احمر 90، مقعد بمحف بداير ازرق 37، اطلس احمر مخيط</p>	<p>15 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 20 / 8 / 1671 م</p>	<p>حصر ارث</p>	<p>/183 1ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السجّل
			<p>بازرار عدد 5، 105، درايا رزوا محيط، 35، لحاف يمّني بمحفله، 120 طاقية زرباب 130 قالب مخدة سوسي 18، لحاف يمّني بملحفة 73، لحاف بغدادي احمر بملحفة اربعين، مخدتين يمّني كهنة 22، فراش ازرق مفض 75، وجه مخدتين بغدادي اصفر وأحمر اربعين سجادة ذلك كهنة 5، فراش ازرق صوف 45، صحن نحاس بكعب عدد 5، 125، خمسة عدد 125، شرف اببيض مجلوبة 25، ذراع اببيض قطن 2 16 مصرية، طاسة نحاس وصنية نحاس 30 مصرية شرف اببيض كتان 9 مصرية، قميص اببيض كتان 25 مصرية، طشت حمام نحاس 45، قميص اببيض كتان 14، قنباص ازرق كهنة 10، لباس زمك لباس مطرز، حق صنية نحاس 12، لباس اببيض كتان عدد 2 15 مصرية، وجه مخدة وقلقة يمّني ونقاب (...). 74، زبادي قشاني عدد 12 33 مصرية، فنجان قشاني عدد 31 117 مصرية، زبدية قشاني عدد 5 7 مصرية، صحن قشاني عدد 4 8 مصرية قدح خشب مدهون 2 12 مصرية صندوق خشب 20 مصرية، زبدية قشاني وصحون قشاني ومشربة 6 مصرية قمعص فضة طيلة 60 مصرية حلقتين ذهب بأحجار 90 مصرية خاتم ذهب مثقال 840 مصرية، المحرّر للمتوفّيه قبل وصيتها الشيخ محمد من نفقتها نقد محاسبته 180 مصرية المحرّر للمتوفّيه قبل وصيتها المزبور المبلغ الذي اعترف به من ثمن القماش الوارد بموجب دفتر قسمة (...). 150 مصرية حصة من المبلغ الأيل ايلها من والدها بموجب دفتر المحاسبة 790 مصرية، حصة المتوفّيه من ثمن النحاس الأيل لوراث والدها من والدها 100 مصرية تخمين حصة المتوفّيه من الثمانية قراريط في دار والدها الكائنة بِمَحَلّة الزراعنه ومن الحصة في الفرن الكائن سعد الدار بموجب دفتر قسمة 340 مصرية مهرها المؤجل بِذِمّة الزوج بإعترافه بذلك 750 مصرية جميعه 4560 مصرية 152 غروش ظهر من ذلك تجهيز وتكفين وبناء قبر ومسح واسبوع وغير ذلك ولوازمه 370 مصرية رسم قسمة أفندي 113 مصرية خرج قسمة 40 مصرية دلالين أسباب 25 مصرية اجرة دكان 3 مصرية الباقي 3949 مصرية تخمين العقار 340 مصرية مجمل للقسم بين الوراث المزبورين حصة الزوج بحق النصف 1354 حصة الأم بحق السدس 618 حصة الأخوين لأم بحق الثلث سوية بينهما 1236.</p> <p>وقبض عبد الله الزوج المذكور ما خصه بيده بالحضرة والمعاينة ما عدا حصته في العقار فانها باقية من الوراث المذكورين البقاء الشرعيّ وقبض الشيخ محمد الولي الشرعيّ على ولديه ما خصهما بالحضرة والمعاينة القبض الشرعيّ تحريراً في خامس عشر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. بعرفة العبد الفقير لله سبحانه وتعالى أحمد مصطفى القسام بالقدس الشريف عفى عنهما ممهور بمهره المعتاد</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصُّ الحجّة كما وردَ في السّجلِّ
183/ ح 2	شيخ الطحانين ينظر في احوالهم ويساوي بينهم	20 ربيع الثاني سنة 1082 هـ/ 25 / 8 / 1671 م	بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى حضر لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، الحاجّ موسى ابي لحيه شيخ الطحانين بالقدس الشريف والحاجّ محمد الديبك والحاجّ محمد بن كزوم والمعلم أحمد بن عبد الله والمعلم إبراهيم بن عصفور وعبد القادر بن النمير وخليل بن شربانه وهم الطاحنون بالقدس الشريف وتوافقوا وتراضوا جميعا على انهم يتساون في سائر الكلف والجريات فيما بينهم كل منهم على قدر حاله وان ينظر شيخهم في حال كل منهم ويساوي في الجريات وفي الخبر الذي يظهره إلى السوق موافقة مرعية صدرت بينهم بالطريق المرضي ما عدا خمس طواحين وبنى طاحونة الخانقاه الصلاحية وطاحونة المدرسة الصلاحية وطاحونة قصيدة البرده مديح النبي صلى الله عليه وسلم وطاحونة (...) وطاحونة فخر الاعيان علي اغا محضر باشي بالقدس الشريف فانه ليس عليهم جريات ولا نكاليف ولا غير ذلك وثبت تراضيهم وتوافقهم على ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه دامت نعم البارئ عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في عشرين ربيع الثاني الوارد بالتهاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، ال الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
183/ ح 3	زواج	د. ن	لدى مولانا وسيدنا أحمد أفندي بن محمد دام فضله تزوج محمد الكتاب والمحررين صالح ابن عمدة الاخير المقرّر (أحمد حسني بن ...) جلبي بمخطوبته ابنة فخر المخدرات وتاج المستورات الست فاطمة بنت فخر السادات المكرمين السيد اسحق الوق البكر البالغة الخالية عن الموانع الشرعية وأصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته ستمائة غرش اسدية الحال لها في ذلك ثلثمائة غرش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحال ثلثمائة غرش مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلا شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك في فخر المدرسين الكرام مولانا يوسف بن قدوة العلماء الشيخ محمد (...) نسبه المبارك بالقيام بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مؤجل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من محمد بن الحاجّ اسمعيل العنتابي وخليل بن أحمد العارفين بها بتعريف عميها السيد محمد والسيد يوسف ولدي المرحوم أحمد الرفاعي ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً شرعاً من الزوج المزبور وألفصل المرقوم بالوكالة عنه الثابت وكالته عنه في ذلك وفي (...) الآتي ذكره (...).

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما ورد في السجّل
184/ ح	إثبات وقف دار لجهة وقف الدير الكائن بطور سينا	20 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 25 / 8 / 1671م	بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدى مولانا وسيدنا أعلم العلماء العظام افضل الفضلاء الفخام صدر الموالي العظام حلال مشكلات الانام الراجي من فيض الله تعالى عفوه وغفرانه الآمل منه منة وإحسانه الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى الحاكم الشرعيّ المولى المولى مصطفى أفندي بن يحيى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه حضر النصراني المدعو حنا ولد بدرس الوكيل الشرعيّ عن قبل الراهب المدعو حنانيا المتكلم على اوقاف النصرارى الروم القاطنين بالدير الشريف الكاين بطور سينا ⁽¹⁾ المعروف بدير الجبل الثابت وكالتهما عنه فيما يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من ابريما النصراني ولد موسى الشامي وناقلبا ولد حنا النصراني ثبوتاً شرعياً وابرز من يده امرا شريفنا سلطانيا مؤرخا في اواخر شهر جمادي الاولى سنة إحدى وثمانين وألف من خلاصة مضمونه الشريف ان الرهبان بدير طور سينا عرضوا حالهم إلى العتبة العلية أن الموقوف عليهم المنزل الكائن بالقدس الشريف وان مخائيل ولد الياس الذمي يعارضهم فقبولا في ذلك وان قاضي القدس الشريف ينظر في ذلك بالوجه الشرعيّ ادعى حنا الوكيل المرقوم علي مخائيل ولدا الياس المعروف بابي عباس الطوافي الحاضر بالمجلس الشرعيّ وقال في دعواه عليه انه وضع يده الان بغير وجه شرعي على جميع الدار الكائنة بمحلة النصرارى بالقدس الشريف المشتملة على مساكن وحقوق شرعية المحدودة قبلة بدار سقر النصراني وشرقا بدرب غير النافذ وتمامه دار سقر المزبور وشمالا بالدرب السالك وفيه بابا الدار المزبورة ،وغربا بدار خليل السمان الموقوفة الدار المذكورة على رهبان النصرارى القاطنين بدير طور سينا المذكور الثابت وقفها عليهم بموجب الحجّة الآتي بيانها فيه وان الدار المرقومة في تصرف المتكلم على الرهبان المذكورين لكونها وقفا عليهم مدة عشرين سنة ستا بقية على تاريخه أدناه وطالبه بقصر يده عن الدار الموقوفة وتسليمها للمدعي لجهة الوقف المزور فسئل ميخائيل المدعي عليه عن ذلك فأجاب بان نصف الدار المزبورة جار في ملكه بموجب حجة

(1) دير طور سينا، يرجع تاريخ بناءه الى العهد البيزنطي حيث كانت منطقة جبل موسى أو ما يطلق عليه وادي العليقة الملتهبة هدفاً للإمبراطورية البيزنطية، فقد أصدرت الإمبراطورة هيلانة أم الإمبراطور قسطنطين أمراً ببناء كنيسة صغيرة وبرج في جبل موسى، في القرن الرابع الميلادي وتحمل اسم كنيسة العليقة الملتهبة، ثم أتى الإمبراطور "جستنيان" في القرن السادس الميلادي، وتحديدًا في نفس المنطقة ليقوم ببناء دير تخليداً لذكرى زوجته "ثيودورا" ويطلق على هذا الدير اسم "دير طور سينا" ثم أمر الإمبراطور بضم كنيسة العليقة إلى الدير لتكون واحدة من كنائس الدير، ومع حلول القرن التاسع الميلادي تغير الاسم القديم للدير، وأصبح اسمه "دير سانت كاترين" أي دير القديسة كاترين. المصدر: ديوان الأهرام. بقلم: شادية الصواف، كاترين. قديسة اختفى جسدها 5 قرون وظهر على قمة جبل بسينا، 2011/10/1، موقع الالكتروني www.ahramdigital.org.eg/Community.aspx?Serial=730686

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شرعية مؤرخة في ثالث عشر محرم سنة سبعين وألف والنصف الآخر لعيسى النصراني بالإرث من زوجته بنت الصبان وانه الان وضع يده عليها بعد ان كان رفع يده عنها المدعي الوكيل المرقوم المدة المزبورة ولم يعلم انها وقف على الرهبان المزبورين فطلب من المدعي بيان ما ادعاه وبالوجه الشرعي وابرز من يده حجة شرعية مؤرخة بحادي عشرين شهر رمضان لسنة اثنين وسبعين وألف صادرة لدى صدر الموالي عبد الرحيم أفندي القاضي بالقدس الشريف سابقا فقررت الحجة بوجه المدعي عليه (المسفور) فوجد في مضمونه انه ثبت بالبينة الشرعية لدى عبد الرحيم أفندي المشار اليه ان الدار المرقومة وقف على رهبان دير طور سينا بعد الدعوى الصادرة من حنا المزبور وحكم حين ذلك عبد الرحيم أفندي المشار اليه بموجب ما ثبت لديه ورفع يد مخائيل وعيسى المزبورين عن الدار وسلمها للمدعي لجهة الوقف في التاريخ المزبور ومنع مخائيل وعيسى من معارضته بسبب الدار منعا شرعياً فصدق مخائيل الوقف المدعي عليه المرقوم على صحة مضمون الحجة الشرعية الصادرة لدى عبد الرحيم أفندي المشار اليه المشروح أعلاه وانها كتبت بوجهه تصديقاً شرعياً ولما ثبت تصديقه بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي عرف مخائيل المدعي عليه المسفور حيث انه صدق على صحة الحجة المشروحة أعلاه وانها كتبت بوجهه فليس له معارض مع المدعي المرقوم بسبب الدار المزبورة وامره بقصر يده عنها وتسليمها للمدعي لجهة الوقف ومنعه من معارضته بسبب ذلك منعا شرعياً تحريراً في عشرين ربيع الثاني سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المزعى أجله الله تعالى حضر لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة المحققين الفخام سلالة الموالي العظام الحاكم الشرعي القسام أحمد أفندي بن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم نظير أعاليه دامت فضايله ومعاليه عبد النبي بن يحيى الشمولي الوكيل الشرعي عن قبل اخته نور الهدى الثابت وكالته عنها في ذلك شرعا وذكر لمولانا الحاكم الشرعي القسام بن الشيخ محمد بن ابي بكر مات وانحصر ارثه الشرعي في زوجته نور الهدى المذكورة في ولديه أحمد الصغير وفي بنتيه راضية ومريم مال من المخلف عن جميع الدار الكاينة بزقاق ابي اسامة بالقدس الشريف سكن المتوفى المزبور كانت وجميع الدار الكاينة بزقاق ابي اسامة المرقوم بالقرب من الدار الاولى وطلب الوكيل المرقوم من الحاكم الشرعي القسام المشار اليه ان يعرفه ما يخص موكلته</p>	<p>اواسط ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 20 / 8 / 1671 م</p>	<p>حصر ارث</p>	<p>184 / 2 ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			المرقومه من كل كم الدارين معرفة ان الذي يخص موكلته المزبورة من كل من الدارين ثلاثة قرارات تعريف شرعياً تحريراً في اواسط ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، المزبورون أعلاه، كاتبه.
185 / ح1	حصر ارث	اواخر ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 3 / 9 / 1671م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي القسام أحمد أفندي ابن مصطفى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه الخوجه مصطفى بن سليمان النعاجي الوصي (...) على أحمد (...) المرحوم الشيخ محمد المتوفى سابقا على تاريخه والوكيل الشرعي عن زوجته راضية بنت الشيخ محمد المزبور وذكر لمولانا الحاكم الشرعي القسام ان الشيخ محمد المزبور مات وانحصر ارثه في زوجته وفي ولدها أحمد المزبور وفي بنتيه مريم وراضية المزبورة وان من المخلف عنه جميع الدار القائمة البنا بمدينة القدس الشريف بزقاق ابي شامة سكن المتوفى سابقا وجميع الدار الكاينه بزقاق ابي شامة المزبورة بالقرب من الاولى وطلب من الحاكم الشرعي القسام ان يعرفه ما يخص أحمد المزبور وراضيه المرقومة من ذلك فعرفه ان الذي يخص أحمد المرقوم في كل من الدارين عشرة قرارات ونصف قيراط وان الذي يخص راضية المرقومة في كل من الدارين خمسة قرارات وربع قيراط تعريفا شرعياً تحريراً في اواخر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
185 / ح2	حصر ارث	اواخر ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 3 / 9 / 1671م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعي القسام أحمد أفندي بن مصطفى الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دامت فضائله ومعاليه عبد الحق بن حسن الزاعة الوكيل الشرعي عن قبل زوجته مريم بنت الشيخ محمد وذكر لمولانا الحاكم الشرعي القسام اهذا الشيخ محمد والد موكلته مات وانحصر ارثه الشرعي في زوجته نور إلهدي وفي ولده أحمد وفي بنتين راضية ومريم المؤكده ولزم المجلس عن جميع الدار القائمة البناء بمدينة القدس الشريف بزقاق ابي شامة سكن المتوفى المذكور سابقا جميع الدار القائمة البناء بزقاق ابي شامة المذكور بالقرب من الدار الاولى وطلب مولانا الحاكم الشرعي القسام ان يعرفه ما يخص موكلته المذكورة من كل من الدارين المذكورتين فعرفه ان الذي يخص

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجلّ
			موكلته في كل من الدارين خمسة قرارات وبيع قيراط تعريفاً شرعياً تحريراً في اواخر ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
185 / ح3	شراء الكرم الكاين بارض الصمار ظاهر القدس الشريف	21 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 26 / 8 / 1671 م	هذه حجة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه اشترى الرجل المدعو محمود بن شحادة السعدي بماله لنفسه دون غيره من كل واحد من صالح وخليل البالغين العاقلين ولدي المرحوم موسى بن فركاح ومن والديهما الحزمة شقرة بنت محمد فركاح فباعوه ما هو لهم وجار في ملكهم وتصرفهم وحيازتهم الشرعية ومنقل اليهم بالارث الشرعي من والدهما موسى المزبور وزوج والديهما المزبورة وبهم واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع لهم في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها الربع ستة قرارات من أصل كامل من جميع الكرم الكاين بارض الصمار ظاهر القدس الشريف شركة وراث اولاد شروين ووراث اولاد عسيلة بحق الباقي المشتملة على أشجار زيتون معلوم بينهم وحقوق وطرق وجدرة ومنافع ومرافق وحدود أربعة من القبلة الطريق غير النافذ من الشرق قطعة تعرف بقطعة قاسم والان بيد يحيى زينده ومن الشمال كرم بيد الخواجه محمد بزوز ومن الغرب الطريق السلطان في ثمن قدره ثمانية عشر غرشاءعددية ثمنا حالا مقبوضا بيد البايعين المزبورين بالحضرة والمعاينة قبضا شرعياً وعرف بالبائعه شقره المزبورة كل واحد من السيد حسين السلفيتي والحاج علاء الدين بن عبد الدايم بن نوح تعريفاً شرعياً فما باعته شقره المزبورة ثلاثة أرباع قيراط الآيل إليها من زوجها موسى المرقوم بحق الثمن قابلها من الثمن سابع وستون قطعة مصرية ونصف قطعة وما باعه صالح وخليل المزبور خمسة قرارات سوية بينهما قابلهما من الثمن المرقوم خمسة عشر غرشا المرقوم وثلاثة أرباع غرش عديدة وثني طبق في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية والمعرفه والمعاقدة الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراضي منهم وحيثما كان في ذلك من درك وبيع فضمانه لازم حيث يجب شرعا تصادقوا على ذلك كذلك وثبت ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه نُبوتاً شرعياً

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			تَحْرِيراً في إحدى وعشرين شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
185/ 4ح	شراء دار بمحلّة باب حطة	24 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 29 / 8 / 1671م	هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرّر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحلّ الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره. اشترى الحاج أبو بكر بن الحاج علي من اولاد فاتوله بماله لنفسه دون غيره من فخر الاشراف السيد عثمان بن السيد سليمان الحنبلي الوكيل الشرعي عن قبل اخيه فخر الاشراف المكرمين السيد عبد الرحمن بن السيد سليمان المزبور الثابت وكالته عنه في البيع الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه وفي الاعتراف بقبضه بشهادة كل واحد من محمد بن أحمد ابي زرعه والحاج ناصر بن الحاج إبراهيم فاتوله ثبوتاً شرعياً فباعه بالوكاله المزبورة ما هو لموكله وجار في ملكه وذلك جميع الدار الكائنة بالقدس الشريف بمحلّة باب حطة بالصف القبلي من سةيقتها وجميع الصهريج الخرب الكائن بداخل الدكان المزبور ويحدها قبله البركة الكائنة هناك المعروفة ببركة بني اسرائيل ⁽¹⁾ وبها طاقة مطله عليها وشرقاً زاوية الصمادية ⁽²⁾ وشمالاً الطريق السالكة ومنه بابها وغرباً دكان ودار شيخ الاسلام السيد ابي اللطف اللطفي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب اليه وكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا بتمن قدره ثلاثون غرشاً عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمننا حال مقبوضا بيد البايع المؤكل المزبور باعتراف وكيله بذلك الاعتراف الشرعي فيموجب ذلك برئت ذمّة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية براءة قبض واستيفاء وصدور البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مري وتسلم وتسليم صحيحين شرعيين بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراضي بينهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعا تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه أعلاه ثبوتاً شرعياً تحريراً في رابع عشرين ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.

(1) بركة بني اسرائيل: تقع شمال سور الحرم بين باب الأسباط وباب حطة قرب المدرسة الفنارية.

(2) زاوية الصمادية: تقع في محلة حطة خط باب الأسباط. زاوية الصمادية.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الديري، الشيخ موسى الشافعي، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
186 ح 1	حصر اراث	اواسط ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 1671 / 8 / 20م	بالمجلس الشَّرعيِّ المَحَرَّرِ المَرْعِيِّ أَجَلَهُ اللهُ تَعَالَى لَدَى مَوْلَانَا وَسَيِّدِنَا الْعَلَامَةِ الْعَمْدَةِ الْفَهَامَةِ فَخْرِ الْمَدْرَسِينَ الْكِرَامِ عَمْدَةِ الْعُلَمَاءِ الْإِعْلَامِ الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَوْلَى أَحْمَدَ أَفَنْدِيَّ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَوْعِ خَطُّهُ الْكِرَامِ أَعْلَا نَظِيرَهُ دَامَ أَعْلَاهُ لِمَا أَقَرَّتْ وَاعْتَرَفَتْ الْحَرَمَةُ الْمَدْعُودَةُ فَاطِمَةُ بِنْتُ الْحَاجِّ مُحَمَّدِ الدَّجَانِيِّ الْبَالِغَةِ الْعَاقِلَةِ الرَّشِيدِ بَانَهَا ارْتَثَ لِأَخِيهَا الْخَوَاجَةِ إِسْمَاعِيلِ أَنْ تَشْتَرِيَ لَهَا مِنْ مَالِهَا الْمُرُوثِ لَهَا مِنْ أُمِّهَا بِمَوْجِبِ دَفْتَرِ الْمَحَاسِبِ أَسْبَابًا سِيَأْتِي ثِبَاتُهَا فِيهِ لِأَجْلِ جِهَادِهَا بِمَبْلَغِ قَدْرِهِ أَرْبَعِمِائَةِ غُرْشٍ عَدِيدَةٍ أَذْنَا شَرْعِيًّا مَقْبُولًا شَرْعًا حَضَرَ يَوْمَ تَارِيخِ أَذْنَاهُ الْخَوَاجَةُ إِسْمَاعِيلِ الْمَذْكُورِ وَسَلِمَ لِأَخْتِهِ الْأَسْبَابِ الْمَدْعِي (... ..) بِأَذْنِهَا لِأَجْلِ جِهَادِهَا وَهِيَ أَطْلَسُ أَحْمَرُ وَغَطَا رَأْسَ وَمَخْدَاتِ مَطْرَزَاتِ مَبَانِي وَقَمِيصَانِ كَوَيْسِهِ وَقَمِيصِ رُوسَا مَطْرَزِ وَكَيْسِ مَزْرَكَشِ وَمَرَاهِ وَحَلْقَانِ نَهْبَا وَحِيَاضِ فَضِهِ مَجْدُولِهِ إِثْوَابِ (... ..) وَثَلَاثِ رِقَاقِ حَرِيرِ وَنِصْفِ وَقَطَانِ وَجُودَلِيٍّ وَمَقْعَدِ صِرَاصِرَا وَمَخْدَةِ حَمْرَا مَزْرَكَشَةِ وَمَلِينِ وَزُوجِ سَجَادِ صِغَارِ وَبَسَاطِ أَطْلَسِ وَجِهَ لِحَافِ وَوَرَقِ حَرِيرَا وَنَعْجِهِ وَصَبْرِهِ وَجُوجِ عِبَادَةِ وَصَايَةِ حَرِيرَا وَبِلْبَاسِ مَطْرَزَا وَزِبَادِي قَيْشَانِيَا إِثْوَابِ قَطْنَا وَنِصْفِ وَحَمَلِ قَطْنَا وَسِتَّةِ إِثْوَابِ قَطْنَا لِأَجْلِ (... ..) وَسِتَّةِ إِثْوَابِ قَطْنَا لِأَجْلِ الْمَلَاخِ (... ..) لُوحِ وَثَلَاثَةِ بَسَطِ عَشْرَةِ صَحُونِ نَحَاسَا وَطَسْتِ نَحَاسَا وَسِتَّةِ إِثْوَابِ وَنِصْفِ وَحَمَلِ قَطْنَا وَسِتَّةِ إِثْوَابِ لِأَجْلِ (... ..) وَسِتَّةِ إِثْوَابِ قَطْنَا لِأَجْلِ الْمَلَاخِ وَصِنَادِيْقِ حَنَا وَابِرِ (... ..) وَفُوطَةِ مَحَارِمِ فَتَسَلَمْتَ ذَلِكَ مِنْهُ بِيَدِهَا بِاعْتِرَافِهَا بِذَلِكَ الْإِعْتِرَافِ وَاعْتَرَفَتْ فَاطِمَةُ الْمَذْكُورَةُ بِأَنَّهُ وَصَلَهَا مِنْ أَخِيهَا الْمَذْكُورِ ثَلَاثِينَ غُرْشًا عَدِيدَةً مِنْهَا عَشْرُونَ غُرْشًا مِنْ مَالِهَا الْحَاجِّ صَالِحِ وَمِنْهَا عَشْرَةُ غُرُوشِ بِيَدِهَا فَتَكُونُ جَمْلَةُ الْمَبْلَغِ الْمَذْكُورِ أَرْبَعِمِائَةَ غُرْشٍ وَثَلَاثُونَ غُرْشًا عَدِيدَةً الْوَارِدِ وَاعْتِرَافَا صَحِيحِينَ شَرْعِيَيْنِ مُصَدِّقِينَ شَرْعًا وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ عَرَفَ بِفَاطِمَةَ الْمَذْكُورَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ صَالِحَا بِنِ أَحْمَدِ النَّابِلِسِيِّ وَأَبْنِ عَمِّهَا الْحَاجِّ مُصَلِّحِ بِنِ فَتْحِ الدِّينِ الدَّقَاقِ أَمْرَهُمَا شَرْعِيًّا تَصَادَقَا عَلَى ذَلِكَ لِذَلِكَ وَتُبِتَ مَضمُونُ ذَلِكَ لَدَى مَوْلَانَا الْحَاكِمِ الشَّرْعِيِّ الْمَشَارِ إِلَيْهِ ثُبُوتًا شَرْعِيًّا تَحْرِيرًا فِي أَوْاسِطِ رَبِيعِ الثَّانِي لِسَنَةِ اثْنَيْنِ وَثَمَانِينَ وَأَلْفٍ.
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ ابي الفتح، الشيخ موسى، الشيخ خليل، كاتبه.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
186 / ح2	تسلم ارث	5 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 10 / 8 1671م	<p>دفتّر مبارك ان شاء الله تعالى يتضمّن بيان الأسباب التي تسلمهم فاطمة بنت الحاجّ محمود الدجاني العالم العاقل الرشيد من اخيها الخواجة اسمعيل (...) له منها (...) الأسباب التي سيأتي بيانها ومن مالها التي تحت يده الموروث لها من ابيها وذكر ثمن الأسباب (...) اصدر ذلك لدى مولاناوسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدسين الكرام عمدة العلماء الاعلام الحاكم الشرعيّ المولى الموقّع خطّه عليه دام أعلاه اطلس احمر 9، غطاء راس 12، محرمتين عطر رملي 52، قميصين كومه وقميص رومي مطرز 32. لبس مزركش د 21، مراه 17، زوج حلق 5 / 2 حياضه فضه 23 اثواب عبايات عدد 3 26، حرير 6، مخدة مزركشة حمرا 8 ، بسط 20، نصف ورقة حرير وردي 32 حرير 1، قطان (...) 50، جودلة صراصر ومقعد صراصر 30، (...) زوج مخاد صغار 1، قنباز اطلس 2، ورد حرير 60، وجه لحاف يميني 3، ملحف 15، قماش (...) قرموني 4 ملم ،كهنة عباة 1، صايا وأجرة مطرزات 7 ، لباس مفرد 1 ، زيادي قشاني 2 ، 5، صحن قشاني 3 ،سوار ذهب 60،لبس ذهب 9 رقاص ذهب 14 صلك 17 ، لباس طوني 28 ، فناجين 66 ، خشب وانواع 20،9 رومي عدد 3 36 صحن سنجق نحاس عدد 10 بثمان 22، طشت نحاس 2 ، لبس فاطمة كسوة ولوازم 152، اثواب قطن مصنوعات عدد 6 52 ، حمل قطن 12،بيد فاطمة المزبورة 6، اثواب قطاني عدد 6 على 6 اثواب ملاحف (...) صناديق خشب 3 (...) 2 فوط وست محارم 66، لبسة فاطمة اجرت خياطة 20بيدها الصادر 30جميع ما بيدها لها 30،جميعه 430.</p> <p>أقرت واعترفت فاطمة المذكورة وعرف بها كل واحد من خالها الحاجّ صالح بن أحمد النابلسي والحاجّ مصلح بن فتح الله عبد الحق العارفان بها تعريفا شرعي شرعياً بانعا تسلمت الأسباب المذكورة أعلاه من اخيها الحاجّ اسماعيا المزبور تسليماً شرعياً مصدقاً شرعاً تحرير في خامس ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. حرر بمعرفة العبد الفقير إلى الله سبحانه أحمد بن محمد المولى حلاق بالقدس الشريف عفى عنهما.</p>
186 / ح3	زواج	22 ربيع الثاني سنة 1082هـ / / 27 8 1671م	<p>لدى مولانا أحمد أفندي دام فضله الزوج فخر الفضلاء الكرام زبدة النبلاء الفخام السيخ أحمد بن فخر العلماء المدرسين شيخ الوقت والطريقة الشيخ نظير الاسلام المتصل نسبه بقطب الاقطاب الشيخ ابو العوف المقري نفعا الله به بمخطوبته فخر المخدرات الست إحسان بنت المرحوم عمدة العلماء العامين شيخ الاسلام الشيخ حبيب اللطفي المرأة الكامل الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته مائة غرش فضة عددية الحال لها</p>

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>من ذلك خمسون غرشا فضة عديدة مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعيّ والباقي بعد الحال وقدره خمسون غرشا عديدة مؤجلة لها عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلا شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك كذلك بن أخيها فخر الفضلاء الشيخ زين العرب ابن المرحوم قدوة العلماء الشيخ عبد القادر اللطفي بالوكالة الشرعية الثابت وكالته عنها في ذلك. وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق المزبور بشهادة كل واحد من فخر الكاملين الشيخ زين العابدين الشريف بن المرحوم الشيخ علاء الدين العسلي والشيخ العلامة الفاضل الشيخ محمود السالمي العارفين بها بتعريف ابن أخيها فخر الفضلاء الشيخ حبيب ابنة المرحوم فخر الفضلاء الشيخ نور الله اللطفي ثبوتاً شرعياً زواجا مقبولا للزوج المزبور والده المزبور بالوكالة عنه، الثابت بشهادة كل واحد من فخر العلماء والخطباء العظام الشيخ يوسف أفندي ابن المرحوم شيخ الاسلام والمسلمين الشيخ وصفي الدين أفندي والشيخ فخر الدين اللطفي ثبوتاً شرعياً تحريراً في اليوم الثاني والعشرين من شهر ربيع الثاني من شهور سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ فتح الله، الشيخ صالح، شيخ الحرم الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي النوري، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>لدى فخر المدرسين أحمد أفندي دام فضله تزوج فخر الكتاب والمحررين صالح حليبي بن فخر الاخير الموقر ابن حليبي بن المرحوم شاهين حليبي بمخطوبته فخر المخدرات زين الموقرات السيدة فاطمة بنت فخر السادات والمكرمين عمدة الائمة المعظمين السيد اسحق الحسيني الوفائي البكر البالغة الخالية عن الموانع الشرعية اصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملة ستمائة غرش أسدية الحال لها من ذلك ثلثمائة غرش مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحال ثلثمائة غرش مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق باين تأجيلا شرعياً. زوجها منه بذلك كذلك فخر المدرسين مولاة الشيخ يوسف ابن المرحوم فخر العلماء الشيخ محمد العسلي بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض معجل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من عبد الرحمن ابن الحاج اسماعيل العنتاني وخليل بن أحمد العارفين بها بتعريف عميها السيد محمد والسيد يوسف ولدي المرحوم فخر السادات الكرام السيد أحمد الوفائي ثبوتاً شرعياً زواجا صحيحا شرعي مقبولا للزوج المزبور من والده المرقوم بالوكالة الشرعية عنه الثابت وكالته عنه في ذلك وفي التعليق الآتي ذكره فيه شهادة كل واحد من فخرى التجار الخواجه عبد القادر ابن الحاج محمد العكاري</p>	<p>10 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 15 / 8 / 1671 م</p>	<p>زواج معلق مشروط</p>	<p>187 / ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>والخواجه صالح ابن المرحوم الحاجّ محمد الرومي ثبوتاً شرعياً قبولاً شرعياً وعلق الوكيل المزبور بالوكالة عن موكله المرقوم طلاق زوجته المزبورة على صفة نبي أنه إن تزوج عليها او تسرى تكن زوجته المزبورة تكن زوجته طالقة طلقة واحدة بائنة تملك بها نفسها تعليقاً شرعياً وقديم النكاح وترباط الرعية والواجبات المقررة المرعية بعد اعتبار ما وصف اعتبره شرعياً تحريراً في عاشر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، مولانا الشيخ يوسف الرضى، الشيخ محمد الصفدي، الشيخ لطفى الدجاني، الشيخ عبد الرحمن الدجاني، الشيخ إبراهيم الدجاني، الشيخ حافظ ابن قاضي الصلت، الشيخ يحيى الواعظ، وغيرهم من الحاضرين، كاتبه.</p>
187/ ح 2	حصر ارث	5 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 10 8 / 1671م	<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا أعلم العلماء العظام أفضل الفضلاء الفخام صدر الموالى العظام الراجي من فيض الله عفوهُ وغفرانهُ الأيل منه منة واحسانا، الكارغ من حياض الدين والتقوى المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى الحاكم الشرعي المولى مصطفى أفندي بن يحيى الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دامت فضائله ومعاليه، لما مات المرحوم محمد أفندي بن شمس الدين العنبوسي وانحصر إرثه الشرعي في اولاده الصغار وهم محمد وإبراهيم وأمنة وصالحة وأسماء ورابعة انحصارا شرعياً وضبط جميع مخلفاته الحاج أحمد ابن شيخ السوق الوصي المختار على القاصرين المذكورين من نقود وصابون وكتب وأسباب وعقارات ونحاس وغير ذلك بموجب دفتر القسام المؤرخ في خامس عشر شهر ذي القعدة الشريفة لسنة إحدى وسبعين وألف بمعرفة الشيخ محمد بن يحيى العنبوسي الناظر الشرعي على الايتام المزبورين، وصار جميع ما حضر الايتام المزبورين من متروكات والدهم المرقوم بموجب الدفتر المزبور في قبض الحاج أحمد الوصي المرقوم. ثم بعد ذلك ماتت اسماء المزبورة وانحصر إرثها الشرعي في أخويها الشقيقين إبراهيم ورابعة وأخيها عوض انحصارا شرعياً. ثم بعد ذلك بلغن آمنه وصالحة ورابعة المزبورات وقبضن من الحاج أحمد الوصي المسفور ما خصص من النقود والديون التي بالذمم قبضا شرعياً بموجب الحجج الشرعية المؤرخة في ثاني عشر شهر جمادي الثانية لسنة ثمانين وألف بعد المحاسبة بموجب الدفتر المؤرخ في أواسط جمادي الاولى في السنة المذكورة الصادرة الحجّة أو الدفتر لدى قدوة النجاب محمد أفندي خليفة الحاكم العزيز بمدينة القدس الشريف سابقا بمقتضى ذلك صار جميع المبلغ الآتي ذكره فيه لمحمد وإبراهيم المزبورين خاصا بهما ثم بعد ذلك ماتت آمنه وانحصر إرثها الشرعي في زوجها يحيى بن الشيخ محمد العنبوسي وفي أمها غزال بنت عبد الله وأخيها لأمها</p>

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَل	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>وإخواتها المزبورين أغلاه انحصاراً شرعياً ثم ماتت سالحة المرقومة وانحصر إرثها الشرعي في زوجها محمد بن عبد الجليل وفي أمها بليقيس بنت عبد الله وفي بنتيها إحصاراً شرعياً ثم مات محمد المرقوم وانحصر إرثه الشرعي في أمه بليقيس المذكورة وفي أخويه إبراهيم ورابعة انحصاراً شرعياً ثم ماتت عوض وانحصر إرثها في زوجها مصطفى وفي ولديها إبراهيم ورابعة. ثم مات إبراهيم المرقوم وانحصر إرثه الشرعي في شقيقته رابعة المرقوم وفي عصبته ابن عم الشيخ محمد بن يحيى العنبوسي انحصاراً شرعياً حضر يوم تاريخه كل واحد من الشيخ محمد المزبور الاصيل كمال ابن سير الدين المحتسب الوكيل الشرعي عن قبل رابعة وبليقيس المزبورة الثابت وكالته عنهما بموجب حجتين شرعيتين سايقتين التاريخ على تاريخه واحضر الحاج أحمد الوصي المرقوم لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه أغلاه وحاسباه على ما كان في قبضه للأيتام المزبورين من مخلفات والدهم بموجب دفتر القسام المحكي تاريخه أغلاه، وعلى ما قبضه الوصي المرقوم من أرباح المال وما صرفه في مصالح الأيتام ولوازمهم بموجب دفتر المحاسبات السابقة تاريخها الصادرة لدى السادات الموالي العظام والنجاب الفخام فظهر وتحرر بعد كل حساب تحت يد الوصي المرقوم من نقود وديون وأجرة عقارات وثمان امتعة مبلغ قدره ثلاثة آلاف غرش وأربعمائة وسبعة وخمسون غرشاً فضة عديدة وفنجان فضة قيمته أربعة غروش عديدة ونصف (خارة) بيضا قيمتها ستون قطعة مصرية وثوب عبايات أصفر قيمته خمسة غروش وشال أخضر قيمته خمس وأربعون قطعة زوج لحاف يمنية قيمته ستون قطعة مصرية وصندوق حديد وخيمة كهنة وكروسي خشبي التحرر الشرعي. ولما تحرر ذلك امر الحاكم الشرعي الحاج أحمد الوصي المرقوم بدفع ذلك شيخ محمد الاصيل عن نفسه والحاج كمال الوكيل المرقوم فدفع الحاج أحمد الوصي المرقوم للشيخ محمد والحاج كمال المزبوران جميع ما تحرر تحت يده فقبضاً ذلك منه بيدهما بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً ثم دفع لهما جميع ما كان تحت يده من التمسكات بالديون والعقارات فقبضاً ذلك منه بيدهما بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً وأشهد عليهما انه لم يبق لهما اصاله ووكالة قبل الحاج أحمد المرقوم مما كان في قبضه للأيتام المرقومين بموجب دفتر قسمة والذمم وبموجب دفتر المحاسبات حق مطلق وصدقهما الحاج أحمد المزبور تصديقا شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا وسيدنا الحاكم الشرعي المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في خامس شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد الترجمان، كاتبه.</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا العلامة المدقق الفهامة المحقق مفخر المدرسين الكرام عمدة المحققين الفخام حلال مشكلات الأنام الحاكم الشرعي القسام أحمد أفندي ابن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ثبت بشهادة كل واحد من الخواجة مصطفى بن سليمان النعاجي واخيه أحمد بن نور الهدى بنت يحيى الشولمي، وكنت الرجل المدعو عبد النبي بن يحيى الشولمي المزبور في قبض ما يخصها من متروكات زوجها الشيخ محمد المتوفى سابقا على تاريخه وفي كل ما يتوقف عليه القبض والايصال والمحاصمة والجدال والمرافعة لدى السادات الحكام اولي الافصال وكالة صحيحة شرعية مقبولة من عبد النبي المذكور القبول الشرعي والشاهدان بالموكلة المذكورة عارفان مع تعريف جارها فخر أقرانه الحاج نجم بلوكباشي تعريفا شرعياً ثبوتاً شرعياً وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في اواسط ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الديري، الشيخ موسى، الشيخ خليل.</p>	<p>اواسط ربيع الثاني 1082هـ / 20 / 8 1671م</p>	<p>قبض ما يخصها من متروكات زوجها</p>	<p>/188 ح 1</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة المحققين الفخام حلال مشكلات الأنام، سلاله الموالى العظام الحاكم الشرعي القسام أحمد أفندي بن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه. لما ثبت بشهادة كل واحد من السيد محمد الصلتي وسليمان بن حجازي العجمية بان حسن بن يوسف بن عبد الرزاق البالغ العاقل بلغ سن الرشد وان صالح لدينه وديناه بوجه فضيلة الشيخ محمد بن عبد الرزاق ثبوتاً شرعياً حضر حسن المذكور وقبض من وصيه الشيخ محمد المزبور ما كان له تحت يده بموجب دفتر المحاسبه السابق على تاريخه وقدر ذلك ستة وخمسون غرشاً عديدة وأربعة وعشرون قطعة مصرية على ما يفصل فيه فما هو بموجب دفتر المحاسبه ستة واربعون غرشاً وما هو من المبلغ الذي اعترف به الشيخ محمد المزبور الزايد عن ثمن القماش الوارد من مصر المخلف عن يوسف والد حسن المزبور عشرة غروش وأربعة وعشرون قطعة مصرية باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي قبضاً شرعياً وأشهد عليه حسن المزبور بان لم يبق يستحق ولا يستوجب قبل الشيخ محمد ويه سابقا بسبب متروكات والده بموجب الدفاتر السابقة حقا مطلقا لما مضى من الزمان والى يوم تاريخه أدناه اشهاداً شرعياً مصدقا من الشيخ محمد المذكور تصديقا شرعياً وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي القسام المشار اليه ثبوتاً شرعياً</p>	<p>اواسط ربيع الثاني سنة 1082هـ / 20 / 8 1671م</p>	<p>قبض من وصيه بعد بلوغ سن الرشد</p>	<p>/188 ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			تَحْرِيراً في اواسط ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
188/ ح3	وكالة قبض ما يخص الزوجة من متروكات والدها	أواسط ربيع الاول سنة 1082هـ/ 20 / 8 / 1671 م	بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجلّه الله تعالى لدي مولانا وسيدنا العلامة العمدة الفهامة فخر المدرسين الكرام عمدة المحققين الفخام حلال مشكلات الأنام، سلالة الموالّي العظام الحاكم الشرعيّ القسام أحمد أفندي بن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظره دامت فضائله ومعاليه أشهدت عليها مريم بنت الشيخ محمد وهي بحال يعتبر شرعا وعرف بها فخر أقرانه الحاجّ نجم بلوكباشي والحاجّ محب الله بن رجب الخيمي تعريفا شرعيّاً بانها وكلت وأقامت مقام نفسها في قبض ما يخصها من متروكات والدها الشيخ محمد المذكور المتوفى سابقا على تاريخه زوجها عبد الحق بن حسن الناعم وقي كلما يتوقف عليه القبض والاىصال والمخاصم والجدال والمرافعة لدى السادة الحكام أولى الأفضال وكالة صحيحة شرعية مقبولة من عبد الحق المزبور لنفسه المقبول الشرعيّ وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ القسام المشار ثبوتنا شرعيّاً تحريراً في اواسط ربيع الاول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
188/ ح4	شراء دار بمحلّة باب العمود	عشرين ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 25 / 8 / 1671 م	هذه حجة شرعية وثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشرعية المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجلّه الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعيّ المولى المولى حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه. اشترى فخر الانام والاعيان عبد الله بشفه بن المرحوم الشيخ مصطفى بماله لنفسه دون غيره من السيد عوض بن السيد أحمد بن ابي الجود الوصي الشرعيّ على اختيه لأبيه شمس وزين الشريف القاصرين عن درجة البلوغ فباعه ما هو للقاصرين المزبورين سوية بينهما وجار في ملكيهما في واجب نفقتهما وكسوتهما وباذن مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه لوصيهما ببيع حصتهما الآتي بيانها فيه الاذن الشرعيّ وذلك جميع الحصّة الشائعة وفدرها ثلاث قراريط ونصف قيراط وثمان قيراط أصل كامل من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلّة باب العمود ويدها قبلة دار اولاد الادهمي وشرقا الدرب

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>السالك وشمالا كذلك الدرب السالكة وفيه الباب وغربا دار اولاد الادهمي بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومرفقه ومنافعه وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرقا ثمن قدره ثلاثة عشر غرشا عديدة ثمننا حال مقبوضا بيذا البايع المرقوم بالحضرة والنعاينة والقبض الشرعي دبريت بذلك ذمة المشتري المرقوم من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء من البراءة الشرعية الشرعية والتعرف بالأبدان عن تراضي منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمائه لازم حيث يجب شرعا وحضر الرجل المدعو علي بن محمد (...) الدلال بالقدس الشريف. واخبر انه نادى على الحصّة المزبورة في محل الرهانات ومواطن الزيارات مدة خمسة أيام (... يوجد...) في الحصّة المزبورة بالثمن المرقوم سوى المشتري المرقوم اخبارا مرعيا تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في عشرين ربيع الثاني الوارد بالتهاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود الحال: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ علي الديري، الشيخ موسى الشافعي، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>
189/ ح1	كتاب وظيفة فرد	26 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 31/8/1671م	<p>قَرَّرَ مولانا وسيدنا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة الاسلام نخر ولاية الانام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي الموقّع خطه الكريم أعلا نظيره دام فضله وأعلاه حامل الكتاب الشرعي وناقل الخطاب المرعي فخر الفاضلين عمدة أئمة المسلمين الشيخ عبد السلام بن المرحوم ذروة الأئمة المعتر بن الشيخ أحمد موسى في ربه ووظيفة (...) اجرا وبيده سلطاني (...) لها في كل يوم بالمسجد الاقسي الشريف بعد صلاة الظهر وفي ربح ووظيفة (...) بها مما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني وفي خمسة ارغفه في كل يوم من خبر العمارة العامرة الكائنة بالقدس الشريف عوضا عن شقيقه الشيخ فخر الاسلام بحكم بحكم وفاته وانحلال ذلك عن عنه وقَرَّرَه ايضا في وظيفة قراءة الجزء الشريف بالمدرسة الحنفية⁽¹⁾ الكائنة بالقدس الشريف بما لذلك من المعلوم وقدره في كل يوم عثماني عوضا عن المرحوم الشيخ محمد الديري بحكم وفاته إلى رحمة الله وانحلال ذلك عنه وأذن لامولانا الحاكم الشرعي المشار اليه دامت نعم المولى عليه بمباشرة ربح ووظيفة</p>

(1) المدرسة الحنفية: كانت تعرف سابقاً المعظمية، تنسب إلى واقفها الملك المعظم عيسى الأيوبي في سنة (614هـ/1217م) العلمي، أحمد. المدارس المملوكية في القدس، ص7.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>النفرنه وربع وظيفه الدمجيه ويتناول الخمسة ارغفة من خبز العمارة العامره الكائنة بالمحروسة المزبورة فيكل يوم اثنين وبمباشرة وظيفه فراه الحر (م) بالمدرسة الحنفية وبلاستدانه عند الحاجة تحريراً وأذناً صحيحين شرعيين مقبوله شرعياً تحريراً في اليوم السادس والعشرين من ربيع الثاني الوارد بالتهاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ نور الدين الشيخ فتح الله الشيخ علي الدقاق الشيخ علي النوري الشيخ ابو الفتاح النورالشيخ موسى الشافعي كاتبه.</p>
189 / ح2	تخمين متروكات	اواخر ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 3 / 9 / 1671 م	<p>يتضمن ضبط وتخمين متروكات المرحومة سلتانة ابنة ابراهيم بن سحيمان المتوفية بالقدس الشريف والمنحصر إرثها الشرعي في ولديها الحاج عيس بن الحاج عيس وذلك بمعرفة الحاج عيسى وعبد الصمد البالغين صدر ذلك لدي مولانا وسيدنا افتخار المدرسين الكرام سلالة الموالي العظام الحاكم الشرعي المولى القسام الواضع خطه عليه داكت نعم المولى عليه</p> <p>لحاف يمني (دوير 2) فراش موسى ازرق دوير 3... مخده زرق لها لف عدد 1 طاقية... عدد 1 عدد لحة 20 قنبار... قميص... عدد 1 شرف... عدد 15 صنجوق خشب 15 . مجموع جميع الحصّة وقدرها طا 3 في جميع الدار الكامنة بملّة النصارى بموجب حجة... 14، جميع الحصّة وقدرها في جميع الدار الكائنة بمحلّة النصارى غروش 10، جميع غروش 33، يظهر من ذلك رسم قسمة 30 خرج قسمة 10 نفقة 2 / 40 مجمل بحسب التخمين غروش 31 / 30</p> <p>حضر عيس حضر غروش 15 / 25 / 2 عبد الصمد غروش 15 / 25 / 2 تحرير في اواخر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>حرر هذا الدفتر على وجه العبد الفقير إلى الله سبحانه أحمد مصطفى القسام بالقدس الشريف عفى عنهما مهر المعتاد.</p>
189 / ح3	شراء دار	16 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 21 / 8 / 1671 م	<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره. اشترى الحاج زكريا ابن المرحوم الحاج زكريا العلاف بالاصالة عن نفسه وبالوكالة عن قبل اخيه الحاج محمد ابن الحاج زكريا المزبور الثابت وكالته عنه في الشراء الآتي ذكره فيه بالثمن الذي سيعين فيه ثبوتاً شرعياً وبماله ومال موكله المرقوم سوية بينهما من</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>من الشاب المدعو خليل بن الحاج علي جمال الدين الدمشقي الحاضر معه بالمجلس الشرعي فباعه ما هو له وجار في ملكه ومنقل اليه بالاتباع الشرعي بموجب حجة شرعية مؤرخة في عشرين جمادي الاخرة لسنة اربع وسبعين وألف ويده واضعة على ذلك دون المعارض والمنازع له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها خمسة قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة باب العمود المشتملة على بيتين ومرتفق معدين لجمع ما الاشئية وساحتين سماويتين شركة اولاد..... بحق الباقي ويحدها قبل دار ادهم القضماني وشرقاً دار يحيى الايوبي وشمالاً الطريق السالك وفيه بابها وغرباً دار ستبت بنت الرهينة بجميع حقوق ذلك كل وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعا بثمن قدره عشرون غرشاً ثمن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية قاصص البايع المزبور المشتري المرقوم بالثمن المرقوم من نظير ما بذمته للمشتري ولاخيه المرقوم وقدره اربعون غرشاً بموجب سجل سابق على تاريخه أدناه مقاصصة شرعية وتاخر لهما بذمة البايع المزبور عشرون غرشاً باقيه بذمته بالاصاله والكفاله عن موسى التركماني على حكم الحلول البقا الشرعي وبريت ذمة البايع المزبور من العشرين غرشاً المزبورة وبريت ذمة المشتري المزبورين من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية براءة قبض والاستيفاء وصدر البيع البات بينهما في ذلك كله بإيجاب شرعي وقبول مرعي وسلم وتسلم صحيحين شرعيين بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراضي منهما وحينما كان في ذلك من درك وتبعة فضمانه لازم حيث يجب شرعاً تصادقا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً شرعاً تحريراً في سادس عشر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله الديري، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى الشافعي، اشيخ خليل الديري، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>دفتر مبارك ان شاء الله تعالى هو ان لما مات المرحوم محمد أفندي بن شمس الدين العنبوسي وانحصر ارثه الشرعي في اولاده وهم: محمد وإبراهيم واسماء وصالحة ورابعة انحصاراً شرعياً وضبطت خلفاته من نقود (...). وأسباب وكتب بموجب دفتر القسمة المؤرخ في خامس عشر ذي القعدة سنة إحدى وسبعين وألف بمعرفة الوصي المختار على الايتام المزبورين الحاج أحمد بن شيخ السوق والشيخ محمد بن يحيى العنبوسي الناظر على الايتام</p>	<p>غرة شهر ربيع الثاني سنة 1082هـ / 6 / 8 م 1671</p>	<p>تقسيم ارث</p>	<p>190/ ح 1 +191</p>

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَل	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الايتمام المزبورون وقبض الوصي المزبور جميع ما ال للقاصرين بموجب الدفتر المرقوم وثم ماتت اسما وانحصر إرثها الشرعي في والدتها عوض بنت عبد الله بحق السدس وفي شقيقها إبراهيم ورابعة بحق الباقي ثم ماتت منه واحصر إرثها الشرعي في زوجها يحيى المريح محمد العنبوسي بحق النصف وفي والدتها غزال بنت عبد الله بحق السدس وفي (...) لامها بحق السدس وفي اخواتها لابيها محمد وإبراهيم وصالحة ورابعة بحق الباقي ثم ماتت صالحة وانحصر إرثها في زوجها محمد بحق الربع في والدتها بلقىس بحق السدس وفي بنتها بحق الثلثين لها ثم مات محمد وانحصر ارثها اشعري والدته بلقىس بنت عبد الله بحق السدس وفي اخيه لابيها إبراهيم واخته لابيها رابعة بحق الباقي ثم مات إبراهيم وانحصر ارثه الشرعي في شقيقته رابعة بحق النصف وفي عصبته الشيخ يحيى بحق الباقي انحصارا شرعياً حضر يوم تاريخه أدناه الحاج بدر الدين الوكيل الشرعي عن رابعة المذكورة الثابت وكالته عنها بموجب حجة شرعية سابقة على التاريخ أدناه والمنصوب وكيلا وقيما عن بلقىس والدة محمد المزبور بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخه أدناه والشيخ محمد بن عيسى (...) المزبور فطلب من مولانا الحاكم الشرعي ان يحضر الوصي المختار الحاج أحمد المزبور ويحاسبه على ما هو تحت يده للأيتام من نقود واجرة عقارات وغير ذلك وله تقسيم ذلك ويعرفهما ما يخص كل واحد من الشيخ محمد ورابعة والدة محمد المزبور فاحضر الحاكم الشرعي الحاج أحمد المزبور لديه وصدرت المحاسبة بينهم على مقبوضاته بموجب دفتر القسمة ودفاتر المحاسبات الصادرة لدى السادة القضاة السابقين والى يوم تاريخه أدناه فظهر وتحرر ما سيأتي بيان فيه لدى مولانا وسيدنا العبد الفقير لله سبحانه الراجي عفوه وغفرانه العالم العامل العابد الزاهد حلال مشكلات الدين الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم عليه دامت نعم البارئ عليه المخلف عنهم من العقار الكائن بمدينة القدس الشريف. جميع المصينة الكائنة بباب العمود بمدينة القدس الشريف 22050، جميع الدار الكائنة بمحلة باب القطنين بمدينة القدس الشريف تماما 800، جميع الدار الكائنة بمحلة اليهود المعروفة بادر ابي جابر بمدينة القدس الشريف 450، الحصّة الشائعة وقدرها عشر قيراط في جميع الدار الكائنة بمحلة البنابه بالقدس الشريف 750، جميع الحصّة الشائعة وقدرها إحدى عشر قيراطا في جميع الدار الكائنة بمحلة الشرف بالقدس الشريف 200، المجموع 4450 تقسيم المبلغ الآتي ذكره فيه المخلف من محمد وابراهيم الخاص بهما لكون ان البنات حين بلغن قبضن من الوصي من النقود المنتقل اليهن من والدهن فصار المبلغ خاصا لمحمد وإبراهيم وذلك بعد المحاسبه الوي على</p>			

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>مقبوضاته ومصروفاته من حين توفي الشيخ محمد والد الإيتام والى يوم تاريخه</p> <p>در دمة طئفة اليهود السكناج 140 غروش ، در دمة طائفة اليهود لفرنخ 560 عددي در دمة طائفة نصارى السريان 966 عددي در دمة مصطفى ابن بشير السباتين 36 عددي در دمة مولانا عمر العلمي 126 عددي در دمة الخواجا صالح الدودي 140 عددي در دمة الشيخ فضل الله العجمي 35 عددي در دمة خليل حموي 30 عددي در دمة مصطفى آغا الزعيم 377 عددي در دمة نصر ابن نصراني الوصي 4 عددي سلمها وسوار ذهب زينتها متقال للجاج ككمال فتسلمها بالحضرة در دمة إبراهيم بلوكباشي بطريق الكفالة والسيد حسن غروش عددي (...) المتحصل وأجرة العقارات والمصنفة ومن بعض ارباح 2512 غرشا عددي المقبوض طائفة نصارى الروم من الأصل والربح على دفعات 1650 غرشا عددي ،المقبوض من محمد حلبي 36 غرشا من محمد اللحام 10 غروش ومن أحمد اللحام 92 غرشا ومن إبراهيم بلوكباشي 8 غروش مقبوض 4610 غروش</p> <p>جميعه ثمن العقارات والمقبوض بيد الوصي وارباب الذمم فضة عددي 9060 غرشا المصارف التي صرفها الحاج أحمد الوصي المزبور من مقبوضاته ثمن النقود وبذكر الوصي المرقوم وبتصديق الشيخ محمد والحاج كمال على ذلك.</p> <p>رسم قسمة غروش عددي 130 محصول قسمة منه وكاتبه واحضاره 65 عددي غدا يوم الضبط ولوازم 2 غروش صلح، أحمد آغا الترتزي بسبب المصينه في مدة حسن أفندي القاضي الصابر 250 غرشا ، محصول حجة بسبب أحمد آغا المزبور للقاضي السابق حسن أفندي 60 غرشا عددي ، صلح يوسف بيك اليمتلي بسبب المصينة سابقا 50 غرشا</p> <p>محصول حجة يوسف اليمتلي بالمبلغ في مدة حسن أفندي القاضي السابق 150 غرشا رسم في سنة في مدة حسن أفندي القاضي السابق 60 غرشا صلح محمد آغا بسبب الدار الكائنة لباب القطنين 25 غرشا حسن قدم مصطفى آغا الكاشف 15 غرشا (...) بالدار والمصينه 9 غروش علوف الشيخ محمد (...) عن مدة سنة أربعة وعشرين غرشا علوفة الحاج أحمد الوصي عن سنة 34 غرشا نفقة وكسوة القاصر بحياتها بموجب حجة سابقة بيد الوصي 213 غرشا دين الوصي المزبور بموجب دفتر المحاسبة السابق على تاريخه 145 اجرة محكم في زمن القضاة السابقة ومصاريف لازمة 33 غرشا يبقى 8905 مقبوضة ، تخمين العقارات المذكورة أعلاه 4450 غرشا، مجمل من مقبوضة الوصي المزبور والديون التي بذمم المنحصرة في إبراهيم ومحمد المزبورين أعلاه 3455 غرشا ،حصة إبراهيم من مآل</p>

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَل	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>اليه من شقيقته اسما المتوفية سابقا 1960 ومنها لمحمد 1475 غرشا تقسيم المخلف عن محمد المتوفى المنحصر ارثه في والده بحق السدس وفي اخيه إبراهيم وأخته رابعة بحق الباقي انحصارا شرعياً الذي قدره 1475 ، حصة الأم بحق السدس 245 (25) غروش ، حصة إبراهيم الأخ المزبور 8302 حصة رابعة الأخت المذكورة 410 (74)</p> <p>تقسيم المخلف عن إبراهيم المتوفى المنحصر ارثه في شقيقته رابعة بحق النصف بحصته الشيخ محمد بحق الباقي ومما آل اليه من اخيه محمد وقدر ذلك 2800 حصة رابعة الشقيقة المذكور حصة الشيخ محمد ابن العم المذكور بحق الباقي 1400 غرش</p> <p>تقسيم العقار المزبور أعلاه</p> <p>حصة رابعة من الكامل احد عشر قيراطا وستة اجزاء من ثلاث عشر جزءا من قيراط وخمسة اتساع جزءا من ثلاثة عشر جزءا من قيراط ونصف تسع جزء من ثلاث عشر جزءا من قيراط وثلاثة عشر جزءا من قيراط ومن الثمانية عشر قيراطا ثمانية قيراط وثمانية اجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وتسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وسبع اثمان تسع من ثلاثة عشر جزءا من قيراط ونصف ثمن تسع من ثلاثة عشر جزءا من قيراط ومن الاحد والعشرين قيراطا عشرة قيراط وثمانية اتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وربع تسع وقيراط عشر جزءا من قيراط وثلثا ثمن تسع من ثلاث عشر جزءا.</p> <p>حصة يحيى زوج امه المزبورة من الكامل قيراط وستة اجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط واربع اتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط ونصف تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط ومن الثمانية عشر قيراطا قيراط واحد وجزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وخمسة اتساع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وخمسة اثمان من ثلاثة عشر جزءا من قيراط ومن الاحد والعشرين قيراطا قيراط واحد وأربعة اجزاء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط ونصف ثمن تسع من ثلاثة عشر جزءا من قيراط</p> <p>حصة الذي هو الاخ لام امه المزبورة كما حضر والدي غزال المزبورة من الكامل واثمانية عشر والاحد والعشرين قيراط</p> <p>حصة حصة بلقيس ام صالحة المزبورة بإرثها من بنتها صالحة ومن ولدها محمد في الكامل قيراط وستة اجزاء وثلثة عشر اجزاء من قيراط وأربعة اتساع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلاثة أرباع تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الثمانية عشر قيراطا قيراط واحد وجزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وخمسة اتساع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلاثة أرباع تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ونصف ثمن تسع جزء من</p>			

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>ثلاث عشر جزء من قيراط ومن الاحد والعشرين قيراطا قيراط واحد وأربعة اجزاء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلاثة أرباع تسع من ثلاثة عشر جزء من قيراط وربع ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط.</p> <p>حصّة مصطفى زوج عوض من الكامل جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وخمسة اتساع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الثمانية عشر قيراطا جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وتسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وسبعة اثمان تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الاحد والعشرين قيراط جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلاث عشر جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلاثة أرباع تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلاثة اثمان تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط.</p> <p>حصّة الشيخ محمد بن يحيى العنبوسي بارثه من ابن عمه إبراهيم من الكامل خمسة قراريط وتسعة اجزاء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وسبعة اتساع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وربع تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلاث ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الثمانية عشر قيراطا أربعة قراريط وأربعة اجزاء من ثلاث عشر جزء من قيراط وسبعة اثمان تسع جزء من ثلاث عشر جزء من قيراط وثلاثة أرباع ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الإحدى والعشرين قيراطا خمسة قراريط وأربعة اتساع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثمان تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلاث ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط.</p> <p>حصّة غزال والدة امنه المزبورة من كامل ستة اجزاء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وأربعة اتساع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ونصف تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الثمانية عشر قيراطا أربعة اجزاء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وسبعة اتساع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وسبعة اثمان تسع من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الاحد والعشرين قيراطا خمسة اجزاء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وستة اتساع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ونصف ثمن تسع من ثلاثة عشر جزء من قيراط.</p> <p>حصّة محمد زوج صالحه المزبورة من الكامل تسعة اجزاء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وتسعا جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وربع تسع جزء من قيراط وربع تسعة جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الثمانية عشر قيراطا ستي اجزاء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثمانية اتساع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلاثة اثمان تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ونصف ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الاحد</p>			

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَل	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>والعشرين قيراطا ثمانية اجزاء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلاثة أرباع تسع جزء من ثلاثة عشر جزءا من قيراط وثلاثة أرباع ثمن تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط.</p> <p>حصة كل واحدة من بنتي صالحة المزبورة من الكامل اثنا عشر جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثلث جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الثمانية عشر قيراطا تسعة اجزاء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وتسعا جز من ثلاثة عشر جزء من قيراط وربع تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط ومن الاحد والعشرين قيراطا عشرة اجزاء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وسبعة اتساع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط وثمان تسع جزء من ثلاثة عشر جزء من قيراط.</p> <p>وقبض (...) الشيخ محمد بن العم المرقوم ما خصه من النقود والديون والعقارات باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي وقبض وتسلم الحاج كمال الوكيل المزبور ما خص المؤكثين المزبورتين من النقود والديون والعقارات باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي تحريرا في غرة شهر ربيع الثاني من شهر سنة اثنين وثمانين وألف حرر بمعرفة العبد الفقير لله سبحانه وتعالى مصطفى بن يحيى القاضي بالقدس الشريف عفى عنهما ممهور بمهره المعتاد.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الاسلام نذر ولاة الانام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه بأعلي نظيره دامت فضائله ومعالیه. أشهدت على نفسها الحرمة صالحة بنت عبد القادر شخصيا، بأنها وكلت وأقامت مقام نفسها فخر السادات السيد محمد بن السيد علي ابن المعاجيني في قبض واستخلاص ما يخصها من وقف جدّها لأبيها الاعلا إبراهيم بن شخيص عن واجب سنتين من إحدى وثمانين وألف وسنة اثنين وثمانين وألف وفي كل ما يتوقف عليه القبض والايسال والمخاصمة والجدال والمرافعة إلى الحكام أولي الافضال ممن هو كلم على الوقف المزبور الكائن بمصر المحروسة وفي التحرر على استحقاقها بالطريق الشرعي بعد ان أشهدت عليها انها عزلت عمها الشيخ علي وكيهها السابق من الوكالة واقامت السيد محمد المرقوم اشهادا شرعيا وكالة صحيحة شرعية موقوفة على القبول. وعرف بالموكلة المزبور زوجها الحاج فخر الدين ابن الشيخ نعيم بن (عشم) تعريفا شرعيا وثبت الاشهاد بذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه قبولا شرعيا تحريرا في اليوم السابع والعشرين من ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p>	<p>27 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 1 9 / 1671 م</p>	<p>وكالة قبض</p>	<p>/192 ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ فتح الله، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>			
<p>محاسبة الحاج محمد بن عبد الله الوصي المختار على منصور بن محمود الزبال على ما قبضه وصرفه في مدة سنتين كاملتين أولهما غرة ربيع الثاني سنة ثمانين وألف وأخرها غرة ربيع الثاني من تاريخه. صدر ذلك لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة ولاية الانام الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم عليه دامت نعم المولى عليه نفقة مال منصور القاصر المزبور بموجب الدفتر المؤرخ بأواسط رجب سنة 1081هـ/ الصادر لدى رجب أفندي المحاسب بالقدس الشريف سابقا. 45 غرشا ربعا عن المدة 18 يبقي 2263 ظهرا من ذلك كسوة القاصر منصور المرقوم في المدة المذكورة 6 غروش رسم محاسبة 15 مصرية اجرة 5، كاتب ورسلية 10، بيد منصور 22، مشتري لحاف وفراش وغير ذلك للقاصر 5 غروش يبقي 2212 غروش مجمل 15 غروش عومل فيها الوصي بالمعاملة الشرعية بالسجل المحفوظ</p> <p>تحريراً في ثالث عشرين ربيع الثاني سنة اثنين وثمانين وألف حوسب بمعرفة العبد الفقير لله سبحانه أحمد بن مصطفى المحاسب بالقدس الشريف عفى عنهما بمهر المعتاد وكالتة عنها فيما يأتي بيانه فيه بشهادة كل واحد من الشيخ صالح وولده حسين ثبوتاً شرعياً على كل واحد من فايق ولد اسرائيل اليهودي وناتان وموسى وابراهيم وإساق كلهم من اليهود السكناج المتكلمين على طائفة اليهود المزبورين وقالوا في دعواهما عليه ان بذمتهم للحرمة رقية بنت علي كيخيا المزبورة مبلغا قدره اثنان وستون غرشا ونصف غرش فضة عديدة كان رتب المبلغ لها بذمتهم زوجها المرحوم باكير اغا بالوكالة عنها بموجب حجة شرعية سابقة على تاريخها وان رقية المزبورة ماتت وانحصرت إرثها الشرعي في اخيها لامها الشيخ صالح المزبور وفي شقيقتها خديجة الموكلة المرقومة وطالباهم بذلك وسئلا سؤالهم عن ذلك سئلوا اجابوا بالاعتراف بان باكير اغا المزبور كان رتب بالوكالة عن زوجته المرقومه المبلغ المرقوم بموجب حجة شرعية مم دفعوا له المبلغ المزبور فقبضه منهم حال حياته وأشهد عليه ان لاحق له ولا لموكلته قبلهم فلم يصدقاها على ذلك فطلب منهم بينة شرعية تشهد لهم بذلك فاحضروا كل واحد من فخر أقرانه إبراهيم بلوكباشي السهنودي وعبد الكريم بن إبراهيم القندلجي وشهدا بعد ان استشهدا بان باكير اغا المزبور أقر حضورهما انه قبض من اليهود المزبورين بطريق الوكالة عن زوجته رقية المزبورة اثنان وستون غرشا ونصف غرش وهي التي رتبها بذمتهم سابقا بموجب حجة</p>	<p>23 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 1671 / 8 / 28م</p>	<p>محاسبة في ما قبض وصرف من نفقة القاصر</p>	<p>/192 2ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			<p>شرعية وان لم يبق له ولا لموكلته قبلهم حقا مطلقا شهادة صحيحة شرعية بوجه الشيخ صالح وعلي المزبورين فلم يديبا في شهادتهما دافعا شرعياً فقبلت شهادتهما بذلك قبولا شرعياً ولما ثبت اقامت به البينة الشرعية لدى الحاكم الشرعي منع المدعي الشيخ صالح وعلي المزبور من التعرض لليهود المزبورين بسبب ذلك منعا شرعياً تحريراً في عشرين شهر ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.</p>
192 / ح 4	شراء وبيع دار بمحلة باب العمود	24 شهر ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 29 8 / 1671 م	<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ، ناطقة بذكر ما وقع، وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء، بمحروسة القدس الشريف، والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا، وسيدنا افتخار قضاة الاسلام، وذخر ولاية الانام عمدة العلماء الاعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه اشترى زين السادات السيد عوض بن السيد أحمد بماله لنفسه دون غيره من الحرمة الفيه بنت رجب النابلسي ال عسلي فباعته ماهو لها وجار في ملكها ومنقل اليها بالهدى الشرعي من زوجها السيد أحمد ويدها واضعة على ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الحصّة الشّعة وقدرها قيراطان ونصف قيراط من أصل كامل من جميع الدار الكائنة بمحلة باب العمود بالقدس الشريف المحدودة قبله بدار بيد اولاد الادهمي وشرقا بالطريق السالك وشمالا كذلك بالطريق السالك وفيه بابها وغربا بدار بيد اولاد الادهمي شركة المشتري ومن يشركه يحق الباقي بجميع حقوق ذلك كله وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي المنافي للجهالة شرعا شراء صحيحا شرعياً ويبيعا باتا لازما مرعيا لا غبن فيه ولا فساد (...). مشتملا على الايجاب والقبول وشريط الصحة واللزوم بثمن قدره ثمانية غروش ونصف غرش فضه عددية قاصصها بنظير ما تجمد له عليها من نفقة ولديها السيد شرف الدين والسيد حسن وقدره ستة غروش ونصف غرش مقا صصة شرعية وبقية الثمن وقدره غرشان قبضتهما بيدها باعترافها بذلك الاعتراف الشرعي بموجب ذلك بریت ذمة المشتري المرقوم من جميع الثمن المزبور ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطرق المرعية براءة قبض واستيفاء وبريت ذمة البائعة مما تجمد له عليها من نفقة ولديها المزبورين البراءة الشرعية بالطريق الشرعي وصدر البيع البات بينهما في ذلك كل بإيجاب شرعي وقبول مرعي وسلم وتسلم صحيحين شرعيين بعد الروية المعاينة والمعرفة والمعاقدة</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>الشَّرْعِيَّة والتفرّق بالأبدان عن تراضي منهما وحيثما كان في ذلك من ذلك من ذلك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعا وذلك بعد عرف بها الحُرْمَة الفيه المذكورة ذلك كله لدى شهوده (اخرة) الحاجّ محمد زكريا وخليل مصطفى فواد العارفين بها المعرفة الشَّرْعِيَّة تعريفا شَّرْعِيًّا تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك كله لدى مولانا الحاكم الشَّرْعِيّ المشار اليه ثُبُوتًا شَّرْعِيًّا تحريراً في رابع عشرين شهر ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>
193/ ح1	زواج	27 ربيع الاول سنة 1082هـ / 2 / 1671 / 8 م	<p>تزوج الشاب الكامل المدعو يوسف بن المرحوم الحاج اسماعيل الشهير بابن أبي السعادات بمخطوبته حامدة بنت المرحوم الشيخ صالح الشهير بابن أبي السعادات البكر البالغة الخالية عن الموانع الشَّرْعِيَّة أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبهه محمد صلى الله عليه وسلم صدقا جملته خمسون غرشا منها ثلاثون غرشا فضةً مصرية الحال لها من ذلك ثلاثون غرشا مقبوضة بيد وكيلها المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشَّرْعِيّ والباقي بعد الحال عشرون غرشا مؤجلة لها إلى الفراق بموت او طلاق بائن تأجيلا شَّرْعِيًّا زوجه من ذلك على ذلك ابن عمها أحمد ابن المرحوم الحاج خليل بن ابي السعادات بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك. وفي قبض معجل الصداق المزبور لنفسه قبولا شَّرْعِيًّا تحريراً في سابع عشرين ربيع الاول لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.</p>
193/ ح2	حصارث	1 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 6 / 8 1671 م	<p>دفتر يتضمن ضبط ومبيع أسباب المرحومة فاطمة بنت نور الدين المتوفية بمدينة القدس الشريف بحلة باب العمود والمنحصر إرثها الشَّرْعِيّ في زوجها السيد نور الدين وفي والدها نور الدين المزبور وفي والدتها نور إلهدي بنت علي بن جدي وفي ابنها عبد الكريم ومصالح القاصرين عن درجة البلوغ انحصارا شَّرْعِيًّا وذلك بمعرفة الزوج المزبور الاصيل عن نفسه والوصي الشَّرْعِيّ على ولديه وبمعرفة نور الدين المزبور الاصيل عن نفسه والوكيل الشَّرْعِيّ عن زوجته الام المزبورة حسبما وكلته بالمجلس وعرف بها والدها المزبور تعريفا شَّرْعِيًّا وبمعرفة فخر الافاضل أحمد أفندي المندوب من طرف العلامة العمدة الفهامة وفخر المدرسين الكرام عمدة المحققين الفخام سلالة الموالي العظام الحاكم الشَّرْعِيّ القسام الموقّع خطه الكريم عليه دامت نعم البارئ عليه.</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			<p>لحف يمّني كهنة6، لحف يمّنيملحفة18، لحاف مرقومي اصفر59، لحاف حرير اخضرن65 مقعد كهنة7، جودلي صفر25، بساط رومي ضغبر56، بساط رومي صغير30، شرشف ازرق كهنة25، فراش ازرق كهنة32، مخدة شرشكاري كهنة136، وجه مخده بيضاء كهنة20، ملحفة لحاف بيضاء9، طاقيه رزياب بز قاق108، فلقة ستارة كهنة60، منشفة بيضاء 6، قميص مخيط40، لباس مرسوم بيتي9 وجه مخدة مزركش اطلس احمر عدد 12-220</p> <p>وجه مخدة قرقومي اصفر40، وجه مخدة قرقومي اخضر50، وجه مخدة بيضاء9، (... يمّني10، فوطه سمرا غزية292، اطلس احمر مخيط بازرار فضة9/340، قنبان يمّني14، فلقة ايزار10، قنبار كمخ اصفر45، قنبان درايا وردي19</p> <p>قنبان اطلس احمر30، لباس داريا كهنة132، لباس طوسي كهنة23، لباس وردي لهنه72، (... صفرا قرقومي10، محام مطرزة عدد6:78، غطاء شاش مطرز30 محرمة خضراء غزية62، ضفيرة شعر مزركشة45 ، فضة كباني مزركشة40، (... ازرق (... اسمر8، صدر نحاس كبير100، صحن قيشاني صغير6:5، طشت نحاس حمام74، قنينة نحاس صغيرة 34 صحن نحاس صغير39 صحن نحاس عدد2:50 صحن نحاس كبير 31 طاسة نحاس صغير145 ابريق نحاس32 ابريق وطنجرة نحاس20 ، ابريق نحاس12 صنية نحاس صغيرة13، طاسة نحاس صغيرة15 صحن نحاس صغير3:130 شمعدان مكسور122 هاون نحاس يده يد 14 طنجرة نحاس (... 6، طاسة نحاس كبيرة31 طاسة صغيرة نحاس 15 زبادي قيشاني عدد36 (... مناشف120 دارية وردي (... 60 (...) اخضر كهنة بأزرار فضة6:90 (... مزركشة كهنة30 خلخال فضة592 حياصة فضة معاملة180 كنافة لوليها210 ملعقة نعم لولو75 حلقتين ذهب بلولو105، هيكل وتراميك30 تراكيب مخاتيش75 عنص فضة120 الزوج للمتوفىة بإعترافه1908 المتوفىة بدمّة الزوج بإعترافه 1260 جميعه4916 غروش، 36163 ظهر من ذلك تجهيز وتكفن ولوازم 21 دلالين أسباب40 اجرة دكان ولوازم6 رسم قسمة أفندي120 خرج 40 يبقى416 مجمل للقسم بين الوراثة المذكورين حصة الزوج بحق الربع 1125 حصة الأب بحق السدس750 حصة الأم بحق السدس750 حصة القاصر بحق الباقي1875ز</p> <p>حرر بمعرفة العبد الفقير لله سبحانه أحمد مصطفى القسام بالقدس الشريف عفى عنهما مختوماً بختمه المعتاد. وقبض كل ما خصه بإعترافه بذلك الاعتراف الشرعي تحريراً في اول من ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين وألف</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى، نصب مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة المحققين الفخام حلال مشكلات الإنام، سلالة الموالي العظام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن مصطفى أفندي القسام الموقع خطه بأعالي نظيره دام أعلاه، لحامل هذا الكتاب السيد نور الدين بن المرحوم السيد عمر وصيا شرعياً على ولديه عبد الكريم ومصالح القاصرين عن درجة البلوغ ليضبط ما جره الارث الشرعي اليها من قبل والدتهما فاطمة بنت نور الدين ويتعاطى ما فيه الحظ والمصلحة العائد نفعهما عليهما من بيع وشراء وأخذ وعطاء، ويتصرف في ذلك ساير التصرفات الشرعية. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي القسام بذلك تصديقاً وإذناً صحيحين شرعيين مقبولاً شرعاً تحريراً في اول ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جليبي، كاتبه.</p>			
<p>في سنة شرعية أصدرها من نفسه الشيخ محمد بن عبد الرزاق الوصي على صالحة القاصر عن درجة البلوغ يتيمة يوسف بن عبد الرزاق، الوصي الشرعي على صالحة القاصر و خليل المعتوه بموجب دفتر المحاسبة المؤرخ بأواخر محرم لسنة تاريخه وبيان ما اعترف به الوصي المذكور المقبوض بيده من ثمن القماش الوارد من مصر المحروسة المخلف عن يوسف والد الايتام وقدر ذلك اثنان وثلثون غرشاً عددية صدر ذلك لدى مولانا وسيدنا العالم العامل العابد الزاهد شيخ الاسلام الحاكم الشرعي المولى الموقع خطه الكريم عليه دامت نعم المولى عليه امين مال خليل المعتوه بموجب دفتر المحاسبة المؤرخ باواخر محرم 1082هـ / ... 7247 حصة خليل المزبور من القماش المعترف به الوصي المزبور 2510 57، 27 مال صالحة القاصرة المذكورة بموجب دفتر المحاسبة المؤرخ أعلاه 23 15 حصة من ثمن القماش المعترف به الوصي المزبور 5 28، 27 وأشهد عليه الوصي المذكور بانه اسقط قرض النفقة المكتتبه على صالحة المذكورة وتبرع بنفقتها وكسوتها من ماله وخالص نواله تبرعاً شرعياً ابتغاء لوجه الله تعالى وطلباً لمرضاته ومهما حصل من ربح مالهما المذكور أعلاه يُضيفه لأصله إلى ان تبلغ رشدها ويسلمها مالها بمعرفة الراعي الشريف تحريراً في اواسط ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. حوسب بمعرفة العبد الفقير لله سبحانه وتعالى أحمد مصطفى المحاسب بالقدس الشريف مضى عنهما ممهور بمهر المعتاد.</p>	<p>اواسط ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 20 / 8 / 1671 م</p>	<p>اعتراف بموجب دفتر المحاسبة</p>	<p>/194 ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى، نصب مولانا وسيدنا فخر المدرسين الكرام، عمدة المحققين الفخام حلال مشكلات الانام، سلالة الموالي العظام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن مصطفى أفندي القسام الموقع خطه بأعالي نظيره دام أعلاه، استأجر الرجل المدعو سليمان بن رباح من اهالي قرية طولكرم الكائنة بجبل نابلس الوالي الشرعي على ولده موسى القاصر عن درجة البلوغ، نقولا ولد ياني الجراح النصراني على أن يطبب ولده موسى القاصر المرقوم ويداويه من داء الفتاق الكائن به ويعالجه بمعرفته ويصنع له ادوية لمرضه الذي فيه بأجرة قدرها خمسة عشر غرشا عديدة مقبوضة بيد نقولا المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي وعلى انه اذا مات موسى المرقوم بسبب معالجتة نقولا المزبور فيكون ذلك بقضاء الله وقدره وليس لسليمان قبل نقولا المرقوم بسبب ذلك حق مطلقا اجارة صحيحة شرعية مقبولة شرعا تحريرا في ثامن عشرين ربيع الثاني لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>	<p>28 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 2 9 / 1671 م</p>	<p>استئجار طبيب</p>	<p>194 / ح 2</p>
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى، نصب مولانا قدوة قضاة الاسلام نخر ولاة الانام محرر القضايا والاحكام عمدة العلماء الاعلام الحاكم الشرعي المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه ترتب بالطريق الشرعي والاسلوب المعتمد المرعي لفخر الاعيان حسين جلبي بن فخر الاعيان علي اغا محضر باشي بالقدس الشريف بمباشرته في ذمة مصطفى بن الحاج علي المغربي مبلغ قدره خمسة وستون غرشا عن كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية فمن ذلك خمسون غرشا نقدا ودرعاين جوخه احمر صاية بخمسة عشر غرشا مقبوض جميع ذلك بيد مصطفى المزبور بالحضرة والمعاينة القبض الشرعي مقسط جميع المبلغ المزبور على مصطفى في كل يوم يمضي من غرة جمادي الاولى لسنة تاريخه اذناه خمس قطع مصرية تقسيط شرعياً ورهن مصطفى المزبور تحت يد حسين جلبي المرقوم على جميع المبلغ المزبور ما هو له وجار في ملكه بموجب حجتين شرعيتين مسلمين بيد حسين جلبي بالحضرة والمعاينة وذلك جميع الحصاة الشائعة وقدرها سبعة قراريط وسبعة اثمان قيراط في جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة المغاربة المشتملة على قسم علوية وقسم سفلية ومنافع ومرافق وحقوق شرعية المحددة قبلة بدار جاريو في وقف المغاربة سكن اولاد النحاس وشرقاً بدار جارية في وقف المزبور سكن الحاج محمد المغربي البواب وشمالاً بدار وقف</p>	<p>27 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 1 9 / 1671 م</p>	<p>ترتب لحسين جلبي بذمة مصطفى بن الحاج علي المغربي مبلغ 65 غرشا...</p>	<p>194 / ح 3</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>المغاربة سكن ابو زياد المغربي وتمامه زقاق غير نافذ، ومنه بابها وغربا بدار جارية في الوقف المزبور سكن الحاجّ محمد التونسي بجميع حقوق ذلك كله رهنا شرعياً سلماً تسليم قبلة شرعاً ماذونا له بالانتفاع مع بقاء الرهن على حكمه على قاعدة مذهب الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه تصادقا على ذلك كذلك تصادقا على ذلك كذلك مثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سابه عشرين ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.</p>
194/ ح4	ضبط ارث	27 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 1/ 9 / 1671م	<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى نصب مولانا وسيدنا افتخار المدربين الكرام سلالة الموالى العظام الحاكم الشرعيّ القسام أحمد أفندي بن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أغلاه، لحامل هذا الكتاب الشرعيّ وناقله فخر الصالحين الخواجة عبد الرحمن بن المرحوم الشيخ عبد القادر الفانوسي وصيا شرعياً عن كل واحد من ابي النصر يتيم أحمد بن بركة القاصر ومحمد وفخري يتيمي علي القاصرين عن سن البلوغ ليضبط ما جره الارث الشرعيّ اليهم من قبل ابويهم المزبورين ويتعاطى ما فيه الحظ والمصلحة للقاصرين المزبورين من بيع وشراء واخذ وعطا وسائر التصرفات الشرعيّة العايد نفعها على القاصرين المزبورين عوض عن علي بكر الشاميه لعجزه عن اداء اخذ منه الوصاية وعد تقيده ولكون ان بذمته مال للقاصرين المزبورين (...) وأذن صحيحين شرعيين مقبوله شرعاً تحريراً في سابع عشرين شهر ربيع الثاني لينة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>
194/ ح5	براءة ذمّة من دين	5 ربيع الثاني سنة 1082هـ / 10 / 8/ 1671م	<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى نصب مولانا وسيدنا افتخار المدربين الكرام سلالة الموالى العظام الحاكم الشرعيّ القسام أحمد أفندي بن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أغلاه أقرّ واعترف الحاجّ أحمد بن الحاجّ خليل ابن السعادات الوصي الشرعيّ على ايتام عمر اسماعيل بن ابي السعادات وعمر يوسف وعبد القادر وشمسيه القاصرين عن درجة البلوغ بانه لم يبقى بذمّة الحاجّ شعبان بن شمس الدين بن كانوة من المال الذي كان مترتباً لهم بذمته وقدره مائة غرش عديدة منها خمسون غرشاً وقفها للوصي المرقوم بموجب حجة سابقة وخمسون غرشاً وقفها للوصي بموجب سجل حكمي سابق على تاريخه أدناه ولم</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>يتاخر للايتام المزبورين قبل الحاج شعبان المزبور مما كان مترتباً لهم بذمته لا من أصل ولا من ربح ولا من اجرة (..) ولا من غير ذلك حق مطلقاً لما مضى من الزمان والى يوم تاريخه أدناه وصدقه على ذلك كله الحاج شعبان المرقوم تصديقاً شرعياً نصادقاً على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه دامت نعم المولى عليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في خامس ربيع الثاني الوارد بالتهاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى الشافعي، الفقير خليل الخالدي، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى نصب مولانا سيدنا افتخار المدربين الكرام سلاله الموالي العظام الحاكم الشرعي القسام أحمد أفندي بن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه، ادعى يوسف بن الحاج اسماعيل الشهير بابن ابي السعادات البالغ العاقل وهو في سن يحتمله شرعا على بن عمه الشاب الكامل المدعو أحمد بن المرحوم الحاج خليل بن ابي السعادات الوصي الشرعي عليه بحضور حجازي ابن الحاج خليل المزبور الناظر الشرعي على يوسف المرقوم وقال في تحرير دعواه على الوصي المزبور ان المترتب له بالذم تحت يد الوصي المزبور ولاخيه عبد القادر واخته شمسية من المال المخلف لهم عن ابيهم مبلغ قدره خمسمائة غرش وثمانية وثلاثون غرشا ونصف غرش وربع غرش بموجب دفتر المحاسبة السابق التاريخ على أدناه وان حصته بمفرده من المبلغ المذكور مائتا غرش اثنتان وخمسة عشر غرشا ونصف غرش عددية وانه الان بلغ رشيدا وطالبه بتسليم حصته المزبورة له وسأل سؤاله عن ذلك سئل فأجاب بالاعتراف بحصته المزبورة من المال المترتب بالذم المرقوم بموجب الدفتر المزبور وانكر انه بالغ رشيدا وطلب منه إثبات ذلك بالوجه الشرعي ليتسلم ماله المرقوم فاحضر كل واحد من الحاج فتح الدين بن أحمد معيقل ويوسف بن الحاج يحيى الدين بن معيقل وشهدا حسب الاستشاد الشرعي بان يوسف المزبور بالغ رشيدا وانه صالح لدينه وديناه شهادة بوجه أحمد المزبور فقبلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً وأمر الوصي المزبور بدفع مال أحمد المرقوم له امراً شرعياً ثم بعد تمام ذلك ولزومه حضر يوسف المرقوم وأقر وا عترف وهو بحال يعتبر شرعا انه قبض من أحمد الوصي المزبور من ماله مائتي عشر عددية وبقية ماله وقدره خمسة عشر غرشا ونصف غرش ابقاها تحت يده ليصرفها فيما ينوب حصته في (...) حصصه في التغير المخلفه عن والده المرقوم وانه اذن له في قبض ماله بالذم نظير</p>	<p>17 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 22 / 8 / 1671 م</p>	<p>مطالبة الوصي بحقوقه بعد بلوغ سن الرشد</p>	<p>/195 ح</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			المقبوض منه ووكله في ذلك توكيلاً شرعياً وأشهد عليه يوسف المزبور بانه لا حق له قبل بن عمه أحمد المزبور والمخلف عن والده والخمسة عشر غرشا والنصف غرش المزبورة فان ذلك غير داخل في هذا الاشهاد مصدقة على ذلك أحمد وحجازي المزبورين تصديقا شرعياً تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سابع عشر من شهر ربيع الثانية لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
195/ ح 2	قرار بصرف سلطانيا من الصرة الرومية	13 ربيع الاول سنة 1082هـ/ 19 / 7 / 1671م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى نصب مولانا وسيدنا افتخار المدربين الكرام سلالة الموالى العظام الحاكم الشرعي القسام أحمد أفندي بن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه لحاملي هذا الكتاب الشرعي وناقله رمضان وعبد القادر وحجازي اولاد المرحوم الحاج خليل بن شيخ سلطانيا ذهباً من الصرة الرومية الوارده في كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية من جماعة رجال محلة باب العمود سوية بينهم عوضاً عن والدهم المزبور بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنه وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه للمقررين المزبورين بتناول السلطاني ذهباً سوية بينهم في كل سنة في وقته من محلة أسوة أمثالهم تقريراً وأذننا صحيحين شرعيين مقبول شرعاً تحريراً في ثالث عشرى شهر ربيع الاول لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا الشيخ نور الدين الشيخ علي الشيخ علي الشيخ موسى الشيخ خليل محمد جلبي ترجمان كاتبه
195/ ح 3	زواج	ختام ربيع الثاني سنة 1082هـ / 3 9 / 1671م	لدى مولانا أحمد أفندي محمد دام فضله تزوج الرجل المدعو محمد بن بن سليمان الرملي بمخطوبته عايشة بنت برهان بن سياج البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته خمسون غرشاً عديدة الحال لها من ذلك ثلاثون غرشاً مقبوضه بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال عشرون غرشاً مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت وطلاق بائناً جليلاً شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك وكيلها فخر الدين بن برهان الدين الشقطي بالوكالة عنها الثابت وكالته عنها في ذلك وفي الاعتراف بقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من الحاج عوض بن ابي الفضل فضيل وسليمان بن حجازي العجمية العارفين بها مع

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			تعريف شقيقها فخر الدين تعريفاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في ختام شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهد: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
195 / 4ح	رسم نفقة قاصر	غرة ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 6 8 / 1671 م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى فرض وقدّر بعدما تأمل وتدبر مولانا وسيدنا أعلم العلماء العظام أفضل الفضلاء الفخام صدر الموالي العظام شيخ الاسلام الأمل من الله تعالى منه واحسانه الراجي عفوه وغفرانه الكارخ من حياض الدين والتقوى المراقب مولاه الكريم في السر والنجوى الحاكم الشرعي المولى المولى الموقّع خطه الكريم مولانا مصطفى أفندي يحيى بأعالي نظيره دام أعلاه برسم نفقة وكسوة أحمد ابن المرحوم الشيخ محمد الحلبي القاصر عن سن البلوغ فيما لا بد له منه ولا غنى له عنه من ثمن لحم وخبز وادم وصابون واثواب ودخول حمام وسائر احتياجاته الشرعية ما قيمته في كل يوم يمر ويمضي من تاريخه أدناه ثلاث قطع مصرية وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه خلد الله النعم عليه لوصيه الخواجة مصطفى بن سليمان التفاجي ان يقبض معلوم جهاته في كل سنة وقدره ثمانية غروش وينفق عليه ذلك في كل يوم بمضي من تاريخه أدناه وبالاستدانة عند الحاجة وبالرجوع بنظير ما يتجمد له بعد ذلك على مال القاصر المزبور فرضاً وأذننا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في غرة ربيع الثاني من شهور سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبي، كاتبه.
195 / 5ح	زواج	غرة جمادي الاولى سنة 1082 هـ / 4 9 / 1671 م	لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد دام فضله تزوج الحاج مصطفى بن أحمد (... ..) كان عليه الرحمة والرضوان، بمخطوبته فاطمة بنت الحاج صالح ابن الحاج عبد النبي النابلسي المرأة الكاملة الخالية عن الزوج والموانع الشرعية. أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جعلته ثلاثون غرشاً عددية الحال لها من ذلك عشرون غرشاً عددية مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها منها ثمانية غروش نقداً وعوضها أسباباً نظير الاثنى عشر غرشاً ما هو لحاف وفراش وقميص بخمسة غروش وزريبه حمراً بغرشين وطاسة نحاس كبيرة بغرش واحد، ومخدة بغرش واحد وحصن نحاس بغرشين والباقي بعد الحال عشرة غروش مؤجلة لها عليها إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>زوّجها منه بذلك على ذلك كذلك وكيلها والدها المزبور بالوكالة عنها الثابتة وكالته عمها في ذلك وفي الاعتراف يقبض معحل الصداق المزبور بشهادة كل واحد من الحاج محمد بن الشفيق وفخر أمثاله علي بشه بن أحمد المزبور العارفين بها بتعريف الحاج مرعب بن علي الدلال تعريفا شرعياً زواجا صحيحا شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً وتم العقد بحضور من لهم العقد بحضورهم شرعاً تحريراً في غرة جمادى الاولى لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر مجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره، دام أعلاه اشترى فخر الأفاضل المكرمين سلالة العلماء العاملين الشيخ عبد القادر بن المرحوم الشيخ إبراهيم الشهير نسبه المبارك بابن ابي شريف بماله لنفسه دون غيره من فخر الفاضلين الشيخ عبدالله بن الشيخ عبدالله الشهير العجمي الوصي الشرعي على صنيع الله ينيم المرحوم الشيخ خليل الديري وعلى شرف الدين يتيم المرحوم الشيخ أحمد الديري وعلى مصطفى يتيم المرحوم الشيخ إبراهيم الديري وعلى فاطمة يتيمة الشيخ محب الله الديري القاصرين عن درجة البلوغ فباعها وفا ما ثبت بذمة الشيخ خليل والشيخ إبراهيم والدهم شرف الدين أفندي والشيخ محب الله المزبور من الدين الشرعي لجهة وقف محمد أفندي سر محفل قاضي القدس الشريف سابقا بموجب سجل سابق على تاريخه أدناه ورهون على الدين الآتي ذكره فيه المبيع الآتي بيانه فيه بموجب سجل مؤرخ في غرة ذي الحجة الحرام لسنة سبعين وألف ثابت المضمون لدى مولانا الحاكم الشرعي الموقع أعلاه بوجه الوصي المزبور ثبوتاً شرعياً وهو مخلف من الشيخ شرف الدين المزبور وبأزم مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه للوصي المزبور بيع الرهن الآتي بيانه في وفا الدين الآتي ذكره فيه اذنا شرعياً وذلك جميع الحصّة الشائعة وقدرها الثلث ثمانية قراريط من أصل أربعة وعشرين قيراطا من جميع الدار القائمة البناء بالقدس الشريف بمحلة صهيون الجوانية التي كانت قديما مصبنة تعرف بالمنصورية شركة وقف بن ابي شريف بحق الباقي المشتمله على علوي وسفلي وصهرجين معدين</p>	<p>18 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 23 / 8 / 1671م</p>	<p>شراء دار بمحلة صهيون الجوانية</p>	<p>196 ح 1</p>

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>لجمع الاشتمية ومنافع ومرافق وحقوق شرعية المحددة قبله بفاخورة اولاد عبد الرحمن الفاخوري وشرقا بالطريق السالك ومنه بابا الدار المزبورة وشمالا حاكورة هناك تعرف باولاد وحسونه وغربا بدار الزيتونه بجميع حقوق ذلك كله وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب اليه وبكل حق هو لذلك شرعا المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهايله شرعا بثمن قدره خمسة وخمسون غرشا يعدل كل غرش منها ثلاثون قطعة مصرية ثمنا حالا مقبوضا بيد البايع المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي بموجب ذلك برئت ذمة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعي براءة قبض واستيفاء وصدر البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وتسلم وتسلم صحيحين شرعيين بعد الرويه والمعرفه والمعاقدة الشرعية والتفرق بالأبدان عن تراضي منهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعه فضمامه لازم حيث يجب شرعا وهذا الشيخ مصطفى بن عبد الرزاق المتولي على وقف محمد أفندي المزبور واعترف انه قبض من الوصي المزبور الخمسة والخمسين غرشا المزبورة منها خمسون غرشا أصل مال الوقف الثابت بموجب السجل المزبور وخمسة غروش بقية ربحه وفك رهن الحصة المزبورة فكاكا شرعياً وحصر على مصطفى يتيمة محمد اللالين بالقدس الشريف واخبرنا مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه أنهما أشهرا النداء على الحصة المزبورة في محلات الرغبات ومواطن الزيادات مدة شهر كامل قلم يوجد من يرغب في شرائها بالثمن المزبور سوى المشتري المرقوم اخبارا مرعيا تصادقوا على ذلك كذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه أعلاه ثبوتاً شرعياً تحريراً في ثامن عشر ربيع الثاني من شهر سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جليبي، كاتبه.</p>			
<p>هذه حجة شرعية ووثيقة صريحة مرعية ناطقة بذكر ما وقع وتحرر بمجلس الشريعة المطهرة الغراء، ومحفل الطريقة النيرة الزهراء بمحروسة القدس الشريف والمعبد العالي المنيف، أجله الله تعالى بين يدي مولانا العالم الكبير العامل الشهير، محرر دقائق الفقه والتفسير، مقرر قواعد أحسن تقرير، شيخ مشايخ الإسلام والمسلمين، الحاكم الشرعي المولى المولى حسن أفندي، الموقع خطه بأعالي نظيره، دامت فضائله ومعاليه اشترى رجب بن محمد بماله لنفسه دون غيره من ابي السعود الحاج ذيب النابلسي فباعه ما هو له وجار في ملكه ومنتقل اليه بالابتياح الشرعي الحاج قاسم بن محمد المغربي</p>	<p>17 ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 22 / 8 / 1671 م</p>	<p>شراء دار بباب الساهرة</p>	<p>196 / ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			<p>ويده واضحةً على ذلك دون المعارض له في ذلك إلى حين صدور هذا البيع وذلك جميع الدار الكائنة بالقدس الشريف بخط باب الساهرة المُشمّلة على بيت بداخله صهريج ماء وإيوان ومنافع ومرافقٍ وحقوقٍ شرعيةٍ ويحدها قبلة زاوية إلهود⁽¹⁾ وتمامه دار الشهير بابن أبي عصاه النابلسي وشرقاً دار المرحوم وضريح المغارين وشمالاً حاكورة باب الساهرة وتمامه زقاق غير نافذٍ وفيه الباب، وغرباً دار تعرف ببابي الفران بجميع حقوق ذلك وطرقه وجدره ومنافعه ومرافقه وما عرف به ونسب إليه وبكل حق هو لذلك شرعي المعلوم ذلك عندهما العلم الشرعي النافي للجهالة شرعاً بثمن قدره ثلاثة عشر غرشاً عديدة ثمننا حالاً مقبوضاً بيد البائع المزبور بعترافه بذلك الاعتراف الشرعيّ بموجب ذلك بریت ذمّة المشتري المزبور من جميع الثمن المرقوم ومن كل جزء منه البراءة الشرعية بالطريق الشرعيّ براءة قبض واستيفاء وصدور البيع البات بينهما في ذلك بإيجاب شرعي وقبول مرعي وسلم وتسليم صحيحين شرعيين. بعد الرؤية والمعرفة والمعاقدة الشرعية والتفرّق بالأبدان عن تراضٍ بينهما وحيثما كان في ذلك من درك وتبعية فضمامه لازم حيث يجب شرعاً وحضر الحاج قاسم المزبور وصدّق على صحة البيع (المرتد) وصدوره من أهله في محله، ولا حق له من قبل لبائع أو لمشتري بسبب ذلك تصديقاً شرعياً تصادقوا على ذلك وثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعيّ المشار إليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في سابع عشر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبلي، كاتبه.</p>
196/ ح3	طلاق	24 ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 1671 / 8 / 29م	<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا افتخار قضاة الإسلام نخر ولّاة الأنام محرر الأحكام بالإحكام، عمدة العلماء الأعلام الحاكم الشرعيّ المولى أحمد أفندي بن محمد الموقع خطّه الكريم بأعالي نظيره دام أعلاه وحضر فخر أمثاله الحاج إبراهيم بن الحاج كريم الدين الشهير بابن الزين الوكيل الشرعيّ عن قبل بن عمه عبدالله بشه بن الحاج فخر الدين الزين الثابت وكالته عنه في الطلاق الآتي ذكره فيه وذلك طلاق زوجته بدرى بنت الحاج محمد وفي دفع مؤخر صداقها لوكيلها</p>

(1) زاوية إلهود: تقع اتجاه دار النيابة قرب باب الساهرة، أسسها بابا فريد شكر كنج من مسلمي إلهود، كانت تتقاضى كبقية الزوايا في القدس نصيب من الخبز والزيت من العمارة العامرة. العارف، عراف. المفصل في تاريخ القدس، ص 721.

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>والدها المزبور بيده كل واحد من فخر أقرانه عبد النبي بلوكباشي بن صالح والحاج فخر الدين بن يوسف المرستق ثبوتاً شرعياً وأشهد عليه الوكيل المزبور انه طلق بدرى المزبورة طلفة بائنة اشهاداً شرعياً وذلك بحضور الحاج محمد والد بدرى المزبورة الوكيل الشرعي عنها الثابت وكالته عنها في قبض مؤخر الصداق لها من الوكيل المزبور ونفقة عدتها والاشهاد الآتي ذكره فيه بشهادة كل واحد من جداه المعلم زين بن خايا الزسن ومعتوق بن زن المزبور العارفين بها ثبوتاً شرعياً وأقر وا عترف انه قبض من الحاج ابراهيم الوكيل المزبور مؤخر صداق بنته المزبورة وقدره خمسون غرشاً عددية ونفقه عن طلاقها المزبور وقدره خمسة غروش عددية ولاحق لبنته موكلته المهر من قبل مطلقها المزبور بسبب نفقتها ونفقة ولداها منه المكتتبه عليه سابقاً لما مضى من الزمان إلى يوم تاريخه واسقط فرض نفقة المزبورة اسقاطاً شرعياً وصدقه على ذلك كله الحاج ابراهيم الوكيل المزبور تصديقاً شرعياً تصادقاً على ذلك كذلك ثبت مضمونه ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المومي اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في تاريخ عشرين ربيع الثاني من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ فتح الله، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ علي، محمد جلبى، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا أعلم العلماء العظام أفضل الفضلاء الفخام حلال مشكلات الانام شيخ مشايخ الاسلام صدر الموالى العظام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى، الحاكم الشرعي المولى مصطفى أفندي بن يحيى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحامل هذا الكتاب الشرعي وناقليه محمد وموسى ومفضلة اولاد الشيخ ابراهيم ابن الشيخ محمد غضبة خمسة سلطانية ذهباً من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية من جماعة الصلح سوية بينهم عوضاً عن والدتهم الحرمة أصيل بنت المرحوم الشيخ موسى فتبان بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنها، وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه جلد الله النعم عليه بتناول الخمسة سلطانية في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثالهم تقريراً وأذناً صحيحين شرعيين تحريراً في غرة جمادى الاولى لسنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبى، كاتبه.</p>	<p>غرة جمادى الاولى 1082 هـ / 9 / 4 م 1671 م</p>	<p>دفع 5 سلطانيات ذهب من الصرة الرومية</p>	<p>/197 ح 1</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
197/ ح2	نصف سلطاني ذهب من الصرة الرومية	غرة جمادي الاولى سنة 1082هـ/ 4/ 9/ 1671م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى قرر سيدنا ومولانا أعلم العلماء العظام المتبحرين أفضل الفضلاء المتأخرين صدر المولي المكرمين حلال مشكلات الدين الامل من الله تعالى واحسانه الراجي عفوه وغفرانه الحاكم الشرعي المولى المولى مصطفى أفندي ابن يحيى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه لحاملة هذا الكتاب الشرعي وناقلة هذا الخطاب المرعي مفضلة بنت الشيخ إبراهيم بن المرحوم الشيخ محمد غيبة نصف سلطاني ذهب من الصرة الرومية الواردة في كل سنة من القسطنطينية المحمية إلى القدس الشريف السنوية من جماعة نساء باب خطة داود بموجب عن والدتها الحرمة أصيل ابنة المرحوم الشيخ موسى فتیان بحكم وفاتها إلى رحمة الله تعالى وانحلال ذلك عنها وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار إليه للمقررة المزبورة بتناول ذلك في كل سنة في وقته من محله أسوة أمثالها تقريراً وأدنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في غرة شهر جمادي الاولى سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي الدقاق، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
197/ ح3	تنصيب وصياً شرعياً	2 جمادي الاولى سنة 1082هـ/ 5/ 9/ 1671م	بالمجلس الشرعي المرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى نصب مولانا وسيدنا افتخار المدرسين الكرام سلالة الموالي العظام الحاكم الشرعي المولى القسام أحمد أفندي بن مصطفى أفندي الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه فخر الاتقياء الشيخ إبراهيم ابن المرحوم فخر الفالحين الشيخ محمد بن غيبة وصياً شرعياً على أولاده الصغار وهم محمد ومفضلة القاصرين عن درجة البلوغ ليضبط ما جرّه الإرث الشرعي اليهم من والدتهم الحرنة أصيل ابنة المرحوم الشيخ موسى فتیان المتوفية بمدينة القدس الشريف ويتعاطى ما فيه الخط والمصلحة للقاصرين المزبورين من بيع وشراء واخذ وعطاء وسائر التصرفات الشرعية العائد نفعها على القاصرين المزبورين حسبة لله تعالى. وأذن له مولانا الحاكم الشرعي بتعاطي ذلك حسبة لله تعالى بعد ان أوصاه بتقوى الله تعالى في الامور كلها نصبا وأدنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعاً تحريراً في ثاني شهر جمادي الاولى من شهور سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
197/ ح4	سداد دين	اواسط ربيع الثاني سنة 1082هـ/ 20/ 8/ 1671م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى مولانا وسيدنا أعلم العلماء العظام أفضل الفضلاء الفخام حلال مشكلات الانام صدر المعالي العظام شيخ الاسلام مميّر الحلال عن الحرام، الكارع من حياض الدين

نصُ الحِجَّة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحِجَّة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>والتقوى المراقب مولاة الكريم في السر والنجوى الحاكم الشرعي المولى مصطفى أفندي بن يحيى الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دام أغلاه لما حضر كل واحد من الحاج كمال الدين بن بدر الدين المحتسب الوكيل الشرعي من قبل اخيه الحاج فخر الدين الثابت وكالته عنه فيما يأتي بيانه فيه شرعا ومردخاي ولد بلنباي اليهودي وايساق ولد موسى وأصلان ولد حليم وهارون ولد ايساق وسبتاي ولد يعيش وشاول فرج كلهم من اليهود المتكلمين على طائفة اليهود الفرنج القاطنين بالقدس الشريف وتصادقوا على ان المبلغ المترتب للحاج فخر الدين بذمة اليهود المزبورين قدره الف غرش ومايتا غرش وخمسون غرشا فضة عديدة مرهونا عليه جميع الدار الكائنة بمحلة اليهود والمعلومة عندهم بموجب مسطور مؤرخ بغرة صفر الخير لسنة وسبعين وألف قبض الحاج كمال المزبور من المبلغ المرقوم عن يد ياقوب اليهودي بمصر المحروسة سبعمائة غرش وخمسين غرشا عديدة ومن يد اليهود المزبورين خمسين غرشا ومن يد سلمون اليهودي مائة غرش فيكون جملة ما هو في قبض الحاج كمال المزبور من المبلغ المرقوم تسعمائة غرش فضة عدبة وتأخر له اخر كل قبض وحساب ثلاثماية غرش وخمسون غرشا بذمة اليهود المزبورين امهلهم بالمبلغ لمضي ستة اشهر تمضي من غرة شهر تاريخه أدناه وابقوا رهن الدار على حكمه ثم أشهد عليه الحاج كمال المرقوم انه لا حق له ولا لموكله المرقوم قبل طايقة اليهود المزبورين ولا دينا ولا قرضا ولا معاملة بتمسك ولا بحجة ولا حقا مطلقا لما مضى من الزمان والى يوم تاريخه ما عدا المبلغ المغير قصده ثلاثماية غرش وخمسون غرشا فانها باقية لم تدخل في عموم الاشهاد والبقاء الشرعي وحضر بحضورهم الحاج فخر الدين الموكل المرقوم وصدق على صحة ذلك كله التصديق الشرعي تصادقوا على ذلك كذلك ثبت مضمون ذلك لدى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ثبوتاً شرعياً تحريراً في اواسط شهر ربيع الثاني لسنة اثنين وثمانين وألف</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جليبي، كاتبه.</p>			
<p>لدى مولانا أحمد أفندي بن محمد دام فضله، تزوج الحاج محمد بن أحمد الرملي بمخطوبته ست البنات بنت ابي الفضل فضيله المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبية محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته خمس وعشرين غرشا الحال لها من ذلك خمس عشر غرشا عديدة مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه قبضا شرعياً والباقي بعد الحال عشرة غروش مؤجلة لها</p>	<p>غرة جمادي الاولى سنة 1082 هـ / 4 9 / 1671 م</p>	<p>زواج</p>	<p>197 / ح 5</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجة	نص الحجة كما ورد في السجل
			عليها إلى الفراق بموت او طلاق بائن تأجيلاً شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك وكيلها ولدها سليمان بن حجازي العجمية بالوكالة عنها قي ذلك وفي الاعتراف بقبض مؤجلها الصداق المرقوم حسبما وكلته بالمجلس الشرعي وعرف بها كل واحد من ولد خليل بن حجازي المزبور ومحمد على اخيه لامة تعريفاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعياً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في غرة جمادي الاولى لسنة اثنتين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ محمد بن عبد الرزاق بن عبد القادر، محمد جلبي الترجمان، كاتبه.
198 / ح 1	تقسيم متروكات	2 جمادي الاولى سنة 1082هـ / 5 / 9 / 1671م	يتضمن ضبط وبيع وتقسيم متروكات المرحوم أحمد بن محمد المعروف بابن بركة المتوفى إلى رحمة الله تعالى والمنحصر ارثه الشرعي في زوجته الحرمة المدعوة صفية بنت رجب اللدي وفي ولده المدعو ابي النصر القاصر انحصاراً شرعياً وذلك بمعرفة الشيخ عبد الرحمن (...) المنسوب وصيا شرعياً من قبل الحاكم الشرعي على القاصر المزبور بموجب حجة شرعية وبمعرفة صفية الزوجية المرقومة وعرف بها أخوها خلف وابن عمها يوسف بن يوسف السقا تعريفاً شرعياً شرعياً صدر ذلك لدى مولانا وسيدنا افتخار المدرسين الكرام زبدة العلماء الفخام سلاله الموالى العظام الحاكم الشرعي الموالى القسام الموقع خطه الكريم عليه دامت نعم البارى عليه. ثمن جميع الدار الكائنة بمحلة باب العمود بالقدس الشريف 6150، طنجرة صغيرة ومزداة 37، مؤخر صداق الزوجة المزبورة زوجة إثبات مقبوض بيدها 600، رسم قسمة 110 خرج قسمة 50، اجرة اجر موسى 30، (...) الدار 60، محصول من و (...) 30 جميع 6187 تخمين 7206 نفقة 809 خمن 2029 خرج 10 مجمل 5297، 17196 حصة الزوجة بحق الثمن 623 غرشاء عددية 222، حصة ابي النصر المزبور بحق الباقي 4635 غروش 1542 وقبضت الزوجة صفية المرقومة مؤخر صداقها المزبور ما خصها من المبلغ المرقوم بيدها بالحضرة والمعينة وعرف بها أخوها خلف وابن عمها يوسف تعريفاً شرعياً وقبض الوصي المرقوم ما خص القاصر المزبور بيده بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً تحريراً في ثاني شهر جمادي الاولى لسنة اثنتين وثمانين وألف حرر هذا الدفتر على وجه العبد (...) الله سبحانه أحمد مصطفى القسام بالقدس الشريف (.....)
198 / ح 2	طلاق بسبب	غرة جمادي الاولى سنة 1082هـ / 4 / 9 / 1671م	بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى، حضرت لدى سيدنا ومولانا قدوة قضاة الاسلام نخر ولاية الأنام عمدة المدرسين العظام الحكام

نص الحجة كما ورد في السجل	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الشَّرْعِيّ الشّافعيّ المولى نور الدين أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظره دام أعلاه لحرمة المدعوة مباركة بنت أحمد المغربية وعرف بها فخر الاتقياء الحاجّ ابو ريان بن محمد شيخ المغاربة بالقدس الشريف تعريفاً شرعياً وذكرت لمولانا الحاكم الشرعيّ الشافعيّ المشار اليه ان زوجها عبد العزيز المغربي القيلاني سافر من القدس الشريف عنها وتركها في محل طاعته بلا نفقة ولا منفق شرعي وهو فقيرٌ معدّم عاجزٌ عن النفقة ولم يترك عندها اشياء وليس له عقارٌ ولا مالٌ ينفق منه وانه غائب عنها من مدة اربع سنوات سابقة على تاريخه، وانه لم يرسل اليها شيئاً ووصلها ولم تجد من تستدين منه لتنفق على نفسها وانقطع خبره عنها وضاق ذرعها بسبب ذلك وطلبت من مولانا الحاكم الشرعيّ الشافعيّ النظر في قضيتها على قاعدة مذهبه الشريف ومعتقده المنيف وحدد ذلك لديها مولانا الحاكم الشافعيّ المشار اليه وأخبر إنّ هي صبرت واحتسبت بما لها من الاجر فأبّت ولم تختز إلا الفسخ. فعند ذلك طلب منا مولانا الحاكم الشرعيّ الشافعيّ المشار اليه بينة تشهد لها بذلك. وأحضرت كل واحد من الحاجّ منصور بن جمعة المغربي التونسي والحاجّ قاسم بن محمد المغربي وشهدا عن الاستشهاد الشرعيّ بأن عبد العزيز المغربي القيلاني المغربي زوج مباركة المزبورة غاب عنها من مدة أربع سنوات سابقة على تاريخه وتركها في محل طاعته بالقدس الشريف بلا نفقة ولا منفق شرعي وانه سافر عنها وهو فقير فقر معدّم لا قدرة له على النفقة والى الان عاجز عنها شهادة صحيحة شرعية فقبّلت شهادتهما بذلك قبولاً شرعياً وحلفت مباركة المزبورة بالله العظيم بأن زوجها عبد العزيز المغربي غاب من القدس الشريف وتركها في محل طاعته من مدة اربع سنوات سابقة على تاريخه وهو فقير فقر معدّم لا قدرة له على النفقة وانه ما ارسل شيئاً ووصلها حلفاً شرعياً جامعاً لمعاني الحلف الشرعيّ. فعند ذلك أشهدت على نفسها مباركة المزبورة بصريح لفظها انها فسخت عقد نكاحها من زوجها عبد العزيز المرقوم واختارت فراقه إسهادا شرعياً وطلبت من مولانا الحاكم الشرعيّ الشافعيّ المشار اليه الحكم لها بصحة فسخ النكاح فحكم لها بذلك حكماً شرعياً فبموجب ذلك باتت مباركة المزبورة من عصمة زوجها البينونه الشرعية تحريراً في غرة جمادي الاولى لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.</p>		السفر والغياب	
<p>بالمجلس الشرعيّ المحرّر المرعيّ أجله الله تعالى فرض وقرّر بعدما تأمل وتدبر مولانا وسيدنا افتخار العلماء والمدرسين زبدة الفضلاء المحققين</p>	4 جمادي الاولى	رسم نفقة	/198 3ح

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
		سنة 1082هـ / 7 1671م / 9	<p>سلالة الموالى المكرّمين الحاكم الشرعي المولى القسام أحمد مصطفى أفندي الموقّع خطّه الكريم عليه دامت نعم الباري عليه برسم نفقة كل واحد من محمد وموسى ومفضلة القاصرين اولاد الشيخ إبراهيم المرئح محمد (...) قيما لا بد لهم منه ولا غنى لهم عنه من ثمن لحم وخبؤ وادم وصابون وغسيل اثواب ودخول حمام وساير احتياجاتهم الشرعية ما قيمة ذلك وقدره في كل يوم يمر ويمضي من تاريخه أدناه قطعة ونصف قطعة مصرية وأذن مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه خلد الله النعم عليه بإنفاق ذلك عليهم من ريع مالهما لايال اليهم بالارث الشرعي من قبل والدتهم المرحومة أصيلا (...) المرحوم الشيخ موسى فتیان وبالإستدانة عند الحاجة والرجوع بنظير ما يتخذ له على ريع بالمطر إذنا شرعياً مقبولاً شرعاً تحرراً في رابع شهر جمادي الاولى لسنة اثنتين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي، الشيخ علي الديري، الشيخ علي، الشيخ موسى الشافعي، محمد جلبي، كاتبه.</p>
199/ ح	تيمار قرية جبع	4 جمادي الاولى سنة 1082هـ / 7 1671م / 9	<p>بالمجلس الشرعي المحرر المرعي أجله الله تعالى لدى سيدنا ومولانا أعلم العلماء العظام افضل الفضلاء الفخام صدر الموالى العظام شيخ مشايخ الاسلام الكارع من حياض الدين والتقوى المراقب لمولاه الكريم في السر والنجوى الحاكم الشرعي المولى المولى مصطفى أفندي الموقّع خطّه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه، لما حضر محمد بيك بن المرحوم علي بيك بن أرغون وأحضر عبد الرحيم بيك ابن المرحوم أسد بيك الشهير بابن عليان وذكر محمد بيك المزبور أن من الجاري في تيماره وتيمار عبد الرحمن بيك المزبور واخيه عمر مع حسن يشركهم من السباهية بالقدس الشريف جمبع قرية جبع⁽¹⁾ وتوابعها بموجب براواتهم السلطانية المخدّة بايديهم وان رعايا القرية حصدوا غلتهم ودرسوها وطيبوها بنوادهم بمعرفة خليل بيك احد السباهية على القرية الامين والمباشر عليهم من قبل السباهية وطلبوا رعايا القرية حضور السباهية واخذ حصصهم من الغلة وان عبد الرحمن بيك وأخوه عمر ممتنعين من الذهاب لقسم الغلة وفي ذلك اضرار عليهم وتعطيل لهم ويتسلسل الامر إلى خراب القرية، وطلب من مولانا الحاكم الشرعي التنبيه على عبد الرحمن بان يذهب معهم ويقسموا الغلة حسب عاداتهم فعند ذلك نبه مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه على عبد الرحمن المزبور بان يذهب هو وأخوه عمر مع رفقائه إلى القرية ويقسمون الغلة</p>

(1) قرية جبع: تقع شمال شرق القدس قرب قرية عناتا. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، ص 247.

نصُ الحجة كما وردَ في السَّجَلِ	تاريخ الحجة	الموضوع	رقم ص/ وحجة
<p>الحاصلة ويأخذون ما لهما من ذلك لعدم التعطيل والضرر. وبعد ذلك كل من له قبله دعوى شرعية ينتظر بينة وبينة بالوجه الشرعي تبينها شرعياً مقبولاً شرعاً تحريراً في رابع جمادى الأولى من شهور سنة اثنين وثمانين وألف.</p> <p>شهود: شهد الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ ولي، الشيخ فتح الله، الشيخ ابو الفتح، كاتبه.</p>			
<p>بالمجلس الشرعي المحرر المزعى أجله الله تعالى لما حضر لدى سيدنا ومولانا العالم المدقق الفاضل المحقق قدوة قضاة الاسلام نذر ولاة الانام الحاكم الشرعي أحمد أفندي بن محمد الموقع خطه الكريم بأعالي نظيره دامت فضائله ومعاليه كل واحد من السيد علي القواس والسيد أحمد ابن السيد يوسف والسيد اسماعيل بن السيد جعفر وكريم بن الاعرج وحسين بسه بن عبد الغفار الاخرس والمعلم يحيى بن قرطم بن قرهاط وعضو بن بدر الدين وعبد الكريم بن علي الطرابلسي وهم جماعة الصباغين بالقدس الشريف واحضروا معهم شيخهم الحاج خليل الدويك وادعوا عليه جميعاً بأنهم كانوا اتفقوا معه جميعاً بأن النيل الوارد إلى القدس الشريف يقتسمونه على حسب عاداتهم القديمة كل منهم يأخذ على قدر قدرته بمعرفة الشيخ عليهم. وان كان وكل في ذلك السيد موسى ابن المرحوم السيد محمد الترجمان وان كان يقبل ذلك ويساوي بينهم في النيل الوارد إلى القدس الشريف وان المدعى عليه ترك عاداتهم القديمة وخالفها. بهذا جاء نيل إلى القدس الشريف يأخذ ويختص به بمفرده وان في ذلك ضرراً عليهم وأنه من مدة يومين جاء القدس الشريف نيل وأخذه واختص به وطالبوه باحضار النيل الذي اخذه ليوردوه فيما على عاداتهم وسألوا سؤاله عن ذلك، سئل أجاب بأنه اخذ من مدة يومين خمسة عشر رطلاً نيلاً لا غير ذلك وأنه باق لم يتصرف فيه ولهذا أرادوا أن يأخذوه ويقتسموه على عاداتهم القديمة فأمره الحاكم الشرعي بأن يوزعه بينهم على عاداتهم القديمة المعتادون عليها بينهم أمراً شرعياً ثم طلب الجماعة المزبورين من مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه ان يرفع عنهم الحاج خليل المرقوم وينصب مكانه السيد موسى المرقوم لكونه خالف عاداتهم القديمة استخار الله تعالى مولانا الحاكم الشرعي المشار اليه كثيراً واتخذة هادياً ونصيراً، ونصب السيد موسى المرقوم شيخاً ومتمكلاً على جماعة الصباغين المزبورة لينظر بينهم في أحوالهم. وأنه لهذا ورد نيل إلى القدس الشريف يوزعه بينهم كل منهم على قدر قدرته ويساوي بينهم في صنعتهم على حسب عاداتهم القديمة ورفع الحاج خليل من المشيخة بطلبهم</p>	<p>اواخر ربيع الثاني سنة 1082 هـ / 3 9 / 1671 م</p>	<p>دعوى من الصباغين ضد شيخهم</p>	<p>199 / ح 2</p>

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			وأذن له بذلك نصبا وأذنا صحيحين شرعيين مقبولين شرعا تحريراً في اواخر ربيع الثاني الوارد بالتهاني لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ خليل، محمد جلبي، كاتبه.
199/ ح3	زواج	7 جمادي الاولى سنة 1082هـ/ 10/ 9/ 1671م	لدى مولانا وسيدنا أحمد أفندي بن محمد دام فضله تزوج الشاب المدعو بن رشيد بن عبد الرحمن العجلوني بمخطوبته صالحة بنت الحاج موسى العجلوني البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته مائة غرش وخمسون غرشاً عدديّة الحال لها من ذلك مائة غرش مقبوضة بيد والدها وكيلها المزبور باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال خمسون غرشاً مؤجلة لها على الزوج المزبور إلى الفراق بموت أو طلاق بائن تاجيلاً شرعياً زوجها منه بذلك على ذلك والدها المزبور بالوكالة عنها الثابتة وكالته عنها في ذلك بشهادة كل واحد من الحاج محمد دانيال وناصر بن الحاج عوض العارفين بها بتعريف اخيها علي تعريفاً شرعياً زواجا صحيحاً مقبولاً من الزوج المزبور بنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في سابع شهر جمادي الاولى لسنة اثنين وثمانين وألف. شهود: مولانا شيخ الاسلام مفتي الأنام السيد عبد الرحيم أفندي الشافعي المفتي بالقدس الشريف، مولانا الشيخ زكريا الديري، الشيخ نور الدين الشافعي، الشيخ علي الدقاق، مولانا الشيخ موسى الشافعي، الشيخ خليل الخالدي، الشيخ خليل عيس المهندس، محمد جلبي، كاتبه.
199/ ح4	زواج	6 جمادي الاولى سنة 1082هـ/ 9/ 9/ 1671م	لدى مولانا وسيدنا أحمد أفندي بن محمد دام فضله تزوج فخر السادات السيد نور الدين بن المرحوم السيد عمر بمخطوبته الحرمة خديجة بنت الحاج محمود الشليق المرأة الكاملة الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صداقا جملته خمسة وثلاثون غرشاً عدديّة الحال لها من ذلك عشرون غرشاً عددية مقبوضة بيدها باعتراف وكيلها الآتي ذكره فيه الاعتراف الشرعي والباقي بعد الحال خمسة عشر غرشاً مؤجلة عليه إلى الفراق بموت أو طلاق بائن، زوجها منه بذلك على ذلك خالها فخر الدين بن محمد غضية بالوكالة عنها في ذلك وفي الاعتراف يقبض مقدم الصداق بشهادة كل واحد من الحاج محمد بن الحاج ابو النصر دانيال وأحمد بن الحاج خليل ابي السعادات العارفين بها بتعريف خالها الشيخ أحمد بن محمد غضة تعريفاً شرعياً زواجا صحيحاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في سادس جمادي الاولى لسنة اثنين وثمانين وألف.

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجل
			شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، محمد جلبلي، كاتبه.
200 / ح 1	حصرات	4 جمادي الاولى سنة 1082 هـ / 7 / 1671 م	دفتر ضبط وتقسيم متروكات المرحومة اصيل ابنة المرحوم الشيخ موسى فتيان بمدينة القدس الشريف المنحصر إثرها الشرعي في زوجها الشيخ إبراهيم بن الشيخ محمد غضبة وفي اولادها وهم: محمد وموسى ومفضلة القاصرين عن درجة البلوغ وذلك بمعرفة الشيخ إبراهيم المزبور الاصيل عن نفسه والوصي الشرعي على اولاده المزبورين فشهد ذلك كله لدى مولانا وسيدنا افتخار المدرسين الكرام صدر العلماء الاعلام حلال مشكلات الانام سلالة الموالي العظام الحاكم الشرعي القسام الموقّ خطه أعلاه دام أعلاه وجه مخدتين بغدادي اخضر قرقومي 60 زوج مخدات مخمل احمر 300 ززوج مخدات اندكي احمر 60 مقعد بغدادي احمر قرقومي 90 سجادة صغيرة كهنة 50 ، زربية وسجادة صغيرة كهنة 30 كمخة حمرا اطلس مزركشة 90 فوطة حمام بيضاء 20 ثوب حمام 60 اطلس احمر بأزاد فضة عدد 9: 270 ، لباس دراية احمر كهنة 45 قنباز دراية وردي كهنة 30 قناس اطلس صغير كهنة بأزار فضة 4: 75 ، ضفيرة بعقص فضة طبله 9: 90 لباس زمك الحاف كهنة 30 ، كمخة ذهب 780 طتخية زرباب كهنة 30 ، طاقيه زرباب 90 ، قنباز جوخ كهنة 30 ، جودلة ابيض مطرز 30، خاتم بيضا 30 ، شعيرية سمرا 10 ، قمصان رومي 3: 45 صفراء بيضاء مطرزة 15 قنباز بقماش ازرق كهنة 5 فراش سوس ازرق 120 لحاف يماني كهنة 60 ، لحاف بغدادي اصفر 120 لحاف ازرق بغدادي 90 صحون نحاس 6: 180 طشة حمام نحاس 90 ، طاسة نحاس 30 طاسة عدد 2 30 صنية نحاس صغيرة 15 ، طنجرة نحاس 15، جنبية زري 3: 6 فناجين صيني وضحن مكسور 90 ، زبادي قيشاني عدد 36: 120 ، معاش خشب 3: 6 ، مرآة 70 ، سبت كهنة 30 ، صندوق خشب 20 ، حلقة ذهب 45 ، كتان غزل 10 ، لحاف يماني كهنة 30 شرشف كهنة 30 ، مؤخر صداق الزوجة بذمة الزوج بموجب كتاب الزوجية وبأعترافه بذلك الاعتراف الشرعي 2100 ، يبقى جميعه 5343 ، (...) 178 _ 3 ظهر من ذلك تجهيز وتكفين 150 رسم قسمة 150 رج قشمة 50 محصول قسمة ووصاية 30 (...) وكاتب ورسلية 33 جمع 263 غرش (...) 8 عددي 13 مجمل القسمة بين الوراث المزبورين مجمله للقسمة بين الوراث المزبورين 580 (...) الغر\ وش العددي 10169 حصة الزوج بحق الربع 12332 حصة محمد الابن المزبور 1479 حصة موسى الابن المذكور 1479 حصة مفضلة البننت المذكورة 739 بغروش 3241 ، غروش 949 ، 949 ، 19 ، 34

رقم ص/ وحجة	الموضوع	تاريخ الحجّة	نصّ الحجّة كما وردَ في السّجّل
			وقبضَ الشيخُ إبراهيمُ المزبورُ ما خصّه وحضراً أولاده القاصرون المزبورون بيده بالحضرة والمعينة قبضاً شرعياً تحريراً في رابع شهر جمادي الاولى سنة اثنين وثمانين وألف. حرّر بمعرفة العبد الفقير إلى الله سبحانه وتعالى أحمد مصطفى القسام بالقدس الشريف (... ..)
200/ ح2	زواج	6 جمادي الاولى سنة 1082هـ / 9 9 / 1671م	تزوَّجَ الشيخُ رجبُ بنُ الحاجِّ كريم بن سحيمان بمخطوبته آمنة بنت الحاجِّ مصطفى سحيمان البكر البالغ الخالية عن الموانع الشرعية أصدقها على بركة الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وسنة نبهه محمد صلى الله عليه وسلم صداقاً جملته مائة غرش عديدة الحال لها من ذلك ستون غرشاً عديدة مقبوضة بيد وكيلها الآتي ذكره فيه والباقي بعد الحال وقدره اربعون غرشاً مؤجلة لها على الزوج المزبور لأقرب الأجلين بفراق موت أو طلاق بائن تأجيلاً شرعياً. زوجها منه بذلك على ذلك كذلك (...) الحاج فتح الله بن مصطفى المزبور بالوكالة له عنها الثابت وكالتة عنها في ذلك، وفي الاعتراف يقبض مؤجل الصداق المرقوم بشهادة كل واحد من الحاج عيسى ابن الحاج عبد القادر (...) والحاج عوض بشه بن الحاج شاهين المقرطم العارفين لها مع تعريف رمضان بن الحاج كريم المزبور بن عمها تعريفاً شرعياً زواجا صحيحاً شرعاً مقبولاً من الزوج المزبور لنفسه قبولاً شرعياً تحريراً في سادس شهر جمادي الاولى من شهر سنة اثنين وثمانين وألف. شهود: الشيخ زكريا، الشيخ نور الدين، الشيخ علي، الشيخ علي، الشيخ موسى، الشيخ الحاج حسن عبد الصمد بن حسين المعطي، محمد جلبي كاتبه.

المصادر والمراجع:

1. ابراهيم، خليل أحمد. تاريخ الوطن العربي في العهد العثماني، جامعة الموصل، 1983م.
2. أكمل الدين، إحسان أوغلي. الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ج2، نقله إلى العربية، صالح سعادوى، استانبول، 1999م.
3. البخيت، محمد عدنان. دراسات في تاريخ بلاد الشام، ط1، 2007م.
4. العارف، عارف. المفصل في تاريخ القدس، 2007م.
5. الخطيب، مصطفى عبد الكريم. معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مؤسسة الرسالة

1. ط1. بيروت: 1996.
6. بيات، فاضل. التشريع الضريبي عند العثمانيين، منشورات لجنة تاريخ بلاد الشام، عمان 1425هـ / 2004م.
7. الباشا، حسن. الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 1957م.
8. جمال الدين محمد بن سالم بن واصل، مفرج الكروب في أخبار بني أيوب، ج5، تحقيق، جمال الدين الشيال، المطبعة الأميرية، القاهرة، ج2، 1957. ج2.
9. رافق، عبد الكريم. العرب والعثمانيون (-1516 1916)، ط1، دمشق، 1974.
10. الخالدي، أحمد سامح. مدارس بيت المقدس ومعاهدها، مجلة الأديب، بيسان، 1949م.
11. الداري، محمد علي الأنسي. اللامعات في منتخبات اللغات، مطبعة جريدة بيروت - بيروت 1318هـ // 1998م.
12. المقريري، محمد بن علي (845هـ / 1441م)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج3، دار صادر، بيروت، (د، ت)، ج2.
13. البخيت، محمد عدنان و الحمود، نوفان، دفتر مفصل لواء عجلون، (طابوا دفتري رقم 185)، الجامعة الأردنية، عمان، 1999.
14. العلمي، مجير الدين. الأئس الجليل بتاريخ القدس والخليل. تحقيق، عدنان يونس ابوتبانة، ج1، 1999م.
15. ربايعة، ابراهيم، سجل محكمة القدس الشرعية العثمانية، سجل 152، دار الشيماء، 2011م.
16. التميمي والكاتب، محمد وفيق ومحمد بهجت. ولاية بيروت القسم الجنوبي، ط3، دار لحد خاطر للطباعة والنشر والتوزيع، 1987، ج1.
17. ربايعة، ابراهيم. سجل محكمة القدس الشرعية العثمانية، رقم 155، 2013م.
18. المحبي، محمد أمين. خلاصة الأثر في أعيان المئة الحادي عشر، ج4.
19. المقدسي البشاري، احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم (مطبعة بريل)، ليدن

1906م

20. اليعقوب، محمد سليم، ناحية القدس الشريف في القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي، 1999م.
21. غنايم، زهير. جباية الرسوم والضرائب من الأراضي الزراعية في فلسطين في ظل نظام التيمار (الالتزام) والتأجير، المؤتمر الدولي التاسع لتاريخ بلاد الشام، 10-14 جمادى الأولى / 1-5 نيسان 2012م.
22. كارين أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ترجمة فاطمة نصر ومحمد عناني، دار سطور للنشر - القاهرة، 1998م.
23. محاسنة، محمد حسين وآخرون. تاريخ مدينة القدس، دار حنين للنشر والتوزيع، عمان، 2003م.
24. عطاالله، محمود. وثائق الطوائف الحرفية في القدس في القرن السابع عشر الميلادي من خلال سجلات محكمة القدس الشرعية العثمانية، نابلس، 1991.
25. فالتر، هنس. المكايل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري، ترجمة كامل العسلي، عمان 1970م.
26. شراب، محمد. معجم بلدان فلسطين، الأهلية للنشر والتوزيع، 2000. محمد كرد علي، خطط الشام، ج6، مكتبة النوري، دمشق، 1983م، ج6.
27. عبد الله، كلبونة. تاريخ مدينة نابلس - 2500ق.م - 1918م، نابلس، ط1، 1992م.
28. قعقور، فداء. الأسبلة المائية في العمار الإسلامية حالة دراسية مدينة نابلس، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، 2010.
29. سهيل صابان، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، (1421 هـ / 2000م).
30. العلمي، مجير الدين الحتيلي. الأناج الجليل بتاريخ القدس والخليل، مكتبة دنديس، عمان، 1999م.
31. دائرة المعارف الإسلامية، اعداد وترجمة ابراهيم زكي خورشيد واخرين، القاهرة كتاب الشعب، مجلد 6.

سجلات محكمة القدس الشرعية العثمانية

[سجل 173]

(1081 - 1083 هـ / 1670 - 1672 م)



عمادة البحث العلمي
جامعة القدس المفتوحة

الماصيون - رام الله / فلسطين

ص.ب: 1804

هاتف: +970- 2- 2984491

+970- 2- 2952508

فاكس: +970- 2- 2984492

بريد الكتروني: sprgs@qou.edu

©2017